

# لسان العرب

لابن منظور

طبعة جديدة محققة ومشكولة شكلاً كاملاً  
ومذيّلة بفهارس مفصلة

٤١



دارالمعارف

مِنْ أَثْلٍ ، وَغَالٌ مِنْ سَلَمٍ ، وَسَكِيلٌ مِنْ سَمْرِ لِلْجَاعَةِ مِنْهَا . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْقَصِيمُ . بغير هاء ، أَجَمَةُ الْقَصَا ، وَجَمَعَهَا قَصَائِمٌ وَقَصْمٌ . وَالْقَصِيمَةُ : الْقَيْصَةُ .

وَالْقَيْصُومُ : مَا طَالَ مِنَ الْعُشْبِ ، وَهُوَ كَالْقَيْصُونِ (عَنْ كِرَاعٍ) وَالْقَيْصُومُ : مِنْ نَبَاتِ السَّهْلِ ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْقَيْصُومُ مِنَ الذُّكُورِ وَمِنَ الْأَمْرَارِ ، وَهُوَ طَيِّبُ الرَّائِحَةِ مِنْ رِيَاحِينَ الْبَرِّ ، وَوَرَقُهُ هَدْبٌ ، وَلَهُ تَوْرَةٌ صَفْرَاءٌ وَهِيَ تَنْهَضُ عَلَى سَاقٍ وَتَطُولُ ، قَالَ جَرِيرٌ :

نَبَتَتْ بِمَنْتِيهِ فَطَابَ لِسْمَهَا  
وَنَاتَ عَنِ الْجَنَاحِ وَالْقَيْصُومِ  
وَقَالَ الشَّاعِرُ :

يَلَادُ بِهَا الْقَيْصُومُ وَالشَّيْخُ وَالْقَصَا  
أَبُو زَيْدٍ : قَصَمَ رَاجِعًا وَكَصَمَ رَاجِعًا إِذَا رَجَعَ مِنْ حَيْثُ جَاءَ وَلَمْ يَتِمَّ إِلَى حَيْثُ قَصَدَ .

• قَصَمَلُ • قَصَمَلَ الشَّيْءُ : قَطَعَهُ وَكَسَرَهُ ، وَقَصَمَلَ عُنُقَهُ : دَقَّهُ (عَنْ اللَّحْيَانِيِّ) قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْقَصَمَلَةُ مَا خُوذَةُ مِنَ الْقَصَلِ ، وَهُوَ الْقَطْعُ ، وَالْمِيمُ زَائِدَةٌ .

وَالْقَصَمَلَةُ : شِدَّةُ الْعَضِّ وَالْأَكْلِ ، يُقَالُ : أَلْقَاهُ فِي فِيهِ فَالْتَمَمَهُ الْقَصَمَلُ ، مَقْصُورًا ، وَأَنْشَدَ فِي وَصْفِ الدَّهْرِ :

وَالدَّهْرُ أَخْتِي يَقْتُلُ الْمُقَاتِلًا (١)  
جَارِحَةً أَنْبَاهُ قَصَامِلًا  
وَالْمُقَصِّيلُ : الشَّدِيدُ الْعَصَا مِنَ الرَّعَاءِ ، قَالَ أَبُو النَّجْمِ :

لَيْسَ بِمَلْتَأَتْ وَلَا عَمِيلٌ  
وَلَيْسَ بِالْفِيَادَةِ الْمُقَصِّيلُ

(١) قوله : «أخى» بالخاء المعجمة والنون هكذا في الطبقات جميعها ، وفي التهذيب «أخبي» بالخاء المهملة والباء . وفي مادة «حبا» والدهر أخبي لا يزال ألمة تدق أركان الجبال ثلثة

[عبد الله]

لَأَنَّ الرَّاعِيَ إِنَّمَا يُوصَفُ بِلَيْنِ الْعَصَا .  
وَفِي تَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : قَصَفَلَ الطَّعَامَ وَقَصَمَلَهُ وَقَصَبَلَهُ إِذَا أَكَلَهُ أَجْمَعًا .  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : رَمَيْتُ أَرْتَبًا فَدَرَيْتُهَا وَقَصَمَلْتُهَا وَقَرَمَلْتُهَا إِذَا صَرَعْتُهَا ، وَزَحَرْتُهَا مِثْلُهُ ، وَرَمَيْتُهُ بِحَجَرٍ فَدَرَيْتُهَا .

وَالْقَصَمَلَةُ : دَوِيَّةٌ تَقَعُ فِي الْأَسْنَانِ وَالْأَضْرَاسِ فَلَا تَلْبَثُ أَنْ تَقْضِمَ لَهَا فَتَهْتِكَ الْقَمَّ .

وَالْقَصَمَلَةُ مِنَ الْمَاءِ وَنَحْوِهِ : مِثْلُ الصَّبَابَةِ . وَالْقَصَمَلُ ، عَلَى مِثَالِ غَلِيطٍ ، مِنَ الرَّجَالِ : الشَّدِيدُ .  
وَقَصَمَلَ الرَّجُلُ إِذَا قَارَبَ الْخَطِيءَ فِي مَشْيِهِ .

وَالْقَصَمَلُ : مِنْ أَسْمَاءِ الْأَسَدِ .  
• قَصَمْعٌ • الْأَزْهَرِيُّ : الْقَصَمْعُ الْقَصِيرُ .

• قَصَا • قَصَا عَنْهُ قَصُورًا وَقُصُورًا وَقَصَا وَقَصَاءً وَقَصَى : بَعُدَ . وَقَصَا الْمَكَانُ يَقْصُو قُصُورًا : بَعُدَ . وَالْقَصِيُّ وَالْقَاصِي : الْبَعِيدُ ، وَالْجَمْعُ أَقْصَاءٌ فِيهَا كَشَاهِدٍ وَأَشْهَادٍ وَنَصِيرٍ وَأَنْصَارٍ ، قَالَ غِيْلَانُ الرَّبِيعِيِّ :

كَانَمَا صَوْتٌ حَفِيفٌ الْمَعْرَاةِ  
مَعْرُوبٌ شَدَانٌ حَصَاهَا الْأَقْصَاءُ  
صَوْتُ نَشِيشِ اللَّحْمِ عِنْدَ الْغَلَاءِ  
وَكُلُّ شَيْءٍ تَنَحَّى عَنِ شَيْءٍ فَقَدْ قَصَا  
يَقْصُو قُصُورًا فَهُوَ قَاصٍ ، وَالْأَرْضُ قَاصِيَةٌ وَقَصِيَّةٌ . وَقَصُوتُ عَنِ الْقَوْمِ : تَبَاعَدَتْ . وَيُقَالُ : فُلَانٌ بِالْمَكَانِ الْأَقْصَى وَالنَّاحِيَةِ الْقُصُورَى وَالْقُصَا ، بِالضَّمِّ فِيهَا . وَفِي الْحَدِيثِ : الْمُسْلِمُونَ تَكَافَأُوا دِمَاؤُهُمْ يَسْتَعِي بِدِمَتِهِمْ أَذْنَاهُمْ وَبُرْدٌ عَلَيْهِمْ أَقْصَاهُمْ ، أَيْ أَبْعَدُهُمْ ، وَذَلِكَ فِي الْعُرُو إِذَا دَخَلَ الْعَسْكَرَ أَرْضَ الْحَرْبِ فَوَجَّهَ الْإِمَامُ مِنْهُ السَّرَايَا ، فَأَا غَنِمَتْ مِنْ شَيْءٍ أَخَذَتْ مِنْهُ مَا سَمَّى لَهَا ، وَرَدَّ مَا بَقِيَ عَلَى الْعَسْكَرِ لِأَنَّهُمْ ، وَإِنْ لَمْ

يَشْهَدُوا الْغَنِيمَةَ ، رَدَّهُ لِسَرَايَا وَظَهَرَ يَرْجِعُونَ إِلَيْهِمْ .

وَالْقُصُورَى وَالْقُصَا : الْعَايَةُ الْبَعِيدَةُ ، قُلِبَتْ فِيهِ الْوَاوُ يَاءٌ لِأَنَّ فَعْلًا إِذَا كَانَتْ أَسْمًا مِنْ ذَوَاتِ الْوَاوِ أُبْدِلَتْ وَאוُ يَاءٌ كَمَا أُبْدِلَتْ الْوَاوُ مَكَانَ الْبَاءِ فِي فَعْلًا فَادْخَلُوهَا عَلَيْهَا فِي فَعْلًا لِيَتَكَافَأَ فِي التَّغْيِيرِ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : هَذَا قَوْلُ سَيِّبُونِي ، قَالَ : وَزِدْهُ أَنَا بَيَانًا ، قَالَ : وَقَدْ قَالُوا الْقُصُورَى فَاجْرُوهَا عَلَى الْأَصْلِ لِأَنَّهَا قَدْ تَكُونُ صِفَةً بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ . وَفِي التَّنْزِيلِ :

«إِذْ أَنْتُمْ بِالْمَدِينَةِ الدُّنْيَا وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ الْقُصُورَى» ، قَالَ الْفَرَّاءُ : الدُّنْيَا مِمَّا بَلَى الْمَدِينَةَ وَالْقُصُورَى مِمَّا مَكَةَ . قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : مَا كَانَ مِنَ الثُّغُورِ مِثْلُ الْعُلْيَا وَاللُّدُنْيَا فَإِنَّهُ يَأْتِي بِضَمِّ أَوَّلِهِ وَبِالْيَاءِ لِأَنَّهُمْ يَسْتَقْبِلُونَ الْوَاوُ مَعَ ضَمِّ أَوَّلِهِ ، فَلَيْسَ فِيهِ اخْتِلَافٌ إِلَّا أَنَّ أَهْلَ الْحِجَازِ قَالُوا الْقُصُورَى ، فَظَاهَرُوا الْوَاوُ وَهُوَ نَادِرٌ وَأَخْرَجُوهُ عَلَى الْقِيَاسِ ، إِذْ سَكَنَ مَا قَبَلَ الْوَاوِ ، وَتَمِيمٌ وَعَبِيدٌ وَغَيْرُهُمْ يَقُولُونَ الْقُصَا ، وَقَالَ تَعَلَّبٌ : الْقُصُورَى وَالْقُصَا طَرْفُ الْوَادِي ، فَالْقُصُورَى عَلَى قَوْلِهِ تَعَلَّبٌ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : «بِالْمَدِينَةِ الْقُصُورَى» ، بَدَلٌ .

وَالْقَاصِي وَالْقَاصِيَةُ وَالْقَصِيُّ وَالْقَصِيَّةُ مِنَ النَّاسِ وَالْمَوَاضِعِ : الْمُنْتَحَى الْبَعِيدُ . وَالْقُصُورَى وَالْأَقْصَى كَالْأَكْبَرِ وَالْكُبْرَى . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ الشَّيْطَانَ ذُئِبُ الْإِنْسَانِ يَأْخُذُ الْقَاصِيَةَ وَالشَّادَةَ ، الْقَاصِيَةُ : الْمُنْفَرِدَةُ عَنِ الْقَطِيعِ الْبَعِيدَةِ مِنْهُ ، يُرِيدُ أَنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَلِطُّ عَلَى الْخَارِجِ مِنَ الْجَمَاعَةِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ .

وَأَقْصَى الرَّجُلِ يَقْصِيهِ : بَاعَدَهُ . وَهَلُمَّ أَقْصَاكَ بَعْنَى أَيُّنَا أَبْعَدُ مِنَ الشَّرِّ . وَقَاصِيَتُهُ قَفْصُونُهُ وَقَاصَانِي قَفْصُونُهُ .

وَالْقَصَا : فَنَاءُ الدَّارِ ، يُمَدُّ وَيُقْصَرُ . وَحُطِّي الْقَصَا أَيْ تَبَاعَدْتُ عَنِّي ؛ قَالَ بِشْرُ ابْنِ أَبِي خَازِمٍ :

فحاطونا القضا ولقد رأونا قريبا حيث يستمع السراة والقضا يمد ويقصر؛ ويروي: فحاطونا القضا وقد رأونا ومعنى حاطونا القضا، أي تباعدوا عنا وهم حونا، وما كنا بالبعد منهم لو أرادوا أن يذنبوا بنا، وتوجه ما ذكره ابن السكيت من كتاب النحو أن يكون القضا بالمد مضدر قضا يقصو قضا مثل بدا يبدو بدها، وأما القضا بالقصر فهو مضدر قصي عن جوارنا قضا إذا بعد. ويقال أيضا: قصي الشيء قضا وقصاه.

والقضا: النسب البعيد، مقصور. والقضا: الناحية. والقضا: البعد (١) والناحية، وكذلك القضا. يقال: قصي فلان عن جوارنا، بالكسر، يقصى قضا، وأقصيته أنا فهو مقصى، ولا تقل مقصى. وقال الكسائي: لأحوطك القضا ولأعزوتك القضا، كلاهما بالقصر، أي أدعك فلا أترك: التهذيب: يقال حاطهم القضا، مقصور، يعني كان في طرفهم لا يأتيهم. وحاطهم القضا، أي حاطهم من بعيد وهو يتبصرهم ويتحرز منهم. ويقال: ذهبت قضا فلان، أي ناحيته، وكنت منه في قاصيته أي ناحيته. ويقال: هلم أقاصك أبنا أبعده من الشر.

ويقال: نزلنا منزلا لا تقصيه الإبل، أي لا تبلغ أقصاه.

وتقصيت الأمر واستقصيته واستقصي فلان في المسألة وتقصى بمعنى.

قال اللخاني: وحكى الفثاني قصيت أظفاري، بالتشديد، بمعنى قصصت فقال الكسائي أظفه أراد أخذ من قاصيتها، ولم يحمله الكسائي على محول التضعيف كما حمله أبو عبيد عن ابن قنن، وقد ذكر في

(١) قوله: والقضا البعد، كما في الأصل، ولم يجده في غيره، ولعله القضا.

حرف الصاد أنه من محول التضعيف، وقيل: يقال إن ولد لك ابن قصي أذنيه، أي اخذني منها. قال ابن بري: الأمر من قصي قص، وللموت قصي، كما تقول خل عنها وخلي.

والقضا: حذف في طرف أذن الناقة والشاة، مقصور، يكتب بالألف وهو أن يقطع منه شيء قليل، وقد قصاها قضا وقصاها. يقال: قصوت البعير فهو مقصور إذا قطعت من طرف أذنيه، وكذلك الشاة (عن أبي زيد) وناقته قضا: مقصورة، وكذلك الشاة، ورجل مقصو وأقصى،

وأنكر بعضهم أقصى. وقال اللخاني: بعير أقصى ومقصى ومقصو. وناقته قضا ومقصاة ومقصورة: مقطوعة طرف الأذن. وقال الأحمري: المقصاة من الإبل التي شق من أذنها شيء ثم ترك معلقا. التهذيب: اللبث وغيره القصور قطع أذن البعير. يقال:

ناقته قضا وبعير مقصو، هكذا يتكلمون به، قال: وكان القياس أن يقولوا بعير أقصى فلم يقولوا. قال الجوهري: ولا يقال جمل أقصى وإنما يقال مقصو ومقصى، تركوا فيه القياس، ولأن أفعال الذي أتاه على فعلاء إنما يكون من باب فعل يفعل.

وهذا إنما يقال فيه قصوت البعير، وقصوا بائته عن بايه، ومثله امرأة حسناء، ولا يقال رجل أحسن؛ قال ابن بري: قوله تركوا فيها القياس يعني قوله ناقه قضا، وكان القياس مقصورة، وقياس الناقة أن يقال قصوتها فهي مقصورة. ويقال: قصوت الجمل فهو مقصو، وكان رسول الله،

ﷺ، ناقه تسمى قضا ولم تكن مقطوعة الأذن. وفي الحديث: أنه خطب على ناقته القضا، وهو لقب ناقه سيدنا رسول الله، ﷺ. قال: والقضا التي قطع طرف أذنها. وكل ما قطع من الأذن فهو جذع، فإذا بلغ الربيع فهو قصو، فإذا جاوزه فهو عصب، فإذا استوصلت فهو صلم، ولم

تكن ناقه سيدنا رسول الله، ﷺ، قضا وإنما كان هذا لقبا لها، وقيل: كانت مقطوعة الأذن. وقد جاء في الحديث: أنه كان له ناقه تسمى العضاة وناقته تسمى الجذعاء، وفي حديث آخر: صلما، وفي رواية أخرى: محصرمة، هذا كله في الأذن، ويحتمل أن تكون كل واحدة صفة ناقه مفردة، ويحتمل أن يكون الجميع صفة ناقه واحدة فسماها كل منهم بما تحيل فيها، ويؤيد ذلك ما روي في حديث علي،

كرم الله وجهه، حين بعته رسول الله، ﷺ، يبلغ أهل مكة سورة براءة فرواه ابن عباس، رضي الله عنه، أنه ركب ناقه رسول الله، ﷺ، وفي رواية جابر العضاة، وفي رواية غيرها الجذعاء، فهذا يصرح أن الثلاثة صفة ناقه واحدة لأن القصية واحدة، وقد روي عن أنس أنه قال: خطبت رسول الله، ﷺ، على ناقه

جذعاء وليست بالعضاة، وفي إسنادوه مقال. وفي حديث الهجره: أن أبا بكر، رضي الله عنه، قال: إن عندي ناقين، فأعطى رسول الله، ﷺ، إحداهما وهي الجذعاء.

والقصية من الإبل: الكريمة المودعة التي لا تجهد في حلب ولا حمل.

والقضايا: خيار الإبل، وأحدها قصية ولا تتركب وهي متدعة؛ وأنشد

ابن الأعرابي:

تدود القضايا عن سراقه كأنها

جواهر تحت المذجات الهواضب

وإذا حيدت إبل الرجل قيل فيها قضايا

يقن بها أي فيها بيقية إذا اشتد الدهر، وقيل: القصية من الإبل رذالتها. وأقصى الرجل إذا اقتنى الفواصي من الإبل، وهي النهاية في

الغزارة والتجابه، ومعناه أن صاحب الإبل إذا جاء المصدق أقصاها ضيها بها. وأقصى إذا حفظ قضا العسكر وقصاه، وهو ما حول العسكر.

وفي حديث وحشي فانل حمزة ،  
عليه السلام : كنت اذا رأيت في الطريق  
تقصيتها ، أي صيرت في أقصاها وهو  
غائتها .

والقضو : البعد . والأقصى : الأبعد ،  
وقوله :

واختلس الفحل منها وهي قاصية  
شيئا فقد ضمته وهو محفور  
فسره ابن الأعرابي فقال : معني قوله قاصية  
هو أن يتبعها الفحل فيضربها فتلحق في أول  
كوبه فجعل الكوم للإبل ، وإنما هو للفرس .  
وقضوان : موضع ؛ قال جرير :

نبئت غسان بن واهصة الحصى  
بقضوان في مستكئين بطان  
ابن الأعرابي : يقال للفحل هو يحبو  
قضا الإبل إذا حفظها من الأتشار .  
ويقال : تقصاهم أي طلبهم واحدا  
واحدا .

وقصي ، مضعر : اسم رجل ، والنسبة  
إليه قصوي يحذف إحدى الياءين ، وتقلب  
الأخرى ألفا ثم ثقلب وأوا كما قلت في  
عدوي وأموي .

• قضا • قضى السماء والقرية يقضا قضا فهو  
قضي : فسد فعين وثافت ، وذلك إذا  
طوى وهو رطب . وقرية قضته : فسدت  
وعقبت .

وقصبت عنه تقضا قضا ، فهي قضته :  
حمرت واسترخت ما فيها وقرحت وفسدت .  
والقضاة : الاسم . وفيها قضاة ، أي فساد .

وفي حديث الملائكة : إن جاءت به  
قضي العين ، فهو لهالو ، أي فاسد العين .  
وقضي الثوب والحبل : أخلق وتقطع  
وعفن من طول الندى والطى . وقيل قضى  
الحبل إذا طال دقته في الأرض حتى  
يتهتك . وقضى حسبه قضا وقضاة ،  
بالمد ، وقضوا : عاب وفسد .

وفيه قضاة وقضاة أي عيب وفساد . قال

الشاعر :

تعبني سلمى وليس بقضاة  
ولو كنت من سلمى تفرغت دارما  
وسلمى حتى من دارم . وتقول : ما عليك  
في هذا الأمر قضاة ، مثل قضاة ، بالضم ،  
أي عار وضة . ويقال للرجل إذا نكح في  
غير كفاة : نكح في قضاة .

ابن بزرج يقال : إنهم ليقضون منه أن  
يزوجوه ، أي يستخسون حسبه ، من  
القضاة .

وقضى الشيء يقضوه قضا ، ساكنة  
( عن كراع ) : أكله .

واقضا الرجل : أطعمه ، وقيل : إنما هي  
أقضاة ، بالفاء .

• قصب • القصب : القطع . قصبه يقصبه  
قصبا ، واقصبه ، وقصبه ، فانقصب  
وتقصب : انقطع ؛ قال الأعشى :

ولبون مغراب حوت فاصبحت  
نهى وازلة قصبت عقالها (١)  
قال ابن بري : صواب إنشاده : قصبت  
عقالها بفتح التاء ، لأنه يخاطب  
المدحوح ، والازلة : الناقة الضائرة التي  
لا تجر ، وكانوا يحسون إيلهم مخافة  
الغارة ، فلما صارت إليك أيها المدحوح ،  
اتسعت في المرعى ، فكانها كانت  
معتولة ، فقصبت عقالها . قصبت عقالها ،

واقصبتها : اقتطعت من الشيء ؛ والقصب :  
قصبك القصب ونحوه . والقصب : اسم  
يقع على ما قصبت من أعصاب لتتخذ منها  
سهما أو قسيما ؛ قال رؤبة :

(١) سقت رواية البيت في مادة «أزب»

رواية أخرى هي :

ولبون مغراب أصبت فاصبحت  
غرني وآزبة قصبت عقالها  
أصبت بدل حويت ، وغرني بدل نهي ، وآزبة بالياء  
بدل آزلة باللام ، وفتح التاء في أصبت وقصبت :

[ عبد الله ]

وفارجا من قصب ما تقصبا (٢)

وفي حديث النبي ، عليه السلام : أنه كان  
إذا رأى التصليب في ثوب قصبه قال  
الأصمعي : يعني قطع موضع التصليب  
منه . ومنه قيل : اقتصب الحديث ، إنما هو  
انترعته واقطعته ، وإياه عني ذو الرمة  
يقوله ، يصف ثورا وحشيا :

كانه كوكب في إثر عفرية  
مُسوم في سواد الليل مُقصب  
أي مُقضب من مكانه . وانقصب الكوكب  
من مكانه ، وقال القطامي يصف الثور :

فعدا صيحة صوبها متوجسا  
شتر القيام يقصب الأغصانا  
ويقال للرجل : يقصب ويقضاب .

وقضابه الشيء : ما اقتصب منه ،  
وخص بعضهم به ما سقط من أعلى العيدان  
المقضية . وقضابه الشجر : ما يساقط من  
أطراف عيدانها إذا قصبت .

والقصب : العفن ، والقصب : كل  
نبت من الأغصان يقصب ، والجمع قصب  
وقصب ، وقضبان وقضبان . الأخيرة اسم  
للجمع .

وقصبه قضا : ضربه بالقصب .  
والمقضب من الشعر : فاعلات مفتعلن  
مرتين ؛ وبهته :

أقبلت فلاح لها عارضان كالبرد  
وإنما سمي مقضبا ، لأنه اقتصب  
مفعولات ، وهو الجزء الثالث من البيت ،  
أي قطع .

وقصبت الشمس وتقصبت : امتد  
شعاعها مثل القضبان ( عن ابن  
الأعرابي ) ، وأنشد :

فصبت والشمس لم تقصب  
عينا بعضيان نجوج المشرب  
ويروي : لم تقصب ؛ ويروي : نجوج

(٢) قوله : «وفارجا الخ» أراد بالفارج  
القوس . وعجز البيت :

ترن إرنا إذا ما انصبا

العُتْبِبُ . يَقُولُ : وَرَدَتْ وَالشَّنْسُ لَمْ يَبْدُ لَهَا شُعَاعٌ ، إِنَّمَا طَلَعَتْ كَأَنَّهَا تُرْسٌ ، لَا شُعَاعَ لَهَا . وَالْعُتْبِبُ : كَرَّةُ الْمَاءِ ؛ قَالَ : أَظُنُّ ذَلِكَ . وَعَضِيَانُ : مَوْضِعٌ .

وَقَصَبُ الْكَرْمِ تَقْضِيَاً : قَطَعَ أَغْصَانَهُ وَضَبَانَهُ فِي أَيَّامِ الرَّبِيعِ . وَمَا فِيهِ فَحَى قَاضِيَةٌ ، أَيْ سِنَّ تَقْضِبُ شَيْئاً ، فَتَبِينُ أَحَدٌ يَنْفِيهِ مِنَ الْآخَرِ .

وَرَجُلٌ قَضَابَةٌ : قَطَاعٌ لِلْأُمُورِ ، مُقَدِّرٌ عَلَيْهَا . وَسَيْفٌ قَاضِبٌ ، وَقَضَابٌ ، وَقَضَابَةٌ ، وَمِقْضَبٌ ، وَقَضِبٌ : قَطَاعٌ .

وَقِيلَ : الْقَضِيبُ مِنَ السُّيُوفِ اللَّطِيفِ . وَفِي مَثَلِ الْحُسَيْنِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : فَجَعَلَ ابْنُ زِيَادٍ يَبْرَعُ قَمَهُ بِقَضِيبٍ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : أَرَادَ بِالْقَضِيبِ السِّيفَ اللَّطِيفَ الدَّقِيقَ ؛ وَقِيلَ : أَرَادَ الْعُودَ . وَالْجَمْعُ قُوضِيبٌ وَقَضِبٌ<sup>(١)</sup> ، وَهُوَ ضِدُّ الصَّفِيحَةِ .

وَالْقَضِيبُ مِنَ الْقَيْسِ : الَّتِي عَمِلَتْ مِنْ غُضْنٍ غَيْرِ مَشْفُوقٍ . وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : الْقَضِيبُ الْفَوْسُ الْمَصْنُوعَةُ مِنَ الْقَضِيبِ بِتَامِهِ ؛ وَأَنشَدَ لِلْأَعَشَى :

سَلَاحِيْمْ كَالنَّحْلِ أَنْحَى لَهَا قَضِيبٌ سَرَاءٌ قَلِيلَ الْأَمِينِ  
قَالَ : وَالْقَضِبَةُ كَالْقَضِيبِ ؛ وَأَنشَدَ لِلطَّرِمَاحِ :

يَلْحَسُ الرُّضْفَ لَهُ قَضِبَةٌ  
سَمَّحُ الْمَتَنِ هَتُوفُ الْخَطَامِ  
وَالْقَضِبَةُ : قِنْدَحٌ مِنْ نَبْعٍ يُجْعَلُ مِنْهُ سَهْمٌ ، وَالْجَمْعُ قَضِبَاتٌ . وَالْقَضِبَةُ وَالْقَضْبُ : الرُّطْبَةُ . الْفَرَاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « فَانْبَثْنَا فِيهَا حَبًّا وَعِنَبًا وَقَضْبًا » ؛ الْقَضْبُ : الرُّطْبَةُ ؛ قَالَ لَيْدٌ :

إِذَا أَرَوُوا بِهَا زَرْعًا وَقَضْبًا  
أَمَالُوهَا عَلَى خَوْرِ طُولِوَالِ

(١) قوله : « والجمع قواضب وقضب » الأول جمع قاضب ، والثاني جمع قضيب ، وهو راجع لقوله وسيف قاضب إلخ لأنه من كلام النهاية حتى يتوهم أنها جمع قضيب فقط ، إذ لم يسمع .

قَالَ : وَأَهْلُ مَكَّةَ يُسَوِّنُ الْقَتَّ الْقَضِبَةَ . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْقَضْبُ مِنَ الشَّجَرِ كُلِّ شَجَرٍ سَبَطَتْ أَغْصَانُهُ ، وَطَالَتْ .

وَالْقَضْبُ : مَا أُكِلَ مِنَ الثِّبَاتِ الْمُقْتَضَبِ غَضًّا ؛ وَقِيلَ هُوَ الْفُصَافِصُ ، وَاحِدُهَا قَضْبَةٌ ، وَهِيَ الْإِسْفِيسُ ، بِالْفَارِسِيَّةِ ؛ وَالْمَقْضَبَةُ : مَوْضِعُهُ الَّذِي يَنْبْتُ فِيهِ . التَّهْدِيبُ : الْمَقْضَبَةُ مَثَبُ الْقَضْبِ ، وَيُجْمَعُ مَقَاضِبٌ وَمَقَاضِيبٌ ؛ قَالَ عَرُوةُ بْنُ الْوَرْدِ :

لَسْتُ لِمَرَّةٍ إِنْ لَمْ أُرَفِ مَرْقَبَةً  
يَبْدُو لِي الْحَرَّ مِنْهَا وَالْمَقَاضِيبُ  
وَالْمَقْضَابُ : أَرْضٌ ثَبَتَتْ الْقَضِبَةَ ؛ قَالَتْ أُخْتُ مَقْضَبِ الْبَاهِلِيَّةِ :

فَأَقَاتُ أَدْمًا كَالْهَضَابِ وَجَامِلًا  
قَدْ عُدْنَ مِثْلَ عَلَافِ الْمَقْضَابِ  
وَقَدْ أَقْضَبَتِ الْأَرْضُ .

وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : الْقَضْبُ شَجَرٌ سُهْلِيٌّ يَنْبْتُ فِي مَجَامِعِ الشَّجَرِ ، لَهُ وَرَقٌ كَوَرَقِ الْكُمَّتِيِّ ، إِلَّا أَنَّهُ أَرَقٌ وَأَنَعَمُ ، وَشَجَرُهُ كَشَجَرِهِ ، وَتَرَعَى الْإِبِلُ وَرَقَهُ وَأَطْرَافَهُ ، فَإِذَا شَبِعَ مِنْهُ الْبَعِيرُ ، هَجَرَهُ حِينًا ، وَذَلِكَ أَنَّهُ يُضْرَسُهُ ، وَيُحَسِّنُ صَدْرَهُ ، وَيُورِثُهُ السُّعَالَ . النَّضْرُ : الْقَضْبُ شَجَرٌ تَتَّخِذُ مِنْهُ الْقَيْسِيُّ ؛ قَالَ أَبُو دُوَادٍ :

رَذَايَا كَالْبَلْبَايَا أَوْ كَعِيدَانِ مِنَ الْقَضْبِ  
وَيُقَالُ : إِنَّهُ مِنْ جِنْسِ النَّبْعِ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

مُعِدُّ زَرْقٍ هَدَتْ قَضْبًا مُصَدَّرَةً  
الْأَصْمَعِيُّ : الْقَضْبُ السَّهَامُ الدَّقَاقُ<sup>(٢)</sup> ، وَاحِدُهَا قَضِيبٌ ، وَأَرَادَ قَضْبًا فَسَكَّنَ الصَّادَ ، وَجَعَلَ سَبِيلَهُ سَبِيلَ عَدِيمٍ وَعَدِيمٌ ، وَأَدِيمٌ وَأَدَمٌ . وَقَالَ غَيْرُهُ : جَمَعَ قَضِيبًا عَلَى قَضْبٍ ، لَمَّا وَجَدَ فَعَلًا فِي الْجَاعَةِ مُسْتَعْرَبًا .

ابن شميلٍ : القَضِبَةُ شَجَرَةٌ يُسَوَّى مِنْهَا (٢) قوله : « الأسمى : القضب السهام إلخ » هذه عبارة التهذيب بهذا الضبط .

السَّهْمُ . يُقَالُ : سَهَمَ قَضِبًا ، وَسَهَمَ نَبْعًا ، وَسَهَمَ شَوْحَطًا .

وَالْقَضِيبُ مِنَ الْإِبِلِ : الَّتِي رُكِبَتْ ، وَلَمْ تَلَيَّنْ قَبْلَ ذَلِكَ . الْجَوْهَرِيُّ : الْقَضِيبُ الثَّاقَةُ الَّتِي لَمْ تُرْضَ ؛ وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي لَمْ تَمَهَّرِ الرِّيَاضَةَ ، الذَّكْرُ وَالْأُنْثَى فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ ؛ وَأَنشَدَ نَعْلَبُ :

مُحْسِنَةٌ ذَلًّا وَتَحْسِبُ أَنَّهَا  
إِذَا مَا بَدَتْ لِلنَّاطِرِينَ قَضِيبُ  
يَقُولُ : هِيَ رَيْضَةٌ ذَلِيلَةٌ ، وَلِعِزَّةٌ نَفْسُهَا يَحْسِبُهَا النَّاطِرُ لَمْ تُرْضَ ؛ أَلَّا تَرَاهُ يَقُولُ بَعْدَ هَذَا :

كَجَلِّ أَنْانِ الْوَحْشِ أَمَّا فُؤَادُهَا  
فَصَعْبٌ وَأَمَّا ظَهْرُهَا فَرُكُوبٌ  
وَقَضِبَتْهَا وَأَقْضَبَتْهَا : أَخَذَتْهَا مِنَ الْإِبِلِ قَضِيبًا ، فَرَضَتْهَا .

وَأَقْضَبَ فُلَانٌ بَكَرًا إِذَا رَكِبَهُ لِيُذِلَّهُ ، قِيلَ أَنْ يُرَاضَ . وَنَاقَةٌ قَضِيبٌ ، وَبَكَرٌ قَضِيبٌ ، بِغَيْرِ هَاءٍ . وَقَضِبْتُ الدَّابَّةَ وَأَقْضَبْتُهَا إِذَا رَكِبْتَهَا قَبْلَ أَنْ تُرَاضَ ، وَكُلُّ مَنْ كَلَّفْتَهُ عَمَلًا قَبْلَ أَنْ يُحْسِنَهُ فَقَدْ أَقْضَبْتَهُ ، وَهُوَ مُقْضَبٌ فِيهِ .

وَأَقْضَابُ الْكَلَامِ : ارْتِجَالُهُ ؛ يُقَالُ : هَذَا شِعْرٌ مُقْضَبٌ ، وَكِتَابٌ مُقْضَبٌ . وَأَقْضَبْتُ الْحَدِيثَ وَالشَّعْرَ : تَكَلَّمْتُ بِهِ مِنْ غَيْرِ تَهَيُّؤٍ أَوْ إِعْدَادٍ لَهُ .

وَقَضِيبٌ : رَجُلٌ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنشَدَ :

لَأَنْتُمْ يَوْمَ جَاءَ الْقَوْمُ سِرًّا  
عَلَى الْمَخْرَاقِ أَضْبَرُ مِنْ قَضِيبِ  
هَذَا رَجُلٌ لَهُ حَدِيثٌ ضَرَبَهُ مَثَلًا فِي الْإِقَامَةِ  
عَلَى الدَّلِّ ، أَيْ لَمْ تَطْلُبُوا بِقَتْلَاكُمْ ، فَأَنْتُمْ فِي الدَّلِّ كَهَذَا الرَّجُلِ .

وَقَضِيبٌ : وَادٍ مَعْرُوفٌ بِأَرْضِ قَيْسٍ ، فِيهِ قَتَلَتْ مُرَادُ عَمْرُو بْنِ أَمَامَةَ ؛ وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ طَرَفَةُ :

أَلَا إِنَّ خَيْرَ النَّاسِ حَيًّا وَهَالِكًا  
بِطَرْنِ قَضِيبِ عَارِفًا وَمُنَاكِرًا

وَقَضِبُ الْحَجَارِ وَغَيْرِهِ. أَبُو حَاتِمٍ: يُقَالُ لِدَكَرِ الثَّوْرِ: قَضِبٌ وَقَبْصُومٌ. التَّهْدِيبُ: وَيَكْنَى بِالْقَضِيبِ عَنْ ذِكْرِ الْإِنْسَانِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ. وَالْقَضَابُ نَبْتُ (عَنْ كُرَاعٍ).

• قَضِبٌ • قَضَى عَلَيْهِمُ الْحَيْلُ يَقْضِيهَا قَضَاً: أَرْسَلَهَا وَأَنْقَضَتْ عَلَيْهِمُ الْحَيْلُ: انْتَهَرَتْ، وَضَمَّنَاهَا عَلَيْهِمْ فَأَنْقَضَتْ عَلَيْهِمْ؛ وَأَنْشَدَ:

قَضُوا غَضَاباً عَلَيْكَ الْحَيْلُ مِنْ كَتَبِ  
وَأَنْقَضَ الطَّائِرُ وَتَقَضَّضَ وَتَقَضَّى عَلَى  
التَّحْوِيلِ: اخْتَنَاتَ وَهَوَى فِي طَيْرَانِهِ يُرِيدُ  
الرُّوْعَ؛ وَقِيلَ: هُوَ إِذَا هَوَى مِنْ طَيْرَانِهِ  
لَيْسَتْ عَلَى شَيْءٍ. وَيُقَالُ: أَنْقَضَ الْبَارِي  
عَلَى الصَّيْدِ، وَتَقَضَّضَ، إِذَا أَسْرَعَ فِي  
طَيْرَانِهِ مُتَكَدِّراً عَلَى الصَّيْدِ؛ قَالَ: وَرَبَّمَا  
قَالُوا تَقَضَّى يَقْتَضِي، وَكَانَ فِي الْأَصْلِ  
تَقَضَّضَ، وَلَمَّا اجْتَمَعَتْ ثَلَاثُ ضَادَاتٍ  
قَلِبَتْ إِحْدَاهُنَّ بَاءً، كَمَا قَالُوا: تَمَطَّى،  
وَأَصْلُهُ تَمَطَّطَ أَيْ تَمَدَّدَ. وَفِي التَّنْزِيلِ  
الْعَرِيزِ: «ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى أَهْلِهِ يَمْتَطِي»؛  
وَفِيهِ: «وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا»؛ وَقَالَ  
الْعَجَّاجُ:

إِذَا الْكِرَامُ ابْتَدَرُوا الْبَاعَ بَدَرَ  
تَقَضَّى الْبَارِي إِذَا الْبَارِي كَسَرَ  
أَيْ كَسَرَ جَنَاحَيْهِ لِشِدَّةِ طَيْرَانِهِ.

وَأَنْقَضَ الْجِدَارُ: تَصَدَّعَ مِنْ غَيْرِ أَنْ  
يَسْقُطَ، وَقِيلَ: أَنْقَضَ سَقَطَ. وَفِي التَّنْزِيلِ  
الْعَرِيزِ: «فَوَجَدَا فِيهَا جِدَاراً يُرِيدُ أَنْ  
يَنْقُضَ»؛ هَكَذَا عَدَّهُ أَبُو عَيْدٍ وَغَيْرُهُ تَنَائِيًّا  
وَجَعَلَهُ أَبُو عَلِيٍّ ثَلَاثِيًّا مِنْ تَقَضَّضَ، فَهُوَ عِنْدَهُ  
أَفْعَلٌ. وَفِي التَّهْدِيبِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «يُرِيدُ  
أَنْ يَنْقُضَ»؛ أَيْ يَنْكَسِرُ. يُقَالُ: قَضَضْتُ  
الشَّيْءَ إِذَا دَقَّقْتَهُ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْحَصَى الصَّغَارِ  
قَضِضٌ. وَأَنْقَضَ الْجِدَارُ أَنْقَضَاضاً،  
وَأَنْقَاضَ أَنْقِيزَاً، إِذَا تَصَدَّعَ مِنْ غَيْرِ أَنْ  
يَسْقُطَ، فَإِذَا سَقَطَ قِيلَ: تَقَضَّضَ تَقَضُّضاً.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ وَهَذَا الْكُتَيْبَةُ:  
فَأَخَذَ ابْنُ مُطِيعِ الْعَتَلَةِ فَعَلَّ نَاحِيَةَ مِنَ الرُّبُصِ  
فَأَقَضَهُ، أَيْ جَعَلَهُ قَضِضاً. وَالْقَضِضُ:  
الْحَصَى الصَّغَارُ، جَمْعُ قَضِصَةٍ، بِالْكَسْرِ  
وَالْفَتْحِ. وَقَضَّ الشَّيْءَ يَقْضِيهِ قَضَاً: كَسَرَهُ.  
وَقَضَّ اللَّوْلُوهُ يَقْضِيهَا، بِالضَّمِّ، قَضَاً:  
نَقَبَهَا؛ وَمِنْهُ قَضَةُ الْعَذْرَاءِ إِذَا فَرَّغَ مِنْهَا.  
وَأَقَضَ الْمَرْأَةُ: اقْتَرَعَهَا، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ،  
وَالِاسْمُ الْقِضَّةُ، بِالْكَسْرِ. وَأَخَذَ قَضَّتْهَا أَيْ  
عَذَرَتْهَا (عَنْ اللَّحْيَانِي)، وَالْقِضَّةُ،  
بِالْكَسْرِ: عُدْرَةُ الْجَارِيَةِ. وَفِي حَدِيثِ  
هَوَازِنَ: فَأَقَضَّضَ الْأَدَاةَ، أَيْ فَتَحَ رَأْسَهَا،  
مِنْ اقْتِضَاضِ الْبِكْرِ؛ وَيُرْوَى بِالْفَاءِ، وَقَدْ  
تَقَدَّمَ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: أَنْقَضَ الطَّائِرُ، أَيْ  
هَوَى اقْتِضَاضَ الْكِرَاكِبِ؛ قَالَ: وَلَمْ  
يَسْتَعْمِلُوا مِنْهُ تَفْعَلُ إِلَّا مُبَدَلًا، قَالُوا تَقَضَّى.  
وَأَنْقَضَ الْحَائِطُ: وَقَعَ؛ وَقَالَ  
ذُو الرِّمَّةِ:

جَدَا قِضَّةَ الْأَسَادِ وَارْتَجَزَتْ لَهُ  
بِنُوءِ السَّمَائِينَ الثُّيُوثُ الرَّوَائِحِ  
وَيُرْوَى حِدَا قِضَّةَ الْأَسَادِ، أَيْ تَبِعَ هَذَا  
الْجِدَارِ الْأَسَدَ<sup>(١)</sup>. وَيُقَالُ: جِثَّتْ عِنْدَ قِضَّةِ  
النَّجْمِ، أَيْ عِنْدَ نَوْبِهِ، وَمُطِرْنَا بِقِضَّةِ  
الْأَسَدِ.

وَالْقَضِضُ: الثُّرَابُ يُعْلُو الْفِرَاشَ، قَضَّ  
يَقْضِي قَضِضاً، فَهُوَ قَضٌّ وَقَضِضٌ؛  
وَأَقَضَّ: صَارَ فِيهِ الْقَضِضُ. قَالَ  
أَبُو حَنِيفَةَ: قِيلَ لِأَعْرَابِيٍّ: كَيْفَ رَأَيْتَ  
الْمَطَرَ؟ قَالَ: لَوْ أَلْقَيْتَ بَضْعَةً مَا قَضَّتْ،  
أَيْ لَمْ تَتْرَبْ، يَعْنِي مِنْ كَرَّةِ الْعُشْبِ.  
وَأَسْتَقْضَى الْمَكَانُ: أَقْضَى عَلَيْهِ، وَمَكَانٌ  
قَضٌّ وَأَرْضٌ قِضَّةٌ: ذَاتُ حَصَى؛ وَأَنْشَدَ:  
تُبِيرُ الدَّوَابِّ فِي قِضَّةِ  
عِرَاقِيَّةٍ وَسَطَهَا لِلْقُدُورِ<sup>(٢)</sup>

(١) قوله: «جدا قضة إلخ» وقوله «ويروي حدا قضة إلى قوله الأسد» هكذا فيما بيدنا من النسخ.

(٢) سبق في مادة «غضر» رواية =

وَقَضَّ الطَّعَامُ يَقْضِي قَضِضاً، فَهُوَ  
قَضِضٌ، وَأَقْضَى إِذَا كَانَ فِيهِ حَصَى أَوْ تُرَابٌ  
فَوَقَعَ بَيْنَ أَضْرَاسِ الْآكِلِ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:  
قَضَّ اللَّحْمُ إِذَا كَانَ فِيهِ قَضِضٌ يَقَعُ فِي  
أَضْرَاسِ آكِلِهِ شِبْهُ الْحَصَى الصَّغَارِ.  
وَيُقَالُ: أَتَيْتِ الْقِضَّةَ وَالْقِضَّةَ وَالْقَضِضَ فِي  
طَعَامِكَ؛ يُرِيدُ الْحَصَى وَالتُّرَابَ. وَقَدْ  
قَضِضْتُ الطَّعَامَ قَضِضاً إِذَا أَكَلْتِ مِنْهُ فَوَقَعَ  
بَيْنَ أَضْرَاسِكَ حَصَى، وَأَرْضٌ قِضَّةٌ وَقِضَّةٌ:  
كثيرة الحجارة والتُّرَابِ. وطعامٌ قَضٌّ وَحَمٌّ  
قَضٌّ إِذَا وَقَعَ فِي حَصَى أَوْ تُرَابٍ فَوَجِدَ ذَلِكَ  
فِي طَعْمِهِ؛ قَالَ:

وَأَنْتُمْ أَكَلْتُمْ لَحْمَهُ تُرَاباً قَضَاً  
وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ وَالْمَصْدَرُ كَالْمَصْدَرِ.  
وَالْقِضَّةُ وَالْقِضَّةُ: الْحَصَى الصَّغَارُ. وَالْقِضَّةُ  
وَالْقِضَّةُ أَيْضاً: أَرْضٌ ذَاتُ حَصَى؛ قَالَ  
الرَّاجِزُ يَصِفُ دَلُومًا:

قَدْ وَقَعَتْ فِي قِضَّةٍ مِنْ شَرِّحٍ  
ثُمَّ اسْتَقَلَّتْ مِثْلَ شِدْقِ الْعِلْجِ  
وَأَقَضَّتْ الْبَضْعَةَ بِالتُّرَابِ وَقَضَّتْ:  
أَصَابَهَا مِنْهُ شَيْءٌ. وَقَالَ أَعْرَابِيٌّ يَصِفُ  
حَصْباً مَلَأَ الْأَرْضَ عَشْبًا: فَالْأَرْضُ الْيَوْمَ  
لَوْ تُنْفَذَتْ بِهَا بَضْعَةٌ لَمْ تَقْضَ بِتُرْبٍ، أَيْ لَمْ  
تَقَعْ إِلَّا عَلَى عَشْبٍ. وَكُلُّ مَا نَالَهُ تُرَابٌ مِنْ  
طَعَامٍ أَوْ تُوْبٍ أَوْ غَيْرِهَا قَضٌّ.

وِدْرُجٌ قِضَاءٌ: حَصِيَّةُ الْمَسِّ مِنْ جِدَّتِهَا  
لَمْ تَنْسَحِقْ بَعْدُ، مُشْتَقٌّ مِنْ ذَلِكَ؛ وَقَالَ  
أَبُو عَمْرٍو: هِيَ الَّتِي فَرَّغَ مِنْ عَمَلِهَا  
وَأَحْكَمَ، وَقَدْ قَضَيْتُهَا؛ قَالَ النَّابِغَةُ:

وَنَسَجَ سَلِيمٌ كُلَّ قَضَاءٍ ذَائِلٍ  
قَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ قَضَيْتُهَا، أَيْ  
أَحْكَمْتُهَا، قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ: وَهَذَا خَطَأٌ فِي  
التَّصْرِيفِ، لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَقَالَ  
قَضِيَاءً؛ وَأَنْشَدَ أَبُو عَمْرٍو بَيْتَ الْهَلْدِيِّ:

= الشطر الأخير هكذا:

عِرَاقِيَّةٍ حَوْلَهَا الْقُدُورُ

وَتَعَاوَرَا مَسْرُودَتَيْنِ قَضَاهُمَا  
 دَاوُدُ أَوْ صَنَعَ السَّوَابِغَ تَبَّحُ  
 قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: جَعَلَ أَبُو عَمْرٍو الْقَضَاءُ مَقَالًا  
 مِنْ قَضَى، أَيْ حَكَمَ وَفَرَعَ، قَالَ:  
 وَالْقَضَاءُ مَقَالَةٌ، غَيْرُ مُضَرَفٍ. وَقَالَ شَمِيرُ:  
 الْقَضَاءُ مِنَ الدَّرُوعِ: الْحَدِيثَةُ الْعَهْدُ  
 بِالْجِدَّةِ، الْحَدِيثَةُ الْمَسُّ، مِنْ قَوْلِكَ أَقَضُ  
 عَلَيْهِ الْفِرَاشَ، وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي  
 قَوْلِهِ:

كُلُّ قَضَاءٍ ذَائِلٌ  
 كَلُّ دِرْعٍ حَدِيثَةُ الْعَمَلِ. قَالَ: وَيُقَالُ  
 الْقَضَاءُ الصَّلْبَةُ الَّتِي أَمْلَسَ فِي مَجَسَّهَا  
 قِصَّةٌ (١). وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: الْقَضَاءُ  
 الْمَسْمُورَةُ، مِنْ قَوْلِهِمْ قَضَّ الْجَوْهَرَةَ إِذَا  
 نَقَّهَا؛ وَأَنْشَدَ:  
 كَانَ حَصَانًا قَضَّهَا الْقَيْنُ حَرَّةً  
 لَدَى حَيْثُ يُقْفَى بِالْفِنَاءِ حَصِيرُهَا  
 شَبَّهَا عَلَى حَصِيرِهَا، وَهُوَ بِسَاطِهَا، بِدَرَّةٍ  
 فِي صَدَفٍ قَضَّهَا، أَيْ قَضَّ الْقَيْنُ عَنْهَا  
 صَدَفَهَا، فَاسْتَحْرَجَهَا، وَمِنْهُ قِصَّةُ الْعَدْرَاءِ.  
 وَقَضَّ عَلَيْهِ الْمَضْجَعُ وَأَقْضُ: نَبَا؛ قَالَ  
 أَبُو ذَوَيْبٍ الْهَدَلِيُّ:

أَمْ مَا لِحَيْبِكَ لَا يَلَايِمُ مَضْجِعًا  
 إِلَّا أَقْضُ عَلَيْكَ ذَاكَ الْمَضْجَعُ  
 وَأَقْضُ عَلَيْهِ الْمَضْجَعُ، أَيْ تَتَرَبَّ  
 وَخَشَنَ. وَأَقْضُ اللَّهُ عَلَيْهِ الْمَضْجَعُ؛ يَتَعَدَّى  
 وَلَا يَتَعَلَّى.  
 وَأَسْتَقْضُ مَضْجِعَهُ، أَيْ وَجَدَهُ خَشِينًا.  
 وَيُقَالُ: قَضَّ وَأَقْضُ إِذَا لَمْ يَنْمِ نَوْمَةً،  
 وَكَانَ فِي مَضْجِعِهِ خَشِينَةً، وَأَقْضُ عَلَى  
 فَلَانٍ مَضْجِعَهُ إِذَا لَمْ يَطْمَئِنَّ بِهِ النَّوْمُ.  
 وَأَقْضُ الرَّجُلُ: تَبَّحُ مَدَائِقَ الْأُمُورِ  
 وَالْمَطَامِيعِ الدُّنْيَا، وَأَسَفَّ عَلَى حِسَابِهَا؛  
 قَالَ:

مَا كُنْتُ مِنْ تَكْرِمِ الْأَعْرَاضِ  
 وَالْخَلْقِ الْعَفِّ عَنِ الْإِقْفَاضِ

(١) قوله: «ويقال القضاء الخ» كذا  
 بالأصل وشرح القاموس.

وَجَاءُوا قَضَهُمْ بِقَضِيصِهِمْ، أَيْ  
 بِاجْتِمَاعِهِمْ؛ وَأَنْشَدَ سَيِّبُوهُ لِلشَّمَاخِ:  
 أَتَيْتُ سَلِيمًا قَضَّهَا بِقَضِيصِهَا  
 تُمَسَّحُ حَوْلِي بِالْبَيْعِ سِبَالِهَا  
 وَكَذَلِكَ: جَاءُوا قَضَهُمْ وَقَضِيصَهُمْ، أَيْ  
 بِجَمْعِهِمْ، لَمْ يَدْعُوا وَرَاءَهُمْ شَيْئًا وَلَا  
 أَحَدًا، وَهُوَ اسْمٌ مُنْصُوبٌ مَوْضُوعٌ مَوْضِعَ  
 الْمَصْدَرِ، كَأَنَّهُ قَالَ جَاءُوا انْقِضَاضًا؛ قَالَ  
 سَيِّبُوهُ: كَأَنَّهُ يَقُولُ انْقَضَ آخِرُهُمْ عَلَى  
 أَوْلِيهِمْ، وَهُوَ مِنَ الْمَصَادِرِ الْمَوْضُوعَةِ مَوْضِعَ  
 الْأَخْوَالِ، وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يُعْرَبُهُ وَيُجْرِبُهُ  
 عَلَى مَا قَبْلَهُ، وَفِي الصَّحَاحِ: وَيُجْرِبُهُ  
 مُجْرِبِي كَلِّهِمْ. وَجَاءَ الْقَوْمُ بِقَضِيصِهِمْ  
 وَقَضِيصِهِمْ (عَنْ ثَعْلَبٍ وَأَبِي عُبَيْدٍ).  
 وَحَكَى أَبُو عُبَيْدٍ فِي الْحَدِيثِ: يُوْتَى بِقَضَّهَا  
 وَقَضَّهَا وَقَضِيصِهَا، وَحَكَى كُرَاعٌ: أَتَوْنِي  
 قَضُّهُمْ بِقَضِيصِهِمْ، وَرَأَيْتُهُمْ قَضُّهُمْ  
 بِقَضِيصِهِمْ، وَمَرَرْتُ بِهِمْ قَضُّهُمْ  
 وَقَضِيصِهِمْ.

أَبُو طَالِبٍ: قَوْلُهُمْ جَاءَ بِالْقَضِّ  
 وَالْقَضِيصِ، فَالْقَضُّ الْحَصَى، وَالْقَضِيصُ  
 مَا تَكَسَّرَتْ مِنْهُ وَدَقَّ. وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ: الْقَضُّ  
 الْحَصَى وَالْقَضِيصُ جَمْعُ، مِثْلُ كَلْبٍ  
 وَكَلْبِيٍّ؛ وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ فِي قَوْلِهِ:  
 جَاءَتْ فَرَارَةٌ قَضَّهَا بِقَضِيصِهَا  
 لَمْ أَسْمَعْهُمْ يُنْشِدُونَ قَضَّهَا إِلَّا بِالرَّفْعِ؛ قَالَ  
 ابْنُ بَرِّي: شَاهِدُ قَوْلِهِ جَاءُوا قَضُّهُمْ  
 بِقَضِيصِهِمْ، أَيْ بِاجْتِمَاعِهِمْ قَوْلُ أَوْسِ بْنِ  
 حَجْرٍ:

وَجَاءَتْ جِحَاشٌ قَضَّهَا بِقَضِيصِهَا  
 بِأَكْثَرِ مَا كَانُوا عَدِيدًا وَأَوْكَعًا (٢)  
 وَفِي الْحَدِيثِ: يُوْتَى بِالذَّنْبِ بِقَضَّهَا  
 وَقَضِيصِهَا، أَيْ بِكُلِّ مَا فِيهَا، مِنْ قَوْلِهِمْ  
 جَاءُوا بِقَضُّهُمْ وَقَضِيصِهِمْ، إِذَا جَاءُوا  
 مُجْتَمِعِينَ يَنْقُضُ آخِرُهُمْ عَلَى أَوْلِيهِمْ، مِنْ

(٢) قوله: «وأوكعوا» في شرح القاموس:  
 أي سمنوا إليهم وقروها ليغفروا علينا.

قَوْلِهِمْ قَضَّضْنَا عَلَيْهِمُ الْخَيْلَ، وَنَحْنُ نَقْضُهَا  
 قَضًا. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَتَلَخِيصُهُ أَنَّ الْقَضَّ  
 وَضِعَ مَوْضِعَ الْقَاضِ، كَرُورٍ وَصَوْمٍ،  
 بِمَعْنَى زَائِرٍ وَصَائِمٍ، وَالْقَضِيصَ مَوْضِعَ  
 الْمَقْضُوضِ، لِأَنَّ الْأَوَّلَ لِيَقْتَدِيهِ وَحَمَلُوهُ  
 الْآخَرَ عَلَى اللَّحَاقِ بِهِ، كَأَنَّهُ يَقْضُهُ عَلَى  
 نَفْسِهِ، فَحَقِيقَتُهُ جَاءُوا بِمَسْتَلْحِقِهِمْ  
 وَلَا حَقِيقَهُمْ، أَيْ بِأَوْلِيهِمْ وَآخِرِهِمْ. قَالَ:  
 وَالْحَصُّ مِنْ هَذَا كُلُّهُ قَوْلُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ:  
 إِنَّ الْقَضَّ الْحَصَى الْكِبَارُ، وَالْقَضِيصُ  
 الْحَصَى الصَّغَارُ، أَيْ جَاءُوا بِالْكَبِيرِ  
 وَالصَّغِيرِ. وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: دَخَلَتْ الْجَنَّةَ أُمَّةٌ  
 بِقَضَّهَا وَقَضِيصِهَا. وَفِي حَدِيثِ أَبِي  
 الدَّحْدَاحِ: وَارْتَحَلِي بِالْقَضِّ وَالْأَوْلَادِ،  
 أَيْ بِالْأَتْبَاعِ وَمَنْ يَتَّصِلُ بِكَ. وَفِي حَدِيثِ  
 صَفْوَانَ بْنِ مُحَرَّرٍ: كَانَ إِذَا قَرَأَ هَذِهِ آيَةَ:  
 «وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيْ مُتَقَلِّبِ  
 يَنْقَلِبُونَ»، بِكَى حَتَّى يَرَى لَقْدَ انْقَادِ (٣)

قَضِيصُ زُورٍ؛ هَكَذَا رَوَى، قَالَ  
 الْقَتَيْبِيُّ: هُوَ عِنْدِي خَطَأٌ مِنْ بَعْضِ الثَّقَلَةِ  
 وَأَرَاهُ قَصَصَ زُورٍ، وَهُوَ وَسَطُ صَدْرِهِ،  
 وَقَدْ تَقَدَّمَ؛ قَالَ: وَيَحْتَمِلُ أَنْ صَحَّتِ  
 الرَّوَايَةُ أَنَّ بُرَادَ بِالْقَضِيصِ صِغَارَ الْعِظَامِ  
 تَشْبِيهَا بِصِغَارِ الْحَصَى.

وَفِي الْحَدِيثِ: لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَضَ  
 مِمَّا صُنِعَ بَابِنَ عَفَانَ لَحَقَّ لَهُ أَنْ يَنْفَضَ؛  
 قَالَ شَمِيرُ: أَيْ يَنْقَطِعُ، وَقَدْ رَوَى بِالْقَافِ  
 بِكَادٍ يَنْفَضُ.

الليث: القصة أرضٌ منقصةٌ ثراؤها  
 رملٌ وإلى جانبها متنٌ مرتفعٌ، وجمعها  
 القِصُونُ (٤)؛ وَقَوْلُ أَبِي النَّجْمِ:

(٣) قوله: «انقد» كذا بالنهاية أيضاً،  
 وبهامش نسخة منها: اندق، أي بدل انقد، وهو  
 الموجود في مادة قصص منها.  
 (٤) قوله: «القِصون» كذا بالأصل،  
 والذي في شرح القاموس عن الليث: وجمعها  
 القِصَصُ اهـ. يعني بكسر فتح كما هو مشهور في  
 فعل جمع فعلة.

بَلْ مَنَّهُلٌ نَاهٍ عَنِ الْغِيَاضِ  
هَامِي الْعَشَى مُشْرِفُ الْقَضَاقِ (١)  
قِيلَ: الْقَضَاقُ وَالْقَضَاقُ مَا اسْتَوَى  
مِنَ الْأَرْضِ؛ يَقُولُ: يَسْتَبِينُ الْقَضَاقُ فِي  
رَأْيِ الْعَيْنِ مُشْرِفًا لِيُعَدَّو.

وَالْقَضِيزُ: صَوْتٌ تَسْمَعُهُ مِنَ النَّسْعِ  
وَالْوَرَى عِنْدَ الْإِنْبَاصِ كَأَنَّهُ قُطِعَ، وَقَدْ قَضَّ  
يَقِضُ قَضِيضًا.

وَالْقَضَاضُ: صَخْرٌ يَرْكَبُ بَعْضُهُ بَعْضًا  
كَالرِّضَامِ؛ وَقَالَ شِمْرٌ الْقَضَانَةُ الْجَبَلُ يَكُونُ  
أَطْبَاقًا؛ وَأَنشَدَ:

كَأَنَّمَا قَرَعُ الْجِيهَا إِذَا وَجَعَتْ

قَرَعُ الْمَعَاوِلِ فِي قَضَانَةٍ قَلَعِ  
قَالَ: الْقَلَعُ الْمَشْرِفُ مِنْهُ كَالْقَلْعَةِ؛ قَالَ  
الْأَزْهَرِيُّ: كَأَنَّهُ مِنْ قَضَضْتُ الشَّيْءَ، أَيْ  
دَقَقْتُهُ، وَهُوَ فَعْلَانَةٌ (٢) مِنْهُ. وَفِي نَوَادِرِ  
الْأَعْرَابِ: الْقِضَّةُ الْوَسْمُ؛ قَالَ الرَّاجِزُ:

مَعْرُوفَةٌ قَضَّتْهَا رَعْنُ الْهَامِ

وَالْقَضَّةُ، بِفَتْحِ الْقَافِ، الْقِضَّةُ، وَهِيَ  
الْحِجَارَةُ الْمُجْتَمِعَةُ الْمُتَشَفِّقَةُ.

وَالْقَضْمُضَةُ: كَسْرُ الْعِظَامِ وَالْأَعْضَاءِ.  
وَقَضَمْتُ الشَّيْءَ قَضْمًا: كَسَرْتُهُ فَتَكَسَّرَ  
وَدَقَّهُ. وَالْقَضْمُضَةُ: صَوْتُ كَسْرِ الْعِظَامِ.

وَقَضَضْتُ السَّوْبِقَ وَأَقَضَضْتُهُ إِذَا أَلْقَيْتَ فِيهِ  
سُكْرًا يَابِسًا. وَأَسَدٌ قَضَاقُضٌ وَقَضَاقِضٌ:  
يَحْطِمُ كُلَّ شَيْءٍ وَيَقْضِضُ فَرِيستَهُ؛ قَالَ  
رُوَيْبَةُ بْنُ الْعَبَّاسِ:

كَمْ جَاوَزْتَ مِنْ حَيٍّ نَضَاقِضٍ  
وَأَسَدٍ فِي غَيْلِهِ قَضَاقِضٍ

وَفِي حَدِيثِ مَا نَعِيَ الرَّاكِبُ: يُمْتَلُ لَهُ كَثْرَةٌ  
شُجَاعًا فَيَلْقِيهِ يَدُهُ فَيَقْضِضُهَا، أَيْ  
يُكْسِرُهَا. وَفِي حَدِيثِ صَفِيَّةَ بِنْتِ  
عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: فَاطِلٌ عَلَيْنَا يَهُودِيٌّ فَقَمْتُ

(١) قوله: «هامي» بالميم وفي شرح  
القاموس بالباء.

(٢) قوله: «فعلانة» ضبط في الأصل بضم  
الفاء، ومنه يعلم ضم قاف قضانة، واستدركه شارح  
القاموس عليه ولم يتعرض لضبطه.

إِلَيْهِ فَضَرَّتْ رَأْسَهُ بِالسِّيفِ، ثُمَّ رَمَيْتُ بِهِ  
عَلَيْهِمْ فَتَضَمُّوا، أَيْ انْكَسَرُوا وَتَفَرَّقُوا.  
شَمِيرٌ: يُقَالُ قَضَمْتُ جَنْبَهُ مِنْ صُلْبِهِ، أَيْ  
قَطَعْتُهُ، وَالذَّنْبُ يُقَضِّضُ الْعِظَامَ؛ قَالَ  
أَبُو زَيْدٍ:

قَضَمْتُ بِالْأَيْمَنِ قَلَّةَ رَأْسِهِ  
وَدَقَّ صَلِيفَ الْعُنُقِ وَالْعُنُقُ أَضْعُرٌ

وَفِي الْحَدِيثِ: أَنْ بَعْضُهُمْ قَالَ: لَوْ أَنَّ  
رَجُلًا أَنْفَضَ أَنْفَاضًا مِمَّا صَنِعَ بَابِنَ عَفَّانَ  
لَحَقَّ لَهُ أَنْ يَفْضُضَ؛ قَالَ شَمِيرٌ: يَفْضُضُ،

بِالْفَاءِ، يُرِيدُ يَتَقَطَّعُ. وَقَدْ انْقَضَتْ أَوْصَالُهُ  
إِذَا تَفَرَّقَتْ وَتَقَطَّعَتْ. قَالَ: وَيُقَالُ قَضَّ  
فَا الْأَبْعَدَ وَقَضَّهُ؛ وَالْقَضُّ: أَنْ يَكْثُرَ

أَسْنَانُهُ؛ قَالَ: وَرُبُّو يَبْنِي الكَمِيَّتَ:  
يَقْضُ أَصُولَ النَّحْلِ مِنَ نَحْوَاتِهِ  
بِالْفَاءِ وَالْقَافِ أَيْ يَقْطَعُ وَيُرِي بِهِ.

وَالْقَضَاءُ مِنَ الْإِبِلِ: مَا بَيْنَ الثَّلَاثِينَ إِلَى  
الْأَرْبَعِينَ. وَالْقَضَاءُ مِنَ النَّاسِ: الْجِلَّةُ وَإِنْ  
كَانَ لَا حَسَبَ لَهُمْ بَعْدَ أَنْ يَكُونُوا جِلَّةً فِي

أَبْدَانِهِمْ وَأَسَانِينِهِمْ. ابْنُ بَرِّي: وَالْقَضَاءُ مِنَ  
الْإِبِلِ لَيْسَ مِنْ هَذَا الْبَابِ لِأَنَّهَا مِنْ قَضَى  
يَقْضَى، أَيْ يُقْضَى بِهَا الْحُقُوقُ. وَالْقَضَاءُ

مِنَ النَّاسِ: الْجِلَّةُ فِي أَسْنَانِهِمْ.  
الْأَزْهَرِيُّ: الْقِضَّةُ بِتَخْفِيفِ الضَّادِ،  
لَيْسَتْ مِنْ حَدِّ الْمُضَاعَفِ، وَهِيَ شَجَرَةٌ مِنْ

شَجَرِ الْحَمَضِ مَعْرُوفَةٌ، وَرُبُّو عَنِ ابْنِ  
السَّكَيْتِ قَالَ: الْقِضَّةُ نَبْتُ يَجْمَعُ الْقِضِينَ  
وَالْقِضُونَ، قَالَ: وَإِذَا جَمَعْتَهُ عَلَى مِثْلِ

الْبَرِيِّ قُلْتَ الْقِضَى؛ وَأَنشَدَ:  
بِسَاقِينَ سَاقِي ذِي قِضِينَ نَحْشُهُ  
بِأَعْوَادِ رَنْدٍ أَوْ الْأَوِيَّةِ شُقْرَا

قَالَ: وَأَمَّا الْأَرْضُ الَّتِي تُرَابُهَا رَمْلٌ فَهِيَ  
قِضَةٌ، بِتَشْدِيدِ الضَّادِ، وَجَمْعُهَا قِضَاتٌ.  
قَالَ: وَأَمَّا الْقَضَاقُضُ فَهُوَ مِنْ شَجَرِ

الْحَمَضِ أَيْضًا، وَيُقَالُ: إِنَّهُ أَشْنَانُ أَهْلِ  
الشَّامِ.  
ابْنُ دُرَيْدٍ: قِضَةٌ مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ كَانَتْ

فِيهِ وَقَعَةٌ بَيْنَ بَكْرِ وَتَغْلِبَ سُمِّيَ يَوْمَ قِضَةٍ،

شَدَّدَ الضَّادَ فِيهِ.

أَبُو زَيْدٍ: قِضٌ، خَفِيفَةٌ، حِكَايَةٌ  
صَوْتِ الرُّكْبَةِ إِذَا صَاحَتْ، يُقَالُ: قَالَتْ  
رُكْبَتُهُ قِضًا، وَأَنشَدَ:

وَقَوْلُ رُكْبَتَيْهَا قِضٌ حِينَ تَثْبِيهَا

• قَضَعُ • الْقَضَعُ: الْقَهْرُ. قَضَعَهُ قَضْعًا.  
وَالْقَضْعُ وَالْقَضَاعُ: تَقَطُّعٌ فِي الْبَطْنِ شَدِيدٌ.  
وَفِي بَطْنِهِ تَقْضِيعٌ أَيْ تَقْطِيعٌ.

وَأَنْقَضَعَ الْقَوْمُ وَتَقَضَعُوا: تَفَرَّقُوا.  
وَتَقَضَّعَ عَنْ قَوْمِهِ: تَبَاعَدَ.  
وَقَضَاعَةٌ: اسْمٌ كَلَّبِ الْمَاءِ. وَفِي

التَّهْدِيدِ وَالصَّحَاحِ: الْقَضَاعَةُ اسْمٌ كَلْبِيَّةٌ  
الْمَاءِ.  
وَقَضَاعَةٌ: أَبُو قَبِيلَةٍ، سُمِّيَ بِذَلِكَ

لِانْقِضَاعِهِ مَعَ أُمِّهِ، وَقِيلَ: هُوَ مِنَ الْقَهْرِ،  
وَقِيلَ: هُوَ أَبُو حَيٍّ مِنَ الْيَمَنِ، قَضَاعَةٌ  
ابْنُ مَالِكِ بْنِ حَمِيرِ بْنِ سَيِّدٍ، وَتَزَعَمُ نَسَابُ

مُضَرٌّ أَنَّهُ قَضَاعَةٌ بِنُ مَعَدِّ بْنِ عَدْنَانَ، قَالَ:  
وَكَانُوا أَشْدَاءَ كَلْبِيِّنَ فِي الْحُرُوبِ وَنَحْوِ  
ذَلِكَ.

• قَضَعَمُ • الْقَضَعَمُ وَالْقَضَعَمُ: هُوَ الشَّيْخُ  
السُّنِيُّ الذَّاهِبُ الْأَسْنَانُ. ابْنُ بَرِّي:  
الْقَضَعَمُ الْأَدْرَدُ؛ قَالَ خَلِيدُ الْيَشْكِرِيُّ:

دِرْحَابَةُ الْبَطْنِ يُنَاغِي الْقَضَعَمَا

الْأَزْهَرِيُّ: يُقَالُ لِلنَّاقَةِ الْهَرَمَةِ قَضَعَمٌ  
وَجَلِيمٌ.

• قَضْفُ • الْقَضَافَةُ: قَلَّةُ اللَّحْمِ.  
وَالْقَضْفُ: الدَّقَّةُ. وَالْقَضِيفُ: الدَّقِيقُ  
العَظْمِ الْقَلِيلُ اللَّحْمِ، وَالْجَمْعُ قَضَفَاةٌ  
وَقِضَافٌ.

وَقَدْ قَضَفَ، بِالضَّمِّ: يَفْضُفُ قِضَافَةً  
وَقَضَفًا، فَهُوَ قَضِيفٌ، أَيْ نَحِيفٌ. وَقَدْ  
جَاءَ الْقَضْفُ فِي الشَّعْرِ؛ قَالَ قَيْسُ بْنُ

الْحَظِيمِ:

بَيْنَ شُكُولِ النَّسَاءِ خَلْفَتَهَا  
قَصْدٌ فَلَا جَبَلَةٌ وَلَا قَصْفٌ  
وَجَارِيَةٌ قَصِيمةٌ إِذَا كَانَتْ مَمَشُوقَةً  
وَجَمَّتْهَا قِصَافٌ .

وَالْقِصْفَةُ : أَكْمَةٌ كَانَتْهَا حَجَرٌ وَاحِدٌ ،  
وَالْجَمْعُ قَصْفٌ وَقِصَافٌ وَقِصَافَانٌ وَقِصَافَانٌ ،  
كُلُّ ذَلِكَ عَلَى تَوْهْمِ طَرَحِ الرَّائِدِ . قَالَ :  
وَالْقِصَافُ لَا يَخْرُجُ سَبِيلَهَا مِنْ بَيْنِهَا .  
الْأَصْمَعِيُّ : الْقِصَافَانُ وَالْقِصَافَانُ أَمَاكِينُ  
مُرْتَبِعَةٌ بَيْنَ الْحِجَارَةِ وَالطَّيْنِ ، وَاحِدَتُهَا  
قِصْفَةٌ . ابْنُ شُمَيْلٍ عَنْ أَبِي خَيْرَةَ : الْقِصْفُ  
آكَامٌ صِغَارٌ يَسِيلُ الْمَاءُ بَيْنَهَا ، وَهِيَ فِي  
مُطَمِّنٍ مِنَ الْأَرْضِ وَعَلَى جَرَفَةِ الْوَادِي ،  
الْوَاحِدَةُ قِصْفَةٌ ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

وَقَدْ حَقَّقَ الْآلُ الشَّعَافَ وَعَرَقَتْ  
جَوَارِيهِ جُدْعَانَ الْقِصَافِ الْبَرَاتِكِ  
قَالَ : الْجُدْعَانُ الصَّغَارُ ، وَالْبَرَاتِكُ  
الصَّغَارُ .

وَقَالَ أَبُو خَيْرَةَ : الْقِصْفَةُ أَكْمَةٌ صَغِيرَةٌ  
بَيْضَاءُ كَأَنَّ حِجَارَتَهَا الْجَرَجِسُ ، وَهِيَ هَنَاءٌ  
أَصْعَرٌ مِنَ الْبَعُوضِ ، وَالْجَرَجِسُ يُقَالُ لَهُ  
الطَّيْرُ (١) الْأَبْيَضُ ، كَأَنَّهُ الْجَصُّ بِيَاضاً ،  
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : حَكَى ذَلِكَ كُلَّهُ شِعْرٌ فِيهَا  
قَرَأْتُ بِحَطْبِ . وَالْقِصْفَةُ : قِطْعَةٌ مِنَ الرَّمْلِ  
تَتَكَسَّرُ مِنْ مُعْظَمِيهِ . وَالْقِصْفَةُ : الْقِطَاعَةُ فِي  
بَعْضِ اللُّغَاتِ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَالَ أَبُو  
مَالِكٍ ، قَالَ : وَلَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ أَحَدٌ سِوَاهُ .

٥ قِصَمٌ . قِصَمَ الْفَرَسُ يَقْصِمُ ، وَحَقِصِمَ  
الْإِنْسَانُ يَقْصِمُ ، وَهُوَ كَقِصَمِ الْفَرَسِ ؛  
وَالْقِصَمُ بِأَطْرَافِ الْأَسْنَانِ ، وَالْحَقِصَمُ بِأَقْصَى  
الْأَضْرَاسِ ؛ وَأَنْشَدَ الْإِيْمَنُ بْنُ خَرْنِمٍ  
الْأَسَدِيُّ يَذْكُرُ أَهْلَ الْعِرَاقِ حِينَ ظَهَرَ عَبْدُ  
الْمَلِكِ عَلَى مُصَعَبٍ :

(١) قوله : « الطير » في التهذيب « الطين » ،

وهو الصواب .

[ عبد الله ]

رَجَوَا بِالشَّقَاقِ الْأَكْلَ خَضَمًا وَقَدْرَضُوا  
أَخِيرًا مِنْ أَكْلِ الْخَضَمِ أَنْ يَأْكُلُوا الْقَضَا  
وَيَدُلُّ عَلَى هَذَا قَوْلُ أَبِي ذَرٍّ : اخْضَمُوا فَإِنَّا  
سَنَقْصِمُ . ابْنُ سَيِّدَةَ : الْقِصَمُ أَكْلٌ بِأَطْرَافِ  
الْأَسْنَانِ وَالْأَضْرَاسِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ أَكْلُ  
الشَّيْءِ الْبَاسِ ؛ قِصَمٌ يَقْصِمُ قِصْمًا ،  
وَالْخَضَمُ : الْأَكْلُ بِجَمِيعِ الْقَمِ ؛ وَقِيلَ :  
هُوَ أَكْلُ الشَّيْءِ الرُّطْبِ ، وَالْقِصَمُ دُونَ  
ذَلِكَ . وَقَوْلُهُمْ : يَبْلُغُ الْخَضَمُ بِالْقِصَمِ ،  
أَيْ أَنَّ الشَّبْعَةَ قَدْ تَبْلُغُ بِالْأَكْلِ بِأَطْرَافِ  
الْقَمِ ، وَمَعْنَاهُ أَنَّ الْعَابَةَ الْبَعِيدَةَ قَدْ تَذَرَكُ  
بِالرَّفْقِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

تَبْلُغُ بِأَخْطَاقِ الثِّيَابِ جَدِيدَهَا  
وَبِالْقِصَمِ حَتَّى تَذَرِكَ الْخَضَمَ بِالْقِصَمِ  
وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ : اثْبُوا شَدِيدًا ، وَأَمَلُوا بَعِيدًا ،  
وَاخْضَمُوا ، فَإِنَّا سَنَقْصِمُ ؛ الْقِصَمُ : الْأَكْلُ  
بِأَطْرَافِ الْأَسْنَانِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ :  
تَأْكُلُونَ خَضَمًا وَتَأْكُلُ قِصْمًا . وَفِي حَدِيثِ  
عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : فَأَخَذَتِ السَّوَاكَ  
فَقِصَمْتَهُ وَطَيَّبْتَهُ ، أَيْ مَضَعْتَهُ بِأَسْنَانِهَا  
وَلَيَّبْتَهُ .

وَالْقِصِيمُ : شَعِيرُ الدَّابَّةِ . وَقِصِمَتِ  
الدَّابَّةُ شَعِيرَهَا ، بِالْكَسْرِ ، تَقْصِمُهُ قِصْمًا ؛  
أَكَلَتْهُ . وَأَقْصَمْتُهَا أَنَا إِيَّاهُ ، أَيْ عَلَفْتُهَا  
الْقِصِيمَ . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْقِصَمُ أَكْلٌ دُونَ ،  
كَمَا تَقْصِمُ الدَّابَّةُ الشَّعِيرَ ، وَاسْمُهُ الْقِصِيمُ ،  
وَقَدْ أَقْصَمْتُهُ قِصِيمًا . قَالَ ابْنُ بَرِّي : يُقَالُ  
قِصِمَ الرَّجُلُ الدَّابَّةَ شَعِيرَهَا فَيَعْدِيهِ إِلَى  
مَفْعُولَيْنِ ، كَمَا تَقُولُ كَمَا زَيْدٌ ثَوْبًا ،  
وَكَسَوْتُهُ ثَوْبًا ؛ وَاسْتَعَارَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ الْقِصَمَ  
لِلنَّارِ فَقَالَ :

رُبَّ نَارٍ بَرَّتْ أَرْمَقُهَا تَقْصِمُ الْهِنْدِيَّ وَالْغَارَا  
وَالْقِصِيمُ : مَا قِصِمْتَهُ . وَمَا لِلْقَوْمِ قِصِيمٌ  
وَقِصَامٌ وَقِصْمَةٌ وَمَقْصَمٌ ، أَيْ مَا يَقْصِمُ  
عَلَيْهِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ بَعْضِ الْعَرَبِ وَقَدْ قَدِمَ عَلَيْهِ  
ابْنُ عَمٍّ لَهُ بِمَكَّةَ فَقَالَ : إِنَّ هَذِهِ بِلَادُ  
مَقْصَمٍ ، وَلَيْسَتْ بِبِلَادِ مَقْصَمٍ . وَمَا ذُقْتُ

قِصَامًا أَيْ شَيْئًا . وَأَتَمَّتْهُمُ قِصِيمَةُ أَيْ مِيرَةٌ  
قَلِيلَةٌ .

وَالْقِصَمُ : مَا أَدَعَتْهُ الْإِبِلُ وَالقَمَمُ مِنْ  
بَيْتَةِ الْحَلِيِّ .  
وَالْقِصَمُ : انْصِدَاعٌ فِي السِّنِّ ؛ وَقِيلَ :  
تَكَلَّمَ وَتَكَسَّرَ فِي أَطْرَافِ الْأَسْنَانِ وَتَقَلَّلَ  
وَاسْوَدَّادَ ؛ قِصَمَ قِصْمًا ، فَهُوَ قِصِمٌ  
وَأَقْصَمُ ، وَالْأَثْنَى قِصَامًا . وَقَدْ قِصِمَ فُوهٌ إِذَا  
انْكَسَرَ ، وَنَقِدَ مِثْلَهُ .

وَالْقِصِيمُ ، بِكَسْرِ الضَّادِ : السَّيْفُ الَّذِي  
طَالَ عَلَيْهِ الدَّهْرُ فَتَكَسَّرَ حَدُّهُ ، وَفِي  
المُحْكَمِ : وَسَيْفٌ قِصِيمٌ طَالَ عَلَيْهِ الدَّهْرُ  
فَتَكَسَّرَ حَدُّهُ . وَفِي مَضَارِيهِ قِصَمٌ ،  
بِالتَّخْرِيبِ ، أَيْ تَكَسَّرَ ، وَالفِعْلُ كَالْفِعْلِ ؛  
قَالَ رَاشِدُ بْنُ شِهَابِ الْبَشْكِرِيِّ :

فَلَا تُوعِدْنِي إِنِّي إِنْ تَلَقَّيْتُ  
مَعِيَ مَشْرِفِي فِي مَضَارِيهِ قِصَمٌ  
قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَرَوَاهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ قِصَمٌ ، بِصَادٍ  
غَيْرِ مُعْجَمَةٍ ؛ وَيُرْوَى صَدْرُهُ :

مَتَى تَلَقَّيْتُ تَلَقَّ امْرَأً ذَا شَكِيمَةٍ  
وَالْقِصِيمُ : الْجِلْدُ الْأَبْيَضُ يُكْتَبُ فِيهِ ؛  
وَقِيلَ : هِيَ الصَّحِيفَةُ الْبَيْضَاءُ ؛ وَقِيلَ :  
النَّطْعُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الْعِيَّةُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ  
الْأَدِيمُ مَا كَانَ ؛ وَقِيلَ : هُوَ حَصِيرٌ مَنْسُوجٌ ،  
خِيوطُهُ سَيُورٌ ، بَلَعَهُ أَهْلُ الْحِجَازِ ؛ قَالَ  
الثَّابِتِيُّ :

كَأَنَّ مَجْرَّ الرَّايَسَاتِ ذُبُولَهَا  
عَلَيْهِ قِصِيمٌ نَمَقَتْهُ الصَّوَابِغُ  
وَالْجَمْعُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ أَقْصِيمَةٌ وَقِصْمٌ ، فَأَمَّا  
الْقِصَمُ فَاسْمٌ لِلْجَمِيعِ عِنْدَ سَيُورِيهِ . وَفِي  
حَدِيثِ الرَّهْرِيِّ : قِصَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،  
وَالْقُرْآنُ فِي السُّبْبِ وَالْقِصَمِ ، هِيَ الْجُلُودُ  
الْبَيْضُ ، وَاحِدُهَا قِصِيمٌ ، وَيُجْمَعُ أَيْضًا  
عَلَى قِصَمٍ ، بِفَتْحَتَيْنِ ، كَأَدِيمٍ وَأَدِيمٍ ؛  
وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ ،  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، وَهِيَ تَلْعَبُ بِيَنْتِ مَقْصَمَةٍ  
هِيَ لَعْبَةٌ تَتَّخَذُ مِنْ جُلُودِ بَيْضٍ ، وَيُقَالُ لَهَا  
بِنْتُ قِصَامَةٍ ؛ بِالضَّمِّ وَالتَّشْدِيدِ ؛ قَالَ ابْنُ

بَرَى : وَلَعِبَهُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ اسْمُهَا بِنْتُ قُضَامَةَ ، بِضَمِّ الْقَافِ غَيْرَ مَصْرُوفٍ ، تَعْمَلُ مِنْ جُلُودٍ بَيْضٍ . وَالْقَضِيمُ : التَّلْعُ الْأَبْيَضُ ؛ وَقِيلَ : مِنْ صُحُوفٍ بَيْضٍ مِنْ الْقَضِيمَةِ ، وَهِيَ الصَّحِيفَةُ الْبَيْضَاءُ . ابْنُ سِيدَةَ : وَالْقَضِيمَةُ الصَّحِيفَةُ الْبَيْضَاءُ كَالْقَضِيمِ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) ، قَالَ : وَجَمَعُهَا قُضْمٌ ، كَصَحِيفَةٍ وَصُحُوفٍ ، وَقُضِمَ أَيْضًا ، قَالَ : وَعَيْنَايَ أَنْ قُضِمَا اسْمٌ لَجَمْعِ قَضِيمَةٍ كَمَا كَانَ اسْمًا لَجَمْعِ قَضِيمٍ ؛ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي الْقَضِيمِ بِمَعْنَى الْجِلْدِ الْأَبْيَضِ : كَأَنَّ مَا أَقْبَتِ الرُّوَامِسُ مِنْهُ وَالسُّنُونُ الذَّوَاهِبُ الْأَوَّلُ قَرَعَ قَضِيمٌ غَلَا صَوَانِعُهُ فِي يَمَنِي الْعِيَابِ أَوْ كِيلُ غَلَا أَي تَأَنَّ فِي صُنْعِهِ .

الليث : وَالْقَضِيمُ الْفِضَّةُ ؛ وَأَشَدُّ وَثِدِي نَاهِدَاتٌ وَبِإِصْرٍ كَالْقَضِيمِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْقَضِيمُ هُنَا الرُّقُّ الْأَبْيَضُ الَّذِي يُكْتَبُ فِيهِ ؛ قَالَ : وَلَا أَعْرِفُ الْقَضِيمَ بِمَعْنَى الْفِضَّةِ ، فَلَا أَدْرِي مَا قَوْلُ اللَّيْثِ هَذَا .

وَالْقُضَامُ وَالْقَضَايِمُ : التَّلْحُلُ الَّذِي تَطُولُ حَتَّى يَخْفَ ثَمَرُهَا ، وَاحِدُهَا قُضَامَةٌ وَقُضَامَةٌ .

وَالْقُضَامُ : مِنْ نَجِيلِ السَّيَاحِ ؛ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : هُوَ مِنَ الْجَمْرِ ؛ وَقَالَ مَرَّةً : هُوَ نَبْتٌ يُشْبِهُ الْحَذْرَافَ ، فَإِذَا جَفَّ أَيْبَسَ ، وَلَهُ وَرَيْقَةٌ صَغِيرَةٌ . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى : كَانَتْ قُرَيْشٌ إِذَا رَأَتْهُ قَالَتْ : احْدَرُوا الْحُطَمَ ، احْدَرُوا الْقُضْمَ ، أَي الَّذِي يَقْضُمُ النَّاسَ فِيهِلِكُهُمْ .

• قضي • الْقَضَاءُ : الْحُكْمُ ، وَأَصْلُهُ قُضَايُ ، لِأَنَّهُ مِنْ قُضَيْتُ ، إِلَّا أَنَّ الْبَاءَ لَمَّا جَاءَتْ بَعْدَ الْأَلِفِ هُزِزَتْ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : صَوَابُهُ بَعْدَ الْأَلِفِ الرَّائِدَةُ طَرَفًا هُزِزَتْ ، وَالْجَمْعُ وَالْجَمْعُ الْأَقْضِيَّةُ وَالْقَضِيَّةُ مِثْلُهُ ، وَالْجَمْعُ

الْقَضَايَا ، عَلَى فَعَالَى وَأَصْلُهُ فَعَالِيلٌ . وَقَضَى عَلَيْهِ يَقْضِي قُضَاءً وَقَضِيَّةً ، الْأَخِيرَةُ مُصَدَّرٌ كَالأُولَى ، وَالْإِسْمُ الْقَضِيَّةُ قَطْعٌ ؛ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : قَالَ أَهْلُ الْحِجَازِ الْقَاضِي مَعْنَاهُ فِي اللَّغَةِ الْقَاطِعُ لِلْأُمُورِ الْمُحْكَمُ لَهَا .

وَاسْتَقْضَى فَلَانَ أَي جَعَلَ قَاضِيًا يَحْكُمُ بَيْنَ النَّاسِ . وَقَضَى الْأَمِيرُ قَاضِيًا : كَمَا تَقُولُ أَمْرٌ أَمِيرًا . وَتَقُولُ : قَضَى بَيْنَهُمْ قَضِيَّةً وَقَضَايَا . وَالْقَضَايَا : الْأَحْكَامُ ، وَاحِدُهَا قَضِيَّةٌ . وَفِي صَلُحِ الْحُدَيْبِيَّةِ : هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ ، هُوَ فَاعِلٌ مِنَ الْقَضَاءِ الْفَضْلِ وَالْحُكْمِ ، لِأَنَّهُ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَهْلِ مَكَّةَ ، وَقَدْ تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ الْقَضَاءِ ، وَأَصْلُهُ الْقَطْعُ وَالْفَضْلُ . يُقَالُ : قَضَى يَقْضِي قُضَاءً فَهُوَ قَاضٍ ، إِذَا حَكَمَ وَفَصَلَ . وَقَضَاءُ الشَّيْءِ : إِحْكَامُهُ وَإِمْنَاؤُهُ وَالْفِرَاقُ مِنْهُ فَيَكُونُ بِمَعْنَى الْخَلْقِ . وَقَالَ الرَّهْرِيُّ :

الْقَضَاءُ فِي اللَّغَةِ عَلَى وَجْهِ مَرَجِعِهَا إِلَى انْقِطَاعِ الشَّيْءِ وَتَسَامِيهِ . وَكُلُّ مَا أَحْكَمَ عَمَلُهُ ، أَوْ أَيْمَ ، أَوْ خَيْمَ ، أَوْ أَدَّى آدَاءً ، أَوْ أَوْجِبَ ، أَوْ أَعْلِمَ ، أَوْ أَنْفَذَ ، أَوْ أَنْصَى ، فَقَدْ قُضِيَ . قَالَ : وَقَدْ جَاءَتْ هَذِهِ الرَّجُوحُ كُلُّهَا فِي الْحَدِيثِ ، وَمِنْهُ الْقَضَاءُ الْمَقْرُونُ بِالْقَدْرِ ، وَالْمُرَادُ بِالْقَدْرِ التَّقْدِيرُ ، وَبِالْقَضَاءِ الْخَلْقُ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ » ؛ أَي خَلَقَهُنَّ ، فَالْقَضَاءُ وَالْقَدْرُ أَمْرَانِ مِثْلَازِمَانِ لَا يَتَفَكَّهُ أَحَدُهُمَا عَنِ الْآخَرِ ، لِأَنَّ أَحَدَهُمَا بِمَنْزِلَةِ الْأَسَاسِ ، وَهُوَ الْقَدْرُ ، وَالْآخَرُ بِمَنْزِلَةِ الْبِنَاءِ ، وَهُوَ الْقَضَاءُ ، فَمَنْ رَامَ الْفَضْلَ بَيْنَهُمَا فَقَدْ رَامَ هَدْمَ الْبِنَاءِ وَنَقْضَهُ .

وَقَضَى الشَّيْءُ قُضَاءً : صَنَعَهُ وَقَدَّرَهُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ » ؛ أَي فَخَلَقَهُنَّ وَعَمَلَهُنَّ وَصَنَعَهُنَّ وَقَطَعَهُنَّ وَأَحْكَمَ خَلْقَهُنَّ ، وَالْقَضَاءُ بِمَعْنَى الْعَمَلِ ، وَيَكُونُ بِمَعْنَى الصَّنْعِ وَالتَّقْدِيرِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « فَاقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ مَعْنَاهُ فَاعْمَلْ مَا أَنْتَ عَامِلٌ » ؛ قَالَ أَبُو ذُوئَيْبٍ :

وَعَلَيْهِمَا مَسْرُودَتَانِ قُضَاهُمَا دَاوُدُ أَوْ صَنَعَ السَّوَابِغَ تَبِعُ قَالَ ابْنُ السَّرَافِيِّ : قُضَاهَا قَرَعَ مِنْ عَمَلِهِمَا . وَالْقَضَاءُ : الْحَتْمُ وَالْأَمْرُ . وَقَضَى أَي حَكَمَ ، وَمِنْهُ الْقَضَاءُ وَالْقَدْرُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ » ؛ أَي أَمَرَ رَبُّكَ وَحَتَمَ ، وَهُوَ أَمْرٌ قَاطِعٌ حَتْمٌ . وَقَالَ تَعَالَى : « فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ » ؛ وَقَدْ يَكُونُ بِمَعْنَى الْفِرَاقِ ، تَقُولُ : قَضَيْتُ حَاجَتِي . وَقَضَى عَلَيْهِ عَهْدًا : أَوْصَاهُ وَأَنْفَذَهُ ، وَمَعْنَاهُ الْوَصِيَّةُ ، وَيَوْمَ يُفَسِّرُ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ » ؛ أَي عَهْدَنَا وَهُوَ بِمَعْنَى الْأَدَاءِ وَالْإِنْهَاءِ . تَقُولُ : قَضَيْتُ دَيْنِي ، وَهُوَ أَيْضًا مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ » ، وَقَوْلُهُ : « وَقَضَيْنَا إِلَيْهِ ذَلِكَ الْأَمْرَ » أَي أَنْهَيْنَاهُ إِلَيْهِ وَأَبْلَغْنَاهُ ذَلِكَ ، وَقَضَى أَي حَكَمَ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَلَا تَعْبَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُفْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ » ؛ أَي مِنْ قَبْلِ أَنْ يَبَيِّنَ لَكَ بَيَانَهُ .

الليث في قوله [تعالى] : « فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ » ؛ أَي أَمَمْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ . وَقَضَى فَلَانَ صَلَاتَهُ أَي فَرَعَهَا مِنْهَا . وَقَضَى عِبْرَتَهُ أَي أَخْرَجَ كُلَّ مَا فِي رَأْسِهِ ؛ قَالَ أَوْسٌ :

أَمْ هَلْ كَثِيرٌ بَكَى لَمْ يَقْضِ عِبْرَتَهُ (١)  
إِثْرَ الْأَحْيَةِ يَوْمَ الْبَيْنِ مَعْدُورُ؟  
أَي لَمْ يُخْرِجْ كُلَّ مَا فِي رَأْسِهِ .

وَالْقَاضِيَةُ : الْمَيْبَةُ الَّتِي تَقْضَى وَحْيًا . وَالْقَاضِيَةُ : الْمَوْتُ ، وَقَدْ قَضَى قُضَاءً

(١) قوله : « كَثِيرٌ بَكَى » أَظْهَرَ عَجْرَفًا ، فَانَا أَحْفَظُ الْبَيْتَ لِعَلْمَةِ الْفِجْلِ ، وَفِيهِ : « كَثِيرٌ بَكَى » . وَلَسْتُ أَدْرِي أَعْلَمْتُهُ أَخَذَ اللَّفْظَ وَالْمَعْنَى عَنْ أَوْسِ أَمْ الْعَكْسِ . وَبَيْتُ عِلْمَةٍ : أَمْ هَلْ كَثِيرٌ بَكَى يَقْضِ عِبْرَتَهُ  
إِثْرَ الْأَحْيَةِ يَوْمَ الْبَيْنِ مَشْكُومٌ [عبد الله]

وَقَضَى عَلَيْهِ ، وَقَوْلُهُ :

تَحْنُ قَتْبِي مَا بِهَا مِنْ صَابِئٍ  
وَأُخْفَى الَّذِي لَوْلَا الْأَسَا لَقَضَانِي  
مَعْنَاهُ قَضَى عَلَيَّ ، وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

سَمَّ ذَرَارِيحَ جَهِيْزًا بِالْقَضَى

فَسَرَهُ فَقَالَ : الْقَضَى الْمَوْتُ الْقَاضِي ، فَمَا  
أَنْ يَكُونَ أَرَادَ الْقَضَى ، بِالْتَّخْفِيفِ ، وَإِنَّمَا أَنْ  
يَكُونَ أَرَادَ الْقَضَى فَحَدَفَ إِحْدَى الْبَاءَيْنِ كَمَا  
قَالَ :

أَلَمْ تَكُنْ تَحْلِفُ بِاللَّهِ الْعَلِيِّ

إِنَّ مَطَايَاكَ لَمِنْ خَيْرِ الْمَطِيِّ ؟  
وَقَضَى نَحْبَهُ قَضَاءً : مَاتَ ، وَقَوْلُهُ  
أَنْشَدَهُ يَعْقُوبُ لِلْكُتَيْبِ :

وَذَا رَمَتِي مِنْهَا يُقَضَى وَطَافِيسَا

إِنَّمَا أَنْ يَكُونَ فِي مَعْنَى يَقَضَى ، وَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ  
أَنَّ الْمَوْتَ اقْتَضَاهُ ، فَقَضَاهُ دَيْتَهُ ، وَعَلَيْهِ  
قَوْلُ الْقَطَامِيِّ :

فِي ذِي جُلُولٍ يُقَضَى الْمَوْتُ صَاحِبِهِ

إِذَا الصَّرَارِيُّ مِنْ أَهْوَالِهِ ارْتَسَمَا  
أَيُّ يَقَضَى الْمَوْتُ مَا جَاءَهُ يَطْلُبُ مِنْهُ ، وَهُوَ  
نَفْسُهُ .

وَصَرَبُهُ فَقَضَى عَلَيْهِ ، أَيُّ قَتَلَهُ ، كَأَنَّهُ  
فَرَعَ مِنْهُ . وَسَمَّ قَاضِي أَيُّ قَاتِلٍ . ابْنُ بَرِّ :  
يُقَالُ قَضَى الرَّجُلُ وَقَضَى إِذَا مَاتَ ؛ قَالَ ذُو  
الرُّمَّةِ :

إِذَا الشَّخْصُ فِيهَا هَزَّهُ الْأَلُّ أَعْمَضَتْ

عَلَيْهِ كَأَغْمَاضِ الْمُقَضَى هُجُولُهَا  
وَيُقَالُ : قَضَى عَلَيَّ وَقَضَانِي ، بِاسْتِقَاطِ  
حَرْفِ الْجَرِّ ؛ قَالَ الْكَلَابِيُّ :

فَمَنْ يَكُ نَمَّ يَعْزُضُ فَإِنِّي وَنَاقَتِي  
بِحَجْرٍ إِلَى أَهْلِ الْحِمَى عَرَضَانِ  
تَحْنُ قَتْبِي مَا بِهَا مِنْ صَابِئٍ

وَأُخْفَى الَّذِي لَوْلَا الْأَسَا لَقَضَانِي  
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكًا لَقَضَى  
الْأَمْرَ ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ » ؛ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ :

مَعْنَى قَضَى الْأَمْرَ أَنَّهُ إِهْلَاكُهُمْ . قَالَ :  
وَقَضَى فِي اللَّعْنَةِ عَلَى ضُرُوبٍ كُلِّهَا تَرْجِعُ إِلَى

مَعْنَى انْقِطَاعِ الشَّيْءِ وَتَسَامِيهِ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ  
تَعَالَى : « ثُمَّ قَضَى أَجَلًا » ؛ مَعْنَاهُ ثُمَّ حَتَمَ  
بِذَلِكَ وَأَتَمَّهُ ، وَمِنْهُ الْإِعْلَامُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ  
تَعَالَى : « وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي  
الْكِتَابِ » ؛ أَيُّ أَعْلَمْنَاهُمْ إِعْلَامًا قَاطِعًا ؛  
وَمِنْهُ الْقَضَاءُ لِلْفَضْلِ فِي الْحُكْمِ وَهُوَ قَوْلُهُ :

« وَلَوْلَا أَجَلٌ مُسَمًّى لَقَضَى بَيْنَهُمْ » ؛ أَيُّ  
لِفَضْلِ الْحُكْمِ بَيْنَهُمْ ، وَمِثْلُ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ :  
قَدْ قَضَى الْقَاضِي بَيْنَ الْخُصُومِ ، أَيُّ قَدْ

قَطَعَ بَيْنَهُمْ فِي الْحُكْمِ ، وَمِنْ ذَلِكَ : قَدْ  
قَضَى فُلَانٌ دَيْتَهُ ، وَأَوَّلُهُ أَنَّهُ قَدْ قَطَعَ  
مَا لِعَرِيْمِهِ عَلَيْهِ ، وَأَدَّاهُ إِلَيْهِ ، وَطَفَعَ مَا بَيْنَهُ

وَبَيْنَهُ . وَاقْتَضَى دَيْتَهُ وَتَقَاضَاهُ بِمَعْنَى . وَكُلُّ  
مَا أَحْكَمَ فَقَدْ قَضَى . تَقُولُ : قَدْ قَضَيْتُ هَذَا  
الْكُتُبَ ، وَقَدْ قَضَيْتُ هَذِهِ الدَّارَ ، إِذَا

عَمِلْتَهَا وَأَحْكَمْتِ عَمَلَهَا ؛ وَأَمَّا قَوْلُهُ : « ثُمَّ  
اقضوا إِلَيَّ وَلَا تُنظَرُونَ » ، فَإِنَّ أَبَا إِسْحَاقَ  
قَالَ : ثُمَّ افْعَلُوا مَا يُرِيدُونَ ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ :

مَعْنَاهُ ثُمَّ امضُوا إِلَيَّ ، كَمَا يُقَالُ قَدْ قَضَى  
فُلَانٌ ، يُرِيدُ قَدْ مَاتَ وَمَتَى ؛ وَقَالَ  
أَبُو إِسْحَاقَ : هَذَا مِثْلُ قَوْلِهِ [ تَعَالَى ] فِي

هُودٍ : « فَكَيْدُونِي جَمِيعًا ثُمَّ لَا تُنظَرُونَ » ؛ يَقُولُ :  
اجْهَدُوا جَهْدَكُمْ فِي مَكَابِلَتِي وَالتَّالِبِ  
عَلَيَّ ، وَلَا تُنظَرُونَ ، أَيُّ وَلَا تُمَهَلُونِي ؛

قَالَ : وَهَذَا مِنْ أَوَّلِي آيَاتِ التَّبَوُّةِ أَنْ يَقُولَ  
النَّبِيُّ لِقَوْمِهِ ، وَهُمْ مُتَعَاوِنُونَ عَلَيَّ ؛ افْعَلُوا  
بِي مَا شِئْتُمْ .

وَيُقَالُ : اقْتَتَلَ الْقَوْمُ فَقَضَوْا بَيْنَهُمْ  
قَوَاضِيَّ وَهِيَ الْمَنَايَا ؛ قَالَ زُهَيْرٌ :

فَقَضَوْا مَنَايَا بَيْنَهُمْ ثُمَّ اصْدَرُوا (١)  
الْجَوْهَرِيُّ : قَضَوْا بَيْنَهُمْ مَنَايَا ، بِالتَّشْدِيدِ ،  
أَيُّ أَنْفَدَوْهَا . وَقَضَى اللَّبَانَةُ أَيْضًا ،

بِالتَّشْدِيدِ ، وَقَضَاهَا ، بِالتَّخْفِيفِ بِمَعْنَى .  
وَقَضَى الْعَرِيْمُ دَيْتَهُ قَضَاءً : أَدَّاهُ إِلَيْهِ .  
وَاسْتَقَضَاهُ : طَلَبَ إِلَيْهِ أَنْ يَقْضِيَهُ . وَتَقَاضَاهُ  
الَّذِينَ : قَبَضَهُ مِنْهُ ؛ قَالَ :

إِذَا مَا تَقَاضَى الْمَرَّةَ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ  
تَقَاضَاهُ شَيْءٌ لَا يَمْلِكُ التَّقَاضِيَا  
أَرَادَ : إِذَا مَا تَقَاضَى الْمَرَّةَ نَفْسُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ .  
وَيُقَالُ : تَقَاضَيْتُهُ حَتَّى قَضَيْتَهُ أَيُّ تَجَازَيْتُهُ  
فَجَزَايِهِ . وَيُقَالُ : اقْتَضَيْتُ مَالِي عَلَيْهِ ، أَيُّ  
قَبَضْتُهُ وَأَخَذْتُهُ .

وَالْقَاضِيَةُ مِنَ الْإِبِلِ : مَا يَكُونُ جَائِزًا فِي  
الدَّيَّةِ وَالْفَرِيضَةِ الَّتِي تَجِبُ فِي الصَّدَقَةِ ؛ قَالَ  
ابْنُ أَحْمَرَ :

لَعَمْرُكَ مَا أَعَانَ أَبُو حَكِيمٍ

بِقَاضِيَةٍ وَلَا بَكْرٍ نَجِيبٍ  
وَرَجُلٌ قَضَى : سَرِيعُ الْقَضَاءِ ، يَكُونُ  
مِنْ قَضَاءِ الْحُكُومَةِ ، وَمِنْ قَضَاءِ الدِّينِ .  
وَقَضَى وَطَرَهُ : أَتَمَّهُ وَبَلَّغَهُ . وَقَضَاهُ :

كَقَضَاهُ ؛ وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ أَبُو زَيْدٍ :

لَقَدْ طَالَمَا لَبَّيْتَنِي عَنْ صَحَابَتِي

وَعَنْ حِوَجِّ قَضَاؤُهَا مِنْ شِفَانِيَا (٢)  
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : هُوَ عِنْدِي مِنْ قَضَى ،  
كَكِدَابٍ مِنْ كَذَبٍ ، قَالَ : وَيَحْتَمِلُ أَنْ  
يُرِيدَ اقْتِضَاؤَهَا فَيَكُونُ مِنْ بَابِ قَاتَلَ كَمَا

حَكَاهُ سَيِّبِيُّ فِي اقْتِتَالِهِ .

وَالْإِقْضَاءُ : ذَهَابُ الشَّيْءِ وَقَفَاؤُهُ ،  
وَكَذَلِكَ التَّقْضَى . وَانْقَضَى الشَّيْءُ وَتَقَضَى  
بِمَعْنَى . وَانْقِضَاءُ الشَّيْءِ وَتَقْضِيُوهُ : فَاؤُهُ  
وَأَنْصَرَمُهُ ؛ قَالَ :

وَقَرَّبُوا لِلْبَيْنِ وَالْتَقَضَى

مِنْ كُلِّ عَجَاجٍ تَرَى لِلْعَرَضِ  
خَلْفَ رَحَى حَيْرِيَوْمٍ كَالْعَمَضِ  
أَيُّ كَالْعَمَضِ الَّذِي هُوَ بَطْنُ الْوَادِي يَقُولُ ؛  
تَرَى لِلْعَرَضِ فِي جَنْبِهِ أُنْرًا عَظِيمًا كَبَطْنِ  
الْوَادِي .

وَالْقَضَاءُ : الْجِلْدَةُ الرَّيْقَةُ الَّتِي تَكُونُ  
عَلَى وَجْهِ الصَّبِيِّ حِينَ يُولَدُ .  
وَالْقِضَةُ ، مُحْتَفَةٌ : نَيْتَةُ سُهَيْلِيَّةٍ ، وَهِيَ  
مَنْقُوصَةٌ ، وَهِيَ مِنَ الْحَمَضِ ، وَالْهَاءُ  
عَوَضٌ ، وَجَمْعُهَا قِضَى ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :

(٢) قوله : « قضاؤها » هذا هو الصواب  
وضبطه في ح وج بغيره خطأ .

(١) عجز البيت : إلى كلاً مستؤبلاً متوخماً .

وهي من معتل الباء، وإنما قضينا بأن لامها  
ياء لعدم قى وض ووجود قى ضى.

الأضمى: من نبات السهل الرمث  
والقصة. ويقال فى جمعه قضات وقضون.  
ابن السكيت: تجمعت القصة قضين، وأنشد  
أبو الحجاج:

بِسَائِقِينَ سَائِقِي ذِي قِضِينَ تَحْتَهُ  
بَاعُوادِ زَنْدٍ أَوْ الْأَوِيَّةِ شُقْرًا  
وَقَالَ أُمِّيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ:

عَرَفْتُ الدَّارَ قَدْ أَقَوْتُ سِينِنَا  
لِرِزْبِ إِذْ تَحَلُّ بِذِي قِضِينَا  
وَقِصَّةٌ أَيْضًا: مَوْضِعٌ كَانَتْ بِهِ وَقَعَةُ

تَحَلَّقِ اللَّمَمِ، وَتُجْمَعُ عَلَى قِضَاةٍ  
وَقِضِينَ، وَفِي هَذَا الْيَوْمِ أَرْسَلَتْ بِنْتُ حَيْفَةَ  
الْفَيْدِ الزَّمَانِيَّ إِلَى أَوْلَادِ نَعْلَبَةَ حِينَ  
طَلَبُوا نَصْرَهُمْ عَلَى بَنِي تَغْلِبِ، فَقَالَ بَنُو  
حَيْفَةَ: قَدْ بَعَثْنَا إِلَيْكُمْ بِالْفَارِسِ، وَكَانَ  
يُقَالُ لَهُ عَدِيدُ الْأَلْفِ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى بَنِي  
نَعْلَبَةَ قَالُوا لَهُ: أَيْنَ الْأَلْفُ؟ قَالَ أَنَا، أَمَا  
تَرْضَوْنَ أَنِّي أَكُونُ لَكُمْ فِدَا؟ فَلَمَّا كَانَ مِنَ  
الْعَدْوِ وَبَرَزُوا لِلْقِتَالِ حَمَلَ عَلَى فَارِسٍ كَانَ  
مُرِدًّا لِآخِرٍ فَانْتَضَمَهُمَا وَقَالَ:

أَيَا طَمَنَةَ مَا شَيْخٍ كَبِيرٍ يَقْنُ بِالِي  
أَبُو عَمْرٍو: قَضَى الرَّجُلُ إِذَا أَكَلَ  
الْقِضَا، وَهُوَ عَجْمُ الرَّيْبِ؛ قَالَ تَغْلِبُ:  
وَهُوَ بِالْقَافِ؛ قَالَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ.  
أَبُو عَيْدٍ: وَالْقِضَاءُ مِنَ الذَّرْوَعِ الَّتِي قَدْ فُوعَ  
مِنْ عَمَلِهَا وَأَحْكَمَتْ، وَيُقَالُ الصُّلْبَةُ؛ قَالَ  
الطَّبَّاعُ:

وَكُلُّ صَمُوتٍ نَثَلَةٌ تُبْعِيه  
وَسَجَّ سَلِيمٍ كُلُّ قِضَاءٍ ذَائِلٍ  
قَالَ: وَالْفِعْلُ مِنَ الْقِضَاءِ قِضَيْتُهَا؛ قَالَ  
أَبُو مَنْصُورٍ: جَعَلَ الْقِضَاءُ قَمَالًا مِنْ قِضَى،  
أَيَّ أُمَّ، وَغَيْرُهُ يَجْعَلُ الْقِضَاءَ قَمَلَاءَ مِنْ  
قِضٍ يَقْضُ، وَهِيَ الْجَدِيدُ الْحَشِينَةُ، مِنْ  
إِقْضَاضِ الْمَضْجَعِ.

وَقَضَى الْبَارِئُ أَيَّ انْقَضَ، وَأَصْلُهُ  
تَقْضُضٌ، فَلَمَّا كَثُرَتِ الصَّادَاتُ أُبْدِلَتْ مِنْ

إِحْدَاهُنَّ يَاءٌ؛ قَالَ الْمَجَاجُ:

إِذَا الْكِرَامُ ابْتَدَرُوا الْبَاعَ بَدَرُ  
تَقْضَى الْبَارِئِ إِذَا الْبَارِئُ كَسَرَ

وَفِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ دَارِ الْقِضَاءِ فِي  
الْمَدِينَةِ، قِيلَ: هِيَ دَارُ الْإِمَارَةِ؛ قَالَ  
بَعْضُهُمْ: هُوَ خَطٌّ، وَإِنَّمَا هِيَ دَارُ كَانَتْ  
لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَبِيعُ  
بَعْدَ وَفَاتِهِ فِي ذِيهِ ثُمَّ صَارَتْ لِمَرْوَانَ، وَكَانَ  
أَمِيرًا بِالْمَدِينَةِ، وَمِنْ هُنَا دَخَلَ الْوَهْمَ عَلَى  
مَنْ جَعَلَهَا دَارَ الْإِمَارَةِ.

قطب \* قَطَبَ الشَّيْءَ يَقْطِبُهُ قَطْبًا؛  
جَمَعَهُ. وَقَطَبَ يَقْطِبُ قَطْبًا وَقُطُوبًا، فَهُوَ  
قَاطِبٌ وَقُطُوبٌ.

وَالْقُطُوبُ: تَرَوَى مَا بَيْنَ الْعَيْنَيْنِ عِنْدَ  
الْعُبُوسِ؛ يُقَالُ: رَأَيْتُهُ غَضْبَانٌ قَاطِبًا، وَهُوَ  
يَقْطِبُ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ قَطْبًا وَقُطُوبًا؛ وَيُقْطَبُ  
مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ تَقْطِيبًا. وَقَطَبَ يَقْطِبُ: زَوَى  
مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَعَبَسَ، وَكَلَعَ مِنْ شَرَابٍ  
وَعَبَّرَهُ؛ وَأَمْرًا قُطُوبًا. وَقَطَبَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ  
أَيَّ جَمَعَ كَذَلِكَ. وَالْمُقْطَبُ وَالْمُقْطَبُ  
وَالْمُقْطَبُ مَا بَيْنَ الْحَاجَتَيْنِ.

وَقَطَبَ وَجْهَهُ تَقْطِيبًا أَيَّ عَبَسَ وَعَضِبَ.  
وَقَطَبَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ أَيَّ جَمَعَ الْغُضُونَ. أَبُو زَيْدٍ  
فِي الْمَجِينِ: الْمُقْطَبُ هُوَ مَا بَيْنَ الْحَاجَتَيْنِ.  
وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ أَيُّ يَسْبِيحُ فِشْمَهُ فَقَطَبَ،  
أَيَّ قَبَضَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ، كَمَا يَفْعَلُهُ الْعُبُوسُ،  
وَيُخَفِّفُ وَيُقَلِّقُ وَفِي حَدِيثِ الْعَبَّاسِ: مَا بَالُ  
قُرَيْشٍ يَلْقَوْنَا بِوَجْهِهِ قَاطِبِيَّةً؟ أَيَّ مُقْطَبِيَّةً.

قَالَ: وَقَدْ يَجِيءُ فَاعِلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ،  
كَمِيشَةٍ رَاضِيَةٍ؛ قَالَ: وَالْأَحْسَنُ أَنْ يَكُونَ  
فَاعِلٌ عَلَى بَابِهِ، مِنْ قَطَبَ، الْمُخَفِّفَةِ. وَفِي  
حَدِيثِ الْمُغِيرَةِ: دَائِمَةُ الْقُطُوبِ، أَيَّ  
الْعُبُوسِ.

يُقَالُ: قَطَبَ يَقْطِبُ قُطُوبًا، وَقَطَبَ  
الشَّرَابَ يَقْطِبُهُ قَطْبًا وَقَطْبَةً وَأَقْطَبَهُ: كَلَّهُ  
مَرَّجَهُ؛ قَالَ ابْنُ مِقْبِلٍ:

أَنَاةٌ كَانَ الْمِسْكَ تَحْتَ نِيَابِهَا  
يَقْطِبُهُ بِالْعَبْرِ الْوَرْدُ مُقْطَبٌ (١)  
وَشَرَابٌ قَطِيبٌ: مَقْطُوبٌ.  
وَالْقِطَابُ: الْمَرْجُ، وَكُلُّ ذَلِكَ مِنَ  
الْجَمْعِ.

التَّهْدِيبُ: الْقَطَبُ الْمَرْجُ، وَذَلِكَ  
الْخَلْطُ، وَكَذَلِكَ إِذَا اجْتَمَعَ الْقَوْمُ وَكَانُوا  
أَصْيَافًا (٢)، فَاخْتَلَطُوا، قِيلَ: قَطَبُوا، فَهُمْ  
قَاطِبُونَ، وَمِنْ هَذَا يُقَالُ: جَاءَ الْقَوْمُ قَاطِبَةً  
أَيَّ جَمِيعًا، مُخْتَلِطًا بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ.

الليث: القِطَابُ الْمَرْجُ فِيمَا يُشْرَبُ  
وَلَا يُشْرَبُ، كَقَوْلِ الطَّائِفِيِّ فِي صَنْعَةِ غَسَلَةِ؛  
قَالَ أَبُو قُرَّةٍ: قَدِمَ فَرِيحُونَ بِجَارِيَةٍ قَدْ  
اشْتَرَاهَا مِنَ الطَّائِفِ، فَصِيحَةٌ، قَالَ:

فَدَخَلْتُ عَلَيْهَا وَهِيَ تُعَالِجُ شَيْئًا، فَقُلْتُ:  
مَا هَذَا؟ فَقَالَتْ: هَذِهِ غَسَلَةٌ. فَقُلْتُ: وَمَا  
أَخْلَطَهَا؟ فَقَالَتْ: أَخَذْتُ الرَّيْبَ الْجَدِيدَ،  
فَأَلْقَيْتُ لَرَجَهُ، وَالْجَنَّةُ وَأَعْبَيْتُ بِالْوَحْيِيفِ،  
وَأَقْطَبْتُ؛ وَأَنْشَدَ غَيْرُهُ:

يَتَرَبَّ الطَّرْمُ وَالصَّرِيفُ قِطَابًا  
قَالَ: الطَّرْمُ الْعَسَلُ؛ وَالصَّرِيفُ اللَّبَنُ  
الْحَارُّ، قِطَابًا: مِرْجَاؤًا.

وَالْقَطَبُ: الْقَطْعُ، وَمِنْهُ قِطَابُ  
الْجَيْبِ؛ وَقِطَابُ الْجَيْبِ: مَجْمَعُهُ؛ قَالَ  
طَرَفَةُ:

رَحِيبُ قِطَابِ الْجَيْبِ مِنْهَا رَيْفَةٌ  
بِجَسِّ النَّدَامَى بَصَّةُ الْمُتَجَرِّدِ  
يَعْنِي مَا يَتَضَامُ مِنْ جَانِبِي الْجَيْبِ، وَهِيَ  
اسْتِعَارَةٌ؛ وَكُلُّ ذَلِكَ مِنَ الْقَطَبِ الَّذِي هُوَ  
الْجَمْعُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ؛ قَالَ الْفَارِسِيُّ: قِطَابُ  
الْجَيْبِ اسْفَلُهُ.

وَالْقَطِيبَةُ: لَبَنُ الْمِعْرَى وَالصَّانُو  
يُقْطَبَانِ، أَيُّ يُخْلَطَانِ، وَهِيَ النَّخِيسَةُ؛

(١) قوله: «تحت نياها» رواه في التكملة  
دون نياها. وقال: ويروى بيكله، أي بدل قطبه.  
(٢) قوله: «أصيافا» في التهذيب:  
«أصنافا»، ونراه الصواب.

وَقِيلَ: لَبِنُ الثَّاقِفِ وَالشَّاقِ يُحْلَطَانُ وَيُجَمَعَانُ، وَقِيلَ اللَّبْنُ الْحَلِيبُ أَوْ الْحَقِينُ، يُحْلَطُ بِالْأَهَالَةِ. وَقَدْ قَطَبْتُ لَهُ قَطِيبَةً فَشَرَبَهَا، وَكُلُّ مَمْزُوجٍ قَطِيبَةٌ. وَالْقَطِيبَةُ الرَّيْبَةُ.

وَجَاءَ الْقَوْمُ بِقَطِيبِهِمْ أَيْ بِجَاعَتِهِمْ. وَجَاءُوا قَاطِبَةً أَيْ جَمِيعًا، قَالَ سَبْيَوِيُّ: لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا حَالًا، وَهُوَ اسْمٌ يَدُلُّ عَلَى الْعُمُومِ. اللَّبْتُ: قَاطِبَةٌ اسْمٌ يَجْمَعُ كُلَّ جَبَلٍ مِنَ النَّاسِ، كَقَوْلِكَ: جَاءَتِ الْعَرَبُ قَاطِبَةً. وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: لَمَّا قُبِضَ سَيِّدُنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ارْتَدَّتِ الْعَرَبُ قَاطِبَةً، أَيْ جَمِيعُهُمْ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هَكَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ، نَكْرَةً مَنصُوبَةً، غَيْرَ مُضَافَةٍ، وَنَصَبُهَا عَلَى الْمَصْدَرِ أَوْ الْحَالِ.

وَالْقَطْبُ أَنْ تُنْحَلَ إِحْدَى عُرْوَيْ الْجَوَالِقِ فِي الْأُخْرَى عِنْدَ الْعَكَمِ، ثُمَّ تُثْبِتُ، ثُمَّ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا، فَإِنْ لَمْ تُثْبِتْ فَهُوَ السَّلْقُ؛ قَالَ جَنْدَلُ الطَّهَوِيُّ: وَحَوْقَلُ سَاعِدُهُ قَدْ انْمَلَقَ يَقُولُ: قَطْبًا وَنَعِمًا إِنْ سَلَقَ وَمِنْهُ يُقَالُ: قَطَبَ الرَّجُلُ إِذَا ثَبَّتْ جِلْدَهُ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ.

وَقَطَبَ الشَّيْءُ يَقَطِبُهُ قَطْبًا: قَطَعَهُ. وَالْقَطَابَةُ: الْقِطْعَةُ مِنَ اللَّحْمِ (عَنْ كُرَاعٍ). وَفَرِيَةٌ مَقْطُوبَةٌ أَيْ مَمْلُوءَةٌ (عَنْ اللَّحْيَانِيِّ).

وَالْقَطْبُ وَالْقَطْبُ وَالْقَطْبُ وَالْقَطْبُ: الْحَدِيدَةُ الْقَائِمَةُ الَّتِي تَدُورُ عَلَيْهَا الرَّحَى. وَفِي التَّهْدِيدِ: الْقَطْبُ الْقَائِمُ الَّتِي تَدُورُ عَلَيْهَا الرَّحَى، فَلَمْ يَذْكُرِ الْحَدِيدَةَ (١). وَفِي (١) قَوْلُهُ: «لَمْ يَذْكُرِ الْحَدِيدَةَ» فِيهِ تَجَنُّبٌ، فَقَدْ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي أَوَّلِ الْمَادَّةِ: «قَطَبَ الرَّحَى هُوَ الْحَدِيدَةُ الَّتِي فِي الطَّبَقِ الْأَسْفَلِ مِنَ الرَّحِيَيْنِ يَدُورُ عَلَيْهَا الطَّبَقُ الْأَعْلَى». وَسَيَأْتِي هَذَا بَعْدَ سَطُورٍ وَالْجُمْلَةُ النَّسُوبَةُ إِلَى الصَّحَاحِ بَعْدَ ذَلِكَ لَمْ يَجِدْهَا فِيَا بَيْنَ أَيْدِينَا مِنْ نَسَخِ الصَّحَاحِ. [عبد الله]

الصَّحَاحُ: قُطْبُ الرَّحَى الَّتِي تَدُورُ حَوْلَهَا الْعُلْيَا. وَفِي حَدِيثِ فَاطِمَةَ، عَلَيْهَا السَّلَامُ: وَفِي يَدِهَا أَثَرُ قُطْبِ الرَّحَى؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هِيَ الْحَدِيدَةُ الْمُرَكَّبَةُ فِي وَسْطِ حَجَرِ الرَّحَى السُّفْلَى، وَالْجَمْعُ أَقْطَابٌ وَقُطُوبٌ. قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَأَرَى أَنَّ أَقْطَابًا جَمْعُ قُطْبٍ وَقُطْبٍ وَقُطْبٍ، وَأَنَّ قُطُوبًا جَمْعُ قُطْبٍ. وَالْقَطِيبَةُ: لُغَةٌ فِي الْقَطْبِ (حَكَاهَا نَعْلَبُ).

وَقُطْبُ الْفَلَكَ وَقَطْبُهُ وَقَطْبُهُ: مَدَارُهُ؛ وَقِيلَ الْقَطْبُ: كَوَكَبٌ بَيْنَ الْجَدْيِ وَالْفِرْقَدَيْنِ يَدُورُ عَلَيْهِ الْفَلَكَ، صَغِيرٌ أَيْضًا، لَا يَبْرُحُ مَكَانَهُ أَبَدًا، وَإِنَّمَا شَبَّهَ بِقُطْبِ الرَّحَى، وَهِيَ الْحَدِيدَةُ الَّتِي فِي الطَّبَقِ الْأَسْفَلِ مِنَ الرَّحِيَيْنِ، يَدُورُ عَلَيْهَا الطَّبَقُ الْأَعْلَى، وَتَدُورُ الْكَوَاكِبُ عَلَى هَذَا الْكَوَكَبِ الَّذِي يُقَالُ لَهُ: الْقَطْبُ. أَبُو عَدْنَانَ: الْقَطْبُ أَبَدًا وَسَطُ الْأَرْبَعِ مِنْ بَنَاتِ نَعَشٍ، وَهُوَ كَوَكَبٌ صَغِيرٌ لَا يَزُولُ الدَّهْرُ، وَالْجَدْيُ وَالْفِرْقَدَانِ تَدُورُ عَلَيْهِ.

وَرَأَيْتُ حَاشِيَةً فِي نَسَخَةِ الشَّيْخِ ابْنِ الصَّلَاحِ الْمُحَدَّثِ، رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: الْقَطْبُ لَيْسَ كَوَكَبًا، وَإِنَّمَا هُوَ بَقْعَةٌ مِنَ السَّمَاءِ قَرِيبَةٌ مِنَ الْجَدْيِ. وَالْجَدْيُ: الْكَوَكَبُ الَّذِي يُعْرَفُ بِهِ الْقَيْلَةُ فِي الْبِلَادِ الشَّمَالِيَّةِ. ابْنُ سَيِّدَةَ: الْقَطْبُ الَّذِي ثَبَّتِي عَلَيْهِ الْقَيْلَةُ.

وَقُطْبُ كُلِّ شَيْءٍ: مِلَاكُهُ. وَصَاحِبُ الْجَيْشِ قُطْبُ رَحَى الْحَرْبِ. وَقُطْبُ الْقَوْمِ: سَيِّدُهُمْ. وَفُلَانٌ قُطْبُ بَنِي فُلَانٍ أَيْ سَيِّدُهُمُ الَّذِي يَدُورُ عَلَيْهِ أَمْرُهُمْ.

وَالْقَطْبُ: مِنْ نِصَالِ الْأَهْدَافِ. وَالْقَطْبَةُ: نِصْلُ الْهَدَفِ. ابْنُ سَيِّدَةَ: الْقَطْبَةُ نِصْلٌ صَغِيرٌ، قَصِيرٌ، مُرْبِعٌ فِي طَرَفِ سَهْمٍ، يُغْلَى بِهِ فِي الْأَهْدَافِ؛ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: وَهُوَ مِنَ الْمَرَامِي. قَالَ نَعْلَبُ: هُوَ طَرَفُ السَّهْمِ الَّذِي يُرْمَى بِهِ فِي الْغَرَضِ. النَّضْرُ: الْقَطْبَةُ لَا تُعَدُّ سَهْمًا. وَفِي

الْحَدِيثِ: أَنَّهُ قَالَ لِرَافِعِ بْنِ خَلِيدٍ، وَرَمَى بِسَهْمٍ فِي تَنْدُوتِهِ: إِنْ شِئْتَ نَزَعْتُ السَّهْمَ، وَتَرَكْتُ الْقَطْبَةَ، وَشَهِدْتُ لَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَّكَ شَهِيدٌ

الْقَطْبَةُ وَالْقَطْبُ: نِصْلُ السَّهْمِ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: فَيَأْخُذُ سَهْمَهُ، فَيَنْظُرُ إِلَى قُطْبِهِ، فَلَا يَرَى عَلَيْهِ دَمًا.

وَالْقَطْبَةُ وَالْقَطْبُ: ضَرْبَانِ مِنَ الثَّبَاتِ؛ قِيلَ: هِيَ عَشْبَةٌ لَهَا ثَمَرَةٌ وَحَبٌّ وَمِثْلُ حَبِّ الْهَرَّاسِ. وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: هُوَ ضَرْبٌ مِنَ الشُّوكِ يَتَشَعَّبُ مِنْهَا ثَلَاثُ شُوكَاتٍ، كَانَهَا حَسَكًا. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْقَطْبُ يَذْهَبُ حَبَالًا عَلَى الْأَرْضِ طَوْلًا، وَلَهُ زَهْرَةٌ صَفْرَاءُ، وَشُوكَةٌ إِذَا أَحْصَدَ وَيَسَّ، يَشُقُّ عَلَى النَّاسِ أَنْ يَطَّوُّهَا، مُدْحَرَجَةٌ، كَانَهَا حِصَاةً؛ وَأَنْشَدَ:

أَنْشَيْتُ بِاللَّيْلِ أَمْشِي نَحْوَ آجِنَةٍ  
مِنْ دُونَ أَرْجَائِهَا الْعَلَامُ وَالْقَطْبُ  
وَاجِدُهُ قُطْبَةً، وَجَمَعَهَا قُطْبٌ؛ وَوَرِقٌ أَصْلُهَا يُشْبَهُ وَرِقَ الثَّقَلِ وَالذَّرَقِ؛ وَالْقَطْبُ ثَمَرُهَا. وَأَرْضٌ قَطِيبَةٌ: يَثْبُتُ فِيهَا ذَلِكَ النَّوعُ مِنَ الثَّبَاتِ.

وَالْقَطِيبِيُّ: ضَرْبٌ مِنَ الثَّبَاتِ يُصْنَعُ مِنْهُ حَبْلٌ كَحَبْلِ النَّارِجِيلِ، فَيَتَّبَعُهُ ثَمَنُهُ مِائَةٌ دِينَارٍ عَيْنًا، وَهُوَ أَفْضَلُ مِنَ الْكَيْبَارِ. وَالْقَطْبُ الْمَنْبِيُّ عَنْهُ: هُوَ أَنْ يَأْخُذَ الرَّجُلُ الشَّيْءَ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ مِنَ الْمَتَاعِ، عَلَى حَسَبِ ذَلِكَ بِغَيْرِ وَزْنٍ، يُعْتَبَرُ فِيهِ بِالْأَوَّلِ (عَنْ كُرَاعٍ).

وَالْقَطِيبُ: فَرَسٌ مَعْرُوفٌ لِيَعْبُضَ الْعَرَبِ.

وَالْقَطِيبُ: فَرَسٌ سَابِقٌ بِنُ صُرَدَ. وَقَطْبَةٌ وَقَطِيبَةٌ: اسْمَانِ.

وَالْقَطِيبِيَّةُ: مَاءٌ بِعَيْنَيْهِ؛ فَأَمَّا قَوْلُ عِيْدٍ فِي الشَّعْرِ الَّذِي كَسَرَ بَعْضُهُ:

أَقْفَرُ مِنْ أَهْلِهِ مُلْحُوبُ  
فَالْقَطِيبِيَّاتُ فَالذَّنُوبُ

فإنما أراد القطبية هذا الماء ، فجمعه بما حوله .

وهزم بن قُطبة الفزاري : الذي نافر إليه عامر بن الطفيل وعَلَمته بن علاثة .

• قطع • أبو عمرو : القطعُ إحكامُ قتل القطاج ، وهو قلسُ السَّيِّئة .

ويقال : قطع إذا استقى من البئر بالقطاج ، والله أعلم .

• قطر • قطر الماء واللَّمع وغيرهما من السيال يتقطر قطراً وقطوراً وقطراناً وأقطر (الأخيرة عن أبي حنيفة) وتقطر ، أشدُّ ابن جني :

كانه تهنأ يوم ما طير

من الربيع دائم التقاطر

وأشده دائب بالباء ، وهو في معنى دائم ، وأراد من أيام الربيع ، وقطره الله وأقطره وقطره ، وقد قطر الماء وقطرته أنا ، يتعدى ولا يتعدى ، وقطران الماء ، بالتحريك ، وتقطير الشيء : إسالته قطرة قطرة .

والقطر : المطر . والقطار : جمع قطر وهو المطر . والقطر : ما قطر من الماء وغيره ، واجدته قطرة ، والجمع قطار .

وسحاب قطور ومقطار : كثير القطر (حكاهما الفارسي عن ثعلب) . وأرض مقطورة : أصابها القطر . واستقطر الشيء :

رام قطراناً . وأقطر الشيء : حان أن يقطر . وعيث قطار : عظيم القطر . وقطر الصمغ من الشجرة يقطر قطراً ، خرج . وقطارة الشيء : ما قطر منه ؛ وحص اللحياني به قطارة الحب ؛ قال : القطارة ، بالضم ، ما قطر من الحب ونحوه .

وقطرت استه : مصلت ، وفي الإناء قطارة من ماء ، أي قليل (عن اللحياني) .

والقطران والقطران : عصاره الأبهل والأرز ونحوهما ، يطبخ فيحلب منه ثم تهنأ به الإبل . قال أبو حنيفة : زعم بعض من ينظر في كلام العرب أن القطران هو عصير تمر

الصنوبر ، وأن الصنوبر إنما هو اسم لوزة ذلك ، وأن شجرته به سميت صنوبراً ؛

وسمع قول الشاعر في وصف ناقته ، وقد رشحت ذفراها ، فشبّه ذفراها لما رشحت فاسودت بمدائل عصاره الصنوبر فقال :

كان يذفراها بمدائل فارقت

أكثر رجالو يعصرون الصنوبرا

فظر أن تمره يعصر ، وفي التنزيل العزيز : «سرايلهم من قطران» ، قيل ، والله أعلم : إنها جعلت من القطران لأنه يبالغ في اشتعال النار في الجلود ، وقراها ابن عباس : من قطر أن .

والقطر : الثحاس ، والآني الذي قد انتهى حره .

والقطران : اسم رجل سمي به لقوله :

أنا القطران والشعراء جري

وفي القطران للجري هنا

وبعير مقطور ومقطر ، بالتون ، كأنه ردوه إلى أصله : مطلي بالقطران ؛ قال ليبي :

بكرت به جرشية مقطورة

تروي المحاجر بازل علكوم

وقطرت البعير : طليته بالقطران ؛ قال امرؤ القيس :

أقتلني وقد شعفت فؤادها

كما قطر المهتورة الرجل الطالي ؟

قوله : شعفت فؤادها ، أي بلغ جبي منها شغاف قلبها ، كما بلغ القطران شغاف التافة المهتورة ؛ يقول : كيف تقتلني وقد بلغ من جبهالي ما ذكرته ، إذ لو أقدمت على قتله لفسد ما بينه وبينها ، وكان ذلك داعياً إلى الفرقة والقطيعة منها .

والقطر ، بالكسر : الثحاس الدائب ، وقيل : ضرب منه ؛ ومنه قوله تعالى : «من قطر أن» . والقطر ، بالكسر ، والقطرية :

ضرب من البرود . وفي الحديث : أنه ، عليه السلام ، كان متوشحاً بثوب قطري .

وفي حديث عائشة : قال أيمن : دخلت

على عائشة وعليها درع قطري ثمته خمسة دراهم ؛ أبو عمرو : القطر نوع من البرود ؛ وأشد :

كسك الحنظلي كساء صوف

وقطرباً فانت به تفيد

شير عن البكراوي قال : البرود القطرية حمر لها أعلام فيها بعض الحشوية ، وقال خالد بن جبنة : هي خلل تعمل بمكان لا أذرى أين هو . قال : وهي جيد ، وقد رأيتها ، وهي حمر تأتي من قبل البحرين .

قال أبو منصور : وبالبحرين على سيف وثمان (١) مدينة يقال لها قطر ، قال :

وأحسبهم نسوا هذه الثياب إليها فحفنوا

وكسروا القاف للئسبة ، وقالوا : قطري ، والأصل قطري ، كما قالوا فخذ للفخذ ؛ قال جرير :

لدى قطريات إذا ماتت

بها اليد غاولن الحزوم أفيافا

أراد بالقطريات نجائب نسبها إلى قطر وما وآلاها من البر ؛ قال الراعي وجعل النعام قطرية :

الأوب أوب نعيم قطرية

والأل آل نحاصي حبيب

نسب النعائم إلى قطر لإتصالها بالبر ومحاذاتها رمال بيرين .

والقطر ، بالضم : الناحية والجانب ، والجمع أقطار . وقومك أقطار البلاد : على الظرف ، وهي من الحروف التي عزها سيويه ليفسر معانيها ، ولأنها غرائب . وفي التنزيل العزيز : «من أقطار السموات والأرض» ؛ أقطارها : نواحيها ، واجدها قطر ، وكذلك أقطارها ، واجدها قتر . قال ابن مسعود : لا يعجبنيك ما ترى من المرء حتى تنظر على أي قطريه يقع ، أي على أي

قوة يقال لها قطر .

(١) قوله : «على سيف وعان» كذا بالأصل ، وعابة يا قوت : قال أبو منصور في أعراض البحرين على سيف الخط بين عان والقمر قرية يقال لها قطر .

شَقِيهٌ يَبْعُ فِي خَاتِمَةِ عَمَلِهِ ، أَعْلَى شِقِّ  
 الْإِسْلَامِ أَوْ غَيْرِهِ ؟  
 وَأَقْطَارُ الْفَرَسِ : مَا أَشْرَفَ مِنْهُ ، وَهُوَ  
 كَأَيْتُهُ وَعَجْرُهُ ، وَكَذَلِكَ أَقْطَارُ الْجَيْلِ  
 وَالْجَمَلِ مَا أَشْرَفَ مِنْ أَعَالِيهِ . وَأَقْطَارُ الْفَرَسِ  
 وَالْبَعِيرِ : نَوَاحِيهِ .  
 وَالنَّقَاطِرُ : تَقَابِلُ الْأَقْطَارِ .  
 وَطَعْنَةُ فِقْطَرُهُ ، أَيْ الْفَاهُ عَلَى قُطْرِهِ أَيْ  
 جَانِبِهِ ، فَتَقَطَّرَ ، أَيْ سَقَطَ ، قَالَ الْهَذَلِيُّ  
 الْمُسْتَحَلُّ :  
 التَّارِكُ الْقِرْنَ مُضْفَرًا أَنَامِلُهُ  
 كَأَنَّهُ مِنْ عَقَارِ قَهْوَةٍ نَجِلٌ  
 مُجَدَّلًا يَسْتَقِي جِلْدُهُ دَمَهُ  
 كَمَا يَقَطِّرُ جِدْعُ الدَّوْمَةِ الْقُطْلُ  
 وَيُورِي : يَتَكَسَّى جِلْدُهُ . وَالْقُطْلُ :  
 الْمَقْطُوعُ . وَقَوْلُهُ : مُضْفَرًا أَنَامِلُهُ يُرِيدُ أَنَّهُ  
 نَزَفَ دَمَهُ فَاصْفَرَتْ أَنَامِلُهُ . وَالْعَقَارُ : الْحَمْرُ  
 الَّتِي لَا زَمَتْ الدَّنَّ وَعَاقَرْتُهُ . وَالنَّجِيلُ : الَّذِي  
 أَخَذَ مِنْهُ الشَّرَابُ . وَالْمُجَدَّلُ : الَّذِي سَقَطَ  
 بِالْجِدَالَةِ ، وَهِيَ الْأَرْضُ . وَالِدَّوْمَةُ : وَاحِدَةٌ  
 الدَّوْمِ ، وَهُوَ شَجَرُ الْمُقْلِ . اللَّيْتُ : إِذَا  
 صَرَعَتْ الرَّجُلَ صَرَعَةً شَدِيدَةً قُلْتُ قَطَرْتُهُ ؛  
 وَأَنْشَدَ :  
 قَدْ عَلِمْتَ سَلَمَى وَجَارِئِهَا  
 مَا قَطَّرَ الْفَارِسَ إِلَّا أَنَا  
 وَفِي الْحَدِيثِ : فَفَرَّتْ نَقْدَةٌ فَقَطَّرَتْ  
 الرَّجُلَ فِي الْفَرَاتِ فَعَرِقَ ، أَيْ الْفَتَّةُ فِي  
 الْفَرَاتِ عَلَى أَحَدِ قُطْرَيْهِ ، أَيْ شِقْبِيهِ .  
 وَالنَّقْدُ : صِغَارُ الْغَنَمِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ  
 رَجُلًا رَمَى امْرَأَةً يَوْمَ الطَّائِفِ فَمَا أَخْطَأَ أَنْ  
 قَطَّرَهَا . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ تَصِفُ أَبَاهَا ،  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَدْ جَمَعَ حَاشِيَتَيْهِ وَضَمَّ  
 قُطْرَيْهِ ، أَيْ جَمَعَ جَانِبَيْهِ عَنِ الْإِنْتِشَارِ  
 وَالتَّدْدِ وَالْتَمَرِقِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ . وَقَطَّرَهُ فَرَسُهُ  
 وَأَقَطَّرَهُ وَتَقَطَّرَ بِهِ : الْفَاهُ عَلَى تِلْكَ الْهَيْئَةِ .  
 وَتَقَطَّرَ هُوَ : رَمَى بِنَفْسِهِ مِنْ عُلوِّهِ . وَتَقَطَّرَ  
 الْجِدْعُ : قَطَعَ أَوْ انْجَمَبَ كَقَطَّلَ .  
 وَالْبَعِيرُ الْفَاطِرُ : الَّذِي لَا يَزَالُ يَقَطِّرُ

بَوْلُهُ .  
 الْفَرَاءُ : الْقُطَارِيُّ : الْحَيَّةُ ، مَأْخُذٌ مِنَ  
 الْقَطَارِ ، وَهُوَ سَمُّ الَّذِي يَقَطِّرُ مِنْ كَثْرَتِهِ . أَبُو  
 عَمْرٍو : الْقُطَارِيَّةُ الْحَيَّةُ . وَحَيَّةٌ قُطَارِيَّةٌ :  
 تَأْوِي إِلَى قُطْرِ الْجَبَلِ ، بَنَى فَعَالًا مِنْهُ وَلَيْسَتْ  
 بِنِسْبَةٍ عَلَى الْقَطْرِ ، وَإِنَّمَا مَحْرَجُهُ مَحْرَجُ  
 أَيَارِيٍّ وَفَحَاذِيٍّ ؛ قَالَ تَابُطْ شَرًّا :  
 أَصَمُّ قُطَارِيٌّ يَكُونُ خُرُوجُهُ  
 بُعِيدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ مُحْتَلِفَ الرَّمْسِ  
 وَتَقَطَّرَ لِلْقِتَالِ تَقَطَّرًا : تَهَيَّأَ وَتَحَرَّقَ لَهُ .  
 قَالَ : وَالتَّقَطَّرَ لَعَةً فِي التَّقَمَّرِ وَهُوَ التَّهَيُّؤُ  
 لِلْقِتَالِ .  
 وَالْقَطْرُ وَالْقَطْرُ ، بِمِثْلِ عُسْرٍ وَعُسْرٍ : الْعُودُ  
 الَّذِي يُتَبَخَّرُ بِهِ ؛ وَقَدْ قَطَّرَ نَوْبَهُ ، وَتَقَطَّرَتْ  
 الْمَرْأَةُ ؛ قَالَ امْرَأُ الْقَيْسِ :  
 كَانَ الْمُدَامُ وَصُولُ الْغَامِ  
 وَرِيحُ الْخُرَامِيِّ وَنَشْرُ الْقَطْرِ  
 يُعَلُّ بِهَا بَرْدُ أَنْيَابِهَا  
 إِذَا طَرَبَ الطَّائِرُ الْمُسْتَحِرَّ  
 شَبَّهَ مَاءَ فِيهَا فِي طَيْبِهِ عِنْدَ السَّحْرِ بِالْمُدَامِ ،  
 وَهِيَ الْحَمْرُ ؛ وَصَوَّبُ الْغَامِ : الَّذِي يُحْرَجُ  
 بِهِ الْحَمْرُ ؛ وَرِيحُ الْخُرَامِيِّ : هُوَ خَيْرِيُّ الْبَرِّ .  
 وَنَشْرُ الْقَطْرِ : هُوَ رَائِحَةُ الْعُودِ ، وَالطَّائِرُ  
 الْمُسْتَحِرُّ : هُوَ الْمُصَوَّبُ عِنْدَ السَّحْرِ .  
 وَالْمِقَطْرَةُ وَالْمِقَطْرَةُ : الْمِجْمَرُ ؛ وَأَنْشَدَ  
 أَبُو عُبَيْدٍ لِلْمَرْقَشِ الْأَصْعَرِ :  
 فِي كُلِّ يَوْمٍ لَهَا مِقَطْرَةٌ  
 فِيهَا كِبَاءٌ مُعَدُّ وَحِيمٍ  
 أَيْ مَاءٌ حَارٌّ تُحَمُّ بِهِ .  
 الْأَصْمَعِيُّ : إِذَا تَهَيَّأَ النَّبْتُ لِلْيَيْسِ قِيلَ :  
 أَقْطَارَ أَقْطِيرَارًا ، وَهُوَ الَّذِي يَنْشِي وَيَعُوجُ ثُمَّ  
 يَهْبِجُ ، يَعْنِي النَّبَاتَ . وَأَقَطَّرَ النَّبْتُ وَأَقْطَارًا :  
 وَلَّى وَأَخَذَ يَجِفُّ وَتَهَيَّأَ لِلْيَيْسِ ؛ قَالَ  
 سَيِّبِيُّ : وَلَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا مَرِيدًا .  
 وَأَسْوَدُ قُطَارِيٌّ : ضَحْمٌ (عَنْ  
 ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ :  
 أَتَرْجُو الْحَيَاةَ يَا بَنَ بْنَ يَشْرِبْنَ مُسَهَّرٍ  
 وَقَدْ عَلَقْتَ رِجْلَكَ مِنْ نَابِ أَسْوَدَا

أَصَمُّ قُطَارِيٌّ إِذَا عَضَّ عَضَّةً  
 تَزِيلُ أَعْلَى جِلْدِهِ فَتَرْتَدُّ ؟  
 وَنَاقَةٌ يَقْطَارُ عَلَى النَّسَبِ ، وَهِيَ  
 الْخَلْفَةُ . وَقَدْ أَقْطَارَتْ : تَكَسَّرَتْ .  
 وَالْقُطَارُ : أَنْ تَقَطَّرَ الْأَيْلُ بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ  
 عَلَى نَسَقٍ وَاحِدٍ . وَتَقَطَّرَ الْأَيْلُ : مِنَ  
 الْقُطَارِ .  
 وَفِي حَدِيثِ ابْنِ سِيرِينَ : أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ  
 الْقَطْرَ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ يَفْتَحَتَيْنِ أَنْ يَزْنَ  
 جِلَّةً مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ عَدْلًا مِنْ مَتَاعٍ أَوْ حَبٍّ  
 وَنَحْوِهِمَا ، وَيَأْخُذُ مَا بَقِيَ عَلَى حِسَابِ  
 ذَلِكَ وَلَا يَزْنُهُ ، وَهُوَ الْمَقَاطِرَةُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ  
 أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلُ إِلَى آخِرِ فَيْقُولَ لَهُ : بِعْنِي  
 مَا لَكَ فِي هَذَا النَّبْتِ مِنَ التَّمْرِ جُرَافًا بِلَا كَيْلٍ  
 وَلَا وَزْنٍ ، فَيَبِيعُهُ ، وَكَانَهُ مِنْ قُطَارِ الْأَيْلِ ،  
 لِإِتِّبَاعِ بَعْضِهِ بَعْضًا . وَقَالَ أَبُو مُعَاذٍ : الْقَطْرُ  
 هُوَ الْبَيْعُ نَفْسَهُ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ عُمَارَةَ : أَنَّهُ  
 مَرَّتْ بِهِ قِطَارَةٌ جَالِيًا ، الْقِطَارَةُ وَالْقُطَارُ أَنْ  
 تُشَدَّ الْأَيْلُ عَلَى نَسَقٍ وَاحِدًا خَلْفَ وَاحِدٍ .  
 وَقَطَّرَ الْأَيْلُ يَقَطِّرُهَا قَطْرًا وَقَطَّرَهَا : قَرَّبَ  
 بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ عَلَى نَسَقٍ . وَفِي الْمَثَلِ :  
 التَّنَاضُ يَقَطِّرُ الْجَلْبَ ؛ مَعْنَاهُ أَنَّ الْقَوْمَ إِذَا  
 انْفَضُّوا وَفِدَّتْ أُمُورُهُمْ قَطَّرُوا إِبْلَهُمْ فَسَاقُواهَا  
 لِلْبَيْعِ قِطَارًا قِطَارًا . وَالْقُطَارُ : قُطَارُ الْأَيْلِ ؛  
 قَالَ أَبُو النَّجْمِ :  
 وَأَنْحَتَ مِنْ حَرِّشَاءِ فَلَجَّ حَرْدَلُهُ  
 وَأَقْبَلَ التَّمْلُ قِطَارًا تَنْقَلُهُ  
 وَالْجَمْعُ قُطْرٌ وَقُطْرَاتٌ .  
 وَتَقَاطَرَ الْقَوْمُ : جَاءُوا أَرْسَالًا ، وَهُوَ  
 مَأْخُذٌ مِنَ قُطَارِ الْأَيْلِ . وَجَاءَتْ الْأَيْلُ قِطَارًا ،  
 أَيْ مَقْطُورَةً . الرِّيَاشِيُّ : يُقَالُ أَكْرَيْتُهُ مَقَاطِرَةً  
 إِذَا أَكْرَاهُ ذَاهِبًا وَجَائِيًا ، وَأَكْرَيْتُهُ وَضَعَةً  
 وَتَوْضِيعَةً (١) إِذَا أَكْرَاهُ دَفْعَةً .  
 وَيُقَالُ : أَقْطَرَتِ النَّاقَةُ أَقْطِرَارًا ، فَهِيَ  
 مَقْطُورَةٌ ، وَذَلِكَ إِذَا لَحِقَتْ فَسَالَتْ بِذَنبِهَا  
 وَشَمَحَتْ بِرَأْسِهَا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَأَكْثَرُ  
 (١) قوله : «وضعة وتوضعة» كذا  
 بالأصل .

مَاسَمِعْتُ الْعَرَبَ تَقُولُ فِي هَذَا الْمَعْنَى :  
اَقْمَطَرْتُ ، فَهِيَ مُقْمَطَرَةٌ ، وَكَانَ الْمِيمُ زَائِدَةً  
فِيهَا .  
وَالْقَطِيرَةُ : تَصْغِيرُ الْقَطْرَةِ ، وَهُوَ الشَّيْءُ  
الْقَاطِفُ الْحَسِيسُ .

وَالْمَقَطَرَةُ : الْفَلَقُ ، وَهِيَ خَشَبَةٌ فِيهَا  
خُرُوقٌ ، كُلُّ خُرُوقٍ عَلَى قَدَرٍ سَعَةِ السَّاقِ ،  
يُدْخَلُ فِيهَا أَرْجُلُ الْمُجُوسِيِّينَ ، مُشْتَقٌّ مِنْ  
قِطَارِ الْأَيْلِ ، لِأَنَّ الْمُجُوسِيِّينَ فِيهَا عَلَى قِطَارٍ  
وَاحِدٍ ، مَضْمُومٌ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ،  
أَرْجُلُهُمْ فِي خُرُوقٍ خَشَبِيَّةٍ مَقْلُوقَةٍ عَلَى قَدَرٍ  
سَعَةِ سَوْقِهِمْ .

وَقَطَرَ فِي الْأَرْضِ قُطُورًا ، وَمَطَرَ مُطُورًا :  
ذَهَبَ فَاسْرَعَ . وَذَهَبَ نَوْبِي وَبَعِيرِي فَمَا  
أَذْرِي مِنْ قَطْرِهِ وَمَنْ قَطَرَ بِهِ ، أَيْ أَخَذَهُ ،  
لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي الْحَجْدِ .  
وَيُقَالُ : تَقَطَّرَ عَنِّي أَيْ تَخَلَّفَ عَنِّي ،  
وَأَنْشَدَ :

إِنِّي عَلَى مَا كَانَ مِنْ تَقَطَّرِي  
عَنكَ وَمَا بِي عَنكَ مِنْ تَأْسَرِي  
وَالْمَقَطَّرُ : الْعَضْبَانُ الْمُسْتَشِيرُ مِنَ النَّاسِ .  
وَقُطُورَاءُ ، مَمْدُودٌ : نَبَاتٌ ، وَهِيَ  
سَوَادِيَّةٌ .

وَالْقَطْرَاءُ ، مَمْدُودٌ : مَوْضِعٌ (عَنْ  
الْفَارِسِيِّ) .  
وَقَطَرَ : مَوْضِعٌ بِالْبَحْرَيْنِ ؛ قَالَ عَبْدُهُ  
ابْنُ الطَّيِّبِ :

تَذَكَّرَ سَادَاتِنَا أَهْلَهُمْ  
وَخَافُوا عَانَ وَخَافُوا قَطَرَ  
وَالْقَطَارُ : مَاءٌ مَعْرُوفٌ .  
وَقَطَرِي بِنُ فِجَاءَةِ الْبَازِنِيِّ ، زَعَمَ بَعْضُهُمْ  
أَنَّ أَصْلَ الْإِسْمِ مَأْخُودٌ مِنْ قَطَرِي النَّعَالِ .

• **قطرب** : الْقَطْرَبُ : دَوْبِيَّةٌ كَانَتْ فِي  
الْجَاهِلِيَّةِ ، يَزْعُمُونَ أَنَّهَا لَيْسَ لَهَا قَرَارٌ الْبَيْتِ ؛  
وَقِيلَ : لَا تَسْتَرِيحُ نَهَارَهَا سَعْيًا ؛ وَفِي حَدِيثِ  
ابْنِ مَسْعُودٍ : لَا أَعْرِفَنَّ أَحَدَكُمْ جِيفَةَ لَيْلٍ ،  
قَطْرَبُ نَهَارٍ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : يُقَالُ إِنَّ

الْقَطْرَبَ لَا تَسْتَرِيحُ نَهَارَهَا سَعْيًا ؛ فَشَبَّهَ  
[بِهَا] عَبْدُ اللَّهِ الرَّجُلَ يَسْمَى نَهَارَهُ فِي حَوَائِجِ  
ذُنْبَاهُ ، فَإِذَا أَمْسَى أَمْسَى كَالْأَنْعِيَاءِ ، فَيَنَامُ لَيْلَتَهُ  
حَتَّى يُصْبِحَ كَالْجِيفَةِ لَا يَتَحَرَّكُ ، فَهَذَا جِيفَةٌ  
لَيْلٍ ، قَطْرَبُ نَهَارٍ .

وَالْقَطْرَبُ : الْجَاهِلُ الَّذِي يَطْهَرُ بِجَهْلِهِ .  
وَالْقَطْرَبُ : السَّيْفُ . وَالْقَطَارِبُ : السُّفْهَاءُ  
(حِكَاةُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ :

عَادَ حُلُومًا إِذَا طَاشَ الْقَطَارِبُ (١)  
وَلَمْ يَذْكُرْ لَهُ وَاحِدًا ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :  
وَخَلِيقٌ أَنْ يَكُونَ وَاحِدُهُ قُطْرُوبًا ، إِلَّا أَنْ  
يَكُونَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَخَذَ الْقَطَارِبَ مِنْ هَذَا  
الْبَيْتِ ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ ، فَقَدْ يَكُونُ وَاحِدُهُ  
قُطْرُوبًا ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا تَثْبُتُ الْبَاءُ فِي جَمْعِهِ  
رَابِعَةً مِنْ هَذَا الضَّرْبِ ، وَقَدْ يَكُونُ جَمْعُ  
قُطْرَبٍ ، إِلَّا أَنَّ الشَّاعِرَ أَحْتَاجَ فَاتَّبَتِ الْبَاءُ فِي  
الْجَمْعِ ؛ كَقَوْلِهِ :

نَفَى الدَّرَاهِمِ تَقَادُ الصَّارِبِ  
وَحَكَى نَعْلَبُ أَنْ الْقُطْرَبُ : الْخَفِيفُ ،  
وَقَالَ عَلَى ابْنِ ذَرِيكٍ : إِنَّهُ لَقَطْرَبُ لَيْلٍ ؛ فَهَذَا  
يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا دَوْبِيَّةٌ ، وَلَيْسَ بِصِفَةٍ كَمَا  
زَعَمَ .

وَقُطْرَبُ : لَقَبٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسْتَنِيرِ  
الْتَّحَوِيِّ ، وَكَانَ يُبَكِّرُ إِلَى سَيِّبِيَّةٍ ، فَيَتَّحُ  
سَيِّبِيَّةٍ بَابَهُ فَيَجِدُهُ هُنَاكَ ، فَيَقُولُ لَهُ :  
مَا أَنْتَ إِلَّا قُطْرَبُ لَيْلٍ ، فَلَقَّبَ قُطْرَبًا  
لِذَلِكَ .

وَتَقَطَّرَبَ الرَّجُلُ : حَرَّكَ رَأْسَهُ (حِكَاةُ  
نَعْلَبٍ) وَأَنْشَدَ :

إِذَا ذَاقَهَا ذُو الْجِلْمِ مِنْهُمْ تَقَطَّرَبَا  
وَقِيلَ تَقَطَّرَبَ ، هُنَا : صَارَ كَالْقَطْرَبِ الَّذِي

(١) هكذا في طبعات اللسان جميعها ، وفي  
الحكم أيضاً ، وهو تشويه ؛ وصحة البيت وتماه كما  
جاء في « مجلس نعلب » بتحقيق الأستاذ عبد السلام  
هارون :

كأنهم عاد حُلُومًا إِذَا  
طَاشَ مِنْ الْجَهْلِ الْقَطَارِبِ  
[عبد الله]

هُوَ أَحَدٌ مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ .  
وَالْقَطْرَبُ : ذَكَرَ الْبَيْهَقِيُّ .  
الْقَطْرَبُ وَالْقَطْرُوبُ الذَّكَرُ مِنَ السَّعَالِي .  
وَالْقَطْرَبُ : الصَّغِيرُ مِنَ الْكِلَابِ .  
وَالْقَطْرَبُ : اللَّصُّ الْفَارُهُ فِي اللُّصُوصِيَّةِ .  
وَالْقَطْرَبُ : طَائِرٌ . وَالْقَطْرَبُ : الذَّنْبُ  
الْأَمْعَطُ . وَالْقَطْرَبُ : الْجَبَانُ ، وَإِنْ كَانَ  
عَاقِلًا . وَالْقَطْرَبُ : الْمَصْرُوعُ مِنْ لَمَمٍ  
أَوْ مِرَارٍ ، وَجَمَعَهَا كُلُّهَا قَطَارِبُ ، وَاللَّهُ  
أَعْلَمُ .

• **قطربس** : التَّهْدِيبُ فِي الْخُاسِي : أَنْشَدَ  
أَبُو زَيْدٍ :

فَقَرَّبُوا لِي قَطْرُبُوسًا ضَارِبًا  
عَقْرَبَةً تُنَاهِزُ الْعَقَارِبَا  
قَالَ : وَالْقَطْرُبُوسُ مِنَ الْعَقَارِبِ الشَّدِيدِ  
السَّلْعِ ، وَقَالَ الْبَازِنِيُّ : الْقَطْرُبُوسُ النَّاقَةُ  
السَّرِيعَةُ .

• **قطربل** : بِالضَّمِّ وَتَشْدِيدِ الْبَاءِ :  
مَوْضِعٌ بِالْعِرَاقِ .

• **قطش** : ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقُطَاشُ غُثَاءُ  
السَّيْلِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَا أَعْرِفُ الْقُطَاشَ  
لِعَبْرِهِ .

• **قطط** : الْقَطَطُ : الْقَطْعُ عَامَّةٌ ، وَقِيلَ : هُوَ  
قَطْعُ الشَّيْءِ الصُّلْبِ كَالْحَقْمَةِ وَنَحْوَهَا تَقَطُّهَا  
عَلَى حَذْوِ مَسْبُورٍ ، كَمَا يَقَطُّ الْإِنْسَانُ قَصَبَةً  
عَلَى عَظْمٍ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الْقَطْعُ عَرْضًا ، قَطَطَهُ  
بَقَطَطَهُ قَطَطًا : قَطَعَهُ عَرْضًا ، وَاقْتَطَطَ فَاقْتَطَطَ  
وَاقْتَطَطَ ، وَمِنْهُ قَطُّ الْقَلَمِ .

وَالْمَقَطَّةُ وَالْمَقَطُّ : مَا يَقَطُّ عَلَيْهِ الْقَلَمُ .  
وَفِي التَّهْدِيبِ : الْمَقَطَّةُ عَظِيمٌ يَكُونُ مَعَ  
الْوَرَاثِينَ يَقَطُّونَ عَلَيْهِ أَطْرَافَ الْأَقْلَامِ . وَرَوَى  
عَنْ عَلِيٍّ ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا  
عَلَا قَدًّا ، وَإِذَا تَوَسَّطَ قَطَطَ ، يَقُولُ إِذَا  
عَلَا قِرْنَهُ بِالسَّيْفِ قَدَّهُ بِنِصْفَيْنِ طَوْلًا كَمَا يُقَدُّ

السَّيرِ، وَإِذَا أَصَابَ وَسَطَهُ قَطَطَهُ عَرْضاً  
نُصْفَيْنِ وَأَبَانَهُ.

وَمَقَطُ الْفَرَسِ: مُنْتَقِعُ أَضْلَاعِهِ.  
ابْنُ سِيدِهِ: وَالْمَقَطُ مِنَ الْفَرَسِ مُنْتَقِعُ  
الشَّرَاسِيفِ؛ قَالَ النَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ:

كَانَ مَقَطُ شَرَّاسِيفِهِ

إِلَى طَرْفِ الْقَنْبِ فَالْمُنْتَقِبِ  
لَطِيفٍ يَبْرُسُ شَدِيدِ الصَّفَا

قِي مِنْ خَشْبِ الْجَوْزِ لَمْ يَلْقَبِ  
وَالْقَطَاطُ: حَرْفُ الْجَبَلِ وَالصَّحْرَةِ،

كَانَمَا قَطَّ قَطًّا، وَالْجَمْعُ أَقْطَةُ؛ وَقَالَ  
أَبُو زَيْدٍ: هُوَ أَعْلَى حَافَةِ الْكَهْفِ، وَهِيَ

ثَلَاثَةُ أَقْطَةٍ. أَبُو زَيْدٍ: الْقَطِيطَةُ حَافَةُ أَعْلَى  
الْكَهْفِ؛ وَالْقَطَاطُ الْمِثَالُ الَّذِي يَخْذُو عَلَيْهِ

الْحَاذِي وَيَقْطَعُ الثَّلْجَ؛ قَالَ رُبَيْعَةُ:  
يَأْيُهَا الْحَاذِي عَلَى الْقَطَاطِ

وَالْقَطَاطُ: مَدَارُ حَافِرِ الدَّابَّةِ، لِأَنَّهُ كَانَ  
قَطًّا، أَيْ قَطِيعَ وَسُوءِي؛ قَالَ:

يَرْدِي بِسُمْرٍ صُلْبَةِ الْقَطَاطِ

وَالْمَقَطُ: شَعْرُ الرَّجُلِيِّ. يُقَالُ: رَجُلٌ  
قَطَطٌ، وَشَعْرٌ قَطَطٌ، وَامْرَأَةٌ قَطَطٌ،

وَالْجَمْعُ قَطَطُونَ وَقَطَطَاتٌ؛ وَشَعْرٌ قَطٌّ  
وَقَطَطٌ: جَعْدٌ قَصِيرٌ، قَطٌّ يَقَطُّ قَطَطًا

وَقَطَاطَةً، وَقَطَطٌ، بِإِظْهَارِ التَّضْعِيفِ،  
قَطًّا، وَهُوَ طَرِيفٌ. وَجَعْدٌ قَطَطٌ، أَيْ شَدِيدٌ

الْجُعُودِيُّ. وَقَدْ قَطِطَ شَعْرُهُ، بِالْكَسْرِ، وَهُوَ  
أَحَدٌ مَا جَاءَ عَلَى الْأَصْلِ بِإِظْهَارِ التَّضْعِيفِ،

وَرَجُلٌ قَطٌّ الشَّعْرِ وَقَطَطُهُ بِمَعْنَى، وَالْجَمْعُ  
قَطُونٌ وَقَطَطُونَ وَأَقَطَاطٌ وَقَطَاطٌ؛ قَالَ

الْهَذَلِيُّ:

يُمَشِّي بَيْنَنَا حَانُوتُ حَمْرٍ

مِنْ الْخُرْسِ الصَّرَاصِرَةِ الْقَطَاطِ (١)  
وَالْأُنثَى قَطَّةٌ وَقَطَطٌ، بِغَيْرِ هَاءٍ. وَفِي حَدِيثِ

الْمُلَاعَنَةِ: إِنْ جَاءَتْ بِهِ جَعْدًا قَطَطًا فَهِيَ  
لِفُلَانٍ؛ وَالْقَطَطُ: الشَّدِيدُ الْجُعُودِيُّ،

(١) قوله: «يُمَشِّي» كذا هو بالياء هنا وفي  
مادة خرص، وبالطاء الفوقية في مادة حنت.

وَقِيلَ: الْحَسَنُ الْجُعُودِيُّ.

الْفَرَاءُ: الْأَقْطُ الَّذِي انْتَسَحَقَتْ أَسَانُهُ  
حَتَّى ظَهَرَتْ ذَرَادِرُهَا؛ وَقِيلَ: الْأَقْطُ الَّذِي

سَقَطَتْ أَسَانُهُ. ابْنُ سِيدِهِ: وَرَجُلٌ أَقَطٌ  
وَامْرَأَةٌ قَطَاءٌ إِذَا أَكَلَا عَلَى أَسَانِيهَا حَتَّى

تَنْسَحِقَ (حَكَاهُ نَعْلَبُ).

وَالْقَطَاءُ: الْحِرَاطُ الَّذِي يَعْمَلُ الْحَقَقَ؛  
وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ لِرُبَيْعَةَ يَصِفُ أَتْنًا وَحِمَارًا:

سَوَى مَسَاحِيهِنَّ تَقْطِيطُ الْحَقَقِ

تَقْلِيلُ مَا قَارَعَنَ مِنْ سَمِّ الطَّرْقِ (١)

أَرَادَ بِالمَسَاحِي حَوَافِرَهُنَّ، لِأَنَّهَا تَسْحِي  
الْأَرْضَ، أَيْ تَقْشُرُهَا، وَنَصَبَ تَقْطِيطُ

الْحَقَقِ عَلَى الْمَصْدَرِ الْمَشْبُوهِ بِهِ، لِأَنَّ مَعْنَى  
سَوَى وَقَطَطُ وَاحِدٌ، وَالتَّقْطِيطُ: قَطَعُ

الشَّيْءَ، وَأَرَادَ تَقْطِيعَ حَقَقِ الطَّيْبِ  
وَتَسْوِيَتِهَا، وَتَقْلِيلُ (٢) فَاعِلٌ سَوَى، أَيْ

سَوَى مَسَاحِيَهُنَّ تَكْثِيرًا مَا قَارَعَتْ مِنْ صَمِّ  
الطَّرْقِ، وَالطَّرْقُ جَمْعُ طَرْقَةٍ، وَهِيَ حِجَارَةٌ

بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ.

وَحَدِيثُ قَتْلِ ابْنِ أَبِي الْحَقِيقِيِّ: فَحَامَلٌ  
عَلَيْهِ بِسَيْفِهِ فِي بَطْنِهِ حَتَّى أَنْفَذَهُ، فَجَعَلَ

يَقُولُ: قَطَنِي قَطَنِي (٤).

وَقَطُّ الشَّعْرِ يَقِطُّ، بِالْكَسْرِ، قَطًّا  
وَقَطُوطًا، فَهُوَ قَاطٌ وَمَقْطُوطٌ [مَقْعُولٌ]

بِمَعْنَى فَاعِلٍ: غَلَا. وَيُقَالُ: وَرَدْنَا أَرْضًا  
قَطًّا سَعْرًا؛ قَالَ أَبُو وَجْزَةَ السَّعْدِيُّ:

أَشْكُو إِلَى اللَّهِ الْعَزِيزِ الْجَبَّارِ

ثُمَّ إِلَيْكَ أَيُّدِمُ بَعْدَ الْمُسْتَأْزِرِ

وَحَاجَةَ الْحَيِّ وَقَطُّ الْأَسْعَازِ

وَقَالَ شَعْرٌ: قَطُّ الشَّعْرِ إِذَا غَلَا خَطًّا  
(٢) قوله: «سم الطرق» كذا هو بالسین

المهمله في الموضعين ولعله شم أوصم.

(٣) قوله: «تقليل» بالفاء هنا وفي البيت  
السابق جاء في الطبقات جميعها: «تقليل»  
بالقاف؛ والصواب ما أثبتناه. والتقليل: التكمير.

(٤) قوله: «وحدیث قتل ابن أبي الحقیق،  
إلى قوله قطنی، هكذا في الأصل. ولعل موضع  
هذه الجملة هو مع الكلام على قطنی.

عِنْدِي، إِنَّمَا هُوَ بِمَعْنَى قَتَرَ، وَقَالَ  
الْأَزْهَرِيُّ: وَهِيَ شَعْرٌ فِيهَا قَالَ. وَرُويَ عَنِ

الْفَرَاءِ أَنَّهُ قَالَ: حَطَّ الشَّعْرُ حَطُوطًا،  
وَأَنحَطَّ أَنْحِطَاطًا، وَكَسَرَ وَأَنكَسَرَ، إِذَا قَتَرَ،

وَقَالَ: سَعْرٌ مَقْطُوطٌ، وَقَدْ قَطَّ إِذَا غَلَا،  
وَقَدْ قَطَّهُ اللَّهُ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقَاطِطُ الشَّعْرُ

الْعَالِي.

اللَّيْثُ قَطٌّ حَقِيفَةٌ بِمَعْنَى حَسْبُ،  
تَقُولُ: قَطَّكَ الشَّيْءُ أَيْ حَسَبَكَ، قَالَ:

وَمِثْلُهُ قَدْ، قَالَ وَهِيَ لَمْ يَتِمَّكُنَا فِي  
التَّضْرِيفِ، فَإِذَا أَضْفَنْتَهَا إِلَى نَفْسِكَ قُوتِنَا

بِالْثَوْنِ قَلَّتْ: قَطَنِي وَقَدَنِي، كَمَا قُوتُوا عَنِّي  
وَمِيٌّ وَلَدُنِّي يَتُونُو أُخْرَى؛ قَالَ: وَقَالَ أَهْلُ

الْكُوفَةِ: مَعْنَى قَطَنِي كَفَانِي، فَالْثَوْنُ فِي  
مَوْضِعِ نَصَبِ مِثْلِ ثَوْنِ كَفَانِي (٥)، لِأَنَّكَ

تَقُولُ قَطُّ عَبْدَ اللَّهِ دَرَاهِمَ، وَقَالَ أَهْلُ  
الْبَصْرَةِ: الصَّوَابُ فِيهِ الْخَفْضُ عَلَى مَعْنَى

حَسَبَ زَيْدٍ وَكَفَى زَيْدٌ دَرَاهِمَ، وَهَلِدُو الثَّوْنَ  
عَادًا، وَمَعْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا حَسَبِي أَنْ الْبَاءَ

مُتَحَرِّكَةٌ وَالطَّاءُ مِنْ قَطُّ سَاكِنَةٌ فَكِرْهُوَا  
بِغَيْرِهَا عَنِ الْإِسْكَانِ، وَجَعَلُوا الثَّوْنَ الثَّانِيَةَ

مِنْ لَدُنِّي عِمَادًا لِبَاءِ. وَفِي الْحَدِيثِ فِي ذِكْرِ  
النَّارِ: إِنْ النَّارُ تَقُولُ لِرَبِّهَا: إِنَّكَ وَعَدْتَنِي

مِثْلِي، فَيَضَعُ فِيهَا قَدَمَهُ، وَفِي رِوَايَةٍ: حَتَّى  
يَضَعُ الْجِبَّارُ فِيهَا قَدَمَهُ، فَتَقُولُ: قَطُّ قَطُّ،

بِمَعْنَى حَسْبُ، وَتَكَرَّرَ هَذَا لِلتَّأْكِيدِ، وَهِيَ  
سَاكِنَةٌ الطَّاءُ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ قَطَنِي أَيْ

حَسَبِي.

قَالَ اللَّيْثُ: وَأَمَّا قَطُّ فَإِنَّهُ هُوَ الْأَبْدُ  
الْبَاضِي، تَقُولُ: مَا رَأَيْتُ مِثْلَهُ قَطُّ، وَهُوَ

رَفَعٌ، لِأَنَّهُ مِثْلُ قَبْلٍ وَبَعْدُ؛ قَالَ: وَأَمَّا الْقَطُّ  
الَّذِي فِي مَوْضِعِ مَا أَعْطَيْتَهُ إِلَّا عَشْرِينَ قَطًّا

فَإِنَّهُ مَجْرُورٌ فَرَقًا بَيْنَ الزَّمَانِ وَالْمَعْدِدِ؛ وَقَطُّ  
(٥) قوله: «فالتونون في موضع نصب مثل

نون كفاني» هكذا في الطبقات جميعها، وفي  
التنذيب أيضًا. ولعل الصواب: فالياء في موضع  
نصب مثل ياء كفاني. فالتونون عباد.

[عبد الله]

معناها الرمان ؛ قال ابن سيده : ما رأيته قط ، وقط وقط ، مرفوعة خفيفة محذوفة منها ، إذا كانت بمعنى الدهر فيها ثلاث لغات ، وإذا كانت في معنى حسب فهي مفتوحة ألقاف ساكنة الطاء ؛ قال بعض النحويين : أما قولهم قط ، بالثشديد ، فإنها كانت قطط ، وكان ينبغي لها أن تسكن ، فلما سكن الحرف الثاني جعل الآخر متحركاً إلى إغرابه ، ولو قيل فيه بالتحفص والنصب لكان وجهاً في العربية ، وأما الذين رفعوا أوله وآخره فهو كقولك مدياً هذا ؛ وأما الذين خفضوه فإنهم جعلوه أداة ، ثم بنوه على أصله فأنشؤا الرفع التي كانت تكون في قط وهي مشددة ؛ وكان أجود من ذلك أن يجزئوا فيقولوا ما رأيته قط ، مجزومة ساكنة الطاء ، وجهه رفعه كقولهم لم أزه مدياً يوماً ، وهي قليلة ، كله تليل كوفي ، ولذلك [ وضعوا ] لفظ الإغراب موضع لفظ البناء ، هذا إذا كانت بمعنى الدهر ، وأما إذا كانت بمعنى حسب ، وهو الاحتفاء ، [ فقد ] قال سيويو : قط ساكنة الطاء ، معناها الاحتفاء ، وقد يقال قط وقطي ؛ وقال : قط معناها الانتهاء ، وبنيت على الضم كحسب . وحكى ابن الأعرابي : ما رأيته قط ، مكسورة مشددة ، وقال بعضهم : قط زيدا درهم ، أي كفاه ، وزادوا الثون في قط فقالوا قطنى ، لم يريدوا أن يكسروا الطاء لئلا يجعلوها بمنزلة الأسماء المتمكنة ، نحو يدي وهى . وقال بعضهم : قطنى كلمة موضوعة لا زيادة فيها كحسبي ؛ قال الأجر : امتلاً الحوض وقال : قطنى سلاً زويداً قد ملأت بطنى (١)

وأما دخلت الثون لیسلم السكون الذى (١) قوله : «سلا» كذا هو بالأصل وشرح القاموس ، قال : ورواية الجوهري مهلاً اهـ . ولعل الأولى ملكا ، كما في التهذيب .

بنى الاسم عليه ، وهذو الثون لا تدخل الأسماء ، وإنما تدخل الفعل الماضى (٢) إذا دخلته ياء المتكلم ، كقولك ضربنى وكلمنى ، لتسلم الفتحة التى بنى الفعل عليها ، وتكون وقاية للفعل من الجر ؛ وإنما أدخلوها فى أسماء مخصوصة قليلة ، نحو قطنى وقذنى وعنى ولذنى ، لا يقاس عليها ، فلما كانت الثون من أصل الكلمة لقأوا قططك ، وهذا غير معلوم . وقال ابن برى : عنى ومبنى وقطنى ولذنى على القياس ، لأن نون الوقاية تدخل الأفعال لتقيها الجر وتبنى على فتحها ، وكذلك هذو التى تقدمت دخلت الثون عليها لتقيها الجر فتبنى على سكونها .

وقد ينصب بقط ، منهم من يخفض بقط مجزومة ، ومنهم من يبنها على الضم ويخفيض بها ما بعدها ، وكل هذا إذا سمي به ثم حفر قيل قطيط ، لأنه إذا قل فقد كتبت ، وإذا خفف فاضلة الثقيل ، لأنه من القط الذى هو القطع . وحكى اللحياني : ما زال هذا مذقط يا قتي ، بضم ألقاف والتثنية ، قال : وقد يقال ما له إلا عشرة قط ما قتي ، بالتخفيف والجرم ، وقط يا قتي بالتثنية والخفض . وقطاط : مبنية مثل قطام ، أى

حسبي ، قال عمرو بن معدي بكر : أطلت فراطهم حتى إذا ما قتلت سراتهم قالت : قطاط أى قطنى وحسبي ، قال ابن برى : صواب إنشادو : أطلت فراطكم وقلت سراتكم بكاف الخطاب ، والفراط : التقدّم ؛ يقول : أطلت التقدّم بوعيدى لكم لتخرجوا من حتى فلم تفعلوا .

والقط : النصيب . والقطط : الصك

(٢) نون الوقاية تلحق الأفعال كلها ، وليس الماضى وحده ، لتقيها الكسر الذى ليس من خصائصها .

[ عبد الله ]

بإنجازة . وألقط : الكتاب ؛ وقيل : هو كتاب المحاسبة ، وأنشد ابن برى لأمية ابن أسب الصلت :

قوم لهم ساحة العرا (٣)  
في جميعاً والقط والقلم  
وفي التثنية العزير : «عجل لنا قطنا قبل يوم الحساب» ، والجمع قطوط ؛ قال الأعشى :

ولا الملك الثمان يوم لقيته  
يعطيه يعطى القطوط ويأفق  
قوله : يأفق يفضل ؛ قال أهل التصير مجاهد وقادة والحسن قالوا : «عجل لنا قطنا» ، أى نصيبنا من العذاب . وقال سعيد ابن جبير : ذكرت الجنة فاشتروا ما فيها فقالوا : «ربنا عجل لنا قطنا» ، أى نصيبنا . وقال الفراء : القط الصحيفة المكتوبة ، وإنما قالوا ذلك حين نزل قوله تعالى : «فأما من أتى كتابه يمينه» ، فاستهزؤا بذلك وقالوا : عجل لنا هذا الكتاب قبل يوم الحساب القط في كلام العرب : الصك وهو الحط . وألقط :

النصيب ، وأصله الصحيفة للإنسان يصلو يوصل بها ؛ قال : وأصل القط من ققطت . وروى عن زيد بن ثابت وابن عمر أنها كانا لا يريان يبيع القطوط إذا خرجت بأساً ، ولكن لا يحل لمن ابتاعها أن يبيعها حتى يقبضها . قال الأزهري : القطوط ههنا جمع قط وهو الكتاب . والقط : النصيب ، وأراد بها الجوائز والأزاق ، سميت قطوطاً ، لأنها كانت تخرج مكتوبة في رقاع

(٣) كذا روى البيت في الطبقات جميعها . وقد علق عليه مصحح طبعة بولاق قائلا : «كذا بالأصل» . والبيت لا يستقيم له وزن على هذه الرواية . وقد جاء في كتاب المذكر والمؤنث ، لابن الأبنباري بهذه الرواية :

قوم لهم ساحة العرا إذا  
ساروا جميعاً والقط والقلم  
[ عبد الله ]

وصِكَالِكُ مَقْطُوعَةً، وَبِعُهَا عِنْدَ الْفُقَهَاءِ غَيْرُ جَائِزٌ مَا لَمْ يَتَحَصَّلْ مَا فِيهَا فِي مِلْكٍ مَنْ كُتِبَتْ لَهُ مَعْلُومَةٌ مَقْبُوضَةٌ.

الْبَيْتُ: الْفِطَّةُ السُّورَةُ، نَعَتْ لَهَا دُونَ الذِّكْرِ. ابْنُ سَيِّدَةَ: الْفِطُّ السُّورُ، وَالْجَمْعُ قِطَاطٌ وَقِطَطَةٌ، وَالْأُنثَى قِطَّةٌ، وَقَالَ كُرَاعٌ: لَا يُقَالُ قِطَّةٌ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: لَا أَحْسِبُهَا عَرَبِيَّةً؛ قَالَ الْأَخْطَلُ:

أَكَلْتُ الْقِطَاطَ فَأَقْبَيْتَهَا

فَهَلْ فِي الْخَنَائِصِ مِنْ مَعْمَرٍ؟ وَمَضَى قِطٌّ مِنَ اللَّيْلِ، أَيْ سَاعَةٌ (حُكِيَ عَنْ ثَعْلَبِ).

وَالْقِطْقِطُ، بِالْكَسْرِ: الْمَطَرُ الصَّغَارُ الَّذِي كَانَهُ شَدْرٌ، وَقِيلَ: هُوَ صِغَارُ الْبَرْدِ؛ وَقَدْ قَطَّقَتِ السَّمَاءُ فِيهِ مَقْطِطَةً، ثُمَّ الرَّذَاذُ وَهُوَ فَوْقَ الْقِطْقِطِ، ثُمَّ الطُّشُّ وَهُوَ فَوْقَ الرَّذَاذِ، ثُمَّ الْبُغْشُ وَهُوَ فَوْقَ الطُّشِّ، ثُمَّ الْعَيْبَةُ وَهُوَ فَوْقَ الْبُغْشِ، وَكَذَلِكَ الْحَبْلَةُ وَالشَّجْدَةُ وَالْحَشَّةُ وَالْحَشَكَةُ مِثْلُ الْعَيْبَةِ.

وقال الليث: القِطْقِطُ الْمَطَرُ الْمَتَرِقُ الْمُتَسَابِعُ الْمُتَحَايِنُ أَبُو زَيْدٍ: أَضْمَرُ الْمَطَرِ الْقِطْقِطُ.

ويقال: جاءت الخيل قِطَاطِطَ، قِطِيعاً قِطِيعاً، قال هيمان:

بِالْخَيْلِ تَتْرَى زَيْمًا قِطَاطِطًا

وقال علقمة بن عبدة:

وَنَحْنُ جَلْبَنَا مِنْ ضَرِيَّةِ نَحْلَنَا

نُكَلِّفُهَا حَدَّ الْإِكَامِ قِطَاطِطًا

قال أبو عمرو: أَيْ نُكَلِّفُهَا أَنْ تَقْطَعَ حَدَّ

الْإِكَامِ فَتَقْطَعَهَا بِحَوَافِرِهَا، قَالَ: وَوَأَحَدُ الْقِطَاطِطِ قِطُوطٌ، مِثْلُ جَدُودٍ وَجَدَائِدٍ،

وقال غيره: قِطَاطِطٌ رِعَالًا وَجِجَاعَاتٍ فِي تَفْرِيقِهِ.

ويقال: تَقْطِطَّتِ الدَّلْوُ إِلَى الْبَيْرِ، أَيْ انْحَدَرَتْ؛ قَالَ دُو الرُّمَّةُ يَصِفُ سَفْرَةَ دَلَّاهَا فِي الْبَيْرِ:

بِمَعْمُودَةٍ فِي نِسْعٍ رَحَلُو تَقْطِطَّتْ

إِلَى الْمَاءِ حَتَّى انْقَدَّتْ عَنْهَا طَحَالِيهَ

ابْنُ شُمَيْلٍ: فِي بَطْنِ الْفَرَسِ مَقَاطُهُ وَمَخِيطُهُ، فَأَمَّا مِقْطُهُ فَظَرْفُهُ فِي الْقَصِّ وَظَرْفُهُ فِي الْعَاثَةِ.

وفي حديث أبي، وسأل زربن حبيش

عن عددِ سورة الأحزاب، فقال: إِمَّا ثَلَاثًا

وسبعين، أو أربعًا وسبعين، فقال: أَقْطُ؟

بِالْفِئَةِ اسْتَفْهَامٌ، أَيْ أَحْسَبُ؟ وَفِي حَدِيثِ

حَيوة بن شريح: لَقِيتُ عُقْبَةَ بْنَ مُسْلِمٍ

فَقُلْتُ لَهُ: بَلَّغْنِي أَنَّكَ حَدَّثْتَ عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ،

ﷺ، كَانَ يَقُولُ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ: أَعُوذُ

بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَسُلْطَانِهِ

الْقَدِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، قَالَ: أَقْطُ؟

قُلْتُ: نَعَمْ.

وَقَطَّقَتِ الْقِطَاةُ وَالْحَجَلَةُ: صَوَّتَتْ

وَحَدَّهَا.

وَتَقْطِطُ الرَّجُلُ: رَكِبَ رَأْسَهُ.

وَدَلَّجَ قِطَاطًا: سَرِعَ (عَنْ ثَعْلَبِ)

وَأَنشَدَ:

يَسِجُ بَعْدَ الدَّلَّجِ الْقِطَاطِ

وَهُوَ مُدِلٌّ حَسَنُ الْأَيْاطِ (١)

وَقِطْقِطٌ: اسْمُ أَرْضٍ، وَقِيلَ:

مَوْضِعٌ؛ قَالَ الْقُطَامِيُّ:

أَبَتْ الْخُرُوجَ مِنَ الْعِرَاقِ وَلَيْتَهَا

رَفَعَتْ لَنَا بِقِطْقِطِ أَطْمَانَا

وِدَارَةَ قِطْقِطِ [مَوْضِعٌ] (عَنْ

كُرَاعِ) وَالْقِطْقِطَانَةُ، بِالضَّمِّ: مَوْضِعٌ،

وقيل: مَوْضِعٌ؛ بِقُرْبِ الْكُوفَةِ؛ قَالَ

الشَّاعِرُ:

مَنْ كَانَ يَسْأَلُ عَنَّا أَيْنَ مَنَزَلُنَا؟

فَالْقِطْقِطَانَةُ مِنَّا مَنَزَلٌ قَمِينٌ (٢)

« قَطْعٌ » الْفِطَّةُ: إِبَانَةٌ بَعْضُ أَجْزَاءِ الْجِرْمِ

مِنْ بَعْضِ فَضْلًا. قَطَعَهُ يَقْطَعُهُ قِطْعًا وَقِطِيعَةً

(١) قوله: « يسبح » كذا بالأصل هنا،

وتقدم في مادة شرط: يصبح.

(٢) هذا البيت لعمري بن أبي ربيعة، وفي

ديوانه: الأمحارة بدل الققطانة.

وَقُطُوعًا، قَالَ:

فَمَا بَرِحَتْ حَتَّى اسْتَبَانَ سِقَابُهَا

قُطُوعًا لِمَحْبُولِكُ مِنَ اللَّيْلِ حَادِرٌ (٣)

وَالْقَطْعُ: مَصْدَرٌ قَطَعْتُ الْحَيْلَ قِطْعًا

فَانْقَطَعَ.

وَالْمِيقَاطُ، بِالْكَسْرِ: مَا يُقْطَعُ بِهِ

الشَّيْءُ. وَقَطَعَهُ وَأَقْطَعَهُ فَاثْقَطَعَ وَقَطَّعَ،

شَدَّدَ لِلْكُفْرَةِ، وَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زُبْرًا،

أَيْ تَقَسَّمُوهُ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَأَمَّا قَوْلُهُ

تَعَالَى: «وَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زُبْرًا» فَإِنَّهُ

وَاقِعٌ كَقَوْلِكَ: قَطَّعُوا أَمْرَهُمْ؛ قَالَ لَيْبَدٌ فِي

الْوَجْهِ اللَّازِمِ:

وَتَقَطَّعْتَ أَسْبَابُهَا وَرِثَامُهَا

أَيْ انْقَطَعَتْ حِيَالٌ مَوَدِّيَّتُهَا؛ وَبِحُجُورٍ أَنْ يَكُونَ

مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ

بَيْنَهُمْ»؛ أَيْ تَفَرَّقُوا فِي أَمْرِهِمْ، نَصَبَ

أَمْرَهُمْ يَتَرَعُ فِي مَنَةٍ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَهَذَا

الْقَوْلُ عِنْدِي أَصَوَّبٌ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى:

«وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ»؛ أَيْ قَطَّعَتْهَا قِطْعًا بَعْدَ

قَطْعِ، وَخَدَّشَتْهَا خَدَّشًا كَبِيرًا وَلِذَلِكَ شَدَّدَ؛

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَقَطَّعَتْهُمُ فِي الْأَرْضِ

أُمَمًا»؛ أَيْ قَرَقَنَاهُمْ قِرْقَانًا؛ وَقَالَ:

«وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ»؛ أَيْ انْقَطَعَتْ

أَسْبَابُهُمْ وَوُصِّلَهُمْ؛ وَقَوْلُ أَبِي ذُؤَيْبٍ:

كَانَ ابْنَةُ السَّهْمِيِّ دُرَّةً قَامِسِي

لَهَا بَعْدَ تَقْطِيعِ النَّبُوحِ وَهَيْجِ

أَرَادَ بَعْدَ انْقِطَاعِ النَّبُوحِ، وَالنَّبُوحُ:

الْجَمَاعَاتُ، أَرَادَ بَعْدَ الْهُدُوءِ وَالسَّكُونِ

بِاللَّيْلِ؛ قَالَ: وَأَحْسَبُ الْأَصْلَ فِيهِ الْقِطْعُ،

وَهُوَ طَائِفَةٌ مِنَ اللَّيْلِ. وَشَيْءٌ قِطِيعٌ:

مَقْطُوعٌ.

وَالْعَرَبُ تَقُولُ: انْقَطَعُوا الْقِطِيعَاءَ، أَيْ

انْقَطَعُوا أَنْ يَتَقَطَّعَ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فِي

(٣) سبقت رواية البيت في مادة « حدر »،

بقوله:

فا رويت حتى استبان سقابها

رويت بدل برحت، وسقابها بدل سقابها

[ عبد الله ]

الحَرْبِ .  
وَالْقَطْعَةُ وَالْقُطَاعَةُ : مَا قُطِعَ مِنْ  
الْحَوَارِي مِنَ الشُّخَالِ .  
وَالْقُطَاعَةُ ، بِالضَّمِّ : مَا سَقَطَ عَنِ  
الْقَطْعِ . وَقُطِعَ الشُّخَالُ مِنَ الْحَوَارِي :  
فَصَلَّاهُ مِنْهُ (عَنِ اللَّحْيَانِي) .

وَقَطَعَ الشَّيْءُ : بَانَ بَعْضُهُ مِنْ بَعْضٍ ،  
وَأَقَطَعَهُ إِيَّاهُ : أَذِنَ لَهُ فِي قَطْعِهِ . وَقَطَعَاتُ  
الشَّجَرِ : أَبْنَاهُ الَّتِي تَخْرُجُ مِنْهَا إِذَا قَطِعَتْ ،  
الْوَاحِدَةُ قَطْعَةٌ . وَأَقَطَعْتُهُ قُضَابَانًا مِنَ الْكُرْمِ ،  
أَيْ أَذِنْتُ لَهُ فِي قَطْعِهَا . وَالْقَطِيعُ : الْفُضْنُ  
تَقَطُّعُهُ مِنَ الشَّجَرَةِ ، وَالْجَمْعُ أَقِيعَةٌ وَقَطِيعٌ  
وَقَطَعَاتٌ وَأَقَاطِيعٌ كَحَدِيثِهِ وَأَحَادِيثُ .  
وَالْقِطْعُ مِنَ الشَّجَرِ : كَالْقَطِيعِ ، وَالْجَمْعُ  
أَقِطَاعٌ ، قَالَ أَبُو ذُوئَيْبٍ :

عَمَّا غَيْرِ تَوِي الدَّارِ مَا إِنِ تَبَيْتُهُ  
وَأَقَطَعَ طُفِي قَدْ عَفَتْ فِي الْمَعَالِ  
وَالْقِطْعُ أَيْضًا : السَّهْمُ يُعْمَلُ مِنَ الْقِطْعِ  
وَالْقِطْعُ اللَّذِينَ هُمَا الْمَقْطُوعُ مِنَ الشَّجَرِ ؛  
وَقِيلَ : هُوَ السَّهْمُ الْعَرِيضُ ، وَقِيلَ : الْقِطْعُ  
نَصْلٌ قَصِيرٌ عَرِيضُ السَّهْمِ ؛ وَقِيلَ : الْقِطْعُ  
النَّصْلُ الْقَصِيرُ ، وَالْجَمْعُ أَقِطْعُ وَأَقِطَاعُ  
وَقُطُوعٌ وَقِطَاعٌ وَمَقَاطِيعُ ، جَاءَ عَلَى غَيْرِ  
وَاحِدِهِ نَادِرًا كَأَنَّهُ إِذَا جَمَعَ مَقْطَاعًا ،  
وَلَمْ يُسَمَّ ، كَمَا قَالُوا مَلَاحِجٌ وَمَشَابِهٌ ،  
وَلَمْ يَقُولُوا مَلْمَحَةٌ وَلَا مَشْبَهَةٌ ، قَالَ بَعْضُ  
الْأَعْمَالِ يَصِفُ دِرْعًا :

لَهَا عَكْنٌ تَرْدُ التَّبَلِ خُسَاً  
وَتَهْرًا بِالْمَعَالِ وَالْقِطَاعِ  
وَقَالَ سَاعِدَةُ بِنُ جَوْيَّةَ :

وَشَقَّتْ مَقَاطِيعُ الرِّمَاءِ فُؤَادَهُ  
إِذَا يَسْمَعُ الصَّوْتِ الْمُعْرَدَ يَصِلُهُ  
وَالْحِقْطُوعُ وَالْمِقْطَاعُ : مَا قَطَعْتَهُ بِهِ .  
قَالَ اللَّيْثُ : الْقِطْعُ الْقَضِيبُ الَّذِي  
يُقَطَّعُ لِيَتْرَى السَّهْمُ ، وَجَمَعَهُ قُطَعَانٌ  
وَأَقِطْعُ ؛ وَأَنشَدَ لِأَبِي ذُوئَيْبٍ :

وَنَيْمَةً مِنْ قَانِصِ مَتَلَبِّبٍ  
فِي كَفِّهِ جَشٌّ أَجَشُّ وَأَقِطْعُ

قَالَ : أَرَادَ السَّهْمَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَمَذَا  
عَلَّطَ ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْقِطْعُ مِنَ النَّصَالِ  
الْقَصِيرِ الْعَرِيضِ ، وَكَذَلِكَ قَالَ غَيْرُهُ ،  
سَوَاءً كَانَ النَّصْلُ مُرَكَّبًا فِي السَّهْمِ  
أَوْ لَمْ يَكُنْ مُرَكَّبًا ، سُمِّيَ قِطْعًا لِأَنَّهُ مَقْطُوعٌ  
مِنَ الْحَدِيدِ ، وَرَبِّمَا سَمَّوهُ مَقْطُوعًا ،  
وَالْمَقَاطِيعُ جَمْعُهُ ، وَسَمِيَتْ قَاطِيعٌ وَقِطَاعٌ  
وَمِقْطَعٌ . وَحَبْلٌ أَقِطَاعٌ : مَقْطُوعٌ كَأَنَّهُمْ  
جَمَعُوا كُلَّ جُزْءٍ مِنْهُ قِطْعًا ، وَإِنْ لَمْ يَتَكَلَّمْ  
بِهِ ، وَكَذَلِكَ ثَوْبٌ أَقِطَاعٌ وَقِطْعٌ (عَنِ  
اللَّحْيَانِي) .

وَالْمَقْطُوعُ مِنَ الْمَدِيدِ وَالْكَامِلِ وَالرَّجَزِ :  
الَّذِي حُدِفَ مِنْهُ حَرْفَانِ ، نَحْوُ فَاعِلَاتِنِ  
ذَهَبَ مِنْهُ ثَنٌ فَصَارَ مَحْدُوفًا ، فَبَقِيَ فَاعِلِنِ ،  
ثُمَّ ذَهَبَ مِنْ فَاعِلِنِ الثَّوْنُ ثُمَّ أُسْكِنَتْ الْأَمُّ ،  
فَقِيلَ فِي التَّقْطِيعِ إِلَى فَعْلَنَ ، كَقَوْلِهِ فِي  
الْمَدِيدِ :

إِنَّمَا الذَّلْفَاءُ بِاقْوَتَهُ  
أَخْرَجَتْ مِنْ كَيْسٍ وَهَقَانِ  
فَقَوْلُهُ قَانِي فَعْلَنَ ، وَكَقَوْلِهِ فِي الْكَامِلِ :  
وَإِذَا دَعَوْتُكَ عَمَهُنَّ فَإِنَّهُ  
نَسَبٌ يَرِيدُكَ عِنْدَهُنَّ خَبَالًا  
فَقَوْلُهُ نَخْبَالًا فَعْلَانِ ؛ وَهُوَ مَقْطُوعٌ ؛  
وَكَقَوْلِهِ :

دَارٌ لِسَلْمَى إِذْ سَلِمَى جَارَةٌ  
فَقَرَّتْ رِيَّ آبَائِهَا مِثْلَ الرُّبْرِ (١)

وَكَقَوْلِهِ فِي الرَّجَزِ :  
الْقَلْبُ مِنْهَا مُسْتَرِيحٌ سَالِمٌ  
وَالْقَلْبُ بِيَّيْ جَاهِدٌ مَجْهُودٌ  
فَقَوْلُهُ مَجْهُودٌ مَقْعُولٌ .

وَتَقْطِيعُ الشَّعْرِ : وَزَنَهُ بِأَجْزَاءِ الْعُرُوضِ  
وَتَجَزَيْتُهُ بِالْأَفْعَالِ .

وَقَاطَعَ الرَّجُلَانِ بَسِيفِيهَا إِذَا نَظَرَا أَيُّهَا  
أَقِطْعُ ؛ وَقَاطَعَ فُلَانٌ فُلَانًا بَسِيفِيهَا كَذَلِكَ .  
وَرَجُلٌ لَطَاعٌ قِطَاعٌ : يَقْطَعُ نِصْفَ اللَّقْمَةِ

(١) قوله : « دار لسلمى إلخ » هو موفور لا مقطوع ، فلا شاهد فيه كما لا يخفى .

وَيُرَدُّ الثَّانِي ، وَاللَّطَاعُ مَذْكَورٌ فِي مَوْضِعِهِ .  
وَكَلَامٌ قَاطِعٌ عَلَى الْمَثَلِ : كَقَوْلِهِمْ نَافِذٌ  
وَالْأَقِطْعُ : الْمَقْطُوعُ الْيَدِ ، وَالْجَمْعُ  
قُطْعٌ وَقِطَعَانٌ ، مِثْلُ أَسْوَدَ وَسُودَانِ . وَيَدٌ  
قِطَعَاءُ : مَقْطُوعَةٌ ، وَقَدْ قَطَعَ وَقَطِيعَ قِطْعًا .  
وَالْقَطْعَةُ وَالْقُطَاعَةُ ، بِالضَّمِّ ، مِثْلُ  
الصَّلْمَةِ وَالصُّلْمَةِ : مَوْضِعُ الْقَطْعِ مِنَ الْيَدِ ؛  
وَقِيلَ : بَقِيَّةُ الْيَدِ الْمَقْطُوعَةِ ؛ وَضَرْبُهُ  
بِقِطْعَتِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ سَارِقًا سَرَقَ  
قِطْعِي ، فَكَانَ يَسْرِقُ بِقِطْعَتِي ، بِفَتْحَتَيْنِ ؛  
هِيَ الْمَوْضِعُ الْمَقْطُوعُ مِنَ الْيَدِ ، قَالَ : وَقَدْ  
نَضَمُ الْقَافَ وَتَسْكُنُ الطَّاءُ فَيُقَالُ : بِقِطْعَتِي ،  
قَالَ اللَّيْثُ : يَقُولُونَ : قِطْعُ الرَّجُلِ ،  
وَلَا يَقُولُونَ : قِطْعُ الْأَقِطْعِ ، لِأَنَّ الْأَقِطْعَ  
لَا يَكُونُ أَقِطْعَ حَتَّى يَقْطَعَهُ غَيْرُهُ ، وَلَوْ لَزِمَهُ  
ذَلِكَ مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ لَقِيلَ قِطْعٌ أَوْ قِطْعٌ ؛  
وَقَطَعَ اللَّهُ عُمَرُ عَلَى الْمَثَلِ . وَفِي التَّنْزِيلِ :  
« قِطْعُ ذَابِرِ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا » ؛ قَالَ  
تَعَلَّبُ : مَعْنَاهُ اسْتَوْصَلُوا مِنْ آخِرِهِمْ .

وَمَقْطَعٌ كُلُّ شَيْءٍ وَمَقْطَعَةٌ : آخِرُهُ حَيْثُ  
يَقْطَعُ ، كَمَقَاطِيعِ الرِّمَالِ وَالْأَوْدِيَةِ وَالْحَرَّةِ  
وَمَا أَشْبَهَهَا . وَمَقَاطِيعُ الْأَوْدِيَةِ : مَا خَيْرُهَا .  
وَمَقْطَعٌ كُلُّ شَيْءٍ ؛ حَيْثُ يَنْتَهِي إِلَيْهِ طَرَفُهُ .  
وَالْمَقْطِيعُ : الشَّيْءُ نَفْسُهُ . وَشَرَابٌ لَدِيدٌ  
الْمَقْطَعُ ، أَيِ الْآخِرِ وَالْخَانِمَةِ .

وَقَطَعَ الْمَاءَ قِطْعًا : شَقَّهُ وَجَارَهُ . وَقَطَعَ  
بِهِ النَّهْرَ وَأَقَطَعَهُ إِيَّاهُ وَأَقَطَعَهُ بِهِ : جَاوَزَهُ ،  
وَهُوَ مِنَ الْفَضْلِ بَيْنَ الْأَجْزَاءِ . وَقَطَعْتَ النَّهْرَ  
قِطْعًا وَقِطُوعًا : عَبَّرْتَهُ . وَمَقَاطِيعُ الْأَنْهَارِ :  
حَيْثُ يَعْبُرُ فِيهِ .

وَالْمَقْطَعُ : غَايَةُ مَا قُطِعَ . يُقَالُ : مَقْطَعُ  
الثَّوْبِ ، وَمَقْطَعُ الرَّمْلِ لِلَّذِي لَا رَمْلَ وَرَاءَهُ .  
وَالْمَقْطَعُ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يَقْطَعُ فِيهِ النَّهْرُ مِنَ  
الْمَعَابِرِ .

وَمَقَاطِيعُ الْقُرْآنِ : مَوَاضِعُ الْوُقُوفِ ،  
وَمَبَادِئُهُ : مَوَاضِعُ الْإِنْتِدَاءِ .

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، حِينَ  
ذَكَرَ أَبَا بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَيْسَ فِيكُمْ

مَنْ تَقَطَّعَ عَلَيْهِ (١) الْأَعْنَاقُ مِثْلُ أَبِي بَكْرٍ ؛  
أَرَادَ أَنَّ السَّابِقَ مِنْكُمْ الَّذِي لَا يَلْحَقُ شَاوَهُ فِي  
الْفَضْلِ أَحَدٌ لَا يَكُونُ مِثْلًا لِأَبِي بَكْرٍ ، لِأَنَّهُ  
أَسْبَقَ السَّابِقِينَ ؛ وَفِي النَّهْيَةِ : أَيْ لَيْسَ  
فِيكُمْ أَحَدٌ سَابِقٌ إِلَى الْخَيْرَاتِ تَقَطَّعَ أَعْنَاقُ  
مُسَابِقِيهِ حَتَّى لَا يَلْحَقَهُ أَحَدٌ مِثْلُ أَبِي بَكْرٍ ،  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . يُقَالُ لِلْفَرَسِ الْجَوَادِ :  
تَقَطَّعَتْ أَعْنَاقُ الْحَيْلِ عَلَيْهِ فَلَمْ تَلْحَقْهُ ؛  
وَأَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لِلْبَيْهَتِ :

طَمِعْتُ بِبَلْبَلِي أَنْ تَرِيحَ وَإِنَّا  
تَقَطَّعُ أَعْنَاقَ الرَّجَالِ الْمَطَامِعُ  
وَبَابَعْتُ لَيْلِي فِي الْخَلَاءِ وَلَمْ يَكُنْ  
شُهُودِي عَلَى لَيْلِي عُدُولُ مَقَانِعُ  
وَمِنْهُ حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ : فَإِذَا هِيَ يَقَطُّعُ دُونَهَا  
السَّرَابُ ، أَيْ تُسْرِعُ إِسْرَاعًا كَثِيرًا تَقَدَّمَتْ بِهِ  
وَفَاتَتْ ، حَتَّى إِنْ السَّرَابُ يَظْهَرُ دُونَهَا ، أَيْ  
مِنْ وَرَائِهَا ، يُعْذِرُهَا فِي الْبَرِّ .

وَمَقَطَّعَاتُ الشَّيْءِ : طَرِيقُهُ الَّتِي يَتَحَلَّلُ  
إِنَّهَا وَيَتَرَكَّبُ عَنْهَا كَمَقَطَّعَاتِ الْكَلَامِ ؛  
وَمَقَطَّعَاتُ الشَّعْرِ وَمَقَاتِيعُهُ : مَا تَحَلَّلَ إِلَيْهِ  
وَتَرَكَّبَ عَنْهُ مِنْ أَجْزَائِهِ الَّتِي يُسَمِّيهَا عَرُوضِيئِ  
الْعَرَبِ الْأَسْبَابِ وَالْأَوْتَادِ .

وَالْقَطَاعُ وَالْقِطَاعُ : صِرَامُ النَّحْلِ ، مِثْلُ  
الصِّرَامِ وَالصِّرَامِ . وَقَطَّعَ النَّحْلُ يَقَطِّعُهُ قِطْعًا  
وَقِطْعًا وَقِطَاعًا (عَنِ اللَّخْيَانِيِّ) : صَرَمَهُ .  
قَالَ سَيِّبِيُّهُ : قَطَّعْتُهُ أَوْصَلْتُ إِلَيْهِ الْقِطْعَ  
وَاسْتَعْمَلْتُهُ فِيهِ . وَأَقَطَّعَ النَّحْلُ إِقْطَاعًا إِذَا  
أَصْرَمَ وَحَانَ قِطَاعُهُ . وَأَقَطَّعْتُهُ : أَذْنْتُ لَهُ فِي  
قِطَاعِهِ .

وَأَنْقَطَعَ الشَّيْءُ : ذَهَبَ وَقَتَهُ ؛ وَمِنْهُ  
قَوْلُهُمْ : أَنْقَطَعَ الْبَرْدُ وَالْحَرُّ . وَأَنْقَطَعَ  
الْكَلَامُ : وَقَفَ فَلَمْ يَمْتَصِ .  
وَقَطَّعَ لِسَانَهُ : أَسْكَنَهُ بِإِحْسَانِهِ إِلَيْهِ .  
وَأَنْقَطَعَ لِسَانُهُ : ذَهَبَتْ سُلْطَانَتُهُ . وَامْرَأَةٌ  
قَطَّيْعُ الْكَلَامِ إِذَا لَمْ تَكُنْ سَلِيطَةً . وَفِي  
الْحَدِيثِ [ أَنَّهُ قَالَ ] لَمَّا أَنْشَدَهُ الْعَبَّاسُ

(١) قوله : « تقطع عليه » كذا بالأصل ،  
والذي في النهاية : دونه .

ابْنُ مِرْدَاسٍ أَبْيَانُهُ الْعَيْنِيَّةُ : أَقْطَعُوا عَنِّي  
لِسَانَهُ ، أَيْ أَعْطَوْهُ وَأَرْضَوْهُ حَتَّى يَسْكُتَ ،  
فَكَتَبَ بِاللِّسَانِ عَنِ الْكَلَامِ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ :  
أَنَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنِّي شَاعِرٌ ، فَقَالَ :  
يَا بِلَالُ ، أَقْطَعُ لِسَانَهُ ! فَأَعْطَاهُ أَرْبَعِينَ  
دِرْهَمًا . قَالَ الْخَطَّابِيُّ : يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ هَذَا  
يَمَعَنَّ لَهُ حَقٌّ فِي بَيْتِ الْمَالِ ، كَابْنِ السَّبِيلِ  
وغيرِهِ ، فَتَعَرَّضَ لَهُ بِالشَّعْرِ ، فَأَعْطَاهُ لِحَقِّهِ  
أَوْ لِحَاجَتِهِ لِالشَّعْرِ .

وَأَقْطَعَ الرَّجُلُ إِذَا انْقَطَعَتْ حُجَّتُهُ وَبَكَوَهُ  
بِالْحَقِّ فَلَمْ يُجِبْ ، فَهُوَ مُقْطَعٌ . وَقَطَّعَهُ قِطْعًا  
أَيْضًا : بَكَتَهُ ، وَهُوَ قِطْعُ الْقَوْلِ وَأَقْطَعُهُ ،  
وَقَدْ قِطَّعَ وَقِطَّعَ قِطَاعَةً . وَأَقْطَعَ الشَّاعِرُ :  
انْقَطَعَ شِعْرُهُ . وَأَقْطَعَتِ الدَّجَاجَةُ مِثْلُ  
أَقَمَّتْ : انْقَطَعَتْ بَيْضُهَا ، قَالَ الْفَارِسِيُّ :  
وَهَذَا كَمَا عَادَلُوا بَيْنَهُمَا بِأَصْفَى (٢) .

وَقُطِّعَ بِهِ وَأَنْقَطَعَ وَأَقْطَعَ : ضَمَفَ  
عَنِ النِّكَاحِ . وَأَقْطَعَ بِهِ إِقْطَاعًا ، فَهُوَ مُقْطَعٌ  
إِذَا لَمْ يُرِدِ النِّسَاءَ وَلَمْ يَنْهَضْ عَجَارِمَهُ .  
وَأَنْقَطَعَ بِالرَّجُلِ وَالْبَعِيرِ : كَلَّأَ .

وَقُطِّعَ بِفُلَانٍ فَهُوَ مُقْطَعٌ بِهِ ، وَأَنْقَطَعَ بِهِ  
فَهُوَ مُقْطَعٌ بِهِ ، إِذَا عَجَزَ عَنْ سَفَرِهِ مِنْ نَفَقَةٍ  
ذَهَبَتْ ، أَوْ قَامَتْ عَلَيْهِ رَاحِلَتُهُ ، أَوْ أَنَاهُ أَمْرٌ  
لَا يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يَتَحَرَّكَ مَعَهُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ إِذَا  
كَانَ مُسَافِرًا فَأَبْدَعَ بِهِ وَعَطِيتَ رَاحِلَتَهُ وَذَهَبَ  
زَادَهُ وَمَالَهُ . وَقُطِّعَ بِهِ إِذَا انْقَطَعَ رَجَاؤُهُ .  
وَقُطِّعَ بِهِ قِطْعًا إِذَا قُطِّعَ بِهِ الطَّرِيقُ . وَفِي  
الْحَدِيثِ : فَحَشِينَا أَنْ يُقْطَعَ دُونَنَا ، أَيْ  
يُؤَخَذَ وَيُتْرَدَ بِهِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : وَلَوْ شِئْنَا لَأَنْقَطَعْنَاهُمْ .  
وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَقْطَعَ بَنِيَّ ،  
أَيْ يُفَرِّدَ قَوْمًا بَيْنَهُمْ فِي الْعُرْوِ وَيُعَيِّبُهُمْ مِنْ  
غَيْرِهِمْ .

يُقَالُ لِلرَّغِيبِ بِالْبَلَدِ : أَقْطَعَ عَنْ أَهْلِهِ

(٢) قوله : « عادلوا بينها بأصفي » يعني أنه  
يقال : أصفي الشاعر إذا انقطع شعره ، وأصفت  
الدجاجة إذا انقطع بيضها .

[ عبد الله ]

إِقْطَاعًا ، فَهُوَ مُقْطَعٌ عَنْهُمْ وَمُقْطَعٌ ، وَكَذَلِكَ  
الَّذِي يُفْرَضُ لِنُظْرَائِهِ وَيُتْرَكُ هُوَ . وَأَقْطَعْتُ  
الشَّيْءَ إِذَا انْقَطَعَ عَنْكَ . يُقَالُ : قَدْ أَقْطَعْتُ  
الْعَيْتَ .

وَعُودٌ مُقْطَعٌ إِذَا انْقَطَعَ عَنِ الصَّرَابِ .  
وَالْمُقْطَعُ ، بِفَتْحِ الطَّاءِ : الْبَعِيرُ إِذَا جَفَرَ عَنِ  
الصَّرَابِ ؛ قَالَ النَّبِيُّ بْنُ تَوَلِّبٍ يَصِفُ  
امْرَأَتَهُ :

فَامَتْ تَبَاكِي أَنْ سَبَاتُ لِفَيْتِيهِ  
رِزْقًا وَخَابِيَةً يَعُودُ مُقْطَعٌ  
وَقَدْ أَقْطَعَ إِذَا جَفَرَ . وَنَاقَةٌ قَطُوعٌ :  
يَقْطَعُ لَبْنُهَا سَرِيعًا .

وَالْقِطْعُ وَالْقِطْعِيَّةُ : الْهَجْرَانُ ، ضِدُّ  
الْوَضْلِ ، وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ وَالْمَصْدَرُ  
كَالْمَصْدَرِ ، وَهُوَ عَلَى الْمِثْلِ . وَرَجُلٌ قَطُوعٌ  
لِإِخْوَانِهِ وَمِقْطَاعٌ : لَا يَثْبُتُ عَلَى مُوَاحَاةٍ .

وَتَقَاطَعُ الْقَوْمُ : تَصَارَمُوا . وَتَقَاطَعَتْ  
أَرْحَامُهُمْ : تَحَاصَّتْ . وَقَطَّعَ رَجِمَهُ قِطْعًا  
وَقِطْعِيَّةً وَقِطَّعَهَا : عَمَّهَا وَلَمْ يَصِلْهَا ، وَالِاسْمُ  
الْقِطْعِيَّةُ . وَرَجُلٌ قِطْعَةٌ وَقِطَّعٌ وَمِقْطَعٌ  
وَقِطَاعٌ : يَقْطَعُ رَجِمَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ  
زَوَّجَ كَرِيمَةً مِنْ فَاسِقٍ فَقَدْ قَطَّعَ رَجِمَهَا ،  
وَذَلِكَ أَنَّ الْفَاسِقَ يُطْلَقُهَا ثُمَّ لَا يَأْتِي أَنْ  
يُصَاحِبَهَا . وَفِي حَدِيثِ صِلَةِ الرَّجِمِ : هَذَا

مَقَامُ الْعَائِدِ بِكَ مِنَ الْقِطْعِيَّةِ ، الْقِطْعِيَّةُ :  
الْهَجْرَانُ وَالصَّدُّ ، وَهِيَ فِعْيَلَةٌ مِنَ الْقِطْعِ ،  
وَيُرِيدُ بِهِ تَرَكَ الْبَرَّ وَالْإِحْسَانَ إِلَى الْأَهْلِ  
وَالْأَقَارِبِ ، وَهِيَ ضِدُّ صِلَةِ الرَّجِمِ . وَقَوْلُهُ

تَعَالَى : « أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقْطَعُوا  
أَرْحَامَكُمْ » ، أَيْ تَعُودُوا إِلَى أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ  
فَتُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَبْدُلُوا النَّبَاتَ ؛ وَقِيلَ :  
تُقْطَعُوا أَرْحَامَكُمْ تَقْتُلُ قُرَيْشَ بَنِي هَاشِمٍ  
وَبَنِي هَاشِمٍ قُرَيْشًا . وَرَجِمَ قِطْعَاءً بَيْنِي وَبَيْنَكَ  
إِذَا لَمْ تُؤْصَلْ . وَيُقَالُ : مَدَّ فُلَانٌ إِلَى فُلَانٍ  
بِكَفِّ غَيْرِ أَقْطَعَ وَمَتَّ ، بِالتَّاءِ ، أَيْ تَوَسَّلَ  
إِلَيْهِ بِقَرَابَةٍ قَرِيبَةٍ ؛ وَقَالَ :

دَعَانِي فَلَمْ أُورَأْ بِهِ فَاجَبْتُهُ  
فَمَدَّ بِكَفِّي بَيْنَنَا غَيْرَ أَقْطَعًا

وَالْأَقْطُوعَةُ : مَا بَتَّعَتْهُ الْمَرْأَةُ إِلَى صَاحِبَتِهَا  
عَلَامَةً لِلْمُصَارَمَةِ وَالْهَجْرَانِ ، وَفِي  
التَّهْدِيبِ : تَبِعَتْ بِهِ الْجَارِيَةَ إِلَى صَاحِبِهَا ؛  
وَأَنشَدَ :

وَقَالَتْ لِجَارِيَتَيْهَا : اذْهَبَا

إِلَيْهِ بِأَقْطُوعَةٍ إِذْ هَجَرَ  
وَالْقَطْعُ : الْبُهْرُ لِقَطْعِهِ الْأَنْفَاسَ . وَرَجُلٌ  
قَطِيعٌ : مَبْهُورٌ بَيْنَ الْقَطَاعَةِ ، وَكَذَلِكَ الْأُنثَى  
بِغَيْرِهَا . وَرَجُلٌ قَطِيعُ الْقِيَامِ إِذَا وَصَفَ  
بِالضَّعْفِ أَوْ السَّمَنِ . وَامْرَأَةٌ قَطُوعٌ وَقَطِيعٌ :  
فَاتِرَةٌ الْقِيَامِ : وَقَدْ قَطَعَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا صَارَتْ  
قَطِيعًا . وَالْقَطْعُ وَالْقَطْعُ فِي الْفَرَسِ وَغَيْرِهِ :  
الْبُهْرُ وَالنَّقْطَاعُ بَعْضُ عُرُوقِهِ . وَأَصَابَهُ قَطْعٌ  
أَوْ بُهْرٌ ، وَهُوَ النَّفْسُ الْعَالِي مِنْ السَّمَنِ  
وَغَيْرِهِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَمَرَ : أَنَّهُ أَصَابَهُ  
قَطْعٌ أَوْ بُهْرٌ ، فَكَانَ يُطْبِخُ لَهُ التُّومَ فِي الْحَسَا  
فَيَأْكُلُهُ ؛ قَالَ الْكِسَائِيُّ : الْقَطْعُ الدَّبْرُ (١) ؛  
وَأَنشَدَ أَبُو عُبَيْدٍ لِأَبِي جُنْدَبٍ الْهَدَلِيَّ :

وَإِنِّي إِذَا مَا أَنَسُ ... مُقْبِلًا

يُعَاوِدُنِي قَطْعٌ جَوَاهُ طَوِيلٌ  
يَقُولُ : إِذَا رَأَيْتُ إِنْسَانًا ذَكَرْتُهُ . وَقَالَ  
ابْنُ الْأَثِيرِ : الْقَطْعُ انْقِطَاعُ النَّفْسِ وَضِيقُهُ .  
وَالْقَطْعُ : الْبُهْرُ يَأْخُذُ الْفَرَسَ وَغَيْرَهُ . يُقَالُ :  
قَطِيعَ الرَّجُلِ ، فَهُوَ مَقْطُوعٌ ، وَيُقَالُ لِلْفَرَسِ  
إِذَا انْقَطَعَ عِرْقٌ فِي بَطْنِهِ أَوْ شَحْمٌ : مَقْطُوعٌ ،  
وَقَدْ قَطِيعَ .

وَأَقْطَعْتُ مِنَ الشَّيْءِ قِطْعَةً ، يُقَالُ :  
أَقْطَعْتُ قِطْعًا مِنْ عَنَمِ فَلَانٍ . وَالْقِطْعَةُ مِنَ  
الشَّيْءِ : الطَّائِفَةُ مِنْهُ . وَأَقْطَعُ طَائِفَةً مِنْ  
الشَّيْءِ : أَخَذْتُهَا . وَالْقِطِيعَةُ : مَا أَقْطَعْتَهُ

(١) قوله : «القطع الدبر» كذا بالأصل .  
وقوله «لأبي جندب» بهامش الأصل بخط السيد  
مرتضى صوابه :

وَإِنِّي إِذَا مَا الصَّبْحُ آتَتْ ضَوْهَهُ  
يُعَاوِدُنِي قَطْعٌ عَلَى تَقْيِيلِ  
وَالْبَيْتُ لِأَبِي خِرَاشِ الْهَدَلِيِّ .

(٢) كذا بياض بالأصل ولعله :  
وَإِنِّي إِذَا مَا أَنَسُ شَمْتُ مَقْبِلًا

مِنْهُ . وَأَقْطَعَنِي أَيَّاهَا : أَدَّنَ لِي فِي انْقِطَاعِهَا .  
وَأَسْتَقْطَعُهُ أَيَّاهَا : سَأَلَهُ أَنْ يَقْطَعَهُ أَيَّاهَا .  
وَأَقْطَعْتَهُ قِطْعَةً ، أَيُّ طَائِفَةً مِنْ أَرْضِ  
الْخَرَاجِ . وَأَقْطَعُهُ نَهْرًا : أَبَاحَهُ لَهُ . وَفِي  
حَدِيثِ أَبِيصَ بْنِ حَمَّالٍ : أَنَّهُ اسْتَقْطَعَهُ  
الْمَلِجَ الَّذِي بِمَارِبٍ فَأَقْطَعَهُ أَيَّاهُ ؛ قَالَ  
ابْنُ الْأَثِيرِ : سَأَلَهُ أَنْ يَجْعَلَ لَهُ إِقْطَاعًا يَمْلِكُهُ  
وَيَسْتَبِدُّ بِهِ وَيَتَفَرَّدُ ؛ وَالْإِقْطَاعُ يَكُونُ تَمْلِكًا  
وَغَيْرَ تَمْلِكٍ . يُقَالُ : اسْتَقْطَعُ فَلَانَ الْإِمَامَ  
قِطْعَةً ، فَأَقْطَعُهُ أَيَّاهَا ، إِذَا سَأَلَهُ أَنْ يَقْطَعَهَا  
لَهُ وَيَسْتَبِدُّ بِهَا لَهُ ، فَأَعْطَاهُ أَيَّاهَا ؛ وَالْقِطَاعُ  
إِنَّمَا تَجُوزُ فِي عَقْوِ الْبِلَادِ الَّتِي لَا يَمْلِكُ لِأَحَدٍ  
عَلَيْهَا وَلَا عِمَارَةَ فِيهَا لِأَحَدٍ ، فَيَقْطَعُ الْإِمَامُ  
الْمُسْتَقْطَعِ مِنْهَا قَدْرَ مَا يَتَّهِنُ لَهُ عِمَارَتُهُ بِإِجْرَاءِ  
الْمَاءِ إِلَيْهِ ، أَوْ بِإِسْخِرَاجِ عَيْنٍ مِنْهُ ،  
أَوْ بِتَحْجِيزِ عَلَيْهِ لِلْبِنَاءِ فِيهِ . قَالَ الشَّافِعِيُّ :

وَمِنْ الْإِقْطَاعِ إِقْطَاعُ إِزْفَاقِ لَا تَمْلِكِ ،  
كَالْمَقَاعِدَةِ بِالْأَسْوَاقِ الَّتِي هِيَ طُرُقُ  
الْمُسْلِمِينَ ، فَمَنْ قَعَدَ فِي مَوْضِعٍ مِنْهَا كَانَ لَهُ  
يَقْدِرُ مَا يَصْلُحُ لَهُ مَا كَانَ مُقِيمًا فِيهِ ، فَإِذَا  
فَارَقَهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَنَعٌ غَيْرِهِ مِنْهُ ، كَأَنْبِيَةِ  
الْعَرَبِ وَفَسَاطِيطِهِمْ ، فَإِذَا انْتَحَجُوا لَمْ يَمْلِكُوا  
بِهَا حَيْثُ نَزَلُوا ، وَمِنْهَا إِقْطَاعُ السُّكْنَى . وَفِي

الْحَدِيثِ عَنْ أُمِّ الْعَلَاءِ الْأَنْصَارِيَّةِ قَالَتْ :  
لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ ، الْمَدِينَةَ أَقْطَعَ  
النَّاسَ الدُّورَ ، فَطَارَ سَهْمُ عُثْمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ  
عَلَيَّْ ؛ وَمَعْنَاهُ أَنْزَلَهُمْ فِي دُورِ الْأَنْصَارِ  
يَسْكُونُهَا مَعَهُمْ ، ثُمَّ يَنْحَلُونَ عَنْهَا ؛ وَمِنْهُ  
الْحَدِيثُ : أَنَّهُ أَقْطَعَ الرَّبِيعَ نَحْلًا ، يُشْبِهُهُ أَنَّهُ  
إِنَّمَا أَعْطَاهُ ذَلِكَ مِنَ الْخُمْسِ الَّذِي هُوَ  
سَهْمُهُ ، لِأَنَّ النَّحْلَ مَا ظَاهَرَ الْعَيْنَ حَاضِرُ  
النَّفْعِ فَلَا يَجُوزُ إِقْطَاعُهُ ، وَكَانَ بَعْضُهُمْ  
يَتَأَوَّلُ إِقْطَاعَ النَّبِيِّ ﷺ ، الْمُهَاجِرِينَ  
الدُّورَ عَلَى مَعْنَى الْعَارِيَّةِ ؛ وَأَمَّا إِقْطَاعُ  
الْمَوَاتِ فَهُوَ تَمْلِكٌ .

وَفِي الْحَدِيثِ فِي الْبَيْعِينَ : أَوْ يَقْطَعُ بِهَا  
مَالَ امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ ، أَيْ يَأْخُذُهَا لِنَفْسِهِ  
مُتَمَلِّكًا ، وَهُوَ يَقْتَعِلُ مِنَ الْقَطْعِ .

وَرَجُلٌ مُقْطَعٌ : لَا دِيوَانَ لَهُ . وَفِي  
الْحَدِيثِ : كَانُوا أَهْلَ دِيوَانٍ أَوْ مُقْطَعِينَ ،  
بِفَتْحِ الطَّاءِ ، وَيُرْوَى مُقْطَعِينَ ، لِأَنَّ الْجُنْدَ  
لَا يَحْلُونَ مِنْ هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ .

وَقَطَعَ الرَّجُلُ بِحِجْلِ يَقْطَعُ قِطْعًا : اخْتَنَقَ  
بِهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ : «فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبِ إِلَى  
السَّمَاءِ ثُمَّ لِيَقْطَعْ فَلْيَنْظُرْ» ؛ قَالُوا : لِيَقْطَعْ  
أَيُّ لِيَحْتَقِقْ ، لِأَنَّ الْمُحْتَقِقَ يَمْدُدُ السَّبَبَ إِلَى  
السَّقْفِ ثُمَّ يَقْطَعُ نَفْسَهُ مِنَ الْأَرْضِ حَتَّى  
يَحْتَقِقَ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهَذَا يَحْتَاجُ إِلَى  
شَرْحٍ يَرِيدُ فِي إِضْاحِهِ ، وَالْمَعْنَى ، وَاللَّهُ  
أَعْلَمُ ، مَنْ كَانَ يَنْظُرُ أَنْ لَنْ يَنْصُرَ اللَّهُ مُحَمَّدًا  
حَتَّى يَظْهَرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ فَلْيَمْدُدْ عَيْطًا ،  
وَهُوَ تَفْسِيرُ قَوْلِهِ فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ إِلَى السَّمَاءِ ،  
وَالسَّبَبُ الْحَبْلُ يَشْدُهُ الْمُحْتَقِقُ إِلَى سَقْفِ  
بَيْتِهِ ، وَسَمَاءُ كُلِّ شَيْءٍ سَقْفُهُ ، ثُمَّ لِيَقْطَعْ ،  
أَيُّ لِيَمْدُدَ الْحَبْلَ مَشْدُودًا فِي عُنُقِهِ مَدًّا شَدِيدًا  
يُؤْتِرُهُ حَتَّى يَقْطَعُ فَيَمُوتَ مُحْتَقِقًا ؛ وَقَالَ  
الْقَرَاءُ : أَرَادَ لِيَجْعَلَ فِي سَمَاءِ بَيْتِهِ حَبْلًا ثُمَّ  
لِيَحْتَقِقَ بِهِ ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ ثُمَّ لِيَقْطَعْ اخْتِنَاقًا .  
وَفِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ : ثُمَّ لِيَقْطَعُهُ ، يَعْنِي  
السَّبَبَ وَهُوَ الْحَبْلُ ، وَقِيلَ : مَعْنَاهُ لِيَمْدُدَ  
الْحَبْلَ الْمَشْدُودَ فِي عُنُقِهِ حَتَّى يَقْطَعُ نَفْسَهُ  
فَيَمُوتَ .

وَتَوْبٌ يَقْطَعُكَ وَيُقْطَعُكَ وَيُقْطَعُ لَكَ  
تَقْطِيعًا : يَصْلُحُ عَلَيْكَ قَيْصًا وَنَحْوَهُ . وَقَالَ  
الْأَزْهَرِيُّ : إِذَا صَلَحَ أَنْ يَقْطَعُ قَيْصًا ، قَالَ  
الْأَصْمَعِيُّ : لَا أَعْرِفُ هَذَا تَوْبٌ يَقْطَعُ ،  
وَلَا يَقْطَعُ ، وَلَا يَقْطَعُنِي ، وَلَا يَقْطَعُنِي ؛  
هَذَا كُلُّهُ مِنْ كَلَامِ الْمُؤَلِّدِينَ ؛ قَالَ  
أَبُو حَاتِمٍ : وَقَدْ حَكَاهُ أَبُو عُبَيْدَةَ عَنْ  
الْعَرَبِ .

وَالْقَطْعُ : وَجَعٌ فِي الْبَطْنِ وَمَعْسٌ .  
وَالْتَقْطِيعُ : مَعْسٌ يَجِدُهُ الْإِنْسَانُ فِي بَطْنِهِ  
وَأَمْعَائِهِ . يُقَالُ : قَطِعَ فَلَانٌ فِي بَطْنِهِ تَقْطِيعًا .  
وَالْقَطِيعُ : الطَّائِفَةُ مِنَ النَّعْمِ وَالنَّعْمِ  
وَنَحْوِهِ ، وَالغَالِبُ عَلَيْهِ أَنَّهُ مِنْ عَشْرِ إِلَى  
أَرْبَعِينَ ، وَقِيلَ : مَا بَيْنَ خَمْسِ عَشْرَةٍ إِلَى

خَمْسِي وَعِشْرِينَ ، وَالْجَمْعُ أَقْطَاعٌ وَأَقْطَعَةٌ وَقُطْعَانٌ وَقِطَاعٌ وَأَقْطِيعٌ ؛ قَالَ سَيِّبِيُّهُ : وَهُوَ مِمَّا جُمِعَ عَلَى غَيْرِ بِنَاءِ وَاحِدِهِ ، وَنَظِيرُهُ عِنْدَهُمْ حَدِيثٌ وَأَحَادِيثٌ . وَالْقِطْعَةُ : كَالْقِطْعِ . وَالْقِطْعُ : السَّوْطُ يُقْطَعُ مِنْ جِلْدٍ سَبْرٍ وَيُعْمَلُ مِنْهُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ الْقِطْعِ الَّذِي هُوَ الْمَقْطُوعُ مِنَ الشَّجَرِ ، وَقِيلَ : هُوَ الْمَقْطُوعُ الطَّرْفِ ، وَعَمَّ أَبُو عَيْبٍ بِالْقِطْعِ ، وَحَكَى الْفَارِسِيُّ : قَطَعْتُهُ بِالْقِطْعِ ، أَي ضَرَبْتُهُ بِهِ ، كَمَا قَالُوا سَطَنَتْهُ بِالسَّوْطِ ؛ قَالَ الْأَعْسَى :

تَرَى عَيْتَهَا صَعْوَاءَ فِي جَنْبِ مَوْقِهَا

ثُرَائِبُ كَهْفِي وَالْقِطْعِ الْمُحْرَمَا  
قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : السَّوْطُ الْمُحْرَمُ الَّذِي لَمْ يَلِينْ بَعْدَ اللَّيْتِ : الْقِطْعُ السَّوْطُ الْمَنْقُوعُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : سُمِّيَ السَّوْطُ قِطْعًا ، لِأَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ الْقِدَّ الْمُحْرَمَ فَيَقْطَعُونَهُ أَرْبَعَةَ سَبْرٍ ، ثُمَّ يَفْتَلُونَهُ وَيَلُونَهُ وَيَتْرَكُونَهُ حَتَّى يَبْسُ قِطْعُومٌ قِيَامًا كَأَنَّهُ عَصَا ، سُمِّيَ قِطْعًا لِأَنَّهُ يُقْطَعُ أَرْبَعَ طَاقَاتٍ ثُمَّ يَلَوَى .

وَالْقِطْعُ وَالْقِطَاعُ : اللَّصُوصُ يُقْطَعُونَ الْأَرْضَ . وَقِطَاعُ الطَّرِيقِ : الَّذِينَ يُعَارِضُونَ أَبْنَاءَ السَّبِيلِ ، فَيَقْطَعُونَ بِهِمُ السَّبِيلَ . وَرَجُلٌ مَقْطَعٌ : مُجْرَبٌ . وَإِنَّهُ لِحَسَنُ التَّقْطِيعِ ، أَيِ الْقَدِّ . وَشَيْءٌ حَسَنُ التَّقْطِيعِ إِذَا كَانَ حَسَنَ الْقَدِّ .

وَيُقَالُ : فُلَانٌ قِطْعٌ فُلَانٌ أَي شَبِيهُهُ فِي قَدِّهِ وَخَلْقِهِ ، وَجَمَعُهُ أَقْطَعَاءُ .

وَمَقْطَعُ الْحَقِّ : مَا يُقْطَعُ بِهِ الْبَاطِلُ ، وَهُوَ أَيْضًا مَوْضِعُ الْبِقَاءِ الْحُكْمِ ، وَقِيلَ : هُوَ حَيْثُ يُفْصَلُ بَيْنَ الْخُصُومِ بِنَصِّ الْحُكْمِ ؛ قَالَ زُهَيْرٌ وَإِنَّ الْحَقَّ مَقْطَعُهُ ثَلَاثٌ :

يَسِينُ أَوْ نِفَارٌ أَوْ جِلَاءُ  
وَيُقَالُ : الصَّوْمُ مَقْطَعٌ لِلنَّكَاحِ .

وَالْقِطْعُ وَالْقِطْعَةُ وَالْقِطْعُ وَالْقِطْعُ وَالْقِطَاعُ : طَائِفَةٌ مِنَ اللَّيْلِ تَكُونُ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى ثُلُثِهِ ، وَقِيلَ لِلْفَزَارِيِّ : مَا الْقِطْعُ مِنَ اللَّيْلِ ؟ فَقَالَ : حَزْمَةٌ تَهْوَرُهَا ، أَيِ قِطْعَةٌ تَحْزُرُهَا

وَلَا تَذَرِي كَمْ هِيَ . وَالْقِطْعُ : ظُلْمَةٌ آخِرُ اللَّيْلِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « فَاسْرُ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِنَ اللَّيْلِ » ؛ قَالَ الْأَخْفَشُ : بِسَوَادٍ مِنَ اللَّيْلِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

أَفْجَى الْبَابِ فَانظُرِي فِي التُّجُومِ

كَمْ عَلَيْنَا مِنْ قِطْعِ لَيْلٍ بَوِيمِ  
وَفِي التَّنْزِيلِ : « وَقَطَعَا مِنَ اللَّيْلِ مُظْلِمًا » ، وَقُرِئَ : قِطْعًا ، وَالْقِطْعُ : اسْمٌ مَا قُطِعَ . يُقَالُ : قَطَعْتُ الشَّيْءَ قِطْعًا ، وَاسْمٌ مَا قُطِعَ فَسَقَطَ قِطْعٌ . قَالَ تَعَلَّبُ : مَنْ قَرَأَ قِطْعًا ، جَعَلَ الْمُظْلِمَ مِنْ نَعْتِهِ ، وَمَنْ قَرَأَ قِطْعًا جَعَلَ الْمُظْلِمَ قِطْعًا مِنَ اللَّيْلِ ، وَهُوَ الَّذِي يَقُولُ لَهُ الْبَصْرِيُّونَ الْحَالُ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنْ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ فَنَا كَقِطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ ؛ وَقِطْعُ اللَّيْلِ طَائِفَةٌ مِنْهُ وَقِطْعَةٌ ، وَجَمْعُ الْقِطْعَةِ قِطْعٌ ، أَرَادَ فَنَنَّهُ مُظْلِمَةً سَوَادًا تَغْطِيهَا لِشَانِهَا .

وَالْمَقْطَعَاتُ مِنَ الثِّيَابِ : شِبْهُ الْجِجَابِ وَنَحْوِهَا مِنَ الْحَزِّ وَغَيْرِهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « قَطَعْتَ لَهُمْ ثِيَابًا مِنْ نَارٍ » ؛ أَيِ خِيطَتْ وَسَوَّيَتْ وَجَعَلْتَ كَبُوسًا لَهُمْ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي صِفَةِ نَخْلِ الْجَنَّةِ قَالَ : نَخْلُ الْجَنَّةِ سَعْفُهَا كِسْوَةٌ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ مِنْهَا مَقْطَعَاتُهُمْ وَحُلُّهُمْ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : لَمْ يَكُنْ يَصِفُهَا بِالْقَصْرِ ، لِأَنَّهُ عَيْبٌ ؛ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لَا يُقَالُ لِلثِّيَابِ الْقِصَارِ مَقْطَعَاتٌ ، قَالَ شَيْخٌ : وَمِمَّا يُقَوَّى قَوْلُهُ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي وَصْفِ سَعْفِ الْجَنَّةِ لِأَنَّهُ لَا يَصِفُ ثِيَابَ أَهْلِ الْجَنَّةِ بِالْقَصْرِ لِأَنَّهُ عَيْبٌ ، وَقِيلَ : الْمَقْطَعَاتُ لَا وَاحِدَ لَهَا فَلَا يُقَالُ لِلجَنَّةِ الْقِصِيرَةَ مَقْطَعَةً ، وَلَا لِلْقِصِيرِ مَقْطَعٌ ، وَإِنَّمَا يُقَالُ لِجُمْلَةِ الثِّيَابِ الْقِصَارِ مَقْطَعَاتٌ ، وَلِلوَاحِدِ تَوْبٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَعَلَيْهِ مَقْطَعَاتٌ لَهُ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : أَيِ ثِيَابٍ قِصَارًا ، لِأَنَّهَا قُطِعَتْ عَنْ بُلُوغِ الثَّمَامِ ؛ وَقِيلَ : الْمَقْطَعُ مِنَ الثِّيَابِ كُلِّ مَا يُفْصَلُ وَيُخَاطُ مِنْ قِصِيرِ

وَجِجَابٍ وَسَرَاوِيَلَاتٍ وَغَيْرِهَا ، وَمَا لَا يُقْطَعُ مِنْهَا كَالْأَرْدِيَّةِ وَالْأَزْرِ وَالْمَطَارِفِ وَالرِّيَابِ الَّتِي لَمْ تُقْطَعْ ، وَإِنَّمَا يُتَمَطَّعُ بِهَا مَرَّةً وَيَتَلَفَعُ بِهَا أُخْرَى ؛ وَأَنْشَدَ شَيْخٌ لِرُؤُوبِهِ يَصِفُ تَوْرًا وَحَشِيًّا :

كَأَنَّ نِضْمًا قَوْفَهُ مَقْطَعًا

مُخَالَطِ الثَّقَلَيْنِ إِذْ تَدْرَعَا (١)

قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يَقُولُ كَأَنَّ عَلَيْهِ نِضْمًا مُقْلَصًا عَنْهُ ؛ يَقُولُ : تَخَالُ أَنَّهُ أَلْسَنُ تَوْرًا أَبْيَضَ مُقْلَصًا عَنْهُ لَمْ يَبْلُغْ كِرَاعَهُ ، لِأَنَّهَا سَوْدٌ لَيْسَتْ عَلَى لَوْنِهِ ؛ وَقَوْلُ الرَّاعِي :

فَقَوِّدُوا الْجِيَادَ الْمُسْتَفَاتِ وَأَحْفِيُوا

عَلَى الْأَرْحِيَّاتِ الْحَدِيدِ الْمَقْطَعَا  
بِعْنَى الدَّرُوعِ . وَالْحَدِيدُ الْمَقْطَعُ : هُوَ الْمَتَّخَذُ سِلَاحًا . يُقَالُ : قَطَعْنَا الْحَدِيدَ ، أَيِ صَنَعْنَاهُ دُرُوعًا وَغَيْرَهَا مِنَ السَّلَاحِ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : مَقْطَعَاتُ الثِّيَابِ وَالشَّعْرِ قِصَارُهَا . وَالْمَقْطَعَاتُ : الثِّيَابُ الْقِصَارُ ، وَالْأَثِيَابُ الْقِصَارُ ، وَكُلُّ قِصِيرٍ مَقْطَعٌ وَمَقْطَعٌ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ : وَقْتُ صَلَاةِ الضُّحَى إِذَا تَقَطَّعَتِ الظَّلَالُ ، بِعْنَى قَصُرَتْ ، لِأَنَّهَا تَكُونُ مُتَمَدِّدَةً فِي أَوَّلِ النَّهَارِ ، فَكَلَّمَا ارْتَمَعَتِ الشَّمْسُ تَقَطَّعَتِ الظَّلَالُ وَقَصُرَتْ ؛ وَسُمِّيَتِ الْأَرْجَازِيُّ مَقْطَعَاتٍ لِقِصَرِهَا ؛ وَيُرْوَى أَنَّ جَرِيرَ بْنَ الْحَقْفِيِّ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رُؤُوبِهِ اخْتِلَافٌ فِي شَيْءٍ ، فَقَالَ : أَمَا وَاللَّهِ لَئِنْ سَهَرْتُ لَهُ لَيْلَةً لَأَدْعَهُ وَقَلَمًا تُغْنِي عَنْهُ مَقْطَعَاتُهُ ، بِعْنَى آيَاتِ الرَّجَزِ . وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ الْقِصِيرِ : إِنَّهُ لَمَقْطَعٌ مُجَدَّرٌ .

وَالْمَقْطَعُ : مِثَالُ يُقْطَعُ عَلَيْهِ الْأَوْدِيمُ وَالثَّوْبُ وَغَيْرُهُ .

وَالْقَاطِعُ : كَالْمَقْطَعِ اسْمٌ كَالكَاهِلِ وَالغَارِبِ . وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : إِنَّمَا هُوَ الْقِطَاعُ لَا الْقَاطِعُ ؛ قَالَ : وَهُوَ مِثْلُ لِحَافٍ

(١) قوله : « كان الخ » سياتي في نصع :

تخال بدل كان .

وَمِلْحَفٍ، وَفَرَامٍ وَمِقْرَمٍ، وَسِرَادٍ وَسِرْدٍ.  
وَالْقَطْعُ: ضَرَبٌ مِنَ الثَّيَابِ الْمَوْشَاةِ،  
وَالجَمْعُ قَطْرُوعٌ. وَالْمَقَطَّعَاتُ: بُرُودٌ عَلَيْهَا  
وَشَيْءٌ مَقَطَّعٌ. وَالْقَطْعُ: الثَّمَرَةُ أَيْضًا.  
وَالْقَطْعُ: الطَّنْفِيسَةُ تَكُونُ تَحْتَ الرَّحْلِ عَلَى  
كَيْفَى البَعِيرِ، وَالجَمْعُ كَالجَمْعِ؛ قَالَ  
الأَعْمَى:

أَتَيْتُكَ العَيْسُ تَنْفَعُ فِي بُرَاهَا (١)

تَكَشَّفَتْ عَنْ مَنَاكِبِهَا القُطُوعُ  
قَالَ ابْنُ بَرِّي: الشَّعْرُ لِعبْدِ الرَّحْمَنِ  
ابْنِ الحَكَمِ بْنِ أَبِي العَاصِ يَمْدَحُ مُعَاوِيَةَ،  
وَيُقَالُ لِزِيَادِ الأَعْجَمِ؛ وَبعْدَهُ:  
بِأَبْيَضٍ مِنْ أُمِّيَّةٍ مَضْرُوحِيٌّ

كَأَنَّ جَيْبَهُ سَيْفٌ صَنِيعٌ  
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ وَالجَيْبِيُّ: فَجَاءَ وَهُوَ  
عَلَى القِطْعِ فَتَقَضَّهَ، وَفَسَّرَ القِطْعُ بِالطَّنْفِيسَةِ  
تَحْتَ الرَّحْلِ عَلَى كَيْفَى البَعِيرِ.  
وَقَاطَعَهُ عَلَى كَذَا وَكَذَا مِنَ الأَجْرِ وَالعَمَلِ  
وَنَحْوِهِ مَقَاطَعَةٌ.

قَالَ اللَّيْثُ: وَمَقَطَّعَةُ الشَّعْرُ هُنَا صِغَارٌ  
مِثْلُ شَعْرِ الأَرَانِبِ، قَالَ الأَزْهَرِيُّ: هَذَا  
لَيْسَ بِشَيْءٍ، وَأَرَاهُ إِنَّمَا أَرَادَ مَا يُقَالُ  
لِلأَرْنَبِ السَّرْبَعَةِ؛ وَيُقَالُ لِلأَرْنَبِ السَّرْبَعَةِ:  
مَقَطَّعَةُ الأَسْحَارِ، وَمَقَطَّعَةُ النَّبَاطِ، وَمَقَطَّعَةُ  
السُّحُورِ كَأَنَّهَا تَقَطَّعَ عِرْقًا فِي بَطْنِ طَالِيهَا مِنْ  
شِدَّةِ العَدُوِّ، أَوْ رِثَاتٍ مَنْ يَعْدُو عَلَى أَثَرِهَا  
لِيَصِيدَهَا، وَهَذَا كَقَوْلِهِمْ فِيهَا: مُحَسَّنَةٌ  
الْكِلَابِ، وَمَنْ قَالَ النَّبَاطِ: بُعْدُ المَقَازَةِ  
فَهِيَ تَقَطَّعُهُ أَيْضًا، أَيْ تُجَاوِزُهُ؛ قَالَ يَصِفُ  
الأَرْنَبَ:

كَأَنِّي إِذْ مَنَنْتُ عَلَيْكَ خَيْرِي

مَنَنْتُ عَلَى مَقَطَّعَةِ النَّبَاطِ  
وَقَالَ الشَّاعِرُ:

(١) قوله: «تففع» بالحاء المهملة كذا في

الأصل هنا وفي مادى «ضرح» و«صنح». وفي  
التنزيب والحكم والصحاح: «تنفع» بضم الفاء  
بعدها خاء معجمة.

[ عبد الله ]

مَرَطَى مَقَطَّعَةٍ سُحُورَ بُعَايَها  
مِنْ سُوسِها التَّوْبِيرُ مِمَّا تُطَلَّبُ  
وَيُقَالُ لَهَا أَيْضًا: مَقَطَّعَةُ القُلُوبِ، أَنشَدَ  
ابْنُ الأَعْرَابِيِّ:

كَأَنِّي إِذْ مَنَنْتُ عَلَيْكَ فَفَضَلِي  
مَنَنْتُ عَلَى مَقَطَّعَةِ القُلُوبِ  
أُرْتَبُّ خَلْقَهُ بَاتَتْ تَعْتَشِي

أَبَارِقُ كُلِّها وَخِمٌّ جَدِيبٌ  
وَيُقَالُ: هَذَا فَرَسٌ يَقَطِّعُ المَجْرَى، أَيْ  
يَجْرِي ضَرْبًا مِنَ المَجْرَى لِمرَجِحِهِ وَنَشَاطِهِ.  
وَقَطَّعَ الجَوَادُ المَحْتَلَّ تَقْطِيعًا: خَلَّفَهَا  
وَمَضَى؛ قَالَ أَبُو الحَسَنِ، وَنَسَبَهُ الأَزْهَرِيُّ  
إِلَى الجَعْدِيِّ:

يُقَطِّعُهُنَّ بِتَفْرِيبِهِ

وَيَأْوِي إِلَى حُضْرٍ مُلْهِبٍ  
وَيُقَالُ: جَاءَتِ المَحْتَلَّ مَقَطَّوْطِعَاتٍ،  
أَيْ سِرَاعًا بَعْضُها فِي أَثَرِ بَعْضٍ.

وَقُلَانٌ مُتَقَطِّعُ القَرِينِ فِي الكَرَمِ وَالسَّخَاءِ  
إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ مِثْلٌ، وَكَذَلِكَ مُتَقَطِّعُ العِقالِ  
فِي الشَّرِّ وَالخُبْثِ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

رَأَيْتُ عَرَابَةَ الأَوْسِيِّ يَسْتَوِي

إِلَى الخَيْرَاتِ مُتَقَطِّعُ القَرِينِ  
أَبُو عَيْبَةَ فِي الشَّيْثِ: وَمِنْ القُرْبِ  
المُتَقَطَّعَةُ، وَهِيَ الَّتِي ارْتَفَعَ بِبَاضِها مِنْ  
المُنْحَرِزِينَ حَتَّى تَبْلُغَ العُرَةَ عَيْبَتَهُ دُونَ جِهَتِهِ.

وَقَالَ عِبرَةُ: المَقَطَّعُ مِنَ الحَلِيِّ هُوَ الشَّيْءُ  
الْبَسِيرُ مِنْه القَلِيلُ، وَالمَقَطَّعُ مِنَ الذَّهَبِ  
الْبَسِيرُ، كَالْحَلْفَةِ وَالقُرْطِ وَالشَّنْفِ وَالشَّدْرَةَ  
وَمَا أَشْبَهَها، وَمِنْهُ الحَدِيثُ: أَنَّهُ نَهَى عَنْ  
لُبْسِ الذَّهَبِ إِلاَّ مُقَطَّعًا؛ أَرَادَ الشَّيْءَ البَسِيرَ  
وَكَرِهَ الكَثِيرَ الَّذِي هُوَ عَادَةُ أَهْلِ السَّرْفِ  
وَالخِيَلَاءِ وَالكِبَرِ، وَالبَسِيرُ هُوَ مَا لا تَجِبُ فِيهِ  
الرِّكَاءَةُ، قَالَ ابْنُ الأَثيرِ: وَبِشِبْهِ أَنْ يَكُونَ إِنا  
كَرِهَ اسْتِيعَالَ الكَثِيرِ مِنْهُ، لِأَنَّ صاحِبَهُ رَمًا  
يَخْلُ بِإِخْرَاجِ زَكَاتِهِ فَيَأْتِمُّ بِذَلِكَ عِنْدَ مَنْ  
أَوْجِبَ فِيهِ الرِّكَاءَةُ.

وَقَطَّعَ عَلَيْهِ العُدَابَ: لَوْنَهُ وَجِزَأَهُ،  
وَلَوْنٌ عَلَيْهِ ضَرْبًا مِنَ العُدَابِ.

وَالْمَقَطَّعَاتُ: الدِّبَابُ.  
وَالْقَطِيعُ: شِبْهُ البَنْظِيرِ.  
وَأَرْضٌ قِطِيعَةٌ: لا يَدْرَى أَحْضَرُها أَكْثَرَ  
أَمْ بِياضُها الَّذِي لا نَبَاتَ بِهِ؛ وَقِيلَ: الَّتِي  
بِها يَقَاطُ مِنَ الكَلَالِ.

وَالْقِطِيعَةُ: قِطِيعَةٌ مِنَ الأَرْضِ إِذَا كَانَتْ  
مَقْرُوزَةً؛ وَحَكَى عَنِ أَعْرَابِيِّ أَنَّهُ قَالَ:  
وَرِثْتُ مِنْ أَبِي قِطِيعَةً. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ:  
مَا كَانَ مِنْ شَيْءٍ قُطِعَ مِنْ شَيْءٍ، فَإِنْ كَانَ  
المَقَطَّعُ قَدْ بَقِيَ مِنْهُ الشَّيْءُ وَيُقَطَّعُ قُلْتُ:  
أَعْطَانِي قِطِيعَةً، وَمِثْلُهُ الحِرْقَةُ، وَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ  
تَجْمَعَ الشَّيْءَ بِأَسْرِهِ حَتَّى تُسَمِّيَ بِهِ قُلْتُ:  
أَعْطَانِي قِطِيعَةً؛ وَأَمَّا المَرَّةُ مِنَ الفِعْلِ فَبِالْفَتْحِ  
قَطَّعْتُ قِطِيعَةً؛ وَقَالَ الفَرَّاءُ: سَمِعْتُ بَعْضَ  
العَرَبِ يَقُولُ غَلَبَنِي فَلَانَ عَلَى قِطِيعَةٍ مِنَ  
الأَرْضِ، يُرِيدُ أَرْضًا مَقْرُوزَةً مِثْلَ القِطِيعَةِ،  
فَإِنْ أَرَدْتَ بِها قِطِيعَةً مِنْ شَيْءٍ قُطِعَ مِنْهُ قُلْتُ  
قِطِيعَةً. وَكُلُّ شَيْءٍ يَقَطَّعُ مِنْهُ، فَهُوَ مَقَطَّعٌ.  
وَالْمَقَطَّعُ: مَوْضِعُ القِطْعِ. وَالمَقَطَّعُ:  
مَصْدَرٌ كَالْقِطْعِ.

وَقَطَّعْتُ الحَمْرَ بِالماءِ إِذَا مَرَّجْتَهُ، وَقَدْ  
تَقَطَّعَ فِيهِ الماءُ؛ وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

يُقَطَّعُ مَوْضِعُ الحَدِيثِ ابْتِسَامُها

تَقَطَّعَ ماءَ المَرْزَنِ فِي نَزْفِ الحَمْرِ  
مَوْضِعُ الحَدِيثِ: مَحْفُوضُهُ وَهُوَ أَنْ تَخْلِطَهُ  
بِالابْتِسَامِ كَمَا يُخْلَطُ الماءُ بِالحَمْرِ إِذَا مُرِجَ.  
وَأَقَطَّعَ القَوْمُ إِذَا انْقَطَعَتْ مِياهُ السَّمَاءِ فَرجَعُوا

إِلَى أَعْدَادِ المِياهِ؛ قَالَ أَبُو وَجْزَةَ:  
تُرْوَرُ بِسَى القَرَمِ الحَوَارِيَّ إِنَّهُمْ

مَناهِلُ أَعْدَادُ إِذَا النَّاسُ أَقَطَّعُوا  
وَفِي الحَدِيثِ: كَانَتْ يَهُودُ قَوْمًا لَهُمْ نَارٌ

لا تُصَيِّبُها قِطِيعَةٌ، أَيْ عَطَشُوا بِانْقِطَاعِ الماءِ  
عَنْها. يُقَالُ: أَصَابَتِ النَّاسَ قِطِيعَةٌ، أَيْ  
ذَهَبَتْ مِياهُ رِكاياهِمْ. وَيُقَالُ لِلقَوْمِ إِذَا  
جَفَّتْ مِياهِهُمُ قِطِيعَةً مُنْكَرَةً (٢). وَقَدْ قَطَّعَ ماءً

(٢) قوله: «يقال للقوم إذا جفت مياهم

قطعة منكرة»، صوابه كما في التهذيب:

«... إذا جفت مياهم أصابتهم قطعة منكرة».

[ عبد الله ]

قَلْبِكُمْ إِذَا ذَهَبَ أَوْ قَلَّ مَاؤُهُ . وَقَطَعَ الْمَاءَ قُطُوعًا وَأَقَطَعَ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) : قَلَّ وَذَهَبَ فَانْقَطَعَ ، وَالِاسْمُ الْقُطْعَةُ . يُقَالُ : أَصَابَ النَّاسَ قُطْعٌ وَقُطْعَةٌ إِذَا انْقَطَعَ مَاءُ بَيْتِهِمْ فِي الْقَيْظِ . وَيُتْرَقُ قُطَاعٌ : يَنْقَطِعُ مَاؤُهَا سَرِيعًا . وَيُقَالُ : قَطَعْتُ الْحَوْضَ قُطْعًا إِذَا مَلَكَهُ إِلَى نِصْفِهِ أَوْ ثُلُثِهِ ثُمَّ قَطَعْتَ الْمَاءَ ، وَمِنْهُ قَوْلُ ابْنِ مِقْلَبٍ يَذْكُرُ الْإِبِلَ : قَطَعْنَا لَهُنَّ الْحَوْضَ فَابْتَلَّ شَطْرَهُ بِشَرْبِ غِشَاشٍ وَهُوَ ظَمَانٌ سَائِرَةٌ أَى بَاقِيَةٌ . وَأَقَطَعْتَ السَّمَاءَ بِمَوْضِعٍ كَذَا إِذَا انْقَطَعَ الْمَطَرُ هُنَاكَ ، وَأَقَطَعْتَ : يُقَالُ : مَطَرَتِ السَّمَاءُ يَبْلَدُ كَذَا ، وَأَقَطَعْتَ يَبْلَدُ كَذَا .

وَقَطَعْتَ الطَّيْرَ قُطَاعًا وَقُطَاعًا وَقُطُوعًا وَأَقَطُوعًا : انْحَدَرَتْ مِنْ بِلَادِ الْبُرْدِ إِلَى بِلَادِ الْحَرِّ . وَالطَّيْرُ تَقْطَعُ قُطُوعًا إِذَا جَاءَتْ مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ فِي وَقْتِ حَرِّ أَوْ بَرْدٍ ، وَهِيَ قَوَاطِعُ . ابْنُ السَّكَيْتِ : كَانَ ذَلِكَ عِنْدَ قُطَاعِ الطَّيْرِ وَقُطَاعِ الْمَاءِ ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ قُطُوعِ الطَّيْرِ وَقُطُوعِ الْمَاءِ ، وَقُطَاعِ الطَّيْرِ : أَنْ يَنْقَطِعَ . أَبُو زَيْدٍ : قَطَعْتَ الْغُرَبَانَ إِلَيْنَا فِي الشِّتَاءِ قُطُوعًا ، وَرَجَعْتَ فِي الصَّيْفِ رُجُوعًا ؛ وَالطَّيْرُ الَّتِي تَقِيمُ بِلَدَيْ شِتَاءِهَا وَصَيْفِهَا هِيَ الْأَوَابِدُ ، وَيُقَالُ : جَاءَتْ الطَّيْرُ مَقْطُوعَاتٍ وَقَوَاطِعَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

وَالْقُطَيْعَاءُ ، مَمْدُودٌ مِثَالُ الْغُبَيْرَاءِ : التَّمْرُ الشَّهْرِيُّ ، وَقَالَ كُرَاعٌ : هُوَ صِنْفٌ مِنَ التَّمْرِ فَلَمْ يُحَلِّهِ ؛ قَالَ :

بَاتُوا يُعْشُونَ الْقُطَيْعَاءَ جَارَهُمْ  
وَعِنْدَهُمْ النَّبِيُّ فِي جَلَلِ دَسْمٍ  
وَفِي حَدِيثٍ وَقَدْ عَجِبَ الْقَيْسُ : تَقْدِفُونَ فِيهِ مِنَ الْقُطَيْعَاءِ ، قَالَ : هُوَ تَوْعٌ مِنَ التَّمْرِ ، وَقِيلَ : هُوَ الْبَسْرُ قَبْلَ أَنْ يَذْرُكَ .

وَيُقَالُ : لِأَقْطَعَنَّ عُنُقَ دَابَّتِي ، أَى لِأَبْيَعْتُهَا ، وَأَنْشَدَ لِأَعْرَابِيٍّ تَزَوَّجَ امْرَأَةً وَسَاقَ إِلَيْهَا مَهْرَهَا إِبِلًا :

أَقُولُ وَالْعَيْسَاءُ تَمْنِي وَالْفُضْلُ  
فِي جِلْدٍ مِنْهَا عَرَامِيسَ عَطْلُ :  
قَطَعْتَ الْأَحْرَاحَ أَعْنَاقَ الْإِبِلِ (١)  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْأَقْطَعُ الْأَصْمُ ؛ قَالَ :  
وَأَنْشَدَنِي أَبُو الْمَكَارِمِ :  
إِنَّ الْأَحْبِيرَ حِينَ أَرْجُو رَفْدَهُ  
عَمْرًا لِأَقْطَعُ سَيْئِ الْإِضْرَانِ  
قَالَ : الْإِضْرَانُ جَمْعُ إِضْرٍ وَهُوَ الْخِثَابَةُ ، وَهُوَ سَمُّ الْأَنْفِ . وَالْخِثَابَتَانِ : مَجْرَبَا النَّفْسِ مِنَ الْمُتَحَرِّزِينَ .

وَالْقُطْعَةُ فِي طَبِيعِ كَالْمَنْعَةِ فِي تَمِيمٍ ، وَهُوَ أَنْ يَقُولَ : يَا أَبَا الْحَكَا ، يُرِيدُ يَا أَبَا الْحَكَمِ ، فَيَقْطَعُ كَلَامَهُ .

وَلَكِنْ قَاطِعٌ أَى حَامِضٌ .  
وَبَنُو قُطَيْعَةَ : قَبِيلَةٌ ، حَتَّى مِنَ الْعَرَبِ ، وَالنِّسْبَةُ إِلَيْهِمْ قُطَيْعِيٌّ . وَبَنُو قُطَيْعَةَ : بَطْنٌ أَيْضًا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : فِي آخِرِ هَذِهِ التَّرْجِمَةِ : كُلُّ مَا مَرَّ فِي هَذَا الْبَابِ مِنْ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ فَلِأَصْلٍ وَاحِدٍ وَالْمَعَانِي مُتَقَارِبَةٌ ، وَإِنْ اخْتَلَفَتِ الْأَلْفَاظُ ، وَكَلَامُ الْعَرَبِ يَأْخُذُ بِبَعْضِهِ بِرِقَابِ بَعْضٍ ، وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ أَوْسَعُ الْأَلْسِنَةِ .

• قَطَعَهُ . اقْطَعَرِ الرَّجُلُ : انْقَطَعَ نَفْسُهُ مِنْ بَهْرٍ ، وَكَذَلِكَ اقْطَعَرُ .

• قَطَفَ . قَطَفَ الشَّيْءُ يَقْطِفُهُ قَطْفًا وَقَطْفَانًا وَقَطْفَانًا ، وَقَطْفَانًا ، وَقَطْفَانًا (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) : قَطَعَهُ . وَالْقَطْفُ : مَا قُطِفَ مِنَ التَّمْرِ ، وَهُوَ أَيْضًا الْعُنُقُودُ سَاعَةٌ يَقْطِفُ . وَالْقَطْفُ : اسْمُ التَّمَارِ الْمَقْطُوفَةِ ، وَالْجَمْعُ قُطُوفٌ ، وَالْقَطْفُ ، بِالْكَسْرِ : الْعُنُقُودُ ، وَيَجْمَعُوهُ جَاءَ فِي الْقُرْآنِ الْعَرِيزُ قَالَ سُبْحَانَهُ : « قُطُوفُهَا دَانِيَةٌ » ، أَى نَارُهَا قَرِيبَةٌ التَّنَاولِ ، يَقْطِفُهَا

(١) رواية التهذيب  
قَطَعْتَ بِالْأَحْرَاحِ أَعْنَاقَ الْإِبِلِ  
بَعْنَى : اشْتَرَيْتِ الْأَحْرَاحَ يَلِي .

الْقَاعِدُ وَالْقَائِمُ . وَفِي الْحَدِيثِ : يَجْتَمِعُ التَّمْرُ عَلَى الْقَطْفِ فَيَسْبِعُهُمْ ، الْقَطْفُ ، بِالْكَسْرِ : الْعُنُقُودُ ، وَهُوَ اسْمٌ لِكُلِّ مَا يَقْطِفُ ، كَالذَّبْحِ وَالطَّخَنِ ، وَيُجْمَعُ عَلَى قُطَافٍ وَقُطُوفٍ ، وَأَكْثَرُ الْمُحَدِّثِينَ يَرَوُونَهُ بِفَتْحِ الْقَافِ ، وَإِنَّمَا هُوَ بِالْكَسْرِ . وَالْقُطَافُ وَالْقُطَافُ : أَوَانُ قُطْفِ التَّمْرِ ، وَقَالَ الْحَجَّاجُ عَلَى الْمَيْمَرِ : أَرَى رُؤُوسًا قَدْ أَبْتَعَتْ وَحَانَ قُطَافُهَا ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْقُطَافُ اسْمٌ وَقَتِ الْقَطْفِ ؛ قَالَ : وَالْقُطَافُ ، بِالْفَتْحِ ، جَائِزٌ عِنْدَ الْكِسَائِيِّ أَيْضًا ؛ قَالَ : وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْقُطَافُ مَصْدَرًا .

وَأَقَطَفَ الْعَيْبُ : حَانَ أَنْ يُقْطَفَ . وَأَقَطَفَ الْقَوْمُ : أَنْ قُطِيفَ كُرُوبِهِمْ ، وَأَجْرَزُوا مِنَ الْجَرَازِ فِي التَّحْلِ إِذَا أَضْرَمُوا . وَأَقَطَفَ الْكُرْمُ : دَنَا قُطَاعُهُ . التَّهْدِيبُ : الْقَطْفُ قَطْعُكَ الْعَيْبِ ، وَكُلُّ شَيْءٍ تَقْطَعُهُ عَنْ شَيْءٍ فَقَدْ قَطَفْتَهُ ، حَتَّى الْجَرَادُ تَقْطِفُ رُؤُوسَهَا .

وَالْمَقْطِفُ : الْمَنْجَلُ الَّذِي يُقْطَفُ بِهِ . وَالْمَقْطِفُ : أَصْلُ الْعُنُقُودِ .

وَقُطَافَةُ الشَّجَرِ : مَا قُطِفَ مِنْهُ : وَالْقُطَافَةُ ، بِالضَّمِّ : مَا يَسْقُطُ مِنَ الْعَيْبِ إِذَا قُطِفَ ، كَالْجِرَامَةِ مِنَ التَّمْرِ . ابْنُ الْأَثِيرِ : وَفِي الْحَدِيثِ : يَقْدِفُونَ فِيهِ مِنَ الْقَطْفِ ، وَفِي رِوَايَةٍ : يَدْفِقُونَ الْقَطْفَ : الْمَقْطُوفَ مِنَ التَّمْرِ ، فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَقْعُولٍ .

وَالْقَطْفُ فِي الْوَاقِعِ : حَذْفُ حَرْفَيْنِ مِنْ آخِرِ الْجُزْءِ ، وَتَسْكِينُ مَا قَبْلَهُمَا ، كَحَذْفِكَ « تَنْ » مِنْ مُفَاعَلَتَيْنِ وَتَسْكِينِ اللَّامِ فَيَقْبِي مُفَاعَلٌ ، فَيُنْقَلُ فِي التَّقْطِيعِ إِلَى فَعُولِنَ ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا فِي عَرُوضٍ أَوْ ضَرْبٍ ، وَلَيْسَ هَذَا بِحَادِثٍ لِلرَّحَافِ ، إِنَّمَا هُوَ الْمُسْتَمْتَلُ فِي عَرُوضِ الْوَاقِعِ وَضَرْبِهِ ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ مَقْطُوفًا لِأَنَّكَ قَطَفْتَ الْحَرْفَيْنِ وَمَعَهَا حَرَكَةٌ قَبْلَهَا ، فَصَارَ نَحْوَ التَّمْرِ الَّتِي تَقْطَعُهَا فَيَعْلَنُ بِهَا شَيْءٌ مِنَ الشَّجَرَةِ .

[ عبد الله ]

وَالْقَطِيفَةُ : الْقَرْطَفَةُ ، وَجَمَعُهَا الْقَطَائِفُ ، وَالْقَرَاظُ (١) فُرْسٌ مُحْمَلَةٌ . وَالْقَطِيفَةُ : دِنَارٌ مُحْمَلٌ ، وَفِيلٌ : كِسَاءٌ لَهُ خَمَلٌ ، وَالْجَمْعُ الْقَطَائِفُ وَقُطِفٌ ، مِثْلُ صَحِيفَةٍ وَصُحُوفٍ ، كَأَنَّهَا جَمْعُ قَطِيفٍ وَصَحِيفٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : نَحَسَ عَبْدُ الْقَطِيفَةِ ؛ هِيَ كِسَاءٌ لَهُ خَمَلٌ ، أَيْ الَّذِي يَعْمَلُ لَهَا ، وَيَهْتَمُّ بِتَحْصِيلِهَا ؛ وَمِنْهُ الْقَطَائِفُ الَّتِي تُؤَكَّلُ . التَّهْدِيبُ : الْقَطَائِفُ طَعَامٌ يُسَوَّى مِنَ اللَّذِيذِ الْمَرْقُ بِالْمَاءِ ، شَبَّهَتْ بِحَمَلِ الْقَطَائِفِ الَّتِي تُفْتَرَسُ . وَالْقَطُوفُ مِنَ الدَّوَابِّ : الْبَطِيُّ . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : هُوَ الصَّبِيُّ الْمَشِيُّ . وَقَطَفَتِ اللَّذَابَةُ تَقَطَّفُ قَطْفًا وَتَقَطَّفُ قَطْفًا ، وَقَطَفَتْ ، وَقَطَفَتْ ، وَهِيَ قَطُوفٌ : أَسَاعَتِ السَّيْرَ وَأَبْطَأَتْ ، وَالْجَمْعُ قُطُفٌ ، وَالْإِسْمُ الْقِطَافُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ زُهَيْرٍ : بَارِزَةٌ الْقَفَارَةُ لَمْ يَخْتِئْهَا قِطَافٌ فِي الرِّكَابِ وَلَا خِلَاءَ التَّهْدِيبِ : وَالْقِطَافُ مَصْدَرُ الْقَطُوفِ مِنَ الدَّوَابِّ ، وَهُوَ الْمَتَّارِبُ الْخَطُوفُ الْبَطِيُّ ، وَفَرَسُ قَطُوفٌ : يَقَطِفُ فِي عَدْوِهِ ، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ فِي الْإِنْسَانِ ؛ أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَمْسَى عَلَامِي كَسِيلًا قَطُوفًا مَوْصِبًا تَحْسِبُهُ مَجُوفًا وَأَقَطَفَ الرَّجُلُ وَالْقَوْمُ إِذَا كَانَتْ دَابَّتُهُ أَوْ دَوَابُّهُمْ قُطْفًا ؛ قَالَ ذُو الرَّمَّةِ يَصِفُ جَرَادًا : كَانَ رِجْلَيْهِ رِجْلًا مُقَطِفٍ عَجِلٍ إِذَا تَجَاوَبَ مِنْ بَرْدِهِ تَرْنِيمٌ بُرْدَاهُ : جَنَاحَاهُ ؛ يَقُولُ : تَضْرِبُ رِجْلَاهُ جَنَاحِيهِ فَيَسْمَعُ لَهَا صَوِيحًا كَأَنَّهُ تَرْنِيمٌ . وَالْقَطْفُ : ضَرْبٌ مِنْ مَشَى الْحَيْلِ ، وَفَرَسُ قَطُوفٌ . وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ : قَبِينَا أَنَا عَلَى جَمَلِي أُسِيرُ وَكَانَ جَمَلِي فِيهِ قِطَافٌ ، وَفِي رِوَايَةٍ : عَلَى جَمَلِي لِي قَطُوفٌ : الْقِطَافُ : (١) قَوْلُهُ : وَجَمَعُهَا الْقَطَائِفُ وَالْقَرَاظُ فِي قَوْلِهِ وَفِي الْحَدِيثِ ، كَذَا بِالْأَصْلِ .

تَقَارَبُ الْخَطُوفُ فِي سَرْعَةٍ مِنَ الْقَطْفِ وَهُوَ الْقَطْفُ ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : رَكِبَ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ تَقَطَّفُ ، وَفِي رِوَايَةٍ : قُطُوفٌ ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : أَقَطَفَ الْقَوْمُ دَابَّةَ أُسِيرِهِمْ ، أَيْ أَنَّهُمْ يَسِيرُونَ بِسَيْرِ دَابَّتِهِ فَيَتَّبِعُونَهُ كَمَا يَتَّبِعُ الْأَمِيرُ . وَالْقَطْفُ : الْحَدِيثُ ، وَجَمَعُهُ قُطُوفٌ . قَطْفَهُ يَقَطِفُهُ قَطْفًا وَقَطْفَهُ : حَدَّثَهُ ؛ قَالَ حَاتِمٌ : سِلَاحُكَ مَرَقِي فَمَا أَنْتَ ضَائِرٌ عَدُوًّا وَلَكِنْ وَجْهَ مَوْلَاكَ تَقَطَّفُ وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ : وَمَنْ إِذَا أَبْصَرْتَهُ مُتَبَدِّلًا خَشِنَ وَجُوهًا حَرَّةً لَمْ تَقَطَّفُ أَيْ لَمْ تُحَدِّثْ . وَقَطَفَ الْمَاءُ فِي الْحَمْرِ : قَطَرَهُ ؛ قَالَ جِرَانُ الْعَوْدِ : وَنَلْنَا سُقَاتًا مِنْ حَدِيثِ كَانَهُ جَنَى النَّخْلِ فِي أَبْكَارِ عُوْدٍ تَقَطَّفُ وَالْقَطْفَةُ ، بِكَسْرِ الْقَافِ وَإِسْكَانِ الطَّاءِ ، مِنَ السُّطَّاحِ : وَهِيَ بَقْلَةٌ رَيْبِيَّةٌ تَسْلُطُحُ وَتَطُولُ وَلَهَا شَوْكٌ كَالْحَسَكِ ، وَجُوهُهُ أَحْمَرٌ وَوَرَقُهُ أَغْبَرٌ . وَالْقَطْفُ : بَقْلَةٌ ، وَاحِدُهَا قَطْفَةٌ . وَالْقَطْفُ : نَبَاتٌ رَخِصٌ عَرَبِيضُ الْوَرَقِ يَطْبُخُ الْوَاحِدَةُ قَطْفَةً ، يُقَالُ لَهُ بِالْفَارَسِيَّةِ سَرْكٌ ، كَذَا ذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ الْقَطْفُ ، بِالتَّسْكِينِ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَصَوَابُهُ الْقَطْفُ ، يَفْتَحُ الطَّاءُ ، الْوَاحِدَةُ قَطْفَةٌ ، وَبِهِ سُمِّيَ الرَّجُلُ قَطْفَةً . وَالْقَطْفُ : ضَرْبٌ مِنَ الْعِضَاوِ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْقَطْفُ مِنْ شَجَرِ الْجَبَلِ ، وَهُوَ مِثْلُ شَجَرِ الْإِجَاصِ فِي الْقَدْرِ ، وَرَقَّتْ خَضْرَاءُ مُعْرَضَةً ، حَمْرَاءُ الْأَطْرَافِ خَشْنَاءُ ، وَخَشْبُهُ صُلْبٌ مَتِينٌ . وَقَطِيفٌ وَالْقَطِيفُ جَمِيعًا : قَرْيَةٌ بِالْبَحْرَيْنِ ، وَفِي الصَّحَاحِ : الْقَطِيفُ اسْمٌ مَوْضِعٌ .

• قَطْلٌ • الْقَطْلُ : الْقَطْعُ . قَطَلَهُ يَقَطِّلُهُ وَيَقَطِّلُهُ : قَطَعَهُ (الْأَخِيرَةُ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ) قَطْلًا ، فَهُوَ مَقْطُولٌ وَقَطِيلٌ ؛ وَكَانَ أَبُو ذُرَيْبٍ الْهَدَلِيُّ يَلْقَبُ الْقَطِيلَ لِأَنَّهُ الْقَاتِلُ يَصِفُ قَبْرًا : إِذَا مَازَرَ مُجْتَاةً عَلَيْهَا نِقَالَ الصَّخْرَ وَالْخَشَبَ الْقَطِيلُ أَرَادَ بِالْقَطِيلِ الْمَقْطُولَ وَهُوَ الْمَقْطُوعُ ، وَبِهَذَا الْبَيْتِ سُمِّيَ الْقَطِيلُ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : هَذَا قَوْلُ ابْنِ ذُرَيْدٍ ، وَإِنَّمَا هُوَ فِي رِوَايَةِ السُّكْرِيِّ لِسَاعِدَةَ . وَقَطَلَهُ : كَقَطَلَهُ (عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ) وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : قَطَلَ عُنُقَهُ وَقَصَلَهَا ، أَيْ ضَرَبَ عُنُقَهُ . وَنَخْلَةٌ قَطِيلٌ : قُطِمَتْ مِنْ أَضْلَاهَا فَسَقَطَتْ . وَجَذَعٌ قَطِيلٌ وَقَطْلٌ ، بِالضَّمِّ : مَقْطُوعٌ ، وَقَدْ تَقَطَّلَ . الْأَضْمِيُّ : الْقَطْلُ الْمَقْطُوعُ مِنَ الشَّجَرِ ؛ قَالَ الْمَتَّحَلُّ الْهَدَلِيُّ يَصِفُ قَبْرًا : مُجَدَّلًا يَتَكَسَّى جِلْدُهُ دَمَهُ كَمَا تَقَطَّرُ جَذَعُ الدُّومَةِ الْقَطْلُ (٢) وَيُرْوَى : يَتَسَقَى . وَالْمَقْطَلَةُ : حَدِيدَةٌ يَقَطَعُ بِهَا ، وَالْجَمْعُ مَقَاتِلُ . وَقَطَلَهُ : الْقَاهُ عَلَى جَنْبِهِ كَقَطَرَهُ ، وَقِيَاً : صَرَعَهُ وَلَمْ يَحُدِّ ، أَعْلَى جَنْبٍ وَاحِدٍ أَمْ عَلَى جَنْبَيْنِ ؟ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَطْلُ الطُّولُ ، وَالْقَطْلُ الْقِصْرُ ، وَالْقَطْلُ اللَّيْنُ ، وَالْقَطْلُ الْخَشْنُ . وَالْقَطِيفَةُ : قَطْعَةٌ كِسَاءً أَوْ تَوْبٌ يُتَشَفُّ بِهَا الْمَاءُ . وَالْقَاطُولُ : مَوْضِعٌ عَلَى دِجْلَةَ .

• قَطْمٌ • الْقَطْمُ ، بِالتَّخْرِيبِ : شَهْوَةٌ لِللَّحْمِ وَالضَّرَابِ وَالتَّكَاحِ قَطْمٌ يَقَطْمُ قَطْمًا (٢) قَوْلُهُ : كَمَا تَقَطَّرُ ، بِالرَّاءِ فِي الصَّحَاحِ : كَمَا تَقَطَّلُ ، بِاللَّامِ . وَقَوْلُهُ : مَجْدَلًا ، بِالنَّصْبِ فِي مَادَةِ «جَدَلٌ» : مَجْدَلٌ ، بِالرَّفْعِ .

[عبد الله]

فَهُوَ قَطْمٌ بَيْنَ الْقَطْمِ ، أَيْ اهْتِاجٌ وَأَرَادَ  
الضَّرَابَ ، وَهُوَ شِدَّةٌ اغْتِلَابِيَةٌ ؛ وَرَجُلٌ  
قَطْمٌ : شَهْوَانٌ لِلْحَمِّ . وَقَطْمٌ الصَّفْرُ إِلَى  
اللَّحْمِ : اسْتَهَاءٌ ؛ وَقِيلَ : كُلُّ مُشْتَهٍ شَيْئًا  
قَطْمًا ، وَالْجَمْعُ قَطْمٌ .  
وَالْقَطْمُ : الْقَضْبَانُ . وَفَحْلٌ قَطْمٌ وَقَطْمٌ  
وَقَطِيمٌ : ضُئُولٌ ؛ وَأَنْشَدَ :

يَسُوقُ قَرْمًا قَطْمًا نَيْطِيمًا<sup>(١)</sup>

وَالْقَطَايُ : الصَّفْرُ ، وَيُفْتَحُ . وَصَفْرٌ  
قَطَامٌ وَقَطَايٌ وَقَطَايُ : لَحْمٌ ، قَيْسٌ  
يَفْتَحُونَ ، وَسَائِرُ الْعَرَبِ يَضُمُونَ ، وَقَدْ غَلَبَ  
عَلَيْهِ اسْمًا ، وَهُوَ مَا حُوذِيَ مِنَ الْقَطْمِ ، وَهُوَ  
الْمُشْتَهَى اللَّحْمُ وَغَيْرُهُ . اللَّيْتُ : الْقَطَايُ  
مِنْ أَسْمَاءِ الشَّاهِينِ ؛ وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ نَعْلَبٌ :  
تَأْمَلُ مَا تَقُولُ وَكُنْتُ قَدِيمًا

قَطَامِيًّا ، تَأْمَلُهُ قَلِيلٌ  
فَسَرُهُ فَقَالَ : مَعْنَاهُ كُنْتُ مَرَّةً تَرَكْتُ رَأْسَكَ  
فِي الْأُمُورِ فِي حَدَائِكَ ، فَالْيَوْمَ قَدْ كَبُرَتْ  
وَشِخْتُ وَتَرَكْتُ ذَلِكَ ؛ وَقَوْلُ أُمِّ خَالِدِ  
الْمُتَلَعِيَّةِ فِي جَحَوشِ الْعَقِيلِيِّ :

فَلَيْتَ سَيَاكِبًا يَحَارُ رَبَابُهُ  
يُقَادُ إِلَى أَهْلِ الْعَصَا يَزِمَامِ  
يَشْرَبُ مِنْهُ جَحَوشٌ وَيَشِيمُهُ  
بِعَيْتِي قَطَايُ أَغْرَ شَايِي

إِنَّمَا أَرَادَتْ بِعَيْتِي رَجُلًا كَانَتْهَا عَيْنَا قَطَايُ ،  
وَأَنَا وَجَهَانَا عَلَى هَذَا لِأَنَّ الرَّجُلَ نَوْعٌ ،  
وَالْقَطَايُ نَوْعٌ آخَرُ سِوَاهُ ، فَمَحَالٌ أَنْ يَنْظُرَ  
نَوْعٌ بِعَيْنِ نَوْعٍ ، أَلَا تَرَى أَنَّ الرَّجُلَ لَا يَنْظُرُ  
بِعَيْتِي حِمَارًا ، وَكَذَلِكَ الْحَارَ لَا يَنْظُرُ بِعَيْتِي  
رَجُلًا ؟ هَذَا مُتَنَبِّعٌ فِي الْأَنْوَاعِ ، فَافْهَمْ .  
وَمَقَطْمُ الْبَارِي : مِحْلَبُهُ . وَقَطْمُ الشَّيْءِ  
يَقَطِمُهُ قَطْمًا : عَضَهُ بِأَطْرَافِ أَسْنَانِهِ أَوْ ذَاقَهُ .

الْفَرَاءُ : قَطَمَتْ الشَّيْءَ بِأَطْرَافِ أَسْنَانِي  
أَقَطِمُهُ إِذَا تَنَاوَلْتُهُ . وَقَالَ غَيْرُهُ : قَطَمَ يَقَطِمُ  
إِذَا عَضَّ بِمُقَدِّمِ الْأَسْنَانِ ؛ قَالَ أَبُو وَجْرَةَ :

(١) قوله : « قَرْمًا » كذا في النسخة المنقولة  
عما في وقف السلطان الأشرف ، والذي في التهذيب :  
قطمًا .

وَخَائِفُو لَحْمًا شَاكًا بَرَائِنُهُ  
كَأَنَّهُ قَاطِمٌ وَقَطِينٌ مِنْ عَاجِ

ابْنِ السَّكَيْتِ : الْقَطْمُ الْعَضُّ بِأَطْرَافِ  
الْأَسْنَانِ . يُقَالُ : أَقَطِمُ هَذَا الْعُودَ فَانظُرْ مَا  
طَعَمُهُ . وَقَطَمَ الشَّيْءَ يَقَطِمُهُ قَطْمًا : عَضَهُ  
بِأَطْرَافِ أَسْنَانِهِ أَوْ ذَاقَهُ ؛ قَالَ أَبُو وَجْرَةَ :

وَإِذَا قَطَمْتَهُمْ قَطَمْتَ عِلَاقِمًا  
وَقَوَاصِي الدِّبْيَانِ فِيمَا يَقَطِمُ  
وَالدِّبْيَانُ : السَّمُّ ، بِكَسْرِ الدَّالِ :

وَالْقَطْمُ : تَنَاوُلُ الْحَشِيشِ بِأَدْنَى الْفَمِ .  
وَالْقَطَامَةُ : مَا قَطِمَ بِالْفَمِ ثُمَّ أَلْقَى . وَقَطَمَ  
الْفَيْصِلَ النَّبْتِ : أَخَذَهُ بِمُقَدِّمِ فِيهِ قَبْلَ أَنْ  
يَسْتَحْكِمَ أَكْلَهُ . وَقَطَمَ الشَّيْءَ قَطْمًا :  
قَطَعَهُ . وَقَطَمَ الشَّارِبُ : ذَاقَ الشَّرَابَ فَكَرِهَهُ  
وَرَوَى وَجْهَهُ وَقَطَبَ .

وَالْقَطَايُ : بِالضَّمِّ : مِنْ شِعْرَانِهِمْ مِنْ  
تَغْلِبِ ، وَأَسْمُهُ عُمَيْرُ بْنُ شَيْمٍ . وَقَطَامٌ :  
مِنْ أَسْمَاءِ النِّسَاءِ . ابْنُ سِيدَةَ . وَقَطَامٌ وَقَطَامٌ  
اسْمُ امْرَأَةٍ ، وَأَهْلُ الْحِجَازِ يَتَوَنَّهُ عَلَى الْكَسْرِ  
فِي كُلِّ حَالٍ ، وَأَهْلُ نَجْدٍ يُحَرِّوهُ مُجْرِي  
مَا لَا يَنْصَرِفُ ، وَقَدْ ذَكَرْنَا فِي رِقَاشٍ أَيْضًا .  
وَإِبْنُ أُمِّ قَطَامٍ : مِنْ مُلُوكِ كِنْدَةَ . وَقَطَامَةُ :  
اسْمٌ .

وَالْقَطْمِيَّاتُ : مَوَاضِعٌ ؛ قَالَ عُبَيْدٌ :

أَقْفَرٌ مِنْ أَهْلِهِ مَلْحُوبٌ  
فَالْقَطْمِيَّاتُ فَالذَّنُوبُ  
وَقَطْمَانٌ : اسْمُ جَبَلٍ ؛ قَالَ الْمُحَبِّلُ  
السَّعْدِيُّ :

وَلَمَّا رَأَتْ قُطْمَانَ مِنْ عَنِّ شِمَالِهَا  
رَأَتْ بَعْضَ مَا تَهْوَى وَقَرَّتْ عَيْونُهَا  
وَالْمَقَطْمُ : جَبَلٌ بِبِصْرَ ، صَانَهَا اللَّهُ  
تَعَالَى .

ه قَطْمَرٌ . الْقَطْمِيرُ وَالْقَطَارُ : شَقُّ النَّوَاةِ ،  
وَفِي الصَّحَاحِ : الْقَطْمِيرُ النَّوَاةُ الَّتِي فِي  
النَّوَاةِ ، وَهِيَ الْبِشْرَةُ الدَّقِيقَةُ الَّتِي عَلَى النَّوَاةِ  
بَيْنَ النَّوَاةِ وَالْحَمْرِ ، وَيُقَالُ : هِيَ التُّكْنَةُ  
الْبَيْضَاءُ الَّتِي فِي ظَهْرِ النَّوَاةِ الَّتِي تَنْبُتُ مِنْهَا

السَّحْلَةُ

وَمَا أَصَبَتْ مِنْهُ قِطْمِيرًا أَيْ شَيْئًا .

قطن . القُطُونُ : الإِقَامَةُ . قَطَنَ بِالْمَكَانِ  
يَقَطِنُ قُطُونًا : أَقَامَ بِهِ وَتَوَطَّنَ ، فَهُوَ قَاطِنٌ ؛  
وَقَالَ الْعَجَّاجُ :

وَرَبِّ هَذَا الْبَلَدِ الْمُحَرَّمِ  
وَالْقَاطِنَاتِ الْبَيْتِ غَيْرِ الرُّبِيِّ

قَوَاطِنًا مَكَّةَ مِنْ وَرْقِ الْحَيِّ  
وَالْقَطَّانُ : الْمُقِيمُونَ . وَالْقَطِينُ :

جَمَاعَةُ الْقَطَّانِ ، اسْمٌ لِلْجَمْعِ ، وَكَذَلِكَ  
الْقَاطِنَةُ ، وَقِيلَ : الْقَطِينُ السَّاكِنُ فِي  
الدَّارِ ، الْجَمْعُ قَطْنٌ ؛ (عَنْ كُرَاعٍ) .

وَالْقَطِينُ : الْمُقِيمُونَ فِي الْمَوْضِعِ لَا يَكَادُونَ  
يَبْرَحُونَهُ . وَالْقَطِينُ : السُّكَّانُ فِي الدَّارِ ،  
وَمُجَاوِرُو مَكَّةَ قَطَّانُهَا . وَفِي حَدِيثِ  
الإِفَاضَةِ : نَحْنُ قَطِينُ اللَّهِ ، أَيْ سُكَّانُ  
حَرَمِهِ . وَالْقَطِينُ : جَمْعُ قَاطِنٍ كَالْقَطَّانِ ،  
وَفِي الْكَلَامِ مُضَافٌ مَحْدُوفٌ تَقْدِيرُهُ : نَحْنُ  
قَطِينُ بَيْتِ اللَّهِ وَحَرَمِهِ ، قَالَ : وَقَدْ يَجِيءُ  
الْقَطِينُ بِمَعْنَى الْقَاطِنِ لِلْمُبَالَغَةِ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ  
زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ :

فَأَنَّى قَطِينُ الْبَيْتِ عِنْدَ الْمَشَاعِرِ  
وَحَمَامٌ مَكَّةَ يُقَالُ لَهَا : قَوَاطِنُ مَكَّةَ ؛

قَالَ رُوَيْبَةُ :

فَلَا وَرَبِّ الْقَاطِنَاتِ الْقَطْنُ

وَالْقَطِينُ : كَالْحَلِيطِ ، لَفْظُ الْوَاحِدِ  
وَالْجَمْعُ فِيهِ سِوَاهُ . وَالْقَطِينُ : تِبَاعُ الْمَلِكِ  
وَمَمَالِكُهُ . وَالْقَطِينُ : أَهْلُ الدَّارِ .  
وَالْقَطِينُ : الْحَدَمُ وَالْأَتْبَاعُ وَالْحَسَمُ ؛ وَفِي  
التَّهْدِيدِ : الْحَسَمُ الْأَحْرَارُ . وَالْقَطِينُ :  
الْمَمَالِكُ . وَالْقَطِينُ : الإِمَاءُ . وَالْقَاطِنُ :

الْمُقِيمُ بِالْمَكَانِ . وَالْقَطِينُ : تَبِعَ الرَّجُلُ  
وَمَمَالِكَهُ وَخَدَمَهُ ، وَجَمَعُهَا الْقَطَّانُ . قَالَ ابْنُ  
دُرَيْدٍ : قَطِينُ الرَّجُلِ حَسَمُهُ وَخَدَمُهُ ، قَالَ :  
وَإِذَا قَالَ الشَّاعِرُ خَفَّ الْقَطِينُ فَهَمُّ الْقَوْمِ  
الْقَاطِنُونَ ، أَيْ الْمُقِيمُونَ .

وَرَوَى عَنْ سَلْمَانَ أَنَّهُ قَالَ : كُنْتُ رَجُلًا

مِنَ الْمَجْرُوسِ فَاجْتَهَدْتُ، حَتَّى كُنْتُ قَطِنَ النَّارِ الَّذِي يُوقَدُهَا؛ قَالَ شَمِيرٌ: قَطِنُ النَّارِ خَازِنُهَا وَخَادِمُهَا، وَيَجُوزُ أَنَّهُ كَانَ مُقِيمًا عَلَيْهَا، رَوَاهُ بِكَسْرِ الطَّاءِ. وَقَطِنٌ يَقَطِنُ إِذَا خَدَمَ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: أَرَادَ أَنَّهُ كَانَ لِأَزْمَا لَهُ لَا يُعَارِقُهَا، مِنْ قَطِنَ فِي الْمَكَانِ إِذَا لَزِمَهُ، قَالَ: وَيُرْوَى بِفَتْحِ الطَّاءِ، جَمَعَ قَاطِنٍ كَخَدَمَ وَخَادِمٍ، قَالَ: وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى قَاطِنٍ كَفَرَطٍ وَفَارِطٍ.

وَقَطِنُ الطَّائِرِ: زَيْمُكَاهُ وَأَصْلُ ذَنْبِهِ.

وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ أَمِيَّةَ لَمَّا حَمَلَتْ بِالنَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: مَا وَجَدْتُهُ فِي الْقَطَنِ وَاللَّبَنَةِ، وَلَكِنِّي كُنْتُ أُجِدُّهُ فِي كِبْدِي، الْقَطِنُ: أَسْفَلُ الظَّهْرِ، وَاللَّبَنَةُ: أَسْفَلُ البَطْنِ.

وَالْقَطِنُ، بِالتَّحْرِيكِ: مَا بَيْنَ الْوَرِكَيْنِ إِلَى عَجَبِ الذَّنْبِ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَمِنْهُ قَوْلُهُ:

مُعَوَّدٌ ضَرَبَ أَقْطَانُ الْبَهَائِرِ

وَالْقَطِنُ: مَا عُرِضَ مِنَ اللَّبْحِ. وَقَالَ اللَّيْثُ: الْقَطِنُ الْمَوْضِعُ الْعَرِيضُ بَيْنَ اللَّبْحِ وَالْعَجْرِ، وَالْقَطِينَةُ سَكْنُ الدَّارِ وَيُقَالُ: جَاءَ الْقَوْمُ بِقَطِينِهِمْ؛ قَالَ زُهَيْرٌ: رَأَيْتُ ذَوِي الْحَاجَاتِ حَوْلَ بَيْرُونِهِمْ قَطِينًا لَهُمْ حَتَّى إِذَا أَنْبَتِ الْبَقْلُ وَقَالَ جَرِيرٌ:

هَذَا ابْنُ عَمِّي فِي دِمَشْقَ خَلِيفَةٌ

لَوْ شِئْتُ سَأَلْتُكُمْ إِلَى قَطِينَا وَالْقَطِينَةُ وَالْقَطِينَةُ مِثْلُ الْمَعْدَةِ وَالْمَعْدَةُ: مِثْلُ الرَّمَانَةِ تَكُونُ عَلَى كَرِشِ الْبَعِيرِ، وَهِيَ ذَاتُ الْأَطْبَاقِ، وَالْعَامَّةُ تُسَمِّيهِمَا الرَّمَانَةَ، وَكَسْرُ الطَّاءِ فِيهَا أَجُودٌ.

التَّهْدِيبُ: وَالْقَطِينَةُ هِيَ ذَاتُ الْأَطْبَاقِ الَّتِي تَكُونُ مَعَ الْكَرِشِ، وَهِيَ الْفَحْتُ أَيْضًا؛ الْحَرَائِيُّ عَنِ ابْنِ السَّكَيْتِ: هِيَ الْقَطِينَةُ الَّتِي تَكُونُ مَعَ الْكَرِشِ، وَهِيَ ذَاتُ الْأَطْبَاقِ، وَهِيَ التَّقِيمَةُ<sup>(١)</sup> وَالْمَعْدَةُ وَالْكَلِمَةُ

(١) قوله: «وهي التقمة إلخ» هذه =

وَالسَّقِينَةُ وَالرَّسِيمَةُ الَّتِي يُحْتَضَبُ بِهَا؛ قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: هِيَ الْقَطِينَةُ وَهِيَ الرَّمَانَةُ فِي جَوْفِ الْبَقْرَةِ؛ وَفِي حَدِيثِ سَطِيعٍ:

حَتَّى أَتَى عَارِي الْجَاحِجِي وَالْقَطِنُ

وَقِيلَ: الصَّوَابُ قَطِنُ، بِكَسْرِ الطَّاءِ، جَمَعَ قَطِينَةً وَهِيَ مَا بَيْنَ الْفَخْدَيْنِ. وَالْقَطِينَةُ: اللَّحْمَةُ بَيْنَ الْوَرِكَيْنِ.

وَالْقَطِنُ وَالْقَطِنُ وَالْقَطِنُ: مَعْرُوفٌ، وَاجِدْتُهُ قَطِنَةً وَقَطِنَةً وَقَطِنَةً، وَقَدْ يُضَعَفُ فِي الشَّعْرِ<sup>(٢)</sup>، قَالَ: يُقَالُ قَطِنٌ وَقَطِنٌ مِثْلُ عُسْرٍ وَعُسْرٍ؛ قَالَ قَارِبُ بْنُ سَالِمٍ الْمَرِّيُّ، وَيُقَالُ دَهَلَبُ بْنُ قُرَيْعٍ:

كَأَنَّ مَجْرَى دَمْعِهَا الْمُسْتَنُّ

قَطِنَةٌ مِنْ أَجُودِ الْقَطِنِ

وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ: مِنْ أَجُودِ الْقَطِنِ؛ قَالَ:

شُدَّدَ لِلصَّرْوَرَةِ، وَلَا يَجُوزُ مِثْلُهُ فِي الْكَلَامِ.

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْقَطِنُ يُعْظَمُ عِنْدَهُمْ شَجَرَةٌ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ شَجَرِ الشَّمْشِ، وَيَبْقَى عِشْرِينَ سَنَةً، وَأَجُودُهُ الْحَدِيثُ؛ وَقَوْلُ لَيْبِدٍ:

شَاقَتْكَ طُعْنُ الْحَيِّ يَوْمَ تَحْمَلُوا

فَتَكْتَسُوا قَطِنًا نَصِيرَ خِيَامِهَا

أَرَادَ بِدِيَابِ الْقَطِنِ. وَالْمَقْطِنَةُ: الَّتِي تُزْرَعُ فِيهَا الْأَقْطَانُ.

وَقَدْ عَطَبَ الْكَرْمَ وَقَطِنَ الْكَرْمَ تَقْطِينًا:

بَدَتِ زَمْعَانُهُ.

وَبَزُرُ قَطُونًا: حَبَّةٌ يُسْتَشْفَى بِهَا، وَالْمَدُّ

= العبارة كالتى قبلها نظم عبارة التهذيب بالحرف،

وأنى بهذه النظائر للقطن في الوزن فقط لا في المعنى كما هو ظاهر، أى أن هذه سمع فيها أنها بكسر فسكون أو بفتح فكسر.

(٢) قوله: «وقد يضعف في الشعر قال

قارب إلخ» هكذا نظم عبارة التهذيب بحذف الجملة المتعرضة بينها، ونقلها المؤلف من الصحاح ووسطها في كلام التهذيب، فصار غير منسجم، ولو قال والقطن والقطن مثل عسر وعسر والقطن إلخ وقد يضعف في الشعر، قال قارب إلخ لانسجمت العبارة مع الاختصار، وكثيرا ما يقع له ذلك فيظن أن في الكلام سقطا وليس كذلك.

فِيهَا أَكْرُ؛ التَّهْدِيبُ: وَحَبَّةٌ يُسْتَشْفَى بِهَا يُسَمِّيهَا أَهْلُ الْعِرَاقِ بَزُرُ قَطُونًا؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَسَأَلْتُ عَنْهَا الْبَحْرَائِينَ فَقَالُوا: نَحْنُ نُسَمِّيهَا حَبَّ الذَّرْفَةِ، وَهِيَ الْأَسْفِيُوسُ، مُعْرَبٌ. وَبَزُرُ قَطُونًا: عَلَى وَزْنِ جُلُولَاءَ وَحُرُورَاءَ وَدُبُوفَاءَ وَكَشُونَاءَ.

وَالْقَطَانُ: شَجَارُ الْهَوْدَجِ، وَجَمَعُهُ قَطِنٌ؛ وَأَنْشَدَ بَيْتَ لَيْبِدٍ:

فَتَكْتَسُوا قَطِنًا نَصِيرَ خِيَامِهَا

وَقَطِنِي مِنْ كَذَا، أَيْ حَسْبِي؛ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا هُوَ قَطِي، وَدَخَلَتِ التُّونُ عَلَى حَالِ دُخُولِهَا فِي قَدْنِي، وَقَدْ تَقَدَّمَ ابْنُ

السَّكَيْتِ: الْقَطِنُ فِي مَعْنَى حَسْبٍ. يُقَالُ:

قَطِنِي كَذَا وَكَذَا؛ وَأَنْشَدَ:

امْتَلَأَ الْحَوْضُ وَقَالَ: قَطِنِي

سَلًا رُوَيْدًا قَدْ مَلَأَتْ بَطْنِي

قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِيِّ: مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ

قَطِنَ عَبْدِ اللَّهِ دِرْهَمًا، وَقَطِنَ عَبْدِ اللَّهِ

دِرْهَمًا، فَيَزِيدُ نُونًا عَلَى قَطَ وَيُنْصَبُ بِهَا

وَيُحْفِضُ، وَيُضَيَّفُ إِلَى نَفْسِهِ فَيَقُولُ

قَطِنِي، قَالَ: وَلَمْ يَحِكْ ذَلِكَ فِي قَدْ،

وَالنِّيَاسُ فِيهَا وَاحِدٌ؛ قَالَ: وَقَوْلُهُمْ لَا تَقْلُ

إِلَّا كَذَا وَكَذَا قَطَ، مَعْنَاهُ حَسْبُ، فَطَاوَاهَا

سَاكِنَةٌ لِأَنَّهَا بِمَنْزِلَةِ بَلٍ وَهَلٍ وَأَجَلٍ،

وَكَذَلِكَ قَدْ يُقَالُ قَدْ عَبْدِ اللَّهِ دِرْهَمًا، وَمَعْنَى

قَطَ عَبْدِ اللَّهِ دِرْهَمًا، أَيْ يَكْفِي عَبْدِ اللَّهِ

دِرْهَمًا.

وَالْقَطِينَةُ، بِالْكَسْرِ؛ حَكَاهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ

بِالتَّخْفِيفِ وَأَبُو حَنِيفَةَ بِالتَّشْدِيدِ: وَاحِدَةٌ

الْقَطَانِي، وَهِيَ الْحَبُوبُ الَّتِي تُدَخَّرُ

كَالْحَمِصِ وَالْعَدَسِ وَالْبَاقِي وَالْتَرْمِيسِ

وَاللُّخْنِ وَالْأَرْزِ وَالْجُبَابِ. التَّهْدِيبُ:

الْقَطِينَةُ الثِّيَابُ، وَالْقَطِينَةُ الْحَبُوبُ الَّتِي

تُخْرَجُ مِنَ الْأَرْضِ، وَيُقَالُ لَهَا قَطِينَةٌ مِثْلُ

لَجِيٍّ وَلِجِيٍّ، قَالَ: وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ الْحَبُوبُ

قَطِينَةً لِأَنَّ مَخَارِجَهَا مِنَ الْأَرْضِ مِثْلُ مَخَارِجِ

الثِّيَابِ الْقَطِينَةِ، وَيُقَالُ: لِأَنَّهَا تُزْرَعُ كُلُّهَا فِي

الصَّيْفِ وَتُذْرِكُ فِي آخِرِ وَقْتِ الْحَرِّ، وَقَالَ

أبو معاذ: القطنى الخلف وخصر الصبي.  
شعر: القطنية ما كان سوى الجنطة والشعير  
والزبيب والتمر، وقال غيره: القطنية اسم  
جامع لهذه الحبوب التي تُطبخ؛ قال  
الأزهري: هي مثل القندس والخلر، وهو  
الماش والفول واللجج، وهو اللوبيا،  
والحمص وما شاكلها مما يُفثت، سماها  
الشافعي كلها قطنية فيما روى عنه الربيع،  
وهو قول مالك بن أنس. وفي حديث عمر،  
رضي الله عنه: أنه كان يأخذ من القطنية  
العشر؛ هي بالكسر والتشديد واحدة القطنى  
كالقندس والحمص واللوبيا.

والقطنون: المخذع، أعجمي،  
وقيل: بلغة أهل مصر وبربر. قال ابن  
بري: القطنون بيت في بيت، قال عبد  
الرحمن بن حسان:

قبة من مراحل صررتها  
عند برد الشتاء في قطنون  
وقطن: اسم رجل. وقطن بن نهشل:  
معروف. وقطن: جبل بجند في بلاد بني  
أسد، وفي الصحاح: جبل لبني أسد.  
وقطان: جبل<sup>(١)</sup>؛ قال التائيعة:

غير أن الحدوج يرفعن غزلا  
ن قطان على ظهور الجالو  
والقطنين: كل شجر لا يقوم على  
ساق، نحو الدباء والقرع والبطيخ  
والحظال. وقطنين: اسم رجل منه.  
والقطنية: القرعة الرطبة. التهذيب:  
القطنين شجر القرع. قال الله عز وجل:  
«وأنبتنا عليه شجرة من يقطنين»؛ قال  
الفراء: قيل عند ابن عباس هو ورق القرع،  
فقال: وما جعل القرع من بين الشجر  
يقطنياً، كل ورقة أئسست وسرت فهي  
يقطنين. قال الفراء: وقال مجاهد كل شيء  
ذهب بسطاً في الأرض يقطنين، ونحو ذلك

(١) قوله: «وقطان جبل الخ» كذا بالأصل  
والحكم مضبوطاً، والذي في باقوت: قطان  
ككتاب جبل.

قال الكلبي، قال: ويمنه القرع والبطيخ  
والقثاء والشريان، وقال سعيد بن جبير: كل  
شيء يثبت ثم يموت من عامه فهو يقطنين.  
وقطنة: لقب رجل، وهو ثابت قطنة  
العتكي والأسماء المعارف تُضاف إلى  
القابها، وتكون الألقاب معارف وتتعرف بها  
الأسماء، كما قيل قيس قفة، وزيد بطة،  
وسعيد كرز؛ قال ابن بري: قال أبو القاسم  
الرجاجي: قال ابن دريد: سمعت أبا  
حاتم يقول أصيبت عين ثابت قطنة  
بخراسان فكان يحشوها قطناً، فسمي ثابت  
قطنة؛ وفيه يقول حاجب الفيل:

لا يعرف الناس منه غير قطنية  
وما سواها من الإنسان مجهول  
قطا. قطا يقطر: نقل مشيه.

والقطا: طائر معروف، سمي بذلك  
لثقل مشيه، واجدته قطة، والجمع  
قطوات وقطيات، وسميها الأنطيطاء.  
تقول: انقططت القطة تقططى؛ وأما  
قطنت تقطو فبعض يقول من مشيها، وبعض  
يقول من صوتها، وبعض يقول صوتها  
القطقططة.

والقَطو: تقارب الخطو من النشايط.  
والرجل يقطوطى في مشيه إذا استدار  
وتجمع؛ وأنشد:

يمشى معاً مقطوطياً إذا مشى  
وقطت القطة: صوتت وحدها فقالت  
قطاقطا؛ قال الكسائي: ورثها قالوا في جمعه  
قطيات، ولهايات في جمع لهاة الإنسان؛  
لأن فقلت منها ليس بكثير، فيجعلون الألف  
التي أضلها وأويا لقلتها في الفعل؛ قال:  
ولا يتولون في غزوات غزيات، لأن غزوت  
أغزو كثير معروف في الكلام.

وفي المثل: إنه لأصدق من قطا؛  
وذلك لأنها تقول قطاقطا. وفي المثل  
أيضاً: لو ترك القطا لنام؛ يضرب مثلاً لمن  
يهدج إذا هُجج. التهذيب: دل بيت التائيعة

أن القطة سميت قطة بصوتها؛ قال  
التائيعة:

تدعو قطا وبه تدعى إذا نسيت  
باصدتها حين تدعوها فتتسب  
وقال أبو جزة يصف حبيراً وردت ليلاً  
ماء فمرت يقطاً وأثارتها:

مازلن يتسبن وهنأ كل صادق  
باتت ثابشر عزمأ غير أزواح  
يعنى أنها تمر بالقطا فتبشرها فتصبح قطاقطاً،  
وذلك انتسابها. الفراء: ويقال في المثل إنه  
لأدل من قطة، لأنها ترد الماء ليلاً من الفلاو  
البيدة.

والقطوان والقطوطى: الذي يقارب  
المشي من كل شيء. وقال شعير: وهو  
عندي قطوان، يسكون الطاء، والأنتى  
قطوانة وقطوطاة؛ وقد قطا يقطو وقطوا  
واقطوطى.

والقَطوطى: الطويل الرجلين إلا أنه  
لا يقارب خطوه كمنى القطا.  
والقطة: العجز؛ وقيل: هو ما بين  
الوركين؛ وقيل: هو مقعد الردف<sup>(٢)</sup> أو  
موضع الردف من الدابة خلف الفارس،  
ويقال: هي لكل خلق؛ قال الشاعر:

وكست المرط قطة رجرجا  
وثلاث قطوات. والقطا: مقعد الردف  
وهو الرديف؛ قال امرؤ القيس:

وصم صلاب ما بين من الوجى  
كان مكان الردف منه على رالو  
يصفه بإشراف القطة. والرأل: فرخ  
التعام؛ ويمنه قول الرازي:

وأبوك لم يك عارفاً بلطايه  
لا فرق بين قطايه ولطايه

وتقول العرب في مثل: ليس قطا مثل  
قطنى، أى ليس التيبيل كالذنى، وأنشد:

(٢) قوله: «مقعد الردف» هي عبارة  
الحكم. وقوله: «موضع الخ» هي عبارة  
التهذيب، جمع المؤلف بينها على عادته معبراً بأو.

لَيْسَ قَطَاً مِثْلَ قُطَى وَلَا الذُّ  
حَرَمِيٌّ فِي الْأَقْوَامِ كَالرَّاحِي  
أَي لَيْسَ الْأَكْبَرُ كَالْأَصَاغِرِ .

وَتَقَطَى عَنِّي بَوَّجَهُ : صَدَفَ ، لِأَنَّهُ إِذَا  
صَدَفَ بَوَّجَهُ فَكَانَهُ أَرَاهُ عَجَزَهُ (حَكَاهُ ابْنُ  
الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ :

الْكُنَى إِلَى الْمَوْلَى الَّذِي كُلُّمَا رَأَى  
غَيْبًا تَقَطَى وَهُوَ لِلطَّرْفِ قَاطِعٌ  
وَيُقَالُ : فُلَانٌ مِنْ رَطَاتِهِ (١) لَا يَعْرِفُ  
قَطَاتَهُ مِنْ لَطَاتِهِ ؛ يَضْرِبُ مِثْلًا لِلرَّجُلِ  
الْأَحْمَقِ ، لَا يَعْرِفُ قَبْلَهُ مِنْ ذَبْرِهِ مِنْ  
حِمَاقَتِهِ .

وَقَالَ أَبُو ثَرَابٍ : سَمِعْتُ الْحَضِيصِيَّ  
يَقُولُ : تَقَطَّيْتُ عَلَى الْقَوْمِ وَتَلَطَّيْتُ عَلَيْهِمْ  
إِذَا كَانَتْ لِي طَلِبَةٌ فَأَخَذْتُ مِنْ مَالِهِمْ شَيْئًا  
فَسَبَقْتُ بِهِ .

وَالْقَطْوُ : مُقَابَرَةُ الْحَطْوِ مَعَ النَّشَاطِ ،  
يُقَالُ مِنْهُ : قَطَا فِي مِشْيَتِهِ يَقَطُو ، وَأَقَطَوْطَى  
مِثْلُهُ ، فَهُوَ قَطْوَانٌ ، بِالتَّحْرِيكِ ، وَقَطْوَى  
أَيْضًا ، عَلَى فَعْوَعَلٍ ، لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْكَلَامِ  
فَعَوْلٌ ، وَفِيهِ فَعْوَعَلٌ مِثْلُ عَوَّالٍ ، وَذَكَرَ  
سَبِيحُ بْنُ يَسْمَاعِيلَ فِيهِ الْوَاوُ أَنْ يُبَدَلَ يَاءٌ نَحْوُ  
أَعْرَبْتُ وَأَسْتَعْرَبْتُ أَنْ قَطْوَى فَعْلَعَلٌ ، مِثْلُ  
صَمَحِمَحَ ، قَالَ : وَلَا تَجْعَلُهُ فَعْوَعَلًا ، لِأَنَّ  
فَعْلَعَلًا أَكْثَرُ مِنْ فَعْوَعَلٍ ؛ قَالَ : وَذَكَرَ فِي  
مَوْضِعٍ آخَرَ أَنَّهُ فَعْوَعَلٌ ، قَالَ السَّرْيَانِيُّ :  
هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ ، لِأَنَّهُ يُقَالُ أَقَطْوَى  
وَأَقَطْوَى أَفَعْوَعَلًا لَا عَيْرَ . قَالَ : وَالْقَطْوَى  
أَيْضًا الْقَصِيرُ الرَّجُلَيْنِ ، وَقَالَ ابْنُ الْأَدْرِجِيِّ :  
الطَّوِيلُ الرَّجُلَيْنِ ، وَعَلَّطَهُ فِيهِ عَلَى بَنُ  
حَمَزَةٍ . وَقَالَ تَعَلَّبُ : الْمُقَطَّوِيُّ الَّذِي  
يَخْتَلُ ؛ وَأَنْشَدَ لِلرَّبْرَقَانِ :

مُقَطَّوِيًّا يَشْتُمُ الْأَقْوَامَ ظَالِمَهُمْ  
كَالْعِفْوِ سَافٍ رَقِيقِي أُمِّ الْجَدْعِ  
مُقَطَّوِيًّا أَي يَخْتَلُ جَارَهُ أَوْ صَدِيقَهُ ،

(١) قوله : « من رطاته » ليس من المعتل ،  
وإنما هو من الصحيح ، ففك القاموس : الرطأ ،  
حركة ، الحق ، ولينت هنا للمشكلة والازدواج .

وَالْعِفْوُ : الْجَحْشُ ، وَالرَّقِيقَانُ : مَرَاقُ  
الْبَطْنِ ، أَي يُرِيدُ أَنْ يَتَرَوَّ عَلَى أُمِّهِ .  
وَالْقَطَى : دَاءٌ يَأْخُذُ فِي الْعَجَزِ (عَنْ  
كُرَاعِ) .

وَقَطَّطَ الدَّلُو : خَرَجَتْ مِنَ الْبِئْرِ قَلِيلًا  
قَلِيلًا (عَنْ تَعَلَّبٍ) ؛ وَأَنْشَدَ :

قَدْ أَنْزَعُ الدَّلُو تَقَطَى فِي الْمَرَسِ  
تُوزَعُ مِنْ مَلٍّ كِإِزَاعِ الْفَرَسِ  
وَالْقَطِيَاتُ : لَعْفَةٌ فِي الْقَطَوَاتِ .

وَقَطِيَاتٌ : مَوْضِعٌ . وَكِسَاءٌ قَطْوَانِيٌّ  
وَقَطْوَانٌ : مَوْضِعٌ بِالْكَوْفَةِ ، وَكَذَلِكَ قَطَاتَانِ  
مَوْضِعٌ ، وَرَوْضُ الْقَطَا ؛ قَالَ :

أَصَابَ قَطِيَاتٍ فَسَالَتْ لِي وَاهَا  
وَيُرْوَى : أَصَابَ قَطَاتَيْنِ ؛ وَقَالَ أَيْضًا :

دَعَتْهَا التَّنَاهِي بِرَوْضِ الْقَطَا  
إِلَى وَحْفَتَيْنِ إِلَى جُلُجُلٍ (٢)

وَرِياضُ الْقَطَا : مَوْضِعٌ ؛ وَقَالَ :

فَمَا رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْقَطَا  
أَلَتْ بِهَا عَارِضٌ مُنْطَرٌ

وَقُطِيَةٌ بِنْتُ بَشْرٍ : امْرَأَةٌ مَرُوانَ بْنِ  
الْحَكَمِ . وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَتْ أَنْظَرُ إِلَى

مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ فِي هَذَا الْوَادِي مُخْرَمًا بَيْنَ  
قَطْوَانَيْنِ ؛ الْقَطْوَانِيَّةُ : عَبَاءَةٌ بِيضَاءٌ قَصِيرَةٌ  
الْحَمَلِ ، وَالثُونُ زَائِدَةٌ ، كَذَا ذَكَرَهُ  
الْجَوْهَرِيُّ فِي الْمُعْتَلِّ ، وَقَالَ كِسَاءٌ :  
قَطْوَانِيٌّ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ أُمِّ الدَّرْدَاءِ : قَالَتْ  
أَتَانِي سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ فَسَلَّمَ عَلَيَّ ، وَعَلَيْهِ  
عَبَاءَةٌ قَطْوَانِيَّةٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• قَعْبٌ • الْقَعْبُ : الْقَدْحُ الضَّخْمُ الْعَلِيظُ  
الْجَافِي ؛ وَقِيلَ : قَدْحٌ مِنْ خَشَبٍ مُقَعَّرٌ ،  
وَقِيلَ : هُوَ قَدْحٌ إِلَى الصَّغَرِ ، يُسَبَّهُ بِهِ  
الْحَافِرُ ، وَهُوَ يَرْوِي الرَّجُلَ . وَالْجَمْعُ  
الْقَلِيلُ : أَقْعَبُ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ؛  
وَأَنْشَدَ :

(٢) قوله : « إلى وحفتين إلخ » هذا بيت  
المحكم . وفي مادة وح ف بدل هذا المصراع :  
فنعف الوحاف إلى جلجل

إِذَا مَا أَتَيْتُكَ الْعَمِيرُ فَانصَحْ مُتَوَقِّفًا  
وَلَا تَسْقِنِ جَارِيكَ مِنْهَا بِأَقْعَبِ  
وَالْكَثِيرُ : قَعَابٌ وَقَعْبَةٌ ، مِثْلُ جَبْءٍ وَجَبَّاءِ .  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَوَّلُ الْأَقْدَاحِ الْفَمْرُ ،  
وَهُوَ الَّذِي لَا يَبْلُغُ الرَّيَّ ، ثُمَّ الْقَعْبُ ، وَهُوَ  
قَدْ يَرْوِي الرَّجُلَ ، وَقَدْ يَرْوِي الْإِثْنَيْنِ  
وَالثَّلَاثَةَ ، ثُمَّ الْعَسُ .

وَحَافِرٌ مُقَعَّبٌ : كَانَهُ قَعْبَةٌ لِاسْتِدَارَتِهِ ،  
مُسَبَّهُةٌ بِالْقَعْبِ .

وَالْقَعْبِيُّ : أَنْ يَكُونَ الْحَافِرُ مُقَبِّيًا ،  
كَالْقَعْبِ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ :

وَرُسْعًا وَحَافِرًا مُقَعَّبًا  
وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

يَتْرُكُ خَوَارِ الصَّمَا رَكُوبًا  
بِمُكْرَبَاتٍ قُعْبِيَّتُ تَقْعِييًا

وَالْقَعْبَةُ : حُقَّةٌ ؛ وَفِي التَّهْدِيدِ : شَيْءٌ  
حُقَّةٌ مُطَبَّعَةٌ يَكُونُ فِيهَا سَوِيْقُ الْمَرَاةِ ؛ وَلَمْ  
يُخَصَّصْ فِي الْمُحْكَمِ بِسَوِيْقِ الْمَرَاةِ .

وَالْقَاعِبُ : الذَّنْبُ الصَّيَّاحُ .

وَالْقَعْبِيُّ فِي الْكَلَامِ : كَالْتَقْعِيرِ . قَعْبٌ  
فُلَانٌ فِي كَلَامِهِ وَقَعْرٌ ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

وَهَذَا كَلَامٌ لَهُ قَعْبٌ ، أَي عَوْرٌ ؛ وَفِي  
تَرْجَمَةِ قَعْبٍ :

بِمُقْتَعَاتِ كَقَعَابِ الْأُورَاقِ

قَالَ قَعَابُ الْأُورَاقِ : يَعْنِي أَنَّهَا أَقْنَاءٌ ،  
فَأَسَانَهَا بِبِضٍ .

وَالْقَعْبِيُّ : الْعَدْدُ ؛ قَالَ الْأَفْوهُ  
الْأَوْدِيُّ :

قَتَلْنَا مِنْهُمْ أَسْلَافَ صِدْقِ  
وَأَبْنَا بِالْأَسَارِي وَالْقَعْبِيِّ

• قَعْبَرٌ • الْقَعْبَرِيُّ : الشَّيْءُ عَلَى الْأَهْلِ  
وَالْعَشِيرَةِ وَالصَّاحِبِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنْ  
رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ مَنْ أَهْلُ النَّارِ ؟  
فَقَالَ : كُلُّ شَيْءٍ قَعْبَرِيٌّ ، قِيلَ : يَا رَسُولَ  
اللَّهِ ، وَمَا الْقَعْبَرِيُّ ؟ فَفَسَّرَهُ يَا تَقَدَّمَ . وَقَالَ  
الْهَرَوِيُّ : سَأَلْتُ عَنْهُ الْأَزْهَرِيَّ فَقَالَ :  
لَا أَعْرِفُهُ . وَقَالَ الرَّمَحَشَرِيُّ : أَرَى أَنَّهُ قَلْبٌ

عَبْرِيٌّ ، يُقَالُ : رَجُلٌ عَبْرِيٌّ وَظَلَمَ عَبْرِيٌّ شَدِيدٌ فَاحِشٌ .

وَقَالَ أَقَمَّتْ الْحَافِرُ أَقِيمَاتًا ، إِذَا اسْتَحْرَجَ تَرَابًا كَثِيرًا مِنَ الْبَيْرِ .

• قَعِلَ • الْقَعْبِلُ وَالْقُعْبُولُ : نَبَتٌ يُنَابِتُ الْكِمَاءَ فِي الرَّيْبِ ، يُجْتَنَى فَيَسْوَى وَيُطْبِخُ وَيُوكَلُ . وَالْقَعْبِلُ وَالْقُعْبُولُ : ضَرْبٌ مِنَ الْكِمَاءِ يَنْبُتُ مُسْتَظِيلًا دَقِيمًا كَأَنَّهُ عُوْدٌ ، وَإِذَا يَبَسَ صَارَ لَهُ رَأْسٌ أَسْوَدٌ مِثْلُ اللَّجْجَةِ السُّودَاءِ ، يُقَالُ لَهُ فَسَوَاتُ الضَّبَاعِ ؛ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : هُوَ ضَرْبٌ مِنَ الْكِمَاءِ يَنْبُتُ مُسْتَظِيلًا ، فَإِذَا يَبَسَ تَطَايَرَ .  
الْأَزْهَرِيُّ : الْقَعْبِلُ الْفَطْرُ ، وَهُوَ الْعَسْفَلُ .  
وَالْقُعْبُولُ : الْقَعْبُ . وَقَعْبِلُ : اسْمٌ .

• قَعْب • الْقَعْبُ وَالْقَعْبَانُ : الْكَثِيرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ . وَقِيلَ : هِيَ دَوِيَّةٌ (١) ، كَالْحُفْصَاءِ ، تَكُونُ عَلَى النَّبَاتِ .  
• قَعْر • الْقَعْرَةُ : اقْتِلَاعُ الشَّيْءِ مِنْ أَصْلِهِ .

• قَعْل • قَعَلْتُمْ فِي مَشِيئِهِ وَقَعَلْتُمْ كِلَاهُمَا إِذَا مَرَّ كَأَنَّهُ يَنْقَلِعُ مِنْ وَحَلٍ ، وَهِيَ الْقَلْعَةُ . الْجَوْهَرِيُّ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ : الْقَعْلَةُ مِثْلُ مِثْلِ الْقَعْوَلَةِ .

• قَعَد • الْقُعُودُ : نَقِيضُ الْقِيَامِ . قَعَدَ يَقْعُدُ قُعُودًا وَمَقْعُدًا ، أَيْ جَلَسَ ، وَأَقْعَدْتُهُ وَقَعَدْتُ بِهِ . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : قَعَدَ الْإِنْسَانُ ، أَيْ قَامَ ، وَقَعَدَ جَلَسَ ، وَهُوَ مِنَ الْأَصْدَادِ .  
وَالْمَقْعَدَةُ : السَّافِلَةُ .

• قَعَتْ • الْقَعْتُ : الْكَثْرَةُ . وَالْقَعِيْتُ : الْكَثِيرُ مِنَ الْمَعْرُوفِ وَغَيْرِهِ . وَالْإِفْعَاتُ : الْإِكْتَارُ مِنَ الْعَطِيَّةِ . وَمَطَرٌ قَعِيْتُ : وَبُلٌّ كَثِيرٌ . وَالْقَعِيْتُ : السَّبُّ الْكَثِيرُ . وَأَقْعَتْ : الْعَطِيَّةُ وَأَقْعَمَتْهَا : أَكْثَرَهَا . وَأَقْعَمَتْهُ : أَكْثَرَهَا لَهُ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :  
أَقْعَمْتَنِي مِنْهُ بِسَبِّ مَقْعَتِ  
لَيْسَ بِمَتَزَوِّرٍ وَلَا بِرَيْثٍ  
قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : لَقَدْ أَسَاءَ رُوَيْبَةُ فِي قَوْلِهِ بِسَبِّ مَقْعَتِ ، فَجَعَلَ سَبَّهُ مَقْعَةً ، وَإِنَّمَا الْقَعْتُ الْهَيْئُ السَّيْرُ .

وَقَعَمْتُ لَهُ قَعْمَةً ، أَيْ حَفَنْتُ لَهُ حَفَنَةً إِذَا أَعْطَيْتَهُ قَلِيلًا ، فَجَعَلَهُ مِنَ الْأَصْدَادِ ؛ وَقِيلَ : إِنَّهُ لَقَعِيْتُ كَثِيرًا ، أَيْ وَاسِعًا . وَقَعَتْ لَهُ مِنْ الشَّيْءِ يَقْعَعْتُ قَعْمًا : حَفَنْتُ لَهُ وَأَعْطَاهُ . وَقَعَتْ الشَّيْءُ يَقْعَعُهُ قَعْمًا : اسْتَأْصَلَهُ وَاسْتَوْعَبَهُ .  
ابْنُ السَّكَيْتِ : أَقَعَتْ الرَّجُلُ فِي مَالِهِ ، أَيْ أَسْرَفَ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : ضَرَبَتْهُ فَانْقَعَتْ إِذَا قَلَعَهُ مِنْ أَصْلِهِ .  
وَالْقَعَاتُ : دَاءٌ يَأْخُذُ النَّعْمَ فِي أَنْوْفِهَا . الْأَصْمَعِيُّ : انْقَعَتْ الْجِدَارُ ، وَانْقَعَرَ ، وَانْقَعَفَ إِذَا سَقَطَ مِنْ أَصْلِهِ . وَانْقَعَتْ الشَّيْءُ ، وَانْقَعَفَ : إِذَا انْقَلَعَ .

وَالْقَعْدَةُ ، بِالْكَسْرِ : الضَّرْبُ مِنَ الْقُعُودِ كَالْجِلْسَةِ ، وَبِالْفَتْحِ : الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ ؛ قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : وَلَهَا نَظَائِرٌ وَسَيَاتِي ذِكْرُهَا ؛ الْبِرْزَلِيُّ : قَعَدَ قَعْدَةً وَاحِدَةً ، وَهُوَ حَسَنُ الْقَعْدَةِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُقْعَدَ عَلَى الْقَبْرِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : قِيلَ أَرَادَ الْقُعُودَ لِقِضَاءِ الْحَاجَةِ مِنَ الْحَدِيثِ ؛ وَقِيلَ : أَرَادَ الْإِحْدَادَ وَالْحُزْنَ ، وَهُوَ أَنْ يُلَازِمَهُ وَلَا يَرْجِعَ عَنْهُ ؛ وَقِيلَ : أَرَادَ بِهِ اخْتِرَامَ الْمَيْتِ وَتَهْوِيلَ الْأَمْرِ فِي الْقُعُودِ عَلَيْهِ تَهَاوُنًا بِالْمَيْتِ وَالْمَوْتِ ؛ وَرَوَى أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا مَتَكِنًا عَلَى قَبْرِ فَقَالَ : لَا تُؤْذِ صَاحِبَ الْقَبْرِ .

وَالْمَقَاعِدُ : مَوْضِعُ قُعُودِ النَّاسِ فِي الْأَسْوَاقِ وَغَيْرِهَا . ابْنُ بَرُوجٍ : أَقْعَدَ بِذَلِكَ الْمَكَانِ كَمَا يُقَالُ أَقَامَ ؛ وَأَنْشَدَ :  
أَقْعَدَ حَتَّى لَمْ يَجِدْ مُقْعَدًا  
وَلَا غَدًا وَلَا الَّذِي بَلَى غَدًا  
ابْنُ السَّكَيْتِ : يُقَالُ مَا تَقْعَدْنِي عَنْ ذَلِكَ الْأَمْرِ الْأَشْغَلُ ، أَيْ مَا حَبَسَنِي . وَيَعْدَةُ الرَّجُلُ : مِقْدَارُ مَا أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ قُعُودُهُ .

وَعَمْتُ بِرِثًا قَعْدَةً وَقَعْدَةً ، أَيْ قَدَرْتُ ذَلِكَ . وَمَرَرْتُ بِمَاءٍ قَعْدَةً رَجُلًا ؛ حَكَاهُ سِيبَوَيْهِ قَالَ : وَالْجَرُّ الْوَجْهُ . وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ : مَا حَفَرْتُ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَعْدَةً وَقَعْدَةً . وَأَقْعَدَ الْبَيْرَ : حَفَرَهَا قَدْرَ قَعْدَةٍ ، وَأَقْعَدَهَا إِذَا تَرَكَهَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ ، وَلَمْ يَتَّبِعْ بِهَا إِلَى الْمَاءِ .

وَالْمَقْعَدَةُ مِنَ الْآبَارِ : الَّتِي احْتَفِرْتَ فَلَمْ يَنْبُطْ مَأْوَاهَا فَفَرِكَتْ وَهِيَ الْمُسَهَّبَةُ عِنْدَهُمْ . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : يَثْرُ قَعْدَةً ، أَيْ طَوَّلَهَا طَوَّلُ إِنْسَانٍ قَاعِدٍ .  
وَذُو الْقَعْدَةِ : اسْمُ الشَّهْرِ الَّذِي بَلَى شَوَالًا ، وَهُوَ اسْمُ شَهْرٍ كَانَتْ الْعَرَبُ تَقْعُدُ فِيهِ ، وَتَحُجُّ فِي ذِي الْحِجَّةِ ؛ وَقِيلَ : سُمِّيَ بِذَلِكَ لِقُعُودِهِمْ فِي رِحَالِهِمْ عَنِ الْفَرَسِ وَالْمِيرَةِ وَطَلَبِ الْكَلْبِ ، وَالْجَمْعُ ذَوَاتُ الْقَعْدَةِ ؛ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجِمَةِ شَعْبٍ : قَالَ يُؤَنَسُ : ذَوَاتُ الْقَعْدَاتِ ، ثُمَّ قَالَ :

وَالْقِيَاسُ أَنْ تَقُولَ ذَوَاتُ الْقَعْدَةِ .  
وَالْعَرَبُ تَدْعُو عَلَى الرَّجُلِ قَعْقُولُ : حَلَبْتُ قَاعِدًا ، وَشَرِبْتُ قَائِمًا ؛ تَقُولُ :

(١) قوله : « وقيل هي دويبة الخ » في القاموس إن هذه الدويبة قعبان ، بضم أوله وثالثه ، ومثله في التكملة .

لا ملكت غير الشاء التي تَحْلَبُ من قعودٍ ،  
ولا ملكت إبلاً تَحْلَبُ قائماً ، معناه :  
ذهبت إليك فصرت تَحْلَبُ الغنم ، لأنَّ  
حالب الغنم لا يكون إلا قاعداً ، والشاء  
مالُ الصَّغْفَى والأدلاء ، والإبلُ مالُ  
الأشرافِ والأقوياء .

ويقال : رجلٌ قاعدٌ عن الغزو ، وقومٌ  
قعداء وقاعدون .

والقعدُ : الذين لا ديوان لهم ، وقيل :  
القعدُ الذين لا يَمْضُونَ إلى القتال ، وهو  
اسمٌ للجمع ، وبه سُمِّيَ قعدُ الحرورية .

ورجلٌ قعدى منسوبٌ إلى القعدِ كعربى  
وعرب ، وعجمي وعجم . ابن الأعرابي :  
القعدُ الشراة الذين يَحْكُمُونَ ولا يُحَارِبُونَ ،  
وهو جمعُ قاعدٍ ، كما قالوا حارسٌ  
وحرسٌ .. والقعدى من الخوارج : الذي

يرى رأي القعدِ الذين يرون التحكيم حقاً غير  
أنهم قعدوا عن الخروج على الناس ؛ وقال  
بعضُ مُجانِّ المحدثين فيمن يأتي أن يشرب  
الحمر ، وهو يستحسن شربها لغيره ، فسبَّهه

بالذي يرى التحكيم وقد قعد عنه فقال :  
فكأنى وما أحسنُ منها

قعدى يزِينُ التَّحْكِيمَا  
وتقعد فلان عن الأمر إذا لم يطلبه .  
وتقاعد به فلان إذا لم يخرج إليه من حقه .  
وتقعدته أى رتبته عن حاجته وعفته .

ورجلٌ قعدةٌ ضجعةٌ ، أى كثير القعودِ  
والإضطجاع . وقالوا : ضربته ضربته ابنته  
أقعدى وقومى ، أى ضرب أمه ، وذلك  
لقعودها وقيامها في خدمة موالها ، لأنها تُؤمر

بذلك ، وهو نصُّ كلام ابن الأعرابي .  
واقعد الرجلُ : لم يقدر على النهوض ،  
وبه قعد ، أى داءٌ يقعدُه . ورجلٌ مُقعدٌ إذا  
أزمته داءٌ في جسده حتى لا حراكَ به . وفى

حديث الخلدود : أتى بامرأةٍ قد زنت فقال :  
ومن؟ قالت : من المُقعدِ الذى فى حائطِ  
سعدٍ ، المُقعدُ الذى لا يقدر على القيامِ  
لزمانته به ، كأنه قد أزم القعود ؛ وقيل : هو

من القعدِ الذى هو الداء الذى يأخذ الإبلَ  
فى أوراكيها فيميلها إلى الأرض .

والمُقعداتُ : الضفادع ؛ قال  
الشماخُ :

توجسن واستيقن أن ليسَ حاضراً  
على الماء إلا المُقعداتُ القوافِرُ  
والمُقعداتُ : فراخ القطا قبل أن تنهض  
للطيران ؛ قال ذو الرمة :

إلى مُقعداتٍ تطرحُ الريحَ بالصَّحَى  
عليهن رفقاً من حصادِ القلائِلِ  
والمُقعدُ : فرخ النسر ؛ وقيل : فرخ كلِّ  
طائرٍ لم يستقل مُقعداً . والمُقعدُ : فرخ النسر  
( عن كراع ) ؛ وأما قولُ عاصمِ بنِ ثابتِ

الأنصارى :

أبو سليمانَ وريشُ المُقعدِ  
ومُجتأٌ من مسكٍ نورِ أجردِ  
وضالةٌ مثلُ الجحيمِ الموقدِ

فإن أبا العباسِ قال : قال ابن الأعرابي :  
المُقعدُ فرخُ النسر ، وريشه أجودُ الريشِ ؛  
وقيل : المُقعدُ النسر الذى قُشِبَ له حتى

صيد فأخذ ريشه ؛ وقيل : المُقعدُ اسمُ  
رجلٍ كان يريشُ السهامَ ، أى أنا أبو سليمانَ  
ومعى سهامُ راشها المُقعدُ ، فما عذرى ألاَّ

أقاتل ؟ والضالةُ : من شجرِ السدرِ ، يُعملُ  
منها السهامُ ، شبه السهامَ بالجمرِ لوقودها .  
وقعدت الرخمةُ : جئمت ، وما قعدك  
واقعدك ، أى حبسك .

والقعدُ : التَّحُلُّ ؛ وقيل التَّحُلُّ  
الصَّغارُ ، وهو جمعُ قاعدٍ كما قالوا خادِمٌ  
وخادمٌ . وقعدت الفسيلةُ ، وهى قاعدٌ : صارَ

لها جذعٌ تقعدُ عليه . وفى أرضِ فلانٍ من  
القاعدِ كذا وكذا أصلاً ذهبوا إلى الجنسِ .  
والقاعدُ من التَّحُلُّ : الذى تناله اليدُ .  
ورجلٌ قعدى وقعدى : عاجزٌ كأنه يُؤثرُ

القعودُ .  
والقعدةُ : السرجُ والرجلُ تقعدُ عليها .  
والقعدةُ ، مفتوحةٌ : مركبُ الإنسانِ ،  
والطنفسةُ التى يجلسُ عليها قعدةٌ .

مفتوحةٌ ، وما أشبهها . وقال ابنُ دُرَيْدٍ :  
القعداتُ الرجالُ والسروجُ . والقعداتُ :  
السروجُ والرجالُ .

والقعدةُ : الحمارُ ، وجمعه قعداتُ ؛  
قال عروةُ بنُ معديكربٍ :

سبياً على القعداتِ تحقِقُ فوقهم  
راياتُ أبيضَ كالفتيقِ هجانِ  
الليثُ : القعدةُ من الدوابِّ الذى

يقعدُه الرجلُ للرُكوبِ خاصةً . والقعدةُ  
والقعودُ والقعودُ من الإبلِ : ما اتخذهُ  
الرأعى للرُكوبِ وحملِ الرِّادِ والمتاعِ ،  
وجمعه أقعدةٌ وقعدٌ وقعدانٌ

وقعدائدٌ . واقعدتها : اتخذها قعوداً . قال  
أبو عبيدةُ : وقيل القعودُ من الإبلِ هو الذى  
يقعدُه الرأعى فى كلِّ حاجةٍ ؛ قال : وهو

بالفارسية رختٌ ، ويتصغيره جاء المثلُ :  
اتخذوه قعيداً الحاجاتِ إذا امتنوا الرجلُ فى  
حوائجهم ؛ قال الكيميتُ يصفُ ناقتهُ :

معكوسةٌ كقعودِ الشولِ أنطقها  
عكسُ الرعاءِ بإيضاعٍ وتكرارِ  
ويقال : نعم القعدةُ هذا ، أى نعم  
المُقعدُ .

وذَكَرَ الكيسانى أنه سمعَ من يقولُ :  
قعودَةٌ للقُلوصِ ، ولذَكَرَ قعودٌ . قال  
الأزهريُّ : وهذا عند الكيسانى من نواديرِ

الكلامِ الذى سمعته من بعضهم ، وكلامُ  
أكثرِ العربِ على غيره . وقال  
ابن الأعرابي : هى قُلوصٌ للبكرة الأثنى ،

وللبكرة قعودٌ ، مثلُ القُلوصِ إلى أن يُثنى ، ثم  
هو جملٌ ؛ قال الأزهريُّ : وعلى هذا  
التفسيرِ قولُ من شاهدتُ من العربِ :

لا يكونُ القعودُ إلا البكرةَ الذَكَرَ ، وجمعه  
قعدانٌ ، ثم القعاوين جمعُ الجمعِ ، ولم  
أسمعُ قعوداً بالهاءِ لغيرِ الليثِ . والقعودُ من

الإبلِ : هو البكرة حين يركبُ أى يُمكنُ  
ظهوره من الرُكوبِ ، وأدنى ذلك أن يأتي  
عليه سنانى ؛ ولا تكونُ البكرةُ قعوداً ، وإنما  
تكونُ قُلوصاً . وقال النَّصْرُ : القعدةُ أن يقعد

الرأعي قعوداً من إليه فركبه، فجعل القعدة والقعود شيئاً واحداً. والافتعاد: الركوب. يقول الرجل للرأعي: نستأجرك بكذا وعلىنا قعدتك، أي علينا مركبك، تركب من الإبل ما شئت ومتى شئت، وأنشد للكُميت:

لم يفتعدها المعجلون

وفي حديث عبد الله: من الناس من يذله الشيطان كما يذل الرجل قوده من الدواب؛ قال ابن الأثير: القود من الدواب ما يفتعه الرجل للركوب والحمل، ولا يكون إلا ذكراً، وقيل: القود ذكر، والأنثى قودة، والقود من الإبل: ما أمكن أن يركب، وأذاه أن تكون له ستان، ثم هو قود إلى أن يثني فينخل في السنة السادسة، ثم هو جمل. وفي حديث أبي رجا: لا يكون الرجل مثقياً حتى يكون أذلاً من قود، كل من أتى عليه أرغاه، أي قهره وأذله، لأن البعير إنما يرغو عن ذل واستكانة. والقود أيضاً: الفصيل. وقال ابن شميل: القود من الذكور، والقولص من الإناث. قال البشتي: قال يعقوب بن السكيت: يقال لابن المخاض حين يبلغ أن يكون ثنياً قوداً وبكر، وهو من الذكور كالقولص من الإناث؛ قال البشتي: ليس هذا من القود التي يفتعدها الرأعي فركبها ويحمل عليها زاده وأدائه، إنما هو صفة للبكر إذا بلغ الإثناء؛ قال أبو منصور: أخطأ البشتي في حكايته عن يعقوب، ثم أخطأ فيما فسره من كيبه أنه غير القود التي يفتعدها الرأعي من وجهين آخرين، فأما يعقوب فإنه قال: يقال لابن المخاض حين يبلغ أن يكون ثنياً: قوداً وبكر، وهو من الذكور كالقولص، فجعل البشتي حتى حين، وحتى بمعنى إلى، وأحد الحطائين من البشتي أنه أنت القود، ولا يكون القود عند العرب إلا ذكراً، والثاني أنه لا قود في

الإبل تعرفه العرب غير ما فسره ابن السكيت، قال: ورأيت العرب تجعل القود البكر من الإبل حين يركب، أي يمكن ظهره من الركوب، قال: وأدنى ذلك أن يأتي عليه ستان إلى أن يثني فإذا أتى سنى جملاً، والبكر والبكرة بمنزلة الغلام والحارية اللذين لم يذركا، ولا تكون البكرة قوداً. ابن الأعرابي: البكر قود مثل القولص في الثوق إلى أن يثني.

وقاعد الرجل: قعد معه. وقعيد الرجل: مقاعده. وفي حديث الأمر بالمعروف: لا يمتعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيدة؛ القعيد الذي يصاحك في قودك، فصيل بمعنى مفاعل؛ وقعيدا كل امرئ<sup>(١)</sup>: حافظه عن اليمين وعن الشمال. وفي التنزيل: عن اليمين وعن الشمال قعيد؛ قال سيوطي: أفرد كما تقول للجماعة هم فريق، وقيل: القعيد للواحد والإثنين والجمع والمذكر والمؤنث بلفظ واحد، وهما قعيدان؛ وقيل وقول مما يستوي فيه الواحد والإثنان والجمع، كقوله: «إنا رسول رب العالمين»؛ وكقوله: «والملائكة بعد ذلك ظهيرة»؛ وقال الثوريون: معناه عن اليمين قعيد وعن الشمال قعيد فأكفى يذكر الواحد عن صاحبه، ومنه قول الشاعر:

نحن بما عندنا وأنت بما

عندك راضي والرأي مختلف ولم يقل راضيان ولا راضون، أراد: نحن بما عندنا راضون وأنت بما عندك راضي؛ ومثله قول الفرزدق:

إني ضمنت لمن أتاني ما جئني وأتني وكان وكنت غير غدور ولم يقل غدورين.

وقعيدة الرجل وقعيدة بيته: امرأته؛ قال الأسعرج الجعفي:

(١) وفي الطبقات جميعها كل أمر، والصواب ما أثبتناه. وكذلك جاء في المحكم، [عبد الله]

لكن قعيدة بيتنا مجفوة باد جناح صدرها ولها غنا والجمع قعايد. وقعيدة الرجل: امرأته، وكذلك قعاده؛ قال عبد الله بن أوفى الخراعي في امرأته:

منجدة مثل كلب الهراش

إذا هجع الناس لم تهجع فليست بتاركه مخزماً ولو هف بالأسل المشرع

فبست قعاد الفتى وحدها

وبست موفية الأربع! قال ابن بري: منجدة محكمة مجربة، وهو مما يذم به النساء وتمدح به الرجال. وقعدته: قامت بأمره (حكاة نعلب وابن الأعرابي). والأسل: الرماح.

ويقال: قعدت الرجل وأقعدته، أي خلدته، وأنا مقعد له ومقعد؛ وأنشد: نخذها سرية نفعده وقال الآخر:

وليس لي مقعد في البيت يفعدني

ولا سوام ولا من فضة كيس والقعيد: ما أتاك من ورائك من ظبي أو طائر يطير منه، بخلاف الطيح؛ ومنه قول عبيد بن الأبرص:

ولقد جرى لهم فلم يتعمفوا

تيس قعيد كالوشيجة أعصب الوشيجة: عرق الشجرة، شبه التيس من ضمرو به ذكره أبو عبيدة في باب السائح والبارح، وهو خلاف الطيح. والقعيد: الجراد الذي لم يستو جناحاه بعد.

وتدنى مقعد: ناني على النحر إذا كان ناهداً لم يثنو بعد؛ قال التائي:

والبطن ذو عكن لطيف طيه

والأنب تنجحه بكدي مقعد وقعد بئو فلان ليبي فلان يقعدون:

أطافهم وجاءهم بأعداؤهم. وقعد بقرينه: أطافه. وقعد للحرب: هيا لها أقرانها؛ قال:

لأصْحَنَ ظَالِمًا حَرِيًّا رِبَاعِيَّةً  
فَقَعْدُهَا وَدَعْنُ عَنَّا الْأَطَانِيْنَا  
وَقَوْلُهُ :

سَتَقْعُدُ عَبْدَ اللَّهِ عَنَّا بِتَهَشُّلٍ  
أَيُّ سَتُطِيقُهَا وَتَجِيئُهَا بِأَقْرَانِهَا فَكُنْفِينَا نَحْنُ  
الْحَرَبِ .

وَقَعَدَتِ الْمَرَأَةُ عَنِ الْحَيْضِ وَالْوَالِدِ تَقْعُدُ  
قُعُودًا ، وَهِيَ قَاعِدٌ : انْقَطَعَتْ عَنْهَا ، وَالْجَمْعُ  
قَوَاعِدُ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « وَالْقَوَاعِدُ مِنَ

النِّسَاءِ » ، وَقَالَ الرَّجَّازُ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ : هُنَّ  
الْوَالِيَاتُ قَعَدْنَ عَنِ الْأَزْوَاجِ . ابْنُ السَّكَيْتِ :

امْرَأَةٌ قَاعِدٌ إِذَا قَعَدَتْ عَنِ الْمَحِيضِ ؛ فَإِذَا  
أَرَدَتْ الْقُعُودَ قُلْتُ : قَاعِدَةٌ . قَالَ :

وَيَقُولُونَ : امْرَأَةٌ وَاضِعٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا  
حَمْلٌ ، وَأَتَانٌ جَامِعٌ إِذَا حَمَلَتْ . قَالَ  
أَبُو الْهَيْثَمِ : الْقَوَاعِدُ مِنْ صِفَاتِ الْإِنَاثِ ،

لَا يُقَالُ لِرِجَالٍ قَوَاعِدٌ ؛ وَفِي حَدِيثِ أَسْمَاءِ  
الْأَشْهَلِيَّةِ : إِنَّا مَعَاصِرُ النِّسَاءِ مَخْضُورَاتُ  
مَقْضُورَاتٍ ، قَوَاعِدُ بِيُونُكُمُ ، وَحَوَامِلُ

أَوْلَادِكُمْ ؛ الْقَوَاعِدُ : جَمْعُ قَاعِدٍ ، وَهِيَ  
الْمَرَأَةُ الْكَبِيرَةُ الْمُسْتَيْةُ ، هَكَذَا يُقَالُ بِغَيْرِ  
هَاءٍ ، أَيُّ أَنَّهُا ذَاتُ قُعُودٍ ، فَأَمَّا قَاعِدَةٌ فَهِيَ

فَاعِلَةٌ مِنْ قَعَدَتْ قُعُودًا ، وَيُجْمَعُ عَلَى قَوَاعِدٍ  
أَيْضًا . وَقَعَدَتِ الثَّلْجَةَ : حَمَلَتْ سَتَةً وَلَمْ  
تُحْمَلْ أُخْرَى .

وَالْقَاعِدَةُ : أَصْلُ الْأَسِّ ،  
وَالْقَوَاعِدُ الْإِسَاسُ ، وَقَوَاعِدُ الْبَيْتِ إِسَاسُهُ .  
وَفِي التَّنْزِيلِ : « وَادُّ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمَ الْقَوَاعِدُ مِنَ

الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلَ » وَفِيهِ : « فَأَتَى اللَّهُ بُنْيَانَهُمْ  
مِنَ الْقَوَاعِدِ » ؛ قَالَ الرَّجَّازُ : الْقَوَاعِدُ  
أَسَاطِينُ الْبِنَاءِ الَّتِي تَعْمِدُهُ . وَقَوَاعِدُ

الْيَهُودِجِ : خَشَبَاتُ أَرْبَعٍ مُعْتَرِضَةٌ فِي أَسْفَلِهِ  
تُرَكَّبُ عِيدَانُ الْيَهُودِجِ فِيهَا . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ :

قَوَاعِدُ السَّحَابِ أَصُولُهَا الْمُعْتَرِضَةُ فِي آفَاقِ  
السَّمَاءِ ، شَبَّهَتْ بِقَوَاعِدِ الْبِنَاءِ ؛ قَالَ ذَلِكَ  
فِي تَفْسِيرِ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ ، حِينَ سَأَلَ  
عَنْ سَحَابِيَّةٍ مَرَّتْ ، فَقَالَ : كَيْفَ تَرَوْنَ

قَوَاعِدَهَا وَيُؤَاسِقُهَا ؟ وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : أَرَادَ  
بِالْقَوَاعِدِ مَا عَطَّرَصَ مِنْهَا وَسَقَلْ ، تَشْبِيهًا  
بِقَوَاعِدِ الْبِنَاءِ . وَمِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ : إِذَا قَامَ

بِكَ الشَّرُّ فَاقْعُدْ ، يُفَسِّرُ عَلَى وَجْهِينِ ،  
أَحَدُهُمَا : أَنَّ الشَّرَّ إِذَا عَلَبَكَ فَذَلِكُ لَهُ  
وَلَا تُضْطَرِّبْ فِيهِ ، وَالثَّانِي : أَنَّ مَعْنَاهُ إِذَا

انْتَصَبَ لَكَ الشَّرُّ وَلَمْ تَجِدْ مِنْهُ بُدَأً فَانْتَصِبْ  
لَهُ وَجَاهِدْهُ ؛ وَهَذَا مِمَّا ذَكَرَهُ الْفَرَّاهُ .  
وَالْقُعْدُودُ وَالْقُعْدُودُ : الْجَبَانُ اللَّئِيمُ الْقَاعِدُ

عَنِ الْحَرْبِ وَالْمَكَارِمِ . وَالْقُعْدُودُ : الْخَائِلُ .  
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : رَجُلٌ قُعْدُودٌ وَقَعْدُودٌ إِذَا كَانَ  
لَيْسًا مِنَ الْحَسَبِ . الْمُقْعَدُ وَالْقُعْدُودُ : الَّذِي

يَقْعُدُ بِهِ نَسَبُهُ ؛ وَأَنْشَدَ :

قَرْنِي تَسُوفُ قَفَا مُقْرِفٍ  
لَيْسِمٍ مَأْبِرُهُ قُعْدُودُ  
وَيُقَالُ : اقْتَعَدَ فَلَانًا عَنِ السَّخَاةِ لَوْمٌ  
جَيْتُهُ ؛ وَمِثْلُهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

فَازَ قِدْحُ الْكَلْبِيِّ واقْتَعَدَتْ مَعَهُ  
سِرَاءٌ عَنِ سَعْيِهِ عُرُوقُ لَيْسِمٍ  
وَرَجُلٌ قُعْدُودٌ : قَرِيبٌ مِنَ الْجَدِّ الْأَكْبَرِ ،  
وَكَذَلِكَ قُعْدُودٌ . وَالْقُعْدُودُ وَالْقُعْدُودُ : أَمْلَكُ

الْقَرَابَةِ فِي النَّسَبِ . وَالْقُعْدُودُ : الْقُرْبِيُّ .  
وَالْمِيرَاثُ الْقُعْدُودُ : هُوَ أَقْرَبُ الْقَرَابَةِ إِلَى  
الْمَيِّتِ . قَالَ سَيِّبِيُّهُ : قُعْدُودٌ مُلْحَقٌ

بِجَنْسِهِمْ ، وَلِذَلِكَ ظَهَرَ فِيهِ الْبِثْلَانُ .  
وَفَلَانٌ أَقْعَدٌ مِنْ فَلَانٍ ، أَيُّ أَقْرَبُ مِنْهُ  
إِلَى جَدِّهِ الْأَكْبَرِ ؛ وَعَبَّرَ عَنْهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ

بِجِثْلِ هَذَا الْمَعْنَى فَقَالَ : فَلَانٌ أَقْعَدٌ مِنْ  
فَلَانٍ ، أَيُّ أَقْلُ آبَاءِ . وَالْإِنْعَادُ : قَلَّةُ الْآبَاءِ  
وَالْأَجْدَادِ ، وَهُوَ مَذْمُومٌ ، وَالْإِطْرَافُ

كَثْرَتُهُمْ ، وَهُوَ مَحْمُودٌ ؛ وَقِيلَ : كِلَاهُمَا  
مَذْحٌ . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : رَجُلٌ ذُو قُعْدُودٍ إِذَا  
كَانَ قَرِيبًا مِنَ الْقَبِيلَةِ ، وَالْمَعْدُودُ فِيهِ قَلَّةٌ .

يُقَالُ : هُوَ أَقْعَدُهُمْ ، أَيُّ أَقْرَبُهُمْ إِلَى الْجَدِّ  
الْأَكْبَرِ ، وَأَطْرَفُهُمْ وَأَفْسَلُهُمْ ، أَيُّ أَبْعَدُهُمْ  
مِنَ الْجَدِّ الْأَكْبَرِ . وَيُقَالُ : فَلَانٌ طَرِيفٌ بَيْنَ

الطَّرَافَةِ إِذَا كَانَ كَثِيرَ الْآبَاءِ إِلَى الْجَدِّ الْأَكْبَرِ  
لَيْسَ بِذِي قُعْدُودٍ ؛ وَيُقَالُ : فَلَانٌ قَعِيدٌ

النَّسَبِ ذُو قُعْدُودٍ إِذَا كَانَ قَلِيلَ الْآبَاءِ إِلَى الْجَدِّ  
الْأَكْبَرِ ؛ وَكَانَ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ الْمَاشِئِيُّ أَقْعَدَ بَنِي الْعَبَّاسِ نَسَبًا  
فِي زَمَانِهِ ، وَلَيْسَ هَذَا ذِمًّا عِنْدَهُمْ وَكَانَ  
يُقَالُ لَهُ قُعْدُودٌ بَنِي هَاشِمٍ ؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ :

وَيُذَمُّ بِهٖ مِنْ وَجْهِ ، لِأَنَّ الْوِلَاءَ لِلْأَكْبَرِ ،  
وَيُذَمُّ بِهٖ مِنْ وَجْهِ ، لِأَنَّهُ مِنْ أَوْلَادِ الْهَرَمِيِّ ،  
وَيُنْسَبُ إِلَى الضَّعْفِ ؛ قَالَ دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَّةِ  
بِزَيْنِ أَخَاهُ :

دَعَانِي أَخِي وَالْحَيْلُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ  
فَلَمَّا دَعَانِي لَمْ يَجِدْنِي بِقُعْدُودٍ  
وَقِيلَ : الْقُعْدُودُ فِي هَذَا الْبَيْتِ الْجَبَانُ الْقَاعِدُ

عَنِ الْحَرْبِ وَالْمَكَارِمِ أَيْضًا ، يَتَقَعَّدُ فَلَا  
يَتَهَضُّ ؛ قَالَ الْأَعَشِيُّ :

طَرِفُونَ وَلَادُونَ كُلُّ مُبَارِكٍ  
أَمِيرُونَ لَا يَرْتُونَ سَهْمَ الْقُعْدُودِ  
وَأَنْشَدَهُ ابْنُ بَرِّي :

أَمِيرُونَ وَلَادُونَ كُلُّ مُبَارِكٍ  
طَرِفُونَ . . . . .

وَقَالَ : أَمِيرُونَ أَيُّ كَثِيرُونَ . وَالطَّرْفُ :  
نَقِيضُ الْقُعْدُودِ . وَرَأَيْتُ حَاشِيَةً بِحِطِّ بَعْضِ  
الْفُضَلَاءِ أَنَّ هَذَا الْبَيْتَ أَنْشَدَهُ الْمَرْزَبَانِيُّ فِي

مُعْجَمِ الشُّعْرَاءِ لِأَبِي وَجْرَةَ السَّعْدِيِّ فِي آلِ  
الرَّبِيعِيِّ . وَأَمَّا الْقُعْدُودُ الْمَذْمُومُ فَهُوَ اللَّئِيمُ فِي  
حَسَبِهِ ؛ وَالْقُعْدُودُ مِنَ الْأَضْدَادِ . يُقَالُ

لِلْقَرِيبِ النَّسَبِ مِنَ الْجَدِّ الْأَكْبَرِ : قُعْدُودٌ ،  
وَالْبُعِيدِ النَّسَبِ مِنَ الْجَدِّ الْأَكْبَرِ : قُعْدُودٌ ؛  
وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي قَوْلِ الْبَيْهَقِيِّ :

لَقِيَ مُقْعَدَ الْأَسْبَابِ مُتَقَطِّعٌ بِهِ  
قَالَ : مَعْنَاهُ أَنَّهُ قَصِيرُ النَّسَبِ مِنَ الْقُعْدُودِ .  
وَقَوْلُهُ مُتَقَطِّعٌ بِهِ مُلْقَى ، أَيُّ لَا سَعْيَ لَهُ إِنْ

أَرَادَ أَنْ يَسْعَى لَمْ يَكُنْ بِهِ عَلَى ذَلِكَ قُوَّةٌ  
بُلْفَعَةٌ ، أَيُّ شَيْءٌ يَتَّبَعُ بِهِ . وَيُقَالُ : فَلَانٌ  
مُقْعَدُ الْحَسَبِ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ شَرَفٌ ؛ وَقَدْ

أَقْعَدَهُ آبَاؤُهُ وَتَقَعَّدُوهُ ؛ وَقَالَ الطَّرِمَّاحُ يَهْجُو  
رَجُلًا :  
وَلِكَيْتُهُ عَبْدٌ تَقَعَّدَ رَأْيَهُ  
لِنَامِ الْفُحُولِ وَارْتِخَاصِ الْمَنَاسِكِ

أَيُّ أَقْعَدَ حَسَبَهُ عَنِ الْمَكَارِمِ لَوْ أَنَّ أَبَاؤَهُ وَأُمَّهَاتِهِ .  
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ وَرِثَ فُلَانٌ بِالْإِقْعَادِ ، وَلَا يُقَالُ وَرِثَهُ بِالْقُعُودِ .  
 وَالْقُعَادُ وَالْإِقْعَادُ : دَاءٌ يَأْخُذُ الْإِبِلَ وَالنَّجَابِثَ فِي أَوْرَاكِهَا ، وَهُوَ شَيْءٌ مِثْلُ الْعَجْزِ إِلَى الْأَرْضِ ؛ وَقَدْ أَقْعَدَ الْبَعِيرَ فَهُوَ مُقْعَدٌ .  
 وَالقُعْدُ : أَنْ يَكُونَ بِوِطْيَفِ الْبَعِيرِ تَطَامُنٌ وَاسْتِرْحَاءٌ . وَالْإِقْعَادُ فِي رِجْلِ الْفَرَسِ : أَنْ تُفْرَسَ (١) جِدًّا فَلَا تَنْتَصِبَ .  
 وَالْمُقْعَدُ : الْأَعْرَجُ ، يُقَالُ مِنْهُ : أَقْعَدَ الرَّجُلُ ، تَقُولُ : مَتَى أَصَابَكَ هَذَا الْقُعَادُ ؟ وَجَمَلٌ أَقْعَدٌ : فِي وَطْيَفِي رِجْلَيْهِ كَالِاسْتِرْحَاءِ .  
 وَالْقَعِيدَةُ : شَيْءٌ تَنْسُجُهُ النِّسَاءُ يُشْبِهُ الْعَيْبَةَ يُجْلَسْنَ عَلَيْهِ ، وَقَدْ اقْتَعَدَهَا ؛ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :  
 رَفَعْنَ حَوَايَا وَاقْتَعَدْنَ قَعَائِدًا وَحَقَّقْنَ مِنْ حَوْلِكَ الْعِرَاقِ الْمُنْمَقِ وَالْقَعِيدَةُ أَيْضًا : مِثْلُ الْغِرَارَةِ يَكُونُ فِيهَا الْقَعِيدُ وَالْكَعْكُ ، وَجَمَعَهَا قَعَائِدُ ؛ قَالَ أَبُو ذُوؤَيْبٍ يَصِفُ صَائِدًا :  
 لَهُ مِنْ كَسْبِيهِنَّ مُعَدَّلَجَاتٌ قَعَائِدُ قَدْ مُلِثْنَ مِنَ الْوَشِيقِ وَالصَّمِيرِ فِي كَسْبِيهِنَّ يَعُودُ عَلَى سِيهَامٍ ذَكَرَهَا قَبْلَ الْبَيْتِ . وَمُعَدَّلَجَاتٌ : مَمْلُوءَاتٌ . وَالْوَشِيقُ : مَا جَفَّتْ مِنَ اللَّحْمِ ، وَهُوَ الْقَعِيدُ ؛ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي قَوْلِ الرَّاجِزِ :  
 تُعْجَلُ إِضْجَاعُ الْجَشِيرِ الْقَاعِيدِ قَالَ : الْقَاعِيدُ الْجَوَالِقُ الْمُحْتَلِيُّ حَيًّا ، كَأَنَّهُ مِنْ امْتِلَانِهِ قَاعِيدٌ . وَالْجَشِيرُ : الْجَوَالِقُ . وَالْقَعِيدَةُ مِنَ الرَّمْلِ : الَّتِي لَيْسَتْ بِمُسْتَقْبِلَةٍ ، وَقِيلَ : هِيَ الْحَبْلُ الْأَطْيُ بِالْأَرْضِ ، وَقِيلَ : هُوَ مَا ارْتَكَمَ مِنْهُ .  
 قَالَ الْخَلِيلُ : إِذَا كَانَ بَيْتٌ مِنَ الشَّعْرِ فِيهِ زِحَافٌ قِيلَ لَهُ مُقْعَدٌ ؛ وَالْمُقْعَدُ مِنَ الشَّعْرِ : (١) قَوْلُهُ : « نَفْرَسَ » فِي الصَّحَاحِ نَفَسَ .

مَا نَقَصَتْ مِنْ عَرُوضِهِ قُوَّةٌ ، كَقَوْلِهِ :  
 أَقْبَعَدُ مَقْتُلُ مَالِكِ بْنِ زُهَيْرٍ تَرْجُو النِّسَاءَ عَوَاقِبَ الْأَطْهَارِ ؟  
 قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْإِقْوَاءُ نَقْصَانُ الْحُرُوفِ مِنَ الْفَاصِلَةِ ، فَيَنْقُصُ مِنْ عَرُوضِ الْبَيْتِ قُوَّةٌ ؛ وَكَانَ الْخَلِيلُ يُسَمِّي هَذَا الْمُقْعَدَ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : هَذَا صَحِيحٌ عَنِ الْخَلِيلِ وَهَذَا غَيْرُ الزِّحَافِ ، وَهُوَ عَيْبٌ فِي الشَّعْرِ ، وَالزِّحَافُ لَيْسَ بِعَيْبٍ .  
 الْفَرَاءُ : الْعَرَبُ تَقُولُ قَعْدُ فُلَانٌ بِشْتُمْتِي بِمَعْنَى طَفِقَ وَجَعَلَ ؛ وَأَنْشَدَ لِبَعْضِ بَنِي عَامِرٍ :  
 لَا يَبْقِعُ الْجَارِيَةَ الْخَضَابُ وَلَا الْوِشَاحَانُ وَلَا الْجِلْبَابُ مِنْ دُونِ أَنْ تَلْتَقِيَ الْأَرْكَابُ وَيَقْعَدُ الْأَيْرُ لَهُ لُعَابُ وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : حَدَّدَ شَفْرَتَهُ حَتَّى قَعَدَتْ كَأَنَّهَا حَرْبَةٌ ، أَيَّ صَارَتْ . وَقَالَ : تَوَبَّكَ لَا تَقْعُدُ تَطِيرُ بِهِ الرِّيحُ ، أَيَّ لَا تَصِيرُ الرِّيحُ طَائِرَةً بِهِ ، وَنَصَبَ تَوَبَّكَ يَفْعَلُ مُضْمَرٌ ، أَيَّ احْفَظْ تَوَبَّكَ . وَقَالَ : قَعْدٌ لَا يَسْأَلُهُ أَحَدٌ حَاجَةَ إِلَّا قَضَاهَا ، وَلَمْ يُفْسِرْهُ ؛ فَإِنَّ عَنِّي بِهِ صَارَ قَعْدٌ تَقْدَمُ لَهَا هَذِهِ النُّظَائِرُ وَاسْتَعْنَى بِتَفْسِيرِ تِلْكَ النُّظَائِرِ عَنْ تَفْسِيرِ هَذِهِ ؛ وَإِنْ كَانَ عَنِّي الْقُعُودُ فَلَا مَعْنَى لَهُ ، لِأَنَّ الْقُعُودَ لَيْسَتْ حَالٌ أَوْلَى بِهِ مِنْ حَالِ الْأَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ قَعْدٌ لَا يَمُرُّ بِهِ أَحَدٌ إِلَّا يَسْبُهُ ، وَقَعْدٌ لَا يَسْأَلُهُ سَائِلٌ إِلَّا حَرَمَهُ ؟ وَغَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يُحْبَرُ بِهِ مِنْ أَحْوَالِ الْقَاعِيدِ ، وَإِنَّمَا هُوَ كَقَوْلِكَ : قَامَ لَا يُسْأَلُ حَاجَةَ إِلَّا قَضَاهَا . وَقَعِيدُكَ اللَّهُ لَا أَفْعَلُ ذَلِكَ ، وَقَعْدُكَ ؛ قَالَ مَتَمُّ بْنُ نُؤَيْرَةَ :  
 قَعِيدُكَ أَلَا تُسْمِعُنِي مَلَامَةً وَلَا تَنْكُحُنِي فَرْحَ الْفَوَادِ فَيُجْعَلَا وَقِيلَ : قَعْدُكَ اللَّهُ ، وَقَعِيدُكَ اللَّهُ (١) ،

أَيُّ كَأَنَّهُ قَاعِيدٌ مَعَكَ يَحْفَظُ عَلَيْكَ قَوْلَكَ ، وَلَيْسَ بِقَوِيٍّ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : قَالَ الْكِسَائِيُّ : يُقَالُ قَعْدَكَ اللَّهُ أَيَّ اللَّهُ مَعَكَ ؛ قَالَ وَأَنْشَدَ غَيْرُهُ عَنْ قُرَيْبَةَ الْأَعْرَابِيَّةِ :  
 قَعِيدُكَ عَمَرَ اللَّهُ يَا بِنْتَ مَالِكِ أَلَمْ تَعْلَمِينَا نِعَمَ مَاؤِي الْمَعْصَبِ قَالَ : وَلَمْ أَسْمَعْ بَيْنَا اجْتِمَعَ فِيهِ الْعَمْرُ وَالْقَعِيدُ إِلَّا هَذَا . وَقَالَ ثَعْلَبٌ : قَعْدَكَ اللَّهُ وَقَعِيدَكَ اللَّهُ ، أَيُّ نَشَدْتِكَ اللَّهُ . وَقَالَ : إِذَا قُلْتَ قَعِيدُكَ اللَّهُ جَاءَ مَعَهُ الْإِسْتِفْهَامُ وَالْيَسِينُ ، فَلَا اسْتِفْهَامَ كَقَوْلِهِ : قَعِيدُكَ اللَّهُ أَلَمْ يَكُنْ كَذَا وَكَذَا ؟ قَالَ الْفَرَزْدَقُ :  
 قَعِيدُكَ اللَّهُ الَّذِي أَنْتَمَا لَهُ أَلَمْ تَسْمَعَا بِالْبَيْضَتَيْنِ الْمُنَاوِيَا ؟ وَالْقَسَمُ : قَعِيدُكَ اللَّهُ لِأَكْرَمَتِكَ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : عَلِيًّا مُضْمَرٌ تَقُولُ قَعِيدُكَ لَتَفْعَلَنَّ كَذَا ؛ قَالَ الْقَعِيدُ الْأَبُ ؛ وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : الْقَعِيدُ الْمُقَاعِدُ ؛ وَأَنْشَدَ بَيْتَ الْفَرَزْدَقِ :  
 قَعِيدُكَ اللَّهُ الَّذِي أَنْتَمَا لَهُ يَقُولُ : أَيُّتَمَا قَعَدْتَ فَأَنْتَ مُقَاعِدُ اللَّهِ ، أَيُّ هُوَ مَعَكَ . قَالَ : وَيُقَالُ قَعِيدُكَ اللَّهُ لَا تَفْعَلَنَّ كَذَا ، وَقَعْدَكَ اللَّهُ ، بِفَتْحِ الْقَافِ ، وَأَمَّا قَعْدُكَ فَلَا أَعْرِفُهُ . وَيُقَالُ : قَعْدٌ قَعْدًا وَقُعُودًا ؛ وَأَنْشَدَ :  
 قَعْدُكَ أَلَا تُسْمِعُنِي مَلَامَةً قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : هِيَ بَيْنُ الْعَرَبِ وَهِيَ مَصَادِرُ اسْتَعْمِلَتْ مَنْصُوبَةً يَفْعَلُ مُضْمَرٌ ؛ وَالْمَعْنَى بِصَاحِبِكَ الَّذِي هُوَ صَاحِبُ كُلِّ نَجْوَى ، كَمَا يُقَالُ : نَشَدْتِكَ اللَّهُ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي فِي تَرْجَمَةِ وَجَعٍ فِي بَيْتِ مَتَمِّ بْنِ نُؤَيْرَةَ :

= المراقبة، وانتصابها بتقدير أقسم بمراقبتك الله .  
 وقيل : قعد وقعيد بمعنى الرقيب والحفيظ ، فالعنى بها الله تعالى ، ونصبها بتقدير أقسم معلنى بالباء ، ثم حذف الفعل والياء ، وانتصبا ، وأبدل منها الله .

(٢) قوله : « وقيل قعدك الله .. الخ » في شرح القاموس مانصه : وفي شرح الشواهد : وأما قعدك الله ، وقعيدك الله ، فقيل مصدران بمعنى =

قَعِيدُكَ الْأَسْمَعِيُّ مَلَامَةٌ  
 قَالَ : قَعِيدُكَ اللَّهُ ، وَقَعِيدُكَ اللَّهُ اسْتَعْطَافٌ  
 وَلَيْسَ بِقَسَمٍ ، كَذَا قَالَ أَبُو عَلِيٍّ ؛ قَالَ :  
 وَالِدُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ بِقَسَمٍ كَوْنُهُ لَمْ يُجِبْ  
 بِجَوَابِ الْقَسَمِ . وَقَعِيدُكَ اللَّهُ بِمَنْزِلَةِ عَمْرِكَ  
 اللَّهُ فِي كَوْنِهِ يَنْتَصِبُ أَنْتِصَابَ الْمَصَادِرِ الْوَاقِعَةِ  
 مَوْعِ الْفِعْلِ ، فَعَمْرِكَ اللَّهُ وَاقِعٌ مَوْعِ عَمْرِكَ  
 اللَّهُ ، أَيْ سَأَلْتُ اللَّهَ تَعْمِيرَكَ ، وَكَذَلِكَ فَعَدُّكَ  
 اللَّهُ تَقْدِيرُهُ فَعَدُّتُكَ اللَّهُ ، أَيْ سَأَلْتُ اللَّهَ  
 حِفْظَكَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : «عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ  
 الشِّمَالِ قَعِيدٌ» أَيْ حَفِظْتُ .  
 وَالْمُقْعَدُ : رَجُلٌ كَانَ يَرِيشُ السَّهَامَ  
 بِالْمَدِينَةِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

أَبُو سُلَيْمَانَ وَرِيشُ الْمُقْعَدِ  
 وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْمُقْعَدَانُ شَجَرٌ يَنْبُتُ  
 نَبَاتَ الْمَقْرِ ، وَلَا مَرَارَةَ لَهُ ، يَخْرُجُ فِي وَسْطِهِ  
 قَضِيبٌ يَطُولُ قَامَةً ، وَفِي رَأْسِهِ مِثْلُ نَمْرَةٍ  
 الْعَرَعَةِ ، صَلْبَةٌ حَمْرَاءُ يَتَرَامَى بِهِ الصَّبِيَانُ .  
 وَلَا بَرْعَاهُ شَيْءٌ .  
 وَرَجُلٌ مُقْعَدُ الْأَنْفِ : وَهُوَ الَّذِي فِي  
 مَنخَرِهِ سَمَةٌ وَقَصْرٌ .  
 وَالْمُقْعَدَةُ : الدَّوْحَلَةُ مِنَ الْخَوْصِ .  
 وَرَحَى قَاعِدَةٌ : يَطْحَنُ الطَّاحِنُ بِهَا  
 بِالرَّائِدِ يَيْدُو .

وَقَالَ النَّصْرُ : الْقَعْدُ الْعَذْرَةُ وَالطَّوْفُ .

• قَعْرَةٌ قَعْرٌ كُلُّ شَيْءٍ : أَنْصَاهُ ، وَجَمْعُهُ  
 قَعُورٌ . وَقَعْرُ الْبَيْتِ وَغَيْرُهَا : عَمَقُهَا . وَنَهْرٌ  
 قَعِيرٌ : بَعِيدُ الْقَعْرِ ، وَكَذَلِكَ بِئْرٌ قَعِيرَةٌ وَقَعِيرٌ ،  
 وَقَدْ قَعَرْتُ قَعَارَةً ، وَقَصَعْتُ قَعِيرَةً كَذَلِكَ .  
 وَقَعْرُ الْبَيْتِ يَقَعْرُهَا قَعْرًا : انْتَهَى إِلَى قَعْرِهَا ،  
 وَكَذَلِكَ الْإِنَاءُ إِذَا شَرِبْتَ جَمِيعَ مَا فِيهِ حَتَّى  
 تَنْتَهِيَ إِلَى قَعْرِهِ . وَقَعْرُ الثَّرِيدَةِ : أَكَلَهَا مِنْ  
 قَعْرِهَا . وَأَقَعْرُ الْبَيْتِ : جَعَلَ لَهَا قَعْرًا . وَقَالَ  
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَعْرُ الْبَيْتِ يَقَعْرُهَا عَمَقُهَا ،  
 وَقَعْرُ الْحَفْرِ كَذَلِكَ ، وَبِئْرٌ قَعِيرَةٌ وَقَدْ قَعَرْتُ  
 قَعَارَةً . وَرَجُلٌ بَعِيدُ الْقَعْرِ أَيْ الْغُورِ ، عَلَى  
 الْمَثَلِ وَقَعْرُ الْقَمَرِ : دَاخِلُهُ .

وَقَعَرَ فِي كَلَامِهِ وَقَعَرَ تَشَدَّقَ وَتَكَلَّمَ  
 بِأَقْصَى قَعْرِ فِيهِ ، وَقِيلَ : تَكَلَّمَ بِأَقْصَى  
 حَلْقِهِ . وَرَجُلٌ قَعِرٌ وَقِعَارٌ : مُتَقَعِّرٌ فِي كَلَامِهِ .  
 وَالتَّقَعِيرُ : التَّعْمِيقُ . وَالتَّقَعِيرُ فِي الْكَلَامِ :  
 التَّشَدُّقُ فِيهِ . وَالتَّقَعَّرُ : التَّعَمُّقُ . وَقَعَرَ الرَّجُلُ  
 إِذَا رَوَى فَتَقَرَّرَ فِيمَا يَعْمُضُ مِنَ الرَّأْيِ حَتَّى  
 يَسْتَحْرِجَهُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَعْرُ الْعَقْلُ  
 الثَّامُ . يُقَالُ : هُوَ يَتَقَعَّرُ فِي كَلَامِهِ إِذَا كَانَ  
 يَتَنَحَّى وَهُوَ لِحَانَةٌ ، وَيَتَعَاقَلُ وَهُوَ هَلْبَاجَةٌ .  
 أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ مَا خَرَجَ مِنْ أَهْلِ هَذَا  
 الْقَعْرِ أَحَدٌ مِثْلُهُ ، كَقَوْلِكَ : مِنْ أَهْلِ هَذَا  
 الْغَائِطِ مِثْلُ الْبُصْرَةِ أَوْ الْكُوفَةِ .

وَإِنَاءٌ قَعْرَانٌ : فِي قَعْرِهِ شَيْءٌ . وَقَصْعَةٌ  
 قَعْرَى وَقَعْرَةٌ : فِيهَا مَا يُعْطَى قَعْرَهَا ، وَالْجَمْعُ  
 قَعْرَى ، وَاسْمُ ذَلِكَ الشَّيْءِ الْقَعْرَةُ وَالْقَعْرَةُ .  
 الْكَيْسَانِيُّ : إِنَاءٌ نَصْفَانُ وَشَطْرَانُ بَلَغَ مَا فِيهِ  
 شَطْرُهُ ، وَهُوَ النُّصْفُ . وَإِنَاءٌ نَهْدَانٌ وَهُوَ  
 الَّذِي عَلَا وَأَشْرَفَ ، وَالْمَوْثُ مِنْ هَذَا كُلُّهُ  
 قَعْلَى . وَقَعْبٌ مِقْعَارٌ : وَاسِعٌ بَعِيدُ الْقَعْرِ .  
 وَالْقَعْرُ : جَوْنَةٌ تَنْجَابُ مِنَ الْأَرْضِ  
 وَتَنْهَيْطٌ يَنْصَعِبُ الْإِنْجَادُ فِيهَا . وَالْمَقَعَّرُ :  
 الَّذِي يَبْلُغُ قَعْرَ الشَّيْءِ .

وَأَمْرَةٌ قَعْرَةٌ وَقَعِيرَةٌ : بَعِيدَةُ الشَّهْوَةِ (عَنِ  
 اللَّحْيَانِيِّ) ؛ وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي تَجِدُ الْعُلْمَةَ فِي  
 قَعْرِ قَرْجِهَا ، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي تُرِيدُ الْمِبَالَغَةَ ،  
 وَقِيلَ : أَمْرَةٌ قَعْرَةٌ وَقَعِيرَةٌ نَعَتْ سَوْءَ فِي  
 الْجَمَاعِ .

وَالْقَعْرُ مِنَ التَّمَلُّ : الَّتِي تَتَّخِذُ الْقَرِيَّاتُ .  
 وَضَرْبُهُ قَفَعْرَةٌ ، أَيْ صَرَعَةٌ .  
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ : صَحَّفَ أَبُو عُبَيْدٍ يَوْمًا فِي  
 مَجْلِسٍ وَاحِدٍ فِي ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ فَقَالَ : ضَرْبُهُ  
 فَانْعَقَرُ ، وَإِنَاءٌ هُوَ فَانْعَقَرَ ، وَقَالَ : فِي صَدْرِهِ  
 حَشَكٌ ، وَالصَّحِيحُ حَسَكٌ ، وَقَالَ : شَلْتُ  
 بِيَدِهِ ، وَالصَّوَابُ شَلْتُ .

وَقَعْرُ التَّحْلَةِ فَانْعَقَرَتْ هِيَ : قَطَعَهَا مِنْ  
 أَصْلِهَا فَسَقَطَتْ ، وَالشَّجَرَةُ أَنْجَعَفَتْ مِنْ  
 أَصْلِهَا وَأَنْصَرَعَتْ هِيَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :  
 «كَانَهُمْ أَعْجَارٌ نَحَلُ مُتَقَعِّرٍ» ؛ وَالْمُنْتَقِرُ :

الْمُنْتَقِعُ مِنْ أَصْلِهِ . وَقَعَرْتُ التَّحْلَةَ إِذَا قَلَعْتَهَا  
 مِنْ أَصْلِهَا حَتَّى تَسْقُطَ ، وَقَدْ أَنْعَقَرَتْ هِيَ .  
 وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ رَجُلًا تَقَعَّرَ عَنْ مَالِهِ لَهُ ،  
 وَفِي رِوَايَةٍ : أَنْعَقَرَ عَنْ مَالِهِ ، أَيْ انْقَلَعَ مِنْ  
 أَصْلِهِ . يُقَالُ : قَعَرَهُ إِذَا قَلَعَهُ ، يَعْنِي أَنَّهُ مَاتَ  
 عَنْ مَالِهِ لَهُ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : أَنَّ  
 عُمَرَ لَقِيَ شَيْطَانًا فَصَارَعَهُ فَفَعَّرَهُ ، أَيْ قَلَعَهُ ،  
 وَقِيلَ : كُلُّ مَا أَنْصَرَغَ ، فَقَدْ أَنْعَقَرَ وَتَقَعَّرَ ؛  
 قَالَ كَبِيدٌ :

وَأَرَبُدُ فَارِسَ الْهَبْجَا إِذَا مَا  
 تَقَعَّرَتِ الْمَشَاجِرُ بِالْفَيْتَامِ  
 أَيْ انْقَلَبَتْ فَاَنْصَرَعَتْ ، وَذَلِكَ فِي شِدَّةِ  
 الْقِتَالِ عِنْدَ الْإِنْهَاءِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَالَتْ الدُّبَيْرِيَّةُ : الْقَعْرُ  
 الْجَنَّةُ ، وَكَذَلِكَ الْمِغْجَنُ ، وَالشَّيْزِيُّ ،  
 وَالِدُّسَيْعِيُّ ؛ رَوَى ذَلِكَ كُلُّهُ الْفَرَّاءُ عَنِ  
 الدُّبَيْرِيَّةِ .

وَقَعَرْتُ الشَّاةُ : أَلَقْتُ وَادَّهَا لِعَبْرِ تَامِ  
 (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَأَشَدُّ :  
 أَبْقَى لَنَا اللَّهُ وَتَقَعِيرُ الْمَجَرِّ  
 سُودًا غَرَابِيبَ كَأَطْلَالِ الْحَجَرِ  
 وَالْقَعْرَاءُ : مَوْضِعٌ .

وَبَنُو الْمِقْعَارِ : بَطْنٌ مِنْ بَنِي هِلَالٍ .  
 وَقَدَحٌ قَعْرَانٌ ، أَيْ مُقَعَّرٌ .

• قَعْرَةٌ قَعْرٌ مَا فِي الْإِنَاءِ يَقَعْرُهُ قَعْرًا : شَرِبَهُ  
 عَبًّا . وَقَعْرُ الْإِنَاءِ قَعْرًا : مَلَأَهُ .

• قَعْسٌ • الْقَعْسُ : نَقِيسُ الْحَدَبِ ، وَهُوَ  
 خُرُوجُ الصَّدْرِ وَدُخُولُ الظُّهْرِ ؛ قَعْسٌ قَعْسًا ،  
 فَهُوَ أَقْعَسُ وَمُقْعَاعِسٌ وَقَعْسٌ كَقَوْلِهِمْ :  
 أَنْكَدُ ، وَنَكَدُ ، وَأَجْرَبُ وَجَرَبُ ، وَهَذَا  
 الضَّرْبُ يَقَعِبُ عَلَيْهِ هَذَانِ الْبَيْتَانِ كَثِيرًا ،  
 وَالْمَرْأَةُ قَعْسَاءُ ، وَالْجَمْعُ قَعْسٌ . وَفِي حَدِيثِ  
 الزُّبَيْرِيَّانِ : أَبْغَضُ صَبِيَانِنَا إِلَيْنَا الْأَقْعِيسُ  
 الذِّكْرُ ، وَهُوَ تَصْغِيرُ الْأَقْعِيسِ .

وَالْقَعْسُ فِي الْقَوْسِ : نُتُوُ بَاطِنِهَا مِنْ  
 وَسَطِهَا وَدُخُولُ ظَاهِرِهَا ، وَهِيَ قَوْسٌ

فَعَسَاءُ ؛ قَالَ أَبُو النَّجْمِ وَوَصَفَ صَائِدًا :  
 وَفِي الْبَيْدِ الْبَيْسَى عَلَى مَيْسُورِهَا  
 نَبِيَّةٌ قَدْ شُدَّ مِنْ تَوْبِيرِهَا  
 كِدَاءُ فَعَسَاءٍ عَلَى تَأْطِيرِهَا  
 وَنَمْلَةٌ فَعَسَاءٌ : رَافِعَةٌ صَدْرُهَا وَذَنَبُهَا ،  
 وَالْجَمْعُ فَعَسٌ وَفَعَسَاوَاتٌ عَلَى غَلْبَةِ الصَّفَةِ .  
 وَالْأَفْعَسُ : الَّذِي فِي صَدْرِهِ انْكِبَابٌ إِلَى  
 ظَهْرِهِ . وَالْفَعَسُ : التَّوَاءُ بِأَخْذٍ فِي الْعُنُقِ مِنْ  
 رِيحٍ كَانَتْهَا تَهْصِرُهُ إِلَى مَا وَّرَاءَهُ .  
 وَالْفَعَسُ : الثَّلَبُ . وَعَزَّةٌ فَعَسَاءٌ :  
 ثَابِتَةٌ ؛ قَالَ :

وَالْحَزَّةُ الْفَعَسَاءُ لِلْأَعَزِّ

وَرَجُلٌ أَفْعَسُ : ثَابِتٌ عَزِيْزٌ مَبِيحٌ .  
 وَتَفَاعَسَ الْعُرُّ أَيْ ثَبَتَ وَامْتَنَعَ وَلَمْ يَطَّأطِ  
 رَأْسَهُ فَافْعَنَسَ ، أَيْ فَبَتَّ مَعَهُ ؛ قَالَ  
 الْعَجَّاجُ :

تَفَاعَسَ الْعُرُّ بِنَا فَافْعَنَسَا  
 فَبَحَسَ النَّاسَ وَأَعْيَا الْبَحْسَا  
 أَيْ بَحَسَهُمُ الْعُرُّ ، أَيْ ظَلَمَهُمْ حَقُوقَهُمْ .  
 وَتَفَعَسَتِ الدَّابَّةُ : ثَبَتَتْ فَلَمْ تَبْرَحْ  
 مَكَانَهَا .

وَتَفَعَّسَ الرَّجُلُ عَنِ الْأَمْرِ ، أَيْ تَأَخَّرَ  
 وَلَمْ يَتَقَدَّمْ فِيهِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الْكَمَيْتِ :  
 كَمَا يَتَفَاعَسُ الْفَرَسُ الْجُرُورُ  
 وَفِي حَدِيثِ الْأَخْذُودِ : فَتَفَاعَسَتْ أَنْ  
 تَفَعَّ فِيهَا ؛ وَقَوْلُهُ :

صَدِيقُ لِرِسْمِ الْأَشْجَعِيِّينَ بَعْدَمَا  
 كَسَنَتِي السُّنُونُ الْفَعَسُ شَيْبَ الْفَارِقِ  
 إِنَّمَا أَرَادَ السِّنِينَ الثَّابِتَةَ ، وَمَعْنَى ثَبَاتِهَا  
 طَوْلُهَا .

وَفَعَسَ وَتَفَاعَسَ وَافْعَنَسَ : تَأَخَّرَ  
 وَرَجَعَ إِلَى خَلْفِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ مَدَّ  
 يَدَهُ إِلَى حَدِيْفَةِ فَعَاعَسَ عَنْهُ أَوْ تَفَعَسَ ، أَيْ  
 تَأَخَّرَ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

بُسَّ مَقَامُ الشَّيْخِ أَمْرَسُ أَمْرَسُ  
 إِنَّمَا عَلَى قَعْوٍ وَإِنَّمَا أَفْعَنَسُ  
 وَإِنَّمَا لَمْ يُدْعَمْ هَذَا ، لِأَنَّهُ مُلْحَقٌ  
 بِأَحْرَنْجَمَ ؛ يَقُولُ : إِنْ اسْتَقَى بِبِكْرَةٍ وَقَعَ

حَبْلُهَا فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ : قِيلَ لَهُ : أَمْرَسُ ،  
 وَإِنْ اسْتَقَى بِغَيْرِ بَكْرَةٍ ، وَمَتَّحَ أَوْجَعَهُ ظَهْرَهُ ،  
 فَيَقَالُ لَهُ أَفْعَنَسَ وَأَجْدَبَ الدَّلْوُ ؛ قَالَ  
 أَبُو عَلِيٍّ : بُونٌ أَفْعَنَلٌ بِأَبِهَا إِذَا وَقَعَتْ فِي  
 ذَوَاتِ الْأَرْبَعَةِ أَنْ تُكُونَ بَيْنَ أَضْلَلَيْنِ نَحْوِ  
 أَخْرَنْطَمَ وَأَحْرَنْجَمَ ، وَأَفْعَنَسَ مُلْحَقٌ  
 بِذَلِكَ ، فَيَجِبُ أَنْ يُحْتَدَى بِهِ طَرِيقُ مَا الْحَقِ  
 بِمِثَالِهِ ، فَلَتَكُنُ السِّنُّ الْأُولَى أَضْلًا ، كَمَا  
 أَنَّ الطَّاءَ الْمُقَابِلَةَ لَهَا مِنْ أَخْرَنْطَمَ أَضْلٌ ،  
 وَإِذَا كَانَتْ السِّنُّ الْأُولَى مِنْ أَفْعَنَسَ أَضْلًا  
 كَانَتْ الثَّانِيَةُ الزَّائِدَةَ بِلَا اِزْتِيَابٍ وَلَا شُهْبَةٍ .  
 وَأَفْعَنَسَ الْبَعِيرُ وَغَيْرُهُ : امْتَنَعَ فَلَمْ  
 يَتَبَّعْ ، وَكُلُّ مُمْتَنِعٍ مُفْعَنَسٌ .

وَالْمُفْعَنَسُ : الشَّدِيدُ ، وَقِيلَ :  
 الْمَتَّاعِرُ . وَجَمَلٌ مُفْعَنَسٌ : يَمْتَنِعُ أَنْ يُقَادَ .  
 قَالَ الْمُبَرِّدُ : وَكَانَ سَبِيحِي يَفُوقُ فِي تَصْغِيرِ  
 مُفْعَنَسِ : مُفْعِنَسٌ وَمُفْعِنَسٌ ؛ قَالَ :  
 وَلَيْسَ الْقِيَاسُ مَا قَالَا ، لِأَنَّ السِّنَّ مُلْحَقَةٌ :  
 فَالْقِيَاسُ قُعَيْسٌ وَقُعَيْسِيٌّ ، حَتَّى يَكُونَ  
 مِثْلَ حَرْجِيمٍ وَحَرْجِيمِيٍّ فِي تَحْقِيرِ  
 مُحْرَنْجِيمٍ .

وَعَزُّ مُفْعَنَسٌ : عَزَّ أَنْ يُضَامَ . وَكُلُّ  
 مُدْخِلِ رَأْسِهِ فِي عُنُقِهِ كَالْمُتَمَتِّعِ مِنَ الشَّيْءِ :  
 مُفْعَنَسٌ . وَمَقَاعِسُ يَفْتَحُ السِّيمَ : جَمْعُ  
 الْمُفْعَنَسِ بَعْدَ حَذْفِ الزِّيَادَاتِ : الثُّونُ  
 وَالسِّنُّ الْأَخِيرَةُ ، وَإِنَّمَا لَمْ تُحَذَفِ السِّيمُ ،  
 وَإِنْ كَانَتْ زَائِدَةً ، لِأَنَّهَا دَخَلَتْ لِمَعْنَى اسْمِ  
 الْفَاعِلِ ، وَأَنْتَ فِي التَّعْوِيضِ بِالْخِيَارِ ؛  
 وَالتَّعْوِيضُ أَنْ تُدْخِلَ يَاءَ سَاكِنَةً بَيْنَ الْحَرْفَيْنِ  
 اللَّذَيْنِ بَعْدَ الْأَلِفِ ، تَقُولُ : مَقَاعِسُ وَإِنْ  
 شِئْتَ مَقَاعِيسُ ؛ وَإِنَّمَا يَكُونُ التَّعْوِيضُ  
 لِأَزْمًا إِذَا كَانَتْ الزِّيَادَةُ رَابِعَةً نَحْوَ قُنْدِيلٍ  
 وَقُنَادِيلٍ ، فِقَسَ عَلَيْهِ .

وَالْإِفْعَاسُ : الْغِنَى وَالِإِكْتَارُ .

وَقَرَسَ أَفْعَسُ إِذَا اطْمَأَنَّ صُلْبُهُ مِنْ  
 صَهْوَتِهِ وَارْتَمَعَتْ قَطَائُهُ ، وَمِنْ الْإِبْرِلِ الَّتِي  
 مَالَ رَأْسُهَا وَعَنْقُهَا نَحْوَ ظَهْرِهَا ؛ وَمِنْهُ  
 قَوْلُهُمْ : ابْنُ خَمْسٍ عَشَاءُ خَلْفَاتِ فَعَسٍ ،

أَيْ مُكْتُ الْهَيْلَالُ لِحَمْسٍ خَلَوْنَ مِنَ الشَّهْرِ  
 إِلَى أَنْ يَغِيْبَ مُكْتُ هَذِهِ الْحَوَائِلِ فِي  
 عَشَائِهَا .

وَالْفَعَسُ : الثَّاقَةُ الْعَظِيمَةُ الطَّوِيلَةُ  
 السَّمَّةُ ، وَقِيلَ : الْجَمَلُ ؛ قَالَ جَرِيْرٌ :  
 وَابْنُ الْكَلْبِ إِذَا مَا لَزَّ فِي قَرْنِهِ  
 لَمْ يَسْتَطِعْ صَوْلَةَ الزَّبْرِ الْقَنَاعِيسِ  
 وَلَيْلٌ أَفْعَسُ : طَوِيلٌ كَأَنَّهُ لَا يَبْرَحُ .  
 وَالْفَعَسُ : الثَّرَابُ الْمَتِينُ .

وَفَعَسَ الشَّيْءُ فَعَسًا : عَطَفَهُ كَفَعَشَهُ .  
 وَالْفَوَعَسُ : الْعَلِيْظُ الْعُنُقِ الشَّدِيدِ الظَّهْرِ  
 مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

وَتَفَعَّسَ الشَّيْءُ كَبِيرًا ، كَتَفَعَّوَسَ .  
 وَالْفَوَعُوسُ : الشَّيْخُ الْكَبِيرُ .

وَتَفَعَّوَسَ الْبَيْتُ : انْهَدَمَ .

وَالْفَوَعُوسُ : الْخَفِيفُ .

وَقَوْلُهُمْ : هُوَ أَهْوَنُ مِنْ قُعَيْسٍ عَلَى  
 عَمِّيَّةٍ ؛ وَقِيلَ كَانَ غُلَامًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ ، وَإِنْ  
 عَمَّتْهُ اسْتَعَارَتْ عَنَّا مِنْ امْرَأَةٍ قَرِهَتْهَا  
 قُعَيْسًا ، ثُمَّ نَحَرَتْ الْعَتْرَ وَهَرَّتْ ، فَضْرِبَ بِهِ  
 الْمَثَلُ فِي الْهَوَانِ (١) .

وَبَعِيرٌ أَفْعَسُ : فِي رِجْلَيْهِ قِصْرٌ وَفِي حَارِكِهِ  
 انْصِبَابٌ ؛ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْأَفْعَسُ  
 الَّذِي قَدْ خَرَجَتْ عَجِيْرَتُهُ ؛ وَقَالَ غَيْرُهُ : هُوَ  
 الْمُنْكَبُّ عَلَى صَدْرِهِ ، قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ :  
 وَالْقَوْلُ قَوْلٌ صَاحِبِنَا ، وَأَنْشَدَ :

أَفْعَسُ أَبْدَى فِي اسْتِهِ اسْتِيخَارُ (٢)

وَفِي الْحَدِيثِ : حَتَّى تَأْتِيَ قِيَاتِ فَعَسًا ؛  
 الْفَعَسُ : نَتُّ الصَّدْرِ خِلْفَةً ، وَالرَّجُلُ

(١) قوله : «أهون من قعيس على عمدته»

ذكر في «مجمع الأمثال» للبيداني ، صفحة ٤٠٧  
 بروايتين أخريين .

[ عبد الله ]

(٢) قوله : «أبدى» بالدال تحريف صوابه

«أبى» بالزاي ، كما في «تهذيب اللغة» ، وفي مادة  
 «بزا» من اللسان ، والرواية فيها :

أَفْعَسُ أَبْرَى فِي اسْتِهِ تَأْخِيرُ

[ عبد الله ]

أَقْعَسُ ، وَالْمَرَأَةُ قَعْسَاءُ ، وَالْجَمْعُ قُعْسٌ .  
 وَقَعْسَانٌ : مَوْضِعٌ . وَالْأَقْعَسُ : جَبَلٌ .  
 وَقُعَيْسِيٌّ وَقُعَيْسٌ : اسْمَانِ . وَمُقَاعِيسٌ :  
 قَبِيلَةٌ . وَبَنُو مُقَاعِيسٍ : بَطْنٌ مِنْ بَنِي سَعْدٍ ،  
 سُمِّيَ مُقَاعِيسًا لِأَنَّهُ تَقَاعَسَ عَنْ حِلْفِهِ كَانَ بَيْنَ  
 قَوْمِهِ ؛ وَاسْمُهُ الْحَارِثُ ، قِيلَ : إِنَّمَا سُمِّيَ  
 مُقَاعِيسًا يَوْمَ الْكَلَابِ ، لِأَنَّهُمْ لَمَّا تَقَفُوا هُمْ  
 وَبَنُو الْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ تَنَادَى أَوْلِيكَ :  
 يَا لِلْحَارِثِ ! وَتَنَادَى هَوْلَاءُ : يَا لِلْحَارِثِ !  
 فَاشْتَبَهَ الشُّعَارَانُ ، فَقَالُوا : يَا مُقَاعِيسِ ! قَالَ  
 الْجَوْهَرِيُّ : وَمُقَاعِيسٌ أَبُو حَيٍّ مِنْ تَمِيمٍ ،  
 وَهُوَ لَقَبٌ ، وَاسْمُهُ الْحَارِثُ بْنُ عَمْرِو بْنِ  
 كَعْبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زَيْدِ مَنَاءَ بْنِ تَمِيمٍ . وَعَمْرُو  
 ابْنُ قَعَاسٍ : مِنْ شُعْرَائِهِمْ . أَبُو عُبَيْدَةَ :  
 الْأَقْعَسَانُ هُمَا أَقْعَسُ وَمُقَاعِيسُ ابْنَا ضَمْرَةَ بْنِ  
 ضَمْرَةَ مِنْ بَنِي مُجَاشِعٍ ، وَالْأَقْعَسَانُ :  
 الْأَقْعَسُ وَهَيْبَةُ ابْنَا ضَمْنَمٍ .

• قَعَسَبٌ • الْقَعْسَبَةُ : عَدُوٌّ شَدِيدٌ يَفْرَعُ .

• قَعْسَرَةٌ • الْقَعْسَرَةُ : الصَّلَابَةُ وَالشَّدَّةُ .  
 وَالْقَعْسَرِيُّ وَالْقَعْسَرُ ، كِلَاهُمَا : الْجَمَلُ  
 الضَّحْمُ الشَّدِيدُ .

وَالْقَعْسَرِيُّ : الصُّلْبُ الشَّدِيدُ .  
 وَالْقَعْسَرِيُّ فِي صِفَةِ الدَّهْرِ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ فِي  
 وَصْفِ الدَّهْرِ :

وَالدَّهْرُ بِالْإِنْسَانِ دَوَارِيٌّ  
 أَفْقَى الْقُرُونِ وَهُوَ قَعْسَرِيٌّ

شَبَّهَ الدَّهْرَ بِالْجَمَلِ الشَّدِيدِ . وَالْقَعْسَرِيُّ :  
 الْحَشْبَةُ الَّتِي تُدَارُ بِهَا الرَّحَى الصَّغِيرَةُ يُطْحَنُ  
 بِهَا بِالْيَدِ ، قَالَ :

الرِّزْمُ <sup>(١)</sup> بِقَعْسَرِيَّهَا  
 وَالْوُ فِي خَرِيَّتِهَا  
 تُطْعِمُكَ مِنْ نَفِيَّتِهَا

(١) قوله : « الرزم » كذا في الأصل وفي  
 التاج . وفي المحكم : « الدم » بالبدال المهملة .

[ عبد الله ]

أَيُّ مَا تَنَفَى الرَّحَى . وَخَرِيَّتِهَا : فَمَهَا الَّتِي  
 تَلْقَى فِيهِ لَهَوَّتِهَا . وَيُرْوَى خَرِيَّتِهَا .  
 وَالْقَعْسَرِيُّ مِنَ الرِّجَالِ : الْبَاقِي عَلَى  
 الْهَرَمِ . وَعِزُّ قَعْسَرِيٌّ : قَدِيمٌ .  
 وَقَعْسَرَ الشَّيْءُ : أَخَذَهُ ؛ وَأَنشَدَ فِي صِفَةِ  
 دَلْوٍ :

دَلْوٌ تَمَّأَى ذُبَعَتْ بِالْحَلْبِ  
 وَمِنْ أَعَالِي السَّلْمِ الْمُصْرَبِ  
 إِذَا أَتَقَّتْكَ بِالْفَى الْأَشْهَبِ  
 فَلَا تُفَعِّسِرْهَا وَلَكِنْ صَوِّبِ

• قَعَسَ • قَعَسَ الشَّيْءُ قَعْسًا : عَطَفَهُ ،  
 وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الْعَضَا مِنَ الشَّجَرِ .  
 وَالْقَعْسُ : مِنْ مَرَائِبِ النِّسَاءِ شِبْهُ  
 الْهُودَجِ ، وَالْجَمْعُ قُعُوشٌ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ  
 يَصِفُ السَّنَةَ الْجَدْبَةَ :

حَدْبَاءُ فَكَتَّ أَسْرَ الْقُعُوشِ <sup>(٢)</sup>

وَالْقُعُوشَةُ كَالْقَعْسِ . وَتَقْعُوشُ الشَّيْخِ :  
 كِبَرٌ . وَتَقْعُوشُ الْبَيْتِ وَالْبِنَاءِ : تَهْدَمُ .  
 وَقُعُوشَ الْبَيْتِ : هَدَمَهُ أَوْ قَوَّضَهُ . وَأَنْفَعَشَ  
 الْحَائِطُ إِذَا انْفَلَحَ . وَأَنْفَعَشَ الْقَوْمُ إِذَا  
 انْقَطَعُوا فَدَهَبُوا . وَبَعِيرٌ قَعُوشٌ : غَلِيظٌ .  
 وَالْقَعْسُ كَالْقَعْفِ وَهُوَ الْعَطْفُ .

• قَعَصٌ • الْقَعَصُ وَالْقَعَصُ : الْقَتْلُ  
 الْمُعْجَلُ ، وَالْقَعَصُ : الْمَوْتُ الْوَحْيُ .  
 يُقَالُ : مَاتَ فُلَانٌ قَعَصًا ، إِذَا أَصَابَتْهُ ضَرْبَةٌ  
 أَوْ رَمِيَتْ فَاتَتْ مَكَانَهُ . وَالْإِقْعَاصُ : أَنْ  
 تَضْرِبَ الشَّيْءُ أَوْ تَرْمِيَهُ فَيَمُوتَ مَكَانَهُ .  
 وَضَرْبُهُ فَاقْعَصَهُ ، أَيُّ قَتَلَهُ مَكَانَهُ . وَفِي

الْحَدِيثِ : مَنْ خَرَجَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
 فَقُتِلَ قَعَصًا فَقَدِ اسْتَوْجِبَ الْمَآبَ ؛ قَالَ  
 الْأَزْهَرِيُّ : عَنَى بِذَلِكَ قَوْلُهُ عِزُّ وَجَلٌّ :  
 « وَإِنَّ لَكَ عِنْدَنَا لَوْلَفَى وَحُسْنَ مَآبٍ » ،  
 فَاحْتَصَرَ الْكَلَامَ ؛ وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : أَرَادَ

(٢) قوله : « حدباء » بالخاء المهملة هكذا في  
 الأصل وفي التهذيب ، وفي ديوان روية والمحكم  
 « جدباء » بالجم ، وهو الصواب . [ عبد الله ]

بِجُوبِ الْمَآبِ حُسْنَ الْمَرْجِعِ بَعْدَ الْمَوْتِ .  
 يُقَالُ : قَعَصْتُهُ وَأَقْعَصْتُهُ إِذَا قَتَلْتَهُ قَتْلًا سَرِيعًا .  
 أَبُو عُبَيْدٍ : الْقَعَصُ أَنْ يُضْرَبَ الرَّجُلُ  
 بِالسَّلَاحِ أَوْ يَغْرَبَهُ فَيَمُوتَ مَكَانَهُ قَبْلَ أَنْ  
 يَرِيحَهُ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ الزُّبَيْرِ : كَانَ يَقْعَصُ  
 الْخَيْلَ بِالرُّمْحِ قَعَصًا يَوْمَ الْجَمَلِ ، قَالَ :  
 وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ سِيرِينَ : أَقْعَصَ ابْنَا عَفْرَاءَ  
 أَبَا جَهْلٍ . وَقَدْ أَقْعَصَهُ الضَّارِبُ إِقْعَاصًا ،  
 وَكَذَلِكَ الصَّيْدُ ، وَأَقْعَصَ الرَّجُلُ : أَجْهَرَ  
 عَلَيْهِ . وَالْإِسْمُ مِنْهَا الْقَعِصَةُ (عَنْ ابْنِ  
 الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنشَدَ لابْنَ زَيْنَمٍ :

هَذَا ابْنُ فَاطِمَةَ الَّتِي أَفْنَاكُمْ

ذَبْحًا وَمِيْتَةً قَعِصَةً لَمْ تُدْبِحْ  
 وَأَقْعَصَهُ بِالرُّمْحِ وَقَعَصَهُ : طَعَنَهُ طَعْنًا  
 وَحِيًّا ، وَقِيلَ : حَزَرَهُ .

وَشَاءَ قَعُوصٌ : تَضْرِبُ حَالِيهَا وَتَمْنَعُ  
 الدَّرَّةَ ؛ قَالَ :

قَعُوصٌ شَوِيٌّ دَرُّهَا غَيْرُ مُتَزَلِّ

وَمَا كَانَتْ قَعُوصًا ، وَلَقَدْ قَعِصَتْ  
 وَقَعِصَتْ قَعَصًا .

وَالْقَعَاصُ : دَاءٌ يَأْخُذُ فِي الصَّدْرِ ، كَأَنَّهُ  
 يَكْبُرُ الْعُنُقَ . وَالْقَعَاصُ : دَاءٌ يَأْخُذُ الدَّوَابَّ  
 فَيَسِيلُ مِنْ أُنُوفِهَا شَيْءٌ ، وَقَدْ قَعِصَتْ .  
 وَالْقَعَاصُ : دَاءٌ يَأْخُذُ الْعَنَمَ لَا يُلْبِثُهَا أَنْ  
 تَمُوتَ وَفِي الْحَدِيثِ فِي أَشْرَاطِ السَّاعَةِ :

وَمُوتَانُ يَكُونُ فِي النَّاسِ كَقَعَاصِ الْعَنَمِ ، وَقَدْ  
 قَعِصَتْ ، فَهِيَ مَقْعُوصَةٌ . قَالَ : وَمِنْهُ أَخَذَ  
 الْإِقْعَاصُ فِي الصَّيْدِ قَبْرِي فِيهِ فَيَمُوتُ  
 مَكَانَهُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَعَاصُ الشَّاةُ  
 الَّتِي يَبُهَا الْقَعَاصُ ، وَهُوَ دَاءٌ قَاتِلٌ .

وَأَقْعَصَ وَأَنْفَعَفَ وَأَنْفَعَفَ إِذَا مَاتَ .  
 وَأَخَذَتْ مِنْهُ الْمَالُ قَعَصًا وَقَعِصَتْهُ إِيَّاهُ ،  
 إِذَا اغْتَرَبْتَهُ . وَفِي التَّوَادِرِ : أَخَذْتَهُ مُعَاقَصَةً  
 وَمُقَاعِصَةً ، أَيُّ مُعَاوَةً .

وَالْقَعِصُ : الْمُفْعَلُ مِنَ الْبُيُوتِ (عَنْ  
 كِرَاعٍ) .

• قَعَصَرٌ • ضَرْبُهُ حَتَّى أَقْعَصَرَ ، أَيُّ تَقَاصَرَ

إلى الأرض.

• قعض : القعض : عطفك الحشبة كما تُعطفُ عروشُ الكرمِ والهُودجِ . قعض رأس الحشبة قعضاً فأنفَعَصَتْ : عطفها . وحشبة قعض : مقعوضة . وقعضه فأنفَعَصَ ، أي انحى ؛ قال رؤبة يُخاطبُ امرأته :

إِذَا تَرَى دَهْرِي حَنَانِي حَفْضَا  
أَطْرَ الصَّنَاعِينَ الْعَرِيْشَ الْقَعْضَا  
فَقَدْ أَفْدَى مِرْجِمًا مُنْقَضَا

القعض : المقعوض ، وُصِفَ بِالمَصْدَرِ كَقَوْلِكَ مَا عَوْرُ . قال ابن سيده : عِنْدِي أَنَّ الْقَعْضَ فِي تَأْوِيلِ مَقْعُولٍ ، كَقَوْلِكَ ذِرْهُمُ ضَرَبَ ، أَيْ مَضْرُوبٌ ، وَمَعْنَاهُ إِنْ تَرَيْتِي أُتِيهَا الْمَرْأَةُ أَنَّ الْهَرَمَ حَنَانِي فَقَدْ كُنْتُ أَفْدَى فِي حَالِ شَبَابِي بِهَدَائِي فِي الْمَقَاوِرِ وَقَوِي عَلَى السَّيْرِ ، وَسَقَطَتِ التُّونُ مِنْ تَرْتِينِ الْجَزْمِ بِالمُجَازَاةِ ، وَمَا زَائِدَةٌ . وَالصَّنَاعِينَ : ثَنِيَّةٌ امْرَأَةٌ صَنَاعٌ . وَالْعَرِيْشُ هُنَا : الْهُودُجُ ، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْعَرِيْشُ الْقَعْضُ الصَّيْقُ ، وَقِيلَ : هُوَ الْمُتَنَفِّكُ .

• قعضب : القعضب : الضحُمُ الشَّيْءِ الْجَبْرِيُّ . وَخَمْسٌ قَعْصِيٌّ : شَدِيدٌ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَأَنْشَدَ :

حَتَّى إِذَا مَا مَرَّ خَمْسٌ قَعْصِيٌّ  
وَرَوَاهُ بَعْقُوبٌ : قَعْطِيٌّ ، بِالطَّاءِ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَكَذَلِكَ قَرَبٌ مُقْعَطٌ .

وَالْقَعْصَبَةُ : اسْتِئْصَالُ الشَّيْءِ ؛ تَقُولُ : قَعْصَبُهُ ، أَيْ اسْتَأْصَلَهُ . وَالْقَعْصَبَةُ : الشَّدَّةُ . وَقَرَبٌ قَعْصِيٌّ ، وَقَعْطِيٌّ ، وَمُقْعَطٌ : شَدِيدٌ .

وَقَعْصَبٌ : اسْمٌ رَجُلٍ كَانَ يَعْمَلُ الْأَسِيَّةَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، إِلَيْهِ تُنْسَبُ أَسِيَّةُ قَعْصَبٍ .

• قعضم : القعضم وَالْقِعْضَمُ : الشَّيْخُ

المنسُ الداهِبُ الأَسنانِ .

• قعط : قَعَطَ الشَّيْءُ قَعْطًا : ضَبَطَهُ . وَالْقَعْطُ : الشَّدَّةُ وَالتَّضْيِيقُ . يُقَالُ قَعَطَ فُلَانٌ عَلَى غَرِيْبِهِ إِذَا شَدَّدَ عَلَيْهِ فِي التَّقَاضِي . وَقَعَطَ وَثاقَهُ أَيْ شَدَّهُ . وَالْقَعْطَةُ الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ ؛ قَالَ الْأَعْلَبُ الْعِجْلِيُّ :

كَمْ بَعْدَهَا مِنْ وَرْطَةٍ وَوَرْطَةٍ  
دَافِعَهَا ذُو الْعَرْشِ بَعْدَ وَبَطْنِي  
وَدَافِعَ الْمَكْرُوهَ بَعْدَ قَعْطَانِي

ابن الأعرابي : الميسر الذي يُقَعَطُ عَلَى غَرِيْبِهِ فِي وَقْتِ عُسْرِيهِ ؛ يُقَالُ : قَعَطَ عَلَى غَرِيْبِهِ إِذَا أَلَحَّ عَلَيْهِ . وَالْقَاعِطُ : الْمُضْيِقُ عَلَى غَرِيْبِهِ . وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : قَعَطَ فُلَانٌ عَلَى غَرِيْبِهِ إِذَا صَاحَ أَعْلَى صِيَاحِهِ ، وَكَذَلِكَ جَوَقَ وَنَهتَ وَجَوَر .

وَقَعَطَ عِمَامَتَهُ يَقَعُطُهَا قَعْطًا وَأَقْعَطُهَا : أَدَارَهَا عَلَى رَأْسِهِ وَلَمْ يَتَلَحَّ بِهَا . وَقَدْ نَهَى عَنْهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ أَمَرَ الْمُتَعَمِّمَ بِالتَّلْحِي ، وَنَهَى عَنِ الإِقْعَاطِ ؛ هُوَ شَدُّ الْعِمَامَةِ مِنْ غَيْرِ إِدَارَةٍ تَحْتَ الْحَنَكِ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الإِقْعَاطُ هُوَ أَنْ يَتَمَّ بِالْعِمَامَةِ وَلَا يَجْعَلَ مِنْهَا شَيْئًا تَحْتَ دَقْبِهِ .

وقال الرَّمْحَضِيُّ : الإِقْعَاطُ وَالْيَقْعَاطُ مَا تُعْصَبُ بِهِ رَأْسُكَ ، وَالْمُقْعَاطَةُ الْعِمَامَةُ مِنْهُ وَجاءَ فُلَانٌ مُقْعَاطًا إِذَا جاءَ مُتَعَمِّمًا طَائِقًا ، وَقَدْ نَهَى عَنْهَا ، وَنَحْوَ ذَلِكَ قَالَ اللَّيْثُ ، وَيُقَالُ : قَعَطْتُهُ قَعْطًا ؛ وَأَنْشَدَ :

طَهِيَّةٌ مَقْعُوطٌ عَلَيْهَا الْعِمَامَةُ  
أَبُو عَمْرٍو : الْقَاعِطُ الْيَابِسُ . وَقَعَطَ شَعْرَهُ مِنَ الحُفُوفِ إِذَا بَيَسَ .

وَالْقَعُوطَةُ : تَقْوِيضُ الْبِنَاءِ مِثْلُ الْقَعُوشَةِ . الْأَزْهَرِيُّ : قَعُوطُوا بِيوتَهُمْ إِذَا قَوْضُوهَا وَجَوَرُوهَا .

وَأَقْعَطَتِ الرَّجُلَ إِقْعَاطًا إِذَا ذَلَّتْهُ وَأَهْتَتْهُ . وَقِعِطٌ هُوَ إِذَا هَانَ وَذَلَّ .

وَالْقَعْطُ : الْكَشْفُ . وَقَدْ أَقْعَطَ الْقَوْمُ عَنْهُ أَيْ انْكَشَفُوا .

وَقَعَطَ الدَّوَابَّ يَقَعُطُهَا قَعْطًا وَقَعْطُهَا : سَاقَهَا سَوْقًا شَدِيدًا . وَرَجُلٌ قَعَّاطٌ وَقَعَّاطٌ : سَوَاقٌ عَينِفٌ شَدِيدُ السَّوْقِ . وَأَقْعَطَ فِي آثَرِهِ : اشْتَدَّ . وَالْقَعْطُ : الطَّرْدُ . وَهُوَ يَقَعُطُ الدَّوَابَّ إِذَا كَانَ عَجُولًا يَسُوقُهَا شَدِيدًا . وَالْقَعَّاطُ وَالْمُقْعَطُ : الْمُتَكَبِّرُ الْكَرُّ .

وَالْقَعِيطَةُ : أُنثَى الْحَجَلِ .

الْأَزْهَرِيُّ : قَرَبٌ قَعْطِيٌّ وَقَعْصِيٌّ شَدِيدٌ ، قَالَ : وَكَذَلِكَ قَرَبٌ مُقْعَطٌ .

• قعطب : قَرَبٌ قَعْطِيٌّ وَقَعْصِيٌّ وَمُقْعَطٌ : شَدِيدٌ . وَخَمْسٌ قَعْطِيٌّ : شَدِيدٌ ، كَخَمْسٍ بَصَاصٍ ، لَا يُبَلِّغُ إِلَّا بِالسَّيْرِ الشَّدِيدِ .

وَقَعْطَبُهُ قَعْطَبَةٌ : قَطَعَهُ وَضَرَبَهُ فَمَقْعَطَبُهُ ، أَيْ قَطَعَهُ .

• قعطره : اقْطَطِرَ الرَّجُلُ : انْقَطَعَ نَفْسُهُ مِنْ بَهْرٍ ، وَكَذَلِكَ اقْطَطِرَ وَقَطَطِرَ الشَّيْءُ : مَلَأَهُ . الْأَزْهَرِيُّ : الْقَعْطَرَةُ شِدَّةُ الرِّثَاقِ ، وَكُلُّ شَيْءٍ أَوْثَقْتَهُ فَقَدْ قَطَطَرْتَهُ . وَقَطَطِرُهُ أَيْ صَرَعَهُ وَصَمَمَهُ أَيْ صَرَعَهُ .

• قعطله : ضَرَبَهُ فَمَقْعَطَلَهُ أَيْ صَرَعَهُ وَقَعْطَلَ عَلَى غَرِيْبِهِ إِذَا ضَيَّقَ عَلَيْهِ فِي التَّقَاضِي . وَقَعْطَلَهُ إِذَا صَرَعَهُ . وَالْقَعْطَلُ : السَّرِيْعُ ؛ وَقَدْ سَمَّوْا قَعْطَلًا .

• قعظ : اقْطَظَنِي فُلَانٌ إِقْعَاطًا إِذَا أَدْخَلَ عَلَيْكَ مَشَقَّةً فِي أَمْرٍ كُنْتَ عَنْهُ بِمَعْرَلٍ ؛ وَقَدْ ذَكَرَهُ الْعَجَّاجُ فِي قَصِيدِهِ طَائِيَّةً . وَأَقْعَظُهُ : شَقَّ عَلَيْهِ .

• قعع : القُعَاعُ : مَاءٌ مُرٌّ غَلِيظٌ . مَاءٌ قُعٌّ وَقُعَاعٌ : مُرٌّ غَلِيظٌ ، وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي لَا أَشَدَّ مُلُوحَةً مِنْهُ تَحْتَرِقُ مِنْهُ أَجْوَاثُ الْإِبِلِ ، الْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ فِيهِ سَوَاءٌ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : مَاءٌ قُعَاعٌ وَرُعَاعٌ وَحُرَاقٌ ، وَلَيْسَ بَعْدَ الْحُرَاقِ

شَىءٌ، وَهُوَ الَّذِي يَحْرِقُ أَوْبَارَ الْإِبِلِ،  
وَالْأَجَاجُ الْمَلْحُ الْمُرُّ أَيْضًا.  
وَأَقَعَ الْقَوْمُ إِقْعَاعًا إِذَا أَنْبَطُوهُ. يُقَالُ:  
أَقَعَ أَي أَنْبَطَ مَاءً قُعَاعًا. وَأَقَعَتِ الْبَيْتْرُ:  
جَاءَتْ بِهَذَا الضَّرْبِ مِنَ الْمَاءِ، وَمِيَاهُ  
الْإِبْلَاحَاتِ (١) كُلُّهَا قُعَاعٌ.

وَالْقُعُقَعَةُ: حِكَايَةُ أَصْوَاتِ السَّلَاحِ  
وَالرَّسَةِ وَالْجُلُودِ الْيَابِسَةِ وَالْحِجَارَةِ وَالرَّعْدِ  
وَالْبَكَرَةِ وَالْحَلِيِّ وَنَحْوِهَا؛ قَالَ النَّبَيْغَةُ:

يُسَهِّدُ مِنْ لَيْلِ النَّامِ سَلِيمُهَا  
لِحَلِيِّ النَّسَاءِ فِي يَدَيْهِ قُعَاقِعُ  
وَذَلِكَ أَنَّ الْمَلْدُوغَ يُوضَعُ فِي يَدَيْهِ شَيْءٌ مِنْ  
الْحَلِيِّ، لِئَلَّا يَنَامَ قَيْدَبُ السُّمِّ فِي جَسَدِهِ  
فَيَقْتُلُهُ.

وَتَقَعَّقَ الشَّيْءُ: اضْطَرَبَ وَتَحَرَّكَ.  
وَقَعَقَعَتِ الْفَارُورَةُ وَزَعَزَعَتْهَا إِذَا أَرَعَتْ نَزَعَ  
صَوَابِهَا مِنْ رَأْسِهَا. وَقَعَقَعْتَهُ وَقَعَقَعْتَ بِهِ:  
حَرَّكَتُهُ. وَفِي حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ: قَعَقَعُوا لَكَ  
بِالسَّلَاحِ فَطَارَ سِلَاحُكَ (٢).

وَفِي الْمَثَلِ: فَلَانٌ لَا يَقَعَّقُ لَهُ بِالسَّنَانِ،  
أَيْ لَا يَحْدَعُ وَلَا يَرُوعُ، وَأَصْلُهُ مِنْ تَحْرِيكِ  
الْجِلْدِ الْيَابِسِ لِلْبَعِيرِ لِيَفْرَجَ؛ أَنْشَدَ سَيِّبِيُّهُ  
لِلنَّبَايَعَةِ:

كَانَكَ مِنْ جِمَالِ بَنِي أُقَيْشٍ  
يُقَعَّقُ خَلْفَ رِجْلَيْهِ بِشَنٍّ  
أَرَادَ كَأَنَّكَ جَمَلٌ، فَحَدَفَ الْمُوصُوفُ وَأَبْنَى  
الصِّفَةَ كَمَا قَالَ:

لَوْ قُلْتُ مَا فِي قَوْمِهَا لَمْ نَيْسَمِ  
يَفْضُلُهَا فِي حَسَبٍ وَمَيْسَمِ  
أَرَادَ مَنْ يَفْضُلُهَا فَحَدَفَ الْمُوصُولُ وَأَبْنَى  
الصِّلَةَ.

وَالْتَقَعَّقُ: التَّحَرُّكُ.  
وَقَالَ بَعْضُ الطَّائِفِينَ: يُقَالُ قَعَّ فَلَانٌ

(١) قوله: «الإبلحات» كذا في الطبقات  
جميعها. وفي الصحاح والتهديب: «الملاحات».

[عبد الله]  
(٢) قوله: «سلاحك» كذا بالأصل والنهاية  
أيضاً، وبهامش الأصل صوابه: فؤادك.

فَلَانًا يَقَعُّهُ قَمًّا إِذَا اجْتَرَأَ عَلَيْهِ بِالْكَلَامِ.  
وَتَقَعَّقَ الشَّيْءُ: صَوَّتَ عِنْدَ التَّحْرِيكِ.  
وَقَعَقَعْتَهُ قَعَقَعَةً وَقَعَقَاعًا: حَرَّكَتُهُ، وَالْإِسْمُ  
الْقُعُقَعُ، بِالْفَتْحِ. قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:  
الْقُعُقَعَةُ وَالْقُعُقَعَةُ، وَالشَّخْشِخَةُ  
وَالْحَشْخِشَةُ، وَالْحَضْفَعَةُ، وَالْفَضْفَعَةُ

وَالنَّشْنَشَةُ وَالنَّشْنَشَةُ، كُلُّهُ: حَرَكَةُ الْقُرْطَاسِ  
وَالرَّوْبِ الْجَدِيدِ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ ابْنَ  
لَيْسَةَ النَّبِيِّ، عليه السلام، حَضَرَ، فَدَخَلَ

النَّبِيُّ، عليه السلام، فَجَاءَ بِالصَّبِيِّ وَنَفْسُهُ  
تَقَعَّقُ، أَي تَضْطَرِبُ؛ قَالَ خَالِدُ  
ابْنِ جَنبَةَ: مَعْنَى قَوْلِهِ نَفْسُهُ تَقَعَّقُ، أَي  
كُلَّمَا صَدَرَتْ إِلَى حَالٍ لَمْ تَلْبَثْ أَنْ تُصِيرَ إِلَى  
حَالٍ أُخْرَى تُقَرِّبُهُ مِنَ الْمَوْتِ، لَا تَثْبُتُ عَلَى

حَالٍ وَاحِدَةٍ. وَفِي الْحَدِيثِ: آخَذَ بِحَلْقَةِ  
الْحِجَّةِ فَاقْعَقَعُهَا، أَي أَحْرَكُهَا. وَالْقُعُقَعَةُ:  
حِكَايَةُ حَرَكَةِ لِشَىءٍ يُسْمَعُ لَهُ صَوْتُ، وَمِنْهُ  
حَدِيثُ أَبِي الدَّرْدَاءِ: سُرَّ النَّسَاءُ السَّلْفَعَةُ الَّتِي  
تُسْمَعُ لِأَسْنَانِهَا قَعَقَعَةً.

وَرَجُلٌ قُعُقَاعٌ وَقُعُقَعَانِيٌّ: تَسْمَعُ  
لِمَفَاصِلِ رِجْلَيْهِ تَقَعَّقًا إِذَا مَشَى، وَكَذَلِكَ  
الْعَيْرُ، إِذَا حَمَلَ عَلَى الْعَانَةِ، وَتَقَعَّقَ  
لِحَيَاةٍ، يُقَالُ لَهُ قُعُقَعَانِيٌّ. وَجَارٌ قُعُقَعَانِيٌّ  
الصَّوْتُ، بِالضَّمِّ، أَي شَدِيدُ الصَّوْتِ، فِي  
صَوْتِهِ قَعَقَعَةٌ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ:

شَاحِي لَحْيِي قُعُقَعَانِيٌّ الصَّلَنْقُ  
قَعَقَعَةُ الْمَحْوَرِ خَطَافُ الْعَلَنْقِ  
وَالْأَسَدُ ذُو قُعَاقِعٍ، أَي إِذَا مَشَى سَمِعْتَ  
لِمَفَاصِلِهِ قَعَقَعَةً. وَالْقُعُقَعَةُ: تَتَابُعُ صَوْتِ  
الرَّعْدِ فِي شِدَّةٍ؛ وَجَمْعُهُ الْقُعَاقِعُ. وَرَجُلٌ  
قُعُقَاعِيٌّ: كَثِيرُ الصَّوْتِ (حَكَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ)  
وَأَنْشَدَ:

وَقَمْتُ أَدْعُو خَالِدًا وَرَافِعًا  
جَلَدُ الْقَوَى ذَا مِرْوٍ قُعَاقِعَا  
وَتَقَعَّقَ بِنَا الرِّمَانَ تَقَعَّقَعًا؛ وَذَلِكَ مِنْ قَلَّةِ  
الْحَبْرِ وَجَوْرِ السُّلْطَانِ وَضَيْقِ السَّعْرِ.

وَالْمُقَعَّقُ: الَّذِي يُجِيلُ الْقِدَاحَ فِي  
الْمَيْسِرِ؛ قَالَ كَثِيرٌ يَصِفُ نَاقَتَهُ:

وَتُعْرَفُ إِنْ ضَلَّتْ قَهْدِي لِرَبِّهَا  
لِمَوْضِعِ آلَاتٍ مِنَ الطَّلْحِ أَرْبَعٍ  
وَتُؤْنِنُ مِنْ نَصِّ الْهُوَاجِرِ وَالضُّحَى  
بِقِدْحَيْنِ فَازَا مِنْ قِدَاحِ الْمُقَعَّقِ  
عَلَيْهَا وَلَمَّا يَبْلُغَا كُلَّ جَهْدِهَا

وَقَدْ أَشْعَرَا فِي أَظْلَمِ وَمَدْمَعِ  
الْآلَاتِ: خَشَبَاتُ بُنْيِ عَلَيْهَا الْحَيَمَةُ،  
وَتُؤْنِنُ أَي تُتَهَمُ وَتُزَنُّ؛ يَقُولُ: هَزَلْتُ فَكَانَهَا  
ضَرْبٌ عَلَيْهَا بِالْقِدَاحِ فَحَرَجَ الْمُعَلَى وَالرَّقِيبُ

فَأَخَذَا لَحْمَهَا كُلَّهُ، ثُمَّ قَالَ: وَلَمَّا يَبْلُغَا كُلَّ  
جَهْدِهَا، أَي وَفِيهَا بَقِيَّةٌ. وَقَوْلُهُ: قَدْ أَشْعَرَا  
أَيْ وَهَذَانِ الْقِدْحَانِ قَدْ انْصَلَّ عَمَلُهُمَا  
بِالْأُظْلَمِ حَتَّى دَمِيَ فَتَقَبَّ، وَبِالْعَيْنِ حَتَّى  
دَمَعَتْ مِنَ الْإِعْيَاءِ؛ وَالضُّصِيرُ فِي أَشْعَرَا

يَعُودُ عَلَى الْهُوَاجِرِ، وَالسُّرَى، عَلَى مَا قَالَهُ  
ابْنُ بَرِّي إِنْ الَّذِي وَقَعَ فِي شِعْرِ كَثِيرٍ نَصٌّ  
الْهُوَاجِرِ وَالسُّرَى، قَالَ: وَأَصْلُهُ مِنْ إِشْعَارِ  
الْبَيْدَةِ، وَهُوَ طَهْنُهَا فِي أَصْلِ سَنَامِهَا  
بِحَدِيدَةٍ، قَالَ ابْنُ بَرِّي: يَقُولُ أَثَرُ قَوَائِمِ  
هَذِهِ النَّاقَةِ فِي الْأَرْضِ إِذَا بَرَكَتْ كَأَثَرِ عِيدَانِ

مِنَ الطَّلْحِ، فَيَسْتَدَلُّ عَلَيْهَا بِهَذِهِ الْأَثَارِ؛  
وَقَدْ نَسَبَ الْأَزْهَرِيُّ قَوْلَهُ:

بِقِدْحَيْنِ فَازَا مِنْ قِدَاحِ الْمُقَعَّقِ  
إِلَى ابْنِ مُقْبِلِ.

وَيُقَالُ لِلْمَهْزُولِ: صَارَ عِظَامًا يَتَقَعَّقُ  
مِنْ هُزَالِهِ. وَكُلُّ شَيْءٍ يُسْمَعُ عِنْدَ دَفْعِ صَوْتٍ  
وَاحِدٍ فَإِنَّكَ لَا تَقُولُ تَقَعَّقُ، وَإِذَا قُلْتَ لِمِثْلِ  
الْأَدَمِ الْيَابِسَةِ وَالسَّلَاحِ وَلَهَا أَصْوَاتٌ قُلْتَ  
تَتَقَعَّقُ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَقَوْلُ النَّبَايَعَةِ:

يُقَعَّقُ خَلْفَ رِجْلَيْهِ بِشَنٍّ  
يُخَالِفُ هَذَا الْقَوْلَ، لِأَنَّ الشَّنَّ مِنَ الْأَدَمِ  
وَقَدْ تَقَدَّمَ.

وَقَعَقَعَ فِي الْأَرْضِ، أَي ذَهَبَ. وَتَمَرٌ  
قُعُقَاعٌ أَي يَابِسٌ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: سَمِعْتُ  
الْبَحْرَائِيَّينَ يَقُولُونَ لِلْقَسْبِ إِذَا بَيْسَ وَتَقَعَّقَ:

تَمَرٌ سَحٌّ وَتَمَرٌ قُعُقَاعٌ.  
وَالْقُعُقَاعُ: الْحَمِيُّ النَّافِضُ تُقَعَّقُ  
الْأَصْرَاسَ؛ قَالَ مُرَرْدٌ أَخُو الشَّمَاخِ:

إِذَا ذُكِرَتْ سَلَّمَى عَلَى النَّأَى عَادَى  
تَلَاجَى قَعْقَاعٍ مِنَ الْوَرْدِ مُرْدِمٍ  
وَيُقَالُ لِلْقَوْمِ إِذَا كَانُوا نَزُولًا بَيْلِدٍ  
فَاحْتَمَلُوا عَنْهُ: قَدْ تَقَعَّقَتْ عُمْدُهُمْ، أَيْ  
ارْتَحَلُوا؛ قَالَ جَرِيرٌ:

تَقَعَّقَ نَحْوَ أَرْضِكُمْ عِمَادِي  
وَفِي الْمَثَلِ: مَنْ يَجْتَمِعُ تَقَعَّقَ عُمْدُهُ،  
كَمَا يُقَالُ: إِذَا تَمَّ أَمْرٌ دَنَا تَقَضُّهُ، وَمَعْنَى مَنْ  
يَجْتَمِعُ تَقَعَّقَ عُمْدُهُ، أَيْ مَنْ غِطَّ بِكَرَّةٍ  
الْعُدُوِّ وَأَسَاقِ الْأَمْرِ فَهَرَّ بَعْضُ الرِّوَالِ  
وَالْإِنْتِشَارِ؛ وَهَذَا كَقَوْلِ لَبِيدٍ يَصِفُ نَعِيرَ  
الزَّمَانِ بِأَهْلِهِ:

إِنْ يُعْطُوا يَهْطُوا وَإِنْ أُمِرُوا  
يَوْمًا يَصِيرُوا لِلْهَلِكِ وَالنَّكَدِ  
وَالْقَعْقُعِ، بِالضَّمِّ: طَائِرٌ أَتَقُّ فِيهِ سَوَادٌ  
وَبَيَاضٌ صَحْمٌ طَوِيلُ الْمِنْفَارِ، وَهُوَ مِنْ طَيْرِ  
الْبَرِّ، وَالْقَعْقُعَةُ صَوْتُهُ. وَالْقَعْقُعُ، بِضَمِّ  
الْقَافَيْنِ: الْعَقْعُقُ.

وَقَعْقِعَانُ: جَبَلٌ، وَقِيلَ: مَوْضِعٌ بِمَكَّةَ  
كَانَتْ فِيهِ حَرْبٌ بَيْنَ قَبِيلَتَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ، وَهُوَ  
اسْمٌ مَعْرُوفٌ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِقَعْقُعَةِ السَّلَاحِ  
الَّذِي كَانَ بِهِ، وَقِيلَ: سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ  
جَرُّهُمَا كَانَتْ تَجْعَلُ قَسِيهَا وَجِعَابَهَا وَدَرَقَهَا  
فِيهِ، فَكَانَتْ تُقَعَّقُ وَتُصَوِّرُ، قَالَ  
ابْنُ بَرِّى: وَسُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ مَوْضِعٌ سِلَاحِ  
تُبَعٍّ، كَمَا سُمِّيَ الْجَبَلُ الَّذِي كَانَ مَوْضِعَ  
خَيْلِهِ أَجْيَادًا. وَقَعْقِعَانُ أَيْضًا: جَبَلٌ بِالْأَهْوَازِ  
فِي حِجَارَتِهِ رِخَاوَةٌ، تُنْحَتُ مِنْهُ الْأَسَاطِينُ،  
وَمِنْهُ نُحِتَتْ أَسَاطِينُ مَسْجِدِ الْبَصْرَةِ.

وَطَرِيقٌ قَعْقَاعٌ وَمُتَقَعَّقٌ: لَا يُسَلِّكُ إِلَّا  
بِمَشَقَّةٍ، وَذَلِكَ إِذَا بَعُدَ وَاحْتِاجَ السَّابِلِ فِيهِ  
إِلَى الْجِدِّ، وَسُمِّيَ قَعْقَاعًا لِأَنَّهُ يُقَعَّقُ  
الرِّكَابَ وَيُعْبِئُهَا؛ قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ يَصِفُ  
نَاقَةً:

عَمِلْتُ قَوَائِمَهَا عَلَى مُتَقَعَّقٍ  
عَيْبِ الْمَرَاقِبِ خَارِجٍ مُنْتَشِرٍ  
وَقَرَّبَ قَعْقَاعٌ: شَدِيدٌ لَا اضْطِرَابَ فِيهِ  
وَلَا قُتُورَ، وَكَذَلِكَ خِمْسٌ قَعْقَاعٌ وَحُحَّاحٌ

إِذَا كَانَ بَعِيدًا وَالسَّيْرُ فِيهِ مُتَعَبًا لَا وَبَرَةً فِيهِ،  
أَيْ لَا قُتُورَ فِيهِ، وَسَيْرٌ قَعْقَاعٌ. وَالْقَعْقَاعُ:  
طَرِيقٌ يَأْخُذُ مِنَ الْهَامَةِ إِلَى الْكُوفَةِ، وَقِيلَ إِلَى  
مَكَّةَ، مَعْرُوفٌ.

وَقَعْقَاعٌ: اسْمٌ رَجُلٍ؛ قَالَ:  
وَكُنْتُ جَلِيسَ قَعْقَاعِ بْنِ شَوْرٍ  
وَلَا يَسْتَقِي بِقَعْقَاعِ جَلِيسُ  
وَبِالشَّرِيفِ مِنْ بِلَادِ قَيْسِ مَوَاضِعُ يُقَالُ  
لَهَا الْقَعَاقِعُ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: إِذَا طَرَدَتْ  
الْكُورَ قُلَّتْ لَهُ: قَعَّ قَعً، وَإِذَا زَجَرْتَهُ قُلَّتْ  
لَهُ: وَحَّ وَحًّا<sup>(١)</sup>، وَقَدْ قَعَقَعْتُ بِالْكُورِ  
قَعَقَعَةً.

« قَعْفُ » الْقَعْفُ: شِدَّةُ الْوَطْءِ وَاجْتِرَافُ  
الترَابِ بِالْقَوَائِمِ، قَعَفَ يَقَعْفُ قَعْفًا؛ قَالَ:  
يَقَعْفُنَ بَاعًا كَقَرَّاشِ الْغَضْرِمِ  
مَظْلُومَةً وَصَاحِبًا لَمْ يُظْلَمِ<sup>(٢)</sup>

الغَضْرِمُ: الْمَاءُ. وَقَعَفَ مَا فِي الْإِنَاءِ: أَخَذَ  
جَمِيعَهُ وَاشْتَفَّهُ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: الْقَعْفُ لَعْفَةٌ  
فِي الْقَحْفِ، وَهُوَ اشْتِفَافُكَ مَا فِي الْإِنَاءِ  
أَجْمَعًا. وَالْقَاعِفُ مِنَ الْمَطَرِ: الشَّدِيدُ مِثْلُ  
الْقَاحِفِ. وَسَيْلٌ جُحَافٌ وَقَعَافٌ وَجُرَافٌ  
وَقَحَافٌ بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وَقَعَفَ الْمَطَرُ  
الْحِجَارَةَ يَقَعْفُهَا: أَخَذَهَا بِشِدَّتِهِ وَجَرَّهَا.  
وَسَيْلٌ قَعَافٌ: كَثِيرُ الْمَاءِ يَذْهَبُ بِهَا يَمْرُ بِهِ.  
وَأَنْقَعَفَ الشَّيْءُ: انْقَلَعَ مِنْ أَصْلِهِ. وَقَعَقَفْتُ  
النَّحْلَةَ: أَقْتَلَعْتُهَا مِنْ أَصْلِهَا. أَبُو عُبَيْدٍ:  
أَنْقَعَفَ الْجُرُفُ إِذَا أَنْهَرَ وَأَنْقَعَرَ؛ وَأَنْشَدَ:  
وَأَقْتَعِفَ الْجَلْمَةَ مِنْهَا وَأَقْتَيْثُ  
فَإِنَّمَا تَقْدَحُهَا لِمَنْ يَرِثُ<sup>(٣)</sup>

(١) قوله: «وح وحا» هو هذا الضبط في الأصل، وفي القاموس: وح، قال شارحه بالتشديد مبيئاً على الكسر.

(٢) قوله: «باعاً» كذا في الطبقات جميعها، وفي المحكم أيضاً، وهو تحريف صوابه «قاعاً» بالقاف، كما في التهذيب وفي مادة «غضرم» من اللسان. [عبد الله]

(٣) قوله: «تقدحها» كذا في الأصل بقاف، والذي في شرح القاموس: تكدها بكاف.

قَوْلُهُ مِنْهَا أَي مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا؛ أَقْتَعَفَ  
الْجَلْمَةَ أَيْ أَقْتَلَعَ اللَّحْمَ بِجَمَلِيَّتِهِ، وَقَوْلُهُ  
أَقْتَيْثُ أَي أَجْتَيْثُ، يُقَالُ: أَقْتَيْثُ وَأَجْتَيْثُ إِذَا  
قَلَعَ مِنْ أَصْلِهِ، وَأَنْقَعَصَ وَأَنْقَعَفَ وَأَنْعَرَفَ  
إِذَا مَاتَ. وَالْقَعْفُ: السُّقُوطُ فِي كُلِّ شَيْءٍ،  
وَقِيلَ: الْقَعْفُ سُقُوطُ الْحَائِطِ. أَنْقَعَفَ  
الْحَائِطُ: انْقَلَعَ مِنْ أَصْلِهِ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّى:  
وَمِنْهُ قَوْلُ الرَّاجِزِ:

شَدًّا عَلَى سَرَقٍ لَا تَقَعْفُ  
إِذَا مَسَيْتُ مَشِيئَةَ الْعَوْدِ النَّطْفُ

« قَعْفَرُ » جَلَسَ الْقَعْفَرِيُّ: وَهِيَ جِلْسَةٌ  
الْمُسْتَوْفِرِ، وَقَدْ أَقَعْفَرُ.

« قَعْلُ » الْقَعَالُ: مَا تَنَاءَرَ عَنْ نَوْرِ الْعَيْبِ  
وَفَاعِيَةِ الْحِنَاءِ وَشَبِيهِهِ مِنْ كِمَامِيهِ، وَاجِدَتْهُ  
قَعَالَةٌ. وَأَقْعَلَ النَّوْرُ: انشَقَّتْ عَنْهُ قَعَالَتُهُ.  
وَالْإِقْعَالُ: تَنْحِيَةُ الْقَعَالِ. وَأَقْعَلَهُ الرَّجُلُ إِذَا  
اسْتَنْقَضَهُ فِي يَدِهِ عَنْ شَجَرِهِ.

وَالْقَعْلُ: عَوْدٌ يُسَمَّى الْمِشْحَطُ يُجْعَلُ  
تَحْتَ سُورِغِ الْفُطُوفِ لِكَلِّ تَعْفَرٍ، وَخَصَّصَ  
الْجَوْهَرِيُّ فَقَالَ: الْقَعَالُ نَوْرُ الْعَيْبِ. أَقْعَلَ  
الْكِرْمُ: انشَقَّ قَعَالُهُ وَتَنَاءَرَ.

وَالْقَاعِلَةُ: الْجَبَلُ الطَّوِيلُ. وَالْقَوَاعِلُ  
رُءُوسُ الْجِبَالِ؛ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ:  
عُقَابٌ تُتَوَفَّى لَا عُقَابُ الْقَوَاعِلِ<sup>(٤)</sup>  
وَقِيلَ: الْقَوَاعِلُ الْجِبَالُ الصَّغَارُ.

الْجَوْهَرِيُّ: الْقَاعِلَةُ وَاحِدَةُ الْقَوَاعِلِ، وَهِيَ  
الطَّوَالُ مِنَ الْجِبَالِ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّى: قَالَ  
أَبُو عَمْرٍو وَاحِدَةُ الْقَوَاعِلِ قَوَاعِلَةٌ؛ وَشِعْرُ  
الْأَفْوَهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ قَاعِلَةٌ قَالَ:

وَالدَّهْرُ لَا يَبْقَى عَلَيْهِ لِقَوَةٌ  
فِي رَأْسِ قَاعِلَةٍ نَمَتْهَا أَرْبَعُ  
قَوْلُهُ نَمَتْهَا أَرْبَعُ أَي أَرْبَعُ لِقَوَاتٍ.

وَعُقَابٌ قِعْلَةٌ: تَأْوِي إِلَى الْقَوَاعِلِ أَوْ  
تَعْلُوها؛ أَنْشَدَ نَعْلَبُ بْنُ خَالِدٍ بَنَ قَيْسِ

(٤) صدر هذا البيت:

كَأَنَّ دِثَارًا حَلَقَتْ بِلَوْبِهِ

ابن مُتَقِدٍ :  
 لَيْتَكَ إِذْ رُهِنْتَ آلَ مَوْءَلَةٍ  
 حَزُوا بِتَصَلِّ السَّيْفِ عِنْدَ السَّبِيلَةِ  
 وَحَلَقْتَ بِكَ الْعُقَابُ الْقَيْعَلَةَ  
 وَقِيلَ : عُقَابُ قَيْعَلَةَ وَقَوْلُهُ بِالْإِضَافَةِ أَيْ  
 عُقَابُ مَوْضِعٍ يُسَمَّى بِهَذَا .  
 وَالْقَيْعَلَةُ : الْمَرْأَةُ الْجَافِيَةُ الْعَظِيمَةُ .  
 وَالْمُقْتَعَلُ : السَّهْمُ الَّذِي لَمْ يُبْرَ بِرَبًّا  
 جَيِّدًا ؛ قَالَ لَيْدٌ :  
 فَرَمَيْتُ الْقَوْمَ رَشْقًا صَائِبًا  
 لَيْسَ بِالْعُضَلِ وَلَا بِالْمُقْتَعَلِ  
 وَالْإِقْبِيلَانُ : الْإِنْتِصَابُ فِي الرُّكُوبِ .  
 وَصَحْرَةٌ مُقْعَالَةٌ : مُتَّصِبَةٌ لَا أَصْلَ لَهَا فِي  
 الْأَرْضِ .  
 وَالْقَعْلُ : الرَّجُلُ الْقَصِيرُ الْمَشْتُومُ .  
 وَالْقَعْوَلَةُ فِي الْمَشْيِ : إِقْبَالُ الْقَدَمِ كُلِّهَا عَلَى  
 الْأُخْرَى ، وَقِيلَ : هُوَ تَبَاعُدُ مَا بَيْنَ الْكَعْبَيْنِ  
 وَإِقْبَالُ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنَ الْقَدَمَيْنِ بِجَمَاعَتِهَا  
 عَلَى الْأُخْرَى ، وَقِيلَ : هِيَ مَشْيٌ ضَعِيفٌ ،  
 وَقَدْ قَعُولٌ فِي مَشْيِهِ قَعْوَلَةٌ ، وَقِيلَ : الْقَعْوَلَةُ  
 أَنَّ يَمْشِيَ كَأَنَّهُ يَعْرِفُ التُّرَابَ بِقَدَمَيْهِ ،  
 يُقَالُ : قَعُولٌ إِذَا مَشَى مَشْيَةً قَيْحَةً كَأَنَّهُ  
 يَعْرِفُ التُّرَابَ بِقَدَمَيْهِ . وَقَعُولٌ إِذَا مَشَى مَشْيَةً  
 مِنْ يَحْتِ التُّرَابَ بِإِحْدَى قَدَمَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى  
 لِقَبْلِ فِيهِمَا ؛ وَقَالَ صَحْرُ بْنُ عَمِيرٍ :  
 فَإِنْ تَرَبَّنِي فِي الْمَسِيْبِ وَالْعَلَّةُ  
 فَصِرْتُ أَمْشِي الْقَعُولِي وَالْفَنْجَلَةَ  
 وَنَارَةً أَنْبْتُ نَبْنًا نَقَلْتُهُ  
 وَالْفَنْجَلَةُ : مِثْلُ الْقَعْوَلَةِ ؛ يُقَالُ : مَرَّ بِقَعُولٍ  
 وَيَفْجَلُ ؛ وَالنَّقْلَةُ : أَنَّ يُبْرَى التُّرَابَ إِذَا  
 مَشَى .  
 \* قَعِمَ \* قَعِمَ الرَّجُلُ (١) وَأَقَعِمَ : أَصَابَهُ  
 طَاعُونٌ أَوْ دَاءٌ فَهَاتَمَتْ مِنْ سَاعَتِهِ . وَأَقَعَمْتُهُ  
 الْحَيَّةُ : لَدَغَتْهُ فَهَاتَمَتْ مِنْ سَاعَتِهِ .  
 وَالْقَعْمُ : رَدَّةٌ مِثْلُ فِي الْأَنْفِ وَطُمَائِينَةٌ  
 (١) قوله : « قعم » ضبط في المحكم بضم  
 القاف . وقال الجحد : قعم كفتح .

فِي وَسَطِهِ ، وَقِيلَ : هُوَ ضِحْمُ الْأَرْنَبِ وَتَنُوءُهَا  
 وَأَنْخِضَاصُ الْقَصْبَةِ فِي الْوَجْهِ ، وَهُوَ أَحْسَنُ  
 مِنَ الْحَنْسِ وَالْفَطَسِ ، قَعِمَ قَعْمًا ، فَهُوَ  
 أَقْعَمُ ، وَالْأَنْثَى قَعْمَاءُ . وَحَكَى ابْنُ بَرِيٍّ عَنْ  
 ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَعْمُ كَالْحَنْسِ أَوْ أَحْسَنُ  
 مِنْهُ . وَيُقَالُ : فِي فَمِيهِ قَعْمٌ أَيْ عَوَجٌ ، وَفِي  
 أَسْنَانِهِ قَعْمٌ : وَهُوَ دُخُولُ أَعْلَاهَا إِلَى فَمِيهِ .  
 وَخُفَّ أَقْعَمٌ وَمَقْعَمٌ وَمَقْعَمٌ : مُتَطَامِنٌ  
 الْوَسَطِ مُرْتَفِعِ الْأَنْفِ ؛ قَالَ :  
 عَلَى خُفَانٍ مُهَدَّامَانِ  
 مُشْتَبِهِي الْأَنْفِ مُقْعَمَانِ  
 وَالْقَيْعَمُ : السُّورُ . وَالْقَعْمُ : صَبِيحُ  
 السُّورِ .  
 الْأَصْمَعِيُّ : لَكَ قَعْمَةٌ هَذَا الْمَالُ وَقَعْمَتُهُ  
 أَيْ خِيَارُهُ وَأَجُودُهُ .  
 \* قَعَمْتُ \* الْقَعْمُوتُ : الدِّيُوثُ .  
 \* قَعَمَسَ \* الْقَعْمُوسُ : الْجَعْمُوسُ .  
 وَقَعْمَسَ الرَّجُلُ : أَبْدَى بِمِرَّةٍ وَوَضَعَ بِمِرَّةٍ .  
 \* قَعَمَصَ \* الْقَعْمُوصُ : صَرَبٌ مِنْ  
 الْكَمَاوَةِ ، وَالْقَعْمُوصُ وَالْجَعْمُوصُ وَاحِدٌ .  
 يُقَالُ : تَحَرَّكَ قَعْمُوصٌ فِي بَطْنِهِ ، وَهُوَ  
 بِلِقَاءِ الْبَيْتِ .  
 يُقَالُ : قَعَمَصَ إِذَا أَبْدَى بِمِرَّةٍ وَوَضَعَ  
 بِمِرَّةٍ .  
 \* قَعَمَطَ \* الْأَزْهَرِيُّ : الْقَعْمُوطَةُ  
 وَالْبُعْمُوطَةُ ، كُلُّهُ : دُحْرُوجَةٌ الْجَعَلِ .  
 \* قَعَمَلُ \* الْأَزْهَرِيُّ : الْقَعْمَلَةُ الطَّرْجَهَارَةُ ،  
 قَالَ : وَهِيَ الْقَعْمَلَةُ .  
 \* قَعَنَ \* الْقَعْنُ : قِصْرٌ فِي الْأَنْفِ  
 فَاحِشٌ وَقُعَيْنٌ : حَيٌّ مُشْتَقٌّ مِنْهُ ، وَهِيَ  
 قُعَيْنَانُ : قُعَيْنٌ فِي بَنِي أَسَدٍ ، وَقُعَيْنٌ فِي قَيْسِ  
 ابْنِ عَيْلَانَ . قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : الْقَعْنُ وَالْقَعْيُ

ارْتِفَاعٌ فِي الْأَرْنَبِ ، قَالَ : وَالْقَعْنُ أَنْفِجَاجٌ فِي  
 الرَّجُلِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالَّذِي صَحَّ لِلتَّقَاتِ  
 فِي عُيُوبِ الْأَنْفِ الْقَعْمُ ، بِالْمِيمِ ، وَقَدْ  
 تَقَدَّمَ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالْعَرَبُ تُعَاقِبُ الْمِيمَ  
 وَالنُّونَ فِي حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لِقُرْبِ مَحَرَجِهَا مِثْلُ  
 الْأَيْمِ وَالْأَيْنِ لِلْحَيَّةِ ، وَالغَيْمِ وَالغَيْنِ  
 لِلسَّحَابِ ، وَلَا أَنْكِرُ أَنْ يَكُونَ الْقَعْنُ وَالْقَعْمُ  
 مِنْهَا . وَسُئِلَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ : أَيْ الْعَرَبِ  
 أَفْصَحُ ؟ فَقَالَ : نَصَرُ قَعَيْنٍ أَوْ قَعَيْنٍ نَصَرَ .  
 وَالْقَيْعُونُ : نَبْتُ . وَالْقَيْعُونُ ، عَلَى بِنَاءِ  
 قَيْعُولٍ : مَعْرُوفٌ وَهُوَ مَا طَالَ مِنَ الْعُشْبِ ،  
 قَالَ : وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ قَعْنٍ ، وَجَوْزُ أَنْ يَكُونَ  
 قَيْعُونٌ فَعَلُونَا مِنَ الْقَيْعِ عَلَى تَقْدِيرِ الرَّيْثُونِ مِنَ  
 الرَّيْتِ ، وَالنُّونُ زَائِدَةٌ .  
 وَقَعُونُ : اسْمٌ (١) .  
 \* قَعَبَ \* الْأَزْهَرِيُّ : الْقُعْبُ الْأَنْفِ  
 الْمَعْوَجُ .  
 وَالْقَعْبَةُ : اعْوِجَاجٌ فِي الْأَنْفِ .  
 وَالْقَعْبَةُ : الْمَرْأَةُ الْقَصِيرَةُ .  
 وَعُقَابٌ عَقْبَاءَةٌ وَعَقْبَاءَةٌ وَقَعْبَاءَةٌ وَبَعْتَاءَةٌ :  
 حَادِيَةٌ الْمَخَالِبِ ؛ وَقِيلَ : هِيَ السَّرِيعَةُ  
 الْحَطْفُ الْمُنْكَرَةُ ؛ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : كُلُّ  
 ذَلِكَ عَلَى الْمُبَالَغَةِ ، كَمَا قَالُوا أَسَدٌ أَسِيدٌ ،  
 وَكَلْبٌ كَلْبٌ .  
 وَالْقَعْبُ : الصُّلْبُ الشَّدِيدُ مِنْ كُلِّ  
 شَيْءٍ .  
 وَقَعَبْتُ : اسْمُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنْطَلَةَ ،  
 يَزِيدَاؤُ النَّوْنِ .  
 وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى بْنِ عُمَرَ : أَقْبَلْتُ  
 مُجْرَمًا حَتَّى أَقَعَبْتُهُ بَيْنَ يَدَيْ الْحَسَنِ .  
 أَقَعَبْتِي الرَّجُلُ إِذَا جَعَلَ يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ،  
 وَقَعَدَ مُسْتَوْفِرًا .  
 \* قَعَسَ \* الْأَصْمَعِيُّ : الْمُقْعَسِيُّ  
 (٢) زَادَ فِي التَّكْمَلَةِ : أَقَعَطَنَ الرَّجُلَ ، وَأَقَعَطَرَ  
 كَاقْشَرٍ ، إِذَا انْقَطَعَ نَفْسُهُ مِنْ بَهِرٍ ، وَمِثْلُهُ فِي  
 الْقَامُوسِ .

الشديد، وهو المتأخر أيضاً؛ قال ابن دريد: رجل مُفْعَسٌ إذا امتنع أن يُضام. أبو عمرو: الفعسة أن يرفع الرجل رأسه وصدرة؛ قال الجعدي:  
إذا جاء ذو خرجين منهم مفعساً  
من الشام فاعلم أنه شر قافل  
اللحياني: الفعائيس الشدايد من الأمور.

\* قفا \* القمو: البكرة، وقيل: شبيها، وقيل: البكرة من خشب خاصة، وقيل: هو المحور من الحديد خاصة، مدنية، يستقى عليها الطائون. الجوهرى: القمو خشبتان في البكرة فيها المحور، فإن كانا من حديد فهو خطاف. قال ابن بري: القمو جانب البكرة، ويقال خدّها؛ فسّر ذلك عند قول التابعي.

له صريف صريف القمو بالمسد وقال الأعمش: القمو ما تدور فيه البكرة إذا كان من خشب، فإن كان من حديد فهو خطاف. والمحور: العود الذي تدور عليه البكرة، فإن بهذا أن القمو هو الخشبان اللتان فيها المحور؛ وقال التابعي في الخطاف

خطاطيف حجن في جبال مينة تمدُّ بها أيديك نوازح والقموان: خشبتان تكثيفان البكرة وفيها المحور، وقيل: هما الحديدتان اللتان تجرى بينهما البكرة، وجمع كل ذلك قمي لا يكسر الألف عليه. قال الأصمعي: الخطاف الذي تجرى البكرة وتدور فيه إذا كان من حديد، فإن كان من خشب فهو القمو؛ وأنشد غيره:

إن تمسحى قمولك أمتع محوري  
لقمو أخرى حسن مدور  
والمحور: الحديد التي تدور عليها البكرة. ابن الأعرابي: القمو خد البكرة، وقيل: جانبها. والقمو: أصل الفخذ، وجمعه

القعي. والمعنى: الكلمات المكروهات. وأقعى الفرس إذا تقاعس على أثاره، وامرأة قعوى ورجل قموان.  
وقعا الفحل على الناقة يقعو قعواً وقعوا، على فعول، وقعاها وأقعاها: أرسل نفسه عليها، ضرب أو لم يضرب؛ الأصمعي: إذا ضرب الحمل الناقة قيل قعا عليها قعوا، وقاع يقوع مثله، وهو القعو والقوع، ونحو ذلك قال الليث؛ يقال: قاعها وقعا يقعو عن الناقة وعلى الناقة؛ وأنشد:

قاع وإن يترك فقول دوح  
وقعا الظليم والطائر يقعو قعواً سقداً.  
ورجل قمو العجيزتين<sup>(١)</sup>: أروح؛ وقال يعقوب: قمو الأيتيم نائتها غير متبسطها. وامرأة قعواء: دقيقة الفخذين أو الساقين، وقيل: هي الدقيقة عامة.

وأقعى الرجل في جلوسه: تساند إلى ما وراءه، وقد يقعى الرجل كأنه متساند إلى ظهره، والدائب والكلب يقعى كل واحد منهما على استيه. وأقعى السبع: جلس على استيه.

والقعا، مقصور: ردة في رأس الأنف، وهو أن تشرف الأرنبة ثم تقعى نحو القصبية، وقد قعى قعاً فهو أقعى، والأيتي قعواء، وقد أقعت أرنبته، وأقعى أنفه.

وأقعى الكلب إذا جلس على استيه مقترشاً ورجليه وناصباً يديه. وقد جاء في الحديث النهى عن الإقعاء في الصلاة، وفي رواية: نهى أن يقعى الرجل في الصلاة، وهو أن يضع اليديه على عقبه بين السجدين، وهذا تفسير الفقهاء، قال الأزهرى: كما روى عن العبادلة، يعنى عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن الزبير، وعبد الله بن مسعود، وأما أهل اللغة فالإقعاء عندهم أن يلصق الرجل اليديه بالأرض

وينصب ساقيه وفخذه ويضع يديه على الأرض كما يقعى الكلب، وهذا هو الصحيح، وهو أشبه بكلام العرب، وليس الإقعاء في السبع إلا كما قلناه، وقيل: هو أن يلصق الرجل اليديه بالأرض وينصب ساقيه ويتساند إلى ظهره، قال المحجل السدي يهجو الزرقان بن بدر:

فأقع كما أقعى أبوك على استيه  
رأى أن رنماً فوقه لا يعاولة  
قال ابن بري: صواب إنشاد هذا البيت وأقع بالواو لأن قبله:

فإن كنت لم تُصخ بحظك راضياً  
فدع عنك حظي إنني عنك شاعله  
وفي الحديث: أنه، عليه السلام، أكل مضمياً، أراد أنه كان يجلس عند الأكل على وركيه مستوفراً غير متمكن. قال ابن شميل: الإقعاء أن يجلس الرجل على وركيه، وهو الإخضار والاستيفار.

\* قفا \* قفيت الأرض قفناً: مطرت وفيها نبت، فحمل عليه المطر، فأفسده. وقال أبو حنيفة: القف: أن يقع الثراب على البقل، فإن غسله المطر، وإلا فسد. واقفناً الحز: أعاد عليه (عن اللحياني).

قال وقيل لامراً: إنك لم تحسني الحز فاقفنيه<sup>(١)</sup> أي أعيدى عليه، وأجعل عليه بين الكلبين كلباً، كما تخاط البواري إذا أعيد عليها. يقال: اقفناؤه إذا أعدت عليه. والكلبة: السير والطاقة من الليف تستعمل كما يستعمل الإشفى الذي في رأسه حجر يندخل السير أو الحيط في الكلبة، وهي مئبئة، فيندخل في موضع الحز، ويندخل الخازر يده في الإداوة ثم يمد السير أو الحيط. وقد اكتلب إذا استعمل الكلبة.

(٢) قوله: «وقيل لامراً إلخ» هذه الحكاية أوردها ابن سيده هنا، وأوردها الأزهرى في ف أ بتقديم الفاء.

(١) قوله: «قعو العجيزتين إلخ» هو بهذا الضبط في الأصل والتكلمة والتهديب، وضبط في القاموس بفتح فسكون خطأ.

• **فقتل** • الفَقْلَةُ : جَرَفُ الشَّيْءِ بِسُرْعَةٍ .

• **ففتح** • الأزهريُّ : فَحَّحَ فُلَانٌ عَنِ الشَّيْءِ إِذَا امْتَنَعَ عَنْهُ . وَفَحَّحَتْ نَفْسُهُ عَنِ الطَّعَامِ إِذَا تَرَكَهُ ؛ وَأَنْشَدَ :

يَسْفُ خِرَاطَةَ مَكْرِ الْجِنَا  
بِ حَتَّى تَرَى نَفْسَهُ قَافِحَةً  
قَالَ شَيْرٌ : قَافِحَةٌ أَيْ تَارِكَةٌ ؛ قَالَ :  
وَالْخِرَاطَةُ مَا انْحَرَطَ عِيدَانُهُ وَوَرَقُهُ ؛ وَقَالَ  
ابْنُ دُرَيْدٍ : فَحَّحْتُ الشَّيْءَ أَفَحَّهُ إِذَا  
اسْتَفْتَيْتَهُ .

• **ففتح** • فَحَّخَ الشَّيْءُ قَفْحًا وَقَفَاحًا :  
ضَرَبَهُ ، وَلَا يَكُونُ الْفَفْحُ إِلَّا عَلَى شَيْءٍ  
صَلْبٍ أَوْ عَلَى شَيْءٍ أَجْوَفٍ أَوْ عَلَى الرَّأْسِ ،  
فَإِنْ ضَرَبَهُ عَلَى شَيْءٍ مُضْمَتٍ يَابِسٍ قَالَ :  
صَفَّقْتُهُ وَصَفَّقْتُهُ . وَفَحَّخَ رَأْسَهُ بِالْعَصَا يَفْقَحُهُ  
قَفْحًا كَذَلِكَ . الْأَصْمَعِيُّ : فَحَّحْتُ الرَّجُلَ  
أَفْحَحْتُهُ قَفْحًا إِذَا صَكَكْتَهُ عَلَى رَأْسِهِ بِالْعَصَا .  
وَالْفَفْحُ أَيْضًا : كَسْرُ الشَّيْءِ عَرْضًا . اللَّيْثُ :  
الْفَفْحُ كَسْرُ الرَّأْسِ شَدْحًا ، قَالَ : وَكَذَلِكَ  
إِذَا كَسَرْتَ الْعَرْمَضَ عَلَى وَجْهِ الْمَاءِ (١)  
قُلْتُ : فَحَّحْتُهُ قَفْحًا ؛ وَأَنْشَدَ :

فَفْحًا عَلَى الْهَامِ وَبَجًّا وَخَصًّا (٢)  
وَفَحَّخَ الْعَرْمَضَ قَفْحًا : كَسَرَهُ عَنِ وَجْهِ  
الْمَاءِ . وَأَهْلُ الْيَمَنِ يُسَوِّنُ الصَّقَعَ الْقَفْحَ .  
وَالْفَفِيحَةُ : طَعَامٌ يُصْنَعُ مِنْ إِهَالَةِ وَتَمْرٍ  
يُصَبُّ عَلَى جَشِيشَةٍ .

وَالْفَفَاحُ : الْمَرْأَةُ الْحَسَنَةُ الْحَادِرَةُ .  
وَالْفَفْحَةُ : الْبَقْرَةُ الْمَسْتَحْرَمَةُ . وَأَفْحَحَتْ  
الْبَقْرَةُ : اسْتَحْرَمَتْ ، وَكَذَلِكَ الذَّبُّ .  
يُقَالُ : أَفْحَحَتْ أَرْحَمُهُمْ أَيْ اسْتَحْرَمَتْ  
بَقَرَتُهُمْ ، وَكَذَلِكَ الذَّبُّ إِذَا أَرَادَتْ السَّفَادَ .

(١) قوله : « على وجه الماء » كذا في الأصل  
وفي شرح القاموس . وفي المحكم والنهذيب : « عن  
وجه ... كما سيذكر بعد . [ عبد الله ]

(٢) قوله : « ففحًا » بالقاف ذكر في  
« نفتح » : ففحًا ، بالنون . [ عبد الله ]

• **ففتح** • الْفَقْفَحُ وَالْفَفَاحُ ، بِضَمِّ  
الْقَافِ ، وَالْفَقْفَاحِيُّ : الثَّارُ النَّاعِمُ الصَّخْمُ  
الْجَبَّةُ ؛ وَأَنْشَدَ :

مُؤَدَّلَجٌ بَضٌّ فُقَاخِرِيُّ  
وَرَوَاهُ شَيْرٌ :

مُؤَدَّلَجٌ بِيضٌ فُقَاخِرِيُّ  
قَوْلُهُ بِيضٌ عَلَى قَوْلِهِ قَبْلَهُ :

فَعَمَّ بِنَاءً قَصَبٌ فَعَمِيُّ  
وَزَادَ سَيِّوِيهِ فُقْفَحُ ، قَالَ : وَبِذَلِكَ اسْتَدَلَّ  
عَلَى أَنَّ نُونَ فُقْفَحٍ زَائِدَةٌ مَعَ فُقَاخِرِيِّ لِعَدَمِ  
مِثْلِ جِرْدَحَلٍ . وَفِي الصَّحَاحِ : رَجُلٌ فُقْفَحٌ  
أَيْضًا مِثْلُ جِرْدَحَلٍ ، وَالتَّوْنُ زَائِدَةٌ (عَنْ  
مُحَمَّدِ بْنِ السَّرِيِّ) . وَالْفُقْفَحُ وَالْفُقْفَحِيُّ :  
الْفَائِقُ فِي نَوْعِهِ (عَنْ السَّرِيانِيِّ) وَالْفُقْفَحُ :  
أَصْلُ الْبُرْدِيِّ وَاحِدَتُهُ فُقْفَحَةٌ . أَبُو عَمْرٍو :  
امْرَأَةٌ فُقَاخِرَةٌ حَسَنَةُ الْخَلْقِ حَادِرَتُهُ ، وَرَجُلٌ  
فُقَاخِرٌ .

• **ففتح** • الْفُقَاخِيَّةُ : التَّيْلَةُ الْعَظِيمَةُ  
التَّيْسِيَّةُ مِنَ النِّسَاءِ (حَكَاهَا ابْنُ جَنِّي) .

• **فقتل** • الْفَقْدُ : صَفَعُ الرَّأْسِ بِسَطِّ الْكَفِّ  
مِنْ قِبَلِ الْفَقَا .

تَقُولُ : فَقَدَهُ فَقْدًا صَفَعَ فَهَاهُ بِيَطْرُ  
الْكَفِّ .

وَالْأَفْقَدُ : الْمَسْتَرْخِي الْعُنُقُ مِنَ النَّاسِ  
وَالنَّعَامِ ، وَقِيلَ : هُوَ الْعَلِيظُ الْعُنُقِ . وَفِي  
حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ : قَالَ ابْنُ الْمُنْثَرِيِّ : قُلْتُ  
لَأُمِّيَّةَ مَا حَطَّانِي حَطَّاءً ، فَقَالَتْ : فَقَدَنِي  
فَقْدَةً ؛ الْفَقْدُ صَفَعُ الرَّأْسِ بِسَطِّ الْكَفِّ مِنْ  
قِبَلِ الْفَقَا .

وَالْفَقْدُ ، يَفْتَحُ الْفَاءُ : أَنْ يَمِيلَ خُفُّ  
الْبَعِيرِ مِنَ الْيَدِ أَوْ الرَّجُلِ إِلَى الْجَانِبِ  
الْأَيْسِيِّ ؛ فَقَدَ فَهُوَ أَفْقَدُ ، فَإِنْ مَالَ إِلَى  
الْوَحْشِيِّ ، فَهُوَ أَصْدَفُ ؛ قَالَ الرَّاعِي :

مِنْ مَعْشَرٍ كَحَلَّتْ بِاللَّوْمِ أَعْيُنُهُمْ

فَقَدَ الْأَكْفُ لِيَأْمَ غَيْرَ صَبَابٍ  
وَقِيلَ : الْفَقْدُ أَنْ يُخْلَقَ رَأْسُ الْكَفِّ وَالْقَدَمُ

مَاتِلًا إِلَى الْجَانِبِ الْوَحْشِيِّ . وَقِيلَ : الْفَقْدُ  
فِي الْإِنْسَانِ أَنْ يَرَى مُقَدِّمَ رَجُلِهِ مِنْ مُؤَخَّرِهَا  
مِنْ خَلْفِهِ ؛ أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

أَقْفِدُ حَقَادٍ عَلَيْهِ عِبَاءَةٌ  
كَسَاهَا مَعَدِّيهِ مُقَاتِلَةَ الدَّهْرِ

وَهُوَ فِي الْإِبِلِ يُبْسُ الرَّجُلَيْنِ مِنْ خَلْفِهِ ، وَفِي  
الْخَيْلِ انْتِفَاعٌ مِنَ الْعُجَابِيَّةِ وَالْيَةِ الْحَافِرِ  
وَالنَّصَابِ الرَّسْعِ وَإِقْبَالُهُ عَلَى الْحَافِرِ ،  
وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا فِي الرَّجُلِ . فَقَدَ فَقْدًا ،  
وَهُوَ أَفْقَدُ وَهُوَ عَيْبٌ ؛ وَقِيلَ : الْأَفْقَدُ مِنَ  
النَّاسِ الَّذِي يَمْنِي عَلَى صُدُورِ قَلَمِيهِ مِنْ  
قَبْلِ الْأَصَابِعِ وَلَا تَبْلُغُ عِقَابَهُ الْأَرْضَ ، وَمِنْ  
الدَّوَابِّ الْمُنْتَصِبِ الرَّسْعِ فِي إِقْبَالِهِ عَلَى  
الْحَافِرِ . يُقَالُ : فَرَسٌ أَفْقَدٌ بَيْنَ الْقَفْدِ وَهُوَ  
عَيْبٌ مِنْ عَيْبِ الْخَيْلِ ؛ قَالَ : وَلَا يَكُونُ  
الْفَقْدُ إِلَّا فِي الرَّجُلِ . ابْنُ شُمَيْلٍ : الْفَقْدُ  
يُبْسُ يَكُونُ فِي رُسْعِهِ كَأَنَّهُ يَطَأُ عَلَى مُقَدِّمِ  
سَبْكِهِ . وَعَبْدٌ أَفْقَدُ كُرَّ الْيَدَيْنِ وَالرَّجُلَيْنِ قَصِيرُ  
الْأَصَابِعِ . قَالَ اللَّيْثُ : الْأَفْقَدُ الَّذِي فِي  
عَقْبِهِ اسْتِرْخَاءٌ مِنَ النَّاسِ ؛ وَالظَّلِيمُ أَفْقَدُ ،  
وَأَمْرَةٌ قَفْدَاءُ . وَالْأَفْقَدُ مِنَ الرَّجَالِ :  
الضَّعِيفُ الرَّخْوُ الْمَفَاصِلُ ؛ وَقَفِدَتْ أَعْضَاؤُهُ  
فَقْدًا .

وَالْفَقْدَانَةُ : غِلَافُ الْمُكْحَلَةِ يَتَّخِذُ مِنْ  
مَشَاوِبِ (٣) وَرُبَّمَا ، اتَّخَذَ مِنْ أَدِيمِ .  
وَالْفَقْدَانَةُ وَالْفَقْدَانُ : خَرِيطَةٌ مِنْ أَدَمٍ تُتَّخَذُ  
لِلْعَطْرِ ، بِالتَّحْرِيكِ ، فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ ؛ قَالَ  
ابْنُ دُرَيْدٍ : هِيَ خَرِيطَةُ الْعَطَّارِ ؛ قَالَ يَصْفُ  
شَيْخِيَّةَ الْبَعِيرِ :

فِي جَوَانِحِ كَفَقْدَانِ الْعَطَّارِ  
عَنَى بِالْجَوَانِحِ هُنَا الْحَمْرَاءُ .

وَالْفَقْدُ : جِسْمٌ مِنَ الْعِمَّةِ . وَاعْتَمَّ الْفَقْدُ  
وَالْفَقْدَاءُ إِذَا لَوِيَ عِمَامَتُهُ عَلَى رَأْسِهِ

(٣) قوله : « مشاوب » هو بضم الميم وضع  
الواو ، ويفتح الميم مع كسر الواو ، وهو غلاف  
القاورة المشوب بجمرة وصفره وخضرة . وهي في  
الأصل « مشاور » بالراء بدل الباء ، وهو تحريف .  
[ عبد الله ]

وَلَمْ يَسُدَّ لَهَا ، وَقَالَ ثَعْلَبٌ : هُوَ أَنْ يَتَمَّ عَلَى قَفْرٍ رَأْسِهِ وَلَمْ يَسَّرَ الْقَفْرَ . التَّهْدِيبُ : وَالْعِمَّةُ الْقَفْدَاءُ مَعْرُوفَةٌ وَهِيَ غَيْرُ الْمَيْلَاءِ . قَالَ أَبُو عَمْرٍو : كَانَ مُضَعَبٌ بْنُ الرَّبِيعِ يَتَمُّ الْقَفْدَاءَ ، وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ الَّذِي قَتَلَهُ الْحَجَّاجُ يَتَمُّ الْمَيْلَاءَ .

• قَفْرٌ : الْقَفْرُ وَالْقَفْرَةُ : الْخَلَاءُ مِنَ الْأَرْضِ ، وَجَمَعُهُ قَفَارٌ وَقُفُورٌ ، قَالَ الشَّيْخُ :

يَخُوضُ أَمَامَهُنَّ الْمَاءَ حَتَّى تَبِينَنَّ أَنَّ سَاحَتَهُ قُفُورٌ وَرُبَّمَا قَالُوا : أَرْضُونَ قَفْرًا . وَيُقَالُ : أَرْضٌ قَفْرٌ وَمَقَارَةٌ قَفْرٌ وَقَفْرَةٌ أَيْضًا ، وَقِيلَ : الْقَفْرُ مَقَارَةٌ لِأَنبَاتِ بِهَا وَلَا مَاءَ ، قَالُوا : أَرْضٌ مَقْفَرٌ أَيْضًا . وَأَقْفَرُ الرَّجُلُ : صَارَ إِلَى الْقَفْرِ ، وَأَقْفَرْنَا كَذَلِكَ . وَذُئِبَ قَفْرٌ : مَنُوسٌ إِلَى الْقَفْرِ كَرَجُلٍ نَهَرَ ، أَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

فَلَيْتَنِي غَادَرْتُهُمْ فِي وَرْطَةٍ لِأَصِيرَنَّ نُهْرَةً الذُّئِيبُ الْقَفِيرُ

وَقَدْ أَقْفَرَ الْمَكَانُ وَأَقْفَرُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ : خَلَا . وَأَقْفَرٌ : ذَهَبَ طَعَامُهُ وَجَاعَ .

وَقَفِيرٌ مَالُهُ قَفْرًا : قَلَّ . قَالَ أَبُو زَيْدٍ : قَفْرٌ مَالٌ فَلَانٌ وَزَيْرٌ يَقْفَرُ وَيَزْمُرُ قَفْرًا وَزَمْرًا إِذَا قَلَّ مَالُهُ ، وَهُوَ قَفِيرٌ الْمَالِ زَيْرُهُ .

اللَّبِيثُ : الْقَفْرُ الْمَكَانُ الْخَلَاءُ مِنَ النَّاسِ ، وَرُبَّمَا كَانَ بِهِ كَلًّا قَلِيلٌ . وَقَدْ أَقْفَرَتِ الْأَرْضُ مِنَ الْكَلَالِ وَالنَّاسِ ، وَأَقْفَرَتِ الدَّارُ : خَلَّتْ ، وَأَقْفَرَتْ مِنْ أَهْلِهَا : خَلَّتْ .

وَيَقُولُ : أَرْضٌ قَفْرٌ وَدَارٌ قَفْرٌ ، وَأَرْضٌ قَفَارٌ وَدَارٌ قَفَارٌ تُجْمَعُ عَلَى سَعَتِهَا لِتَوَهُمِ الْمَوَاضِعِ ، كُلُّ مَوْضِعٍ عَلَى حِيَالِهِ قَفْرٌ ، فَإِذَا سَمِيَتْ أَرْضًا بِهَذَا الْأِسْمِ أَتَتْ .

وَيُقَالُ : دَارٌ قَفْرٌ وَمَنْزِلٌ قَفْرٌ ، فَإِذَا أَقْرَدَتْ قَلَّتْ أَنْتَهِينَا إِلَى قَفْرٍ مِنَ الْأَرْضِ . وَيُقَالُ : أَقْفَرُ فَلَانٌ مِنْ أَهْلِهِ إِذَا انْفَرَدَ عَنْهُمْ وَتَبَّى وَحْدَهُ ، وَأَنشَدَ لِعَبِيدٍ :

أَقْفَرٌ مِنْ أَهْلِهِ عَيْبُدُ فَالْيَوْمَ لَا يُبْدِي وَلَا يُعِيدُ وَيُقَالُ : أَقْفَرَ جَسَدُهُ مِنَ اللَّحْمِ ، وَأَقْفَرَ رَأْسَهُ مِنَ الشَّعْرِ ، وَإِنَّهُ لَقَفَرَ الرَّأْسَ ، أَيْ لَا شَعْرَ عَلَيْهِ ، وَإِنَّهُ لَقَفِيرُ الْجِسْمِ مِنَ اللَّحْمِ ، قَالَ الْمَجَاجُ :

لَا قَفْرًا عَشَاءً وَلَا مُهَبَّجًا (١)

ابْنُ سِيدَةَ : رَجُلٌ قَفِرَ الشَّعْرَ وَاللَّحْمَ قَلِيلًا ، وَالْأُنثَى قَفِيرَةٌ وَقَفْرَةٌ ، وَكَذَلِكَ الدَّابَّةُ ؛ تَقُولُ مِنْهُ : قَفِرَتِ الْمَرْأَةُ ، بِالْكَسْرِ ، تَقْفَرُ قَفْرًا ، فَهِيَ قَفِيرَةٌ ، أَيْ قَلِيلَةٌ اللَّحْمِ . أَبُو عَيْبُدٍ : الْقَفْرَةُ مِنَ النِّسَاءِ الْقَلِيلَةُ اللَّحْمِ . ابْنُ سِيدَةَ : وَالْقَفْرُ الشَّعْرُ ، قَالَ :

قَدْ عَلِمْتَ خَوْدٌ بِسَاقِهَا الْقَفْرُ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الَّذِي عَرَفْنَاهُ بِهَذَا الْمَعْنَى الْقَفْرُ ، بِالغَيْنِ ، قَالَ : وَلَا أَعْرِفُ الْقَفْرَ .

وَسَوِيْقٌ قَفَارٌ : غَيْرٌ مَلْتَوٍ . وَخَبْرٌ قَفَارٌ : غَيْرٌ مَادُومٍ . وَقَفْرُ الطَّعَامِ قَفْرًا : صَارَ قَفَارًا .

وَأَقْفَرُ الرَّجُلُ : أَكَلَ طَعَامَهُ بِلَا أَدَمٍ . وَأَكَلَ خَبْرَهُ قَفَارًا : بَعِيرٌ أَدَمٌ . وَأَقْفَرُ الرَّجُلُ إِذَا لَمْ يَبْقَ عِنْدَهُ أَدَمٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَا أَقْفَرَ بَيْتٌ فِيهِ خَلٌّ ، أَيْ مَا خَلَا مِنَ الْأَدَمِ وَلَا عَدِيمِ أَهْلِهِ الْأَدَمِ ؛ قَالَ أَبُو عَيْبُدٍ : قَالَ أَبُو زَيْدٍ وَغَيْرُهُ : هُوَ مَا خُوذُ مِنَ الْقَفَارِ ، وَهُوَ كُلُّ طَعَامٍ يُوَكَّلُ بِلَا أَدَمٍ . وَالْقَفَارُ ، بِالْفَتْحِ : الْخَبْرُ بِلَا أَدَمٍ . وَالْقَفَارُ : الطَّعَامُ بِلَا أَدَمٍ . يُقَالُ : أَكَلْتُ الْيَوْمَ طَعَامًا قَفَارًا إِذَا أَكَلْتُهُ غَيْرَ مَادُومٍ ؛ قَالَ : وَلَا أَرَى أَصْلَهُ إِلَّا مَا خُوذًا مِنَ الْقَفْرِ مِنَ الْبَلَدِ الَّذِي لَا شَيْءَ بِهِ .

وَالْقَفَارُ وَالْقَفِيرُ : الطَّعَامُ إِذَا كَانَ غَيْرَ مَادُومٍ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فَأَنَّى لَمْ آتِهِمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَأَحْسِبُهُمْ مُقْفِرِينَ ،

(١) قوله : «عشاء» بالعين المهملة في الطبقات جميعها : «عشاء» بالعين المعجمة ، وهو تحريف صوابه ما أثبتناه . ورجل عش : دقيق عظام اليد والرجل ، مهزول .

عبد الله [

أَيَّ خَالَيْنِ مِنَ الطَّعَامِ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُهُ الْآخَرُ : قَالَ لِلْأَعْرَابِيِّ الَّذِي أَكَلَ عِنْدَهُ : كَانَتْ مُقْفِرٌ .

وَالْقَفَارُ : شَاعِرٌ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هُوَ خَالِدُ بْنُ عَامِرٍ أَحَدُ بَنِي عَصِيْرَةَ بْنِ خَصَّافِ ابْنِ أَمْرِ الْقَيْسِ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ قَوْمًا تَزَلُّوا بِهِ فَأَطْعَمَهُمُ الْخَبْرَ قَفَارًا ، وَقِيلَ : إِنَّمَا أَطْعَمَهُمُ خَبْرًا بَلْبَنٍ وَلَمْ يَدْبِجْ لَهُمْ فَلَامَهُ النَّاسُ ، فَقَالَ :

أَنَا الْقَفَارُ خَالِدُ بْنُ عَامِرٍ لَا بَأْسَ بِالْخَبْرِ وَلَا بِالْخَائِرِ أَنْتَ بِهِمْ دَاهِيَةٌ الْجَوَاعِرِ بَطْرَاءُ لَيْسَ فَرْجُهَا بِطَاهِرٍ وَالْعَرَبُ تَقُولُ : تَزَلُّنَا بَنِي فَلَانٍ فِينَا الْقَفْرُ ، إِذَا لَمْ يَقْرُوا .

وَالْتَقْفِيرُ : جَمْعُكَ التُّرَابِ وَغَيْرِهِ .

وَالْقَفِيرُ : الرَّبِيبُ ؛ بِسَمِيَّةٍ . أَبُو عَمْرٍو : الْقَفِيرُ وَالْقَلِيفُ وَالنَّجْوِيَّةُ (٢) الْحِلَّةُ الْعَظِيمَةُ الْبَحْرَانِيَّةُ الَّتِي يُحْمَلُ فِيهَا الْقِيَابُ ، وَهُوَ الْكَنْعَمُ الْهَالِحُ .

وَقَفْرُ الْأَثَرِ يَقْفَرُهُ قَفْرًا وَأَقْفَرُهُ اقْفَارًا وَتَقْفَرُهُ ، كَلَّهُ : اقْتَفَاهُ وَتَبَعَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ :

أَنَّهُ سُئِلَ عَمَّنْ يَرَى الصَّيْدَ يَقْتَفِرُ أَثْرَهُ ، أَيْ يَتَّبِعُهُ . يُقَالُ : اقْتَفَرْتُ الْأَثَرَ وَتَقْفَرْتُهُ إِذَا تَبَعْتَهُ وَقَفَرْتَهُ . وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ : ظَهَرَ قَبْلَنَا أَنَاسٌ يَقْتَفِرُونَ الْعِلْمَ ، وَيُرَوِّى يَقْتَفِرُونَ ، أَيْ يَطْلُبُونَهُ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ سِيرِينَ : أَنَّ نَبِيَّ إِسْرَائِيلَ كَانُوا يَجِدُونَ مُحَمَّدًا ، ﷺ ، مَنُوعًا عِنْدَهُمْ ، وَأَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ بَعْضِ هَذِهِ الْقُرَى الْعَرَبِيَّةِ ، وَكَانُوا يَقْتَفِرُونَ الْأَثَرَ ؛ وَأَنشَدَ لِأَعَشَى بِأَهْلَةٍ يَرَى أَحَاهُ الْمُتَشِيرِينَ وَهَبِي :

(٢) قوله : «والنجوية» كذا بالأصل ، ولم نجد هذا المعنى فيما بأيدينا من كتب اللغة ، بل لم نجد بعد التصحيف والتحريف إلا البحونة بموحدة مفتوحة وجاء مهملة ساكنة ، وهي القرية الواسعة ؛ والبحنات بهذا الصبط الجلة الهلالية

(٢) قوله : «والنجوية» كذا بالأصل ، ولم نجد هذا المعنى فيما بأيدينا من كتب اللغة ، بل لم نجد بعد التصحيف والتحريف إلا البحونة بموحدة مفتوحة وجاء مهملة ساكنة ، وهي القرية الواسعة ؛ والبحنات بهذا الصبط الجلة الهلالية

وَالْفَقَّارُ : ضَرْبٌ مِنَ الْحَيْلِ تَتَّخِذُهُ الْمَرْأَةُ فِي يَدَيْهَا وَرِجْلَيْهَا ، وَمِنْ ذَلِكَ يُقَالُ : تَقَفَّرَتْ الْمَرْأَةُ بِالْحِجَاءِ . وَتَقَفَّرَتِ الْمَرْأَةُ : نَقَشَتْ يَدَيْهَا وَرِجْلَيْهَا بِالْحِجَاءِ ؛ وَأَنْشَدَ :  
قُولًا لِذَاتِ الْقَلْبِ وَالْفَقَّارِ :

أَمَا لِمَوْعُودِكَ مِنْ نَجَارٍ ؟  
وَفِي الْحَدِيثِ : لَا تَنْتَقِبِ الْمُحْرِمَةُ وَلَا تَلْبَسُ قَفَّارًا ، وَفِي رِوَايَةٍ : لَا تَنْتَقِبِ ، وَلَا تَبْرَقِعْ وَلَا تَقَفَّرْ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ كَرِهَ لِلْمُحْرِمَةِ لَيْسَ الْقَفَّارِينَ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّهَا رَخَّصَتْ لِلْمُحْرِمَةِ فِي الْقَفَّارِينَ ، الْقَفَّارُ : شَيْءٌ تَلْبَسُهُ نِسَاءُ الْأَعْرَابِ فِي أَيْدِيهِنَّ يُعْطَى أَصَابِعَهَا وَيَدَايَاهَا مَعَ الْكَفِّ . وَقَالَ خَالِدُ بْنُ جَنَّةٍ : الْقَفَّارَانِ تَقَفَّرَهَا الْمَرْأَةُ إِلَى كُعُوبِ الْمِرْقَعِينَ فَهِيَ سُرَّةٌ لَهَا ، وَإِذَا لَبَسَتْ بُرْقَعَهَا وَقَفَّارِيهَا وَخَفَّهَا فَقَدْ تَكَفَّرَتْ ، قَالَ : وَالْقَفَّارُ يَتَّخِذُ مِنَ الْقَطْنِ قِيْحَشِي بَطَانَةً وَظَهَارَةً ، وَمِنْ الْجُلُودِ وَاللَّبُودِ .

وَيُقَالُ لِلْمَرْأَةِ : قَفَّارَةٌ لِقَلَّةِ اسْتِقْرَارِهَا . وَفَرَسٌ مُقَفَّرٌ : اسْتَدَارَ تَحْجِيلُهُ فِي قَوَائِمِهِ ، وَلَمْ يُجَاوِزِ الْأَشَاعِرَ ، نَحْوَ الْمَعْلِ . وَالْأَقْفَرُ مِنَ الْحَيْلِ : الَّذِي بِيَاضِ تَحْجِيلِهِ فِي يَدَيْهِ إِلَى مِرْقَعِيهِ دُونَ الرَّجْلَيْنِ ، وَكَذَلِكَ الْمُقَفَّرُ ، كَأَنَّهُ لَيْسَ الْقَفَّارِينَ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو فِي شِيَابِ الْحَيْلِ : إِذَا كَانَ الْبِيَاضُ فِي يَدَيْهِ فَهُوَ مُقَفَّرٌ ، فَإِذَا ارْتَمَعَ إِلَى رُكْبَتَيْهِ فَهُوَ مُجَبَّبٌ ، وَهُوَ مَاخُودٌ مِنَ الْقَفَّارِينَ . وَقَفَّرَ الرَّجُلُ : مَاتَ .

وَالْقَفَّرِيُّ : مِنْ لُغَةِ صُنَيَانَ الْأَعْرَابِ ، يَنْصُبُونَ حَشَبَهُ ثُمَّ يَتَقَفَّرُونَ عَلَيْهَا .

• قَفْرَعُ • امْرَأَةٌ قَفْرَعَةٌ : قَصِيرَةٌ (عَنْ كِرَاعِ) .

• قَفْرَنُ • الْقَفْرَنِيَّةُ : الْمَرْأَةُ الزَّرْبِيَّةُ الْقَصِيرَةُ .

• قَفْسٌ • قَفَسَ الشَّيْءُ يَقْفِسُهُ قَفْسًا : أَخَذَهُ .

الطَّيِّبُ يُقَالُ لَهُ قَفُورٌ . وَالْقَفُورُ : نَبْتٌ تَرَعَاهُ الْقَطَا ؛ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : لَمْ يُحَلِّ لَنَا ، وَقَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ أَحْمَرَ فَقَالَ :  
تَرَعَى الْقَطَاةُ الْبَقْلَ قَفُورَهُ  
ثُمَّ تَعْرِ الْمَاءَ فَيَمْنُ يَعْرِ  
اللَّبَثُ : الْقَفُورُ شَيْءٌ مِنْ أَقَاوِيهِ الطَّيِّبِ ؛ وَأَنْشَدَ :

مَثْوَاةٌ عَطَّارِينَ بِالْمَطُورِ  
أَهْضَامِهَا وَالْمِسْكَ وَالْقَفُورِ  
وَقَفِيرَةٌ : اسْمُ امْرَأَةٍ . اللَّيْثُ : قَفِيرَةٌ اسْمُ أُمَّ الْفَرَزْدَقِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : كَأَنَّهُ تَصْغِيرُ الْقَفِيرَةِ مِنَ النِّسَاءِ ، وَقَدْ مَرَّ تَفْسِيرُهُ (١) .

• قَفْرُ • قَفْرٌ يَقْفِرُ قَفْرًا وَقَفَّارًا وَقَفُورًا وَقَفَّرَانًا : وَتَبَّ . وَيُقَالُ : جَاءَتِ الْحَيْلُ تَعْدُو الْقَفْرَى ، مِنَ الْقَفْرِ . وَيُقَالُ لِلْحَيْلِ السَّرْعِ الَّتِي تَيْبُ فِي عَدْوِهَا : قَافِرَةٌ وَقَوَافِرٌ ؛ وَأَنْشَدَ :

بِقَافِرَاتٍ تَحْتِ قَافِرِينَا  
وَالْقَفِيرُ مِنَ الْمَكَائِلِ : مَعْرُوفٌ ، وَهُوَ ثَابِتَةٌ مَكَائِكَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِرَاقِ ، وَهُوَ مِنَ الْأَرْضِ قَدْرُ مَائَةٍ وَأَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ ذِرَاعًا ، وَقِيلَ : هُوَ مِكْيَالٌ تَتَوَاضَعُ النَّاسُ عَلَيْهِ ، وَالْجَمْعُ أَقْفَرَةٌ وَقَفْرَانٌ . وَفِي التَّهْدِيدِ : الْقَفِيرُ مِقْدَارٌ مِنَ مِسَاحَةِ الْأَرْضِ . الْأَزْهَرِيُّ : وَقَفِيرُ الطَّحَّانِ الَّذِي نَهَى عَنْهُ ، قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ : هُوَ أَنْ يَقُولَ أَطْحَنُ بِكَذَا وَكَذَا ، وَزِيَادَةُ قَفِيرٍ ؛ مِنْ نَفْسِ الدَّوْقِ ، وَقِيلَ : إِنَّ قَفِيرَ الطَّحَّانِ هُوَ أَنْ يَسْتَأْجِرَ رَجُلًا لِيَطْحَنَ لَهُ حِنْطَةً مَعْلُومَةً بِقَفِيرٍ مِنْ دَقِيقِهَا . وَالْقَفَّارُ ، بِالضَّمِّ وَالشَّدِيدِ : لِيَأْسُ الْكَفِّ وَهُوَ شَيْءٌ يَعْمَلُ لِلْيَدَيْنِ يُحْشَى بِقَطْنٍ ، وَيَكُونُ لَهُ أَزْرَارٌ تُزَرَّرُ عَلَى السَّاعِدَيْنِ مِنَ الْبُرْدِ تَلْبَسُهُ الْمَرْأَةُ فِي يَدَيْهَا وَهِيَ قَفَّارَانُ .

وَالْقَفَّارُ ، بِالضَّمِّ وَالشَّدِيدِ : لِيَأْسُ الْكَفِّ وَهُوَ شَيْءٌ يَعْمَلُ لِلْيَدَيْنِ يُحْشَى بِقَطْنٍ ، وَيَكُونُ لَهُ أَزْرَارٌ تُزَرَّرُ عَلَى السَّاعِدَيْنِ مِنَ الْبُرْدِ تَلْبَسُهُ الْمَرْأَةُ فِي يَدَيْهَا وَهِيَ قَفَّارَانُ .

(٢) زاد الجهد : واقترع العظم تعرفه . والفقر - بفتح فسكون : الثور إذا عزل عن أمه ليحرق به .

أَخُو رَغَائِبٍ يُعْطِيهَا وَيُسَالِهَا  
يَأْبَى الظَّلَامَةَ مِنْهُ التَّوْفَلُ الرَّفْرُ  
مَنْ لَيْسَ فِي خَيْرِهِ شَرٌّ يُكَدِّرُهُ  
عَلَى الصَّدِيقِ وَلَا فِي صَفْوِهِ كَدْرُ  
لَا يَصْغُبُ الْأَمْرَ إِلَّا حَيْثُ يَرْكَبُهُ  
وَكُلُّ أَمْرٍ سَوَى الْفَحْشَاءِ يَأْتَمِرُ  
لَا يَعْزِمُ السَّاقِ مِنْ أَيْنٍ وَمِنْ وَصَبِ  
وَلَا يَزَالُ أَمَامَ الْقَوْمِ يَقْتَفِرُ  
قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَوْلُهُ يَأْبَى الظَّلَامَةَ مِنْهُ التَّوْفَلُ الرَّفْرُ ، يَقْضِي ظَاهِرُهُ أَنَّ التَّوْفَلَ الرَّفْرَ بَعْضُهُ وَلَيْسَ كَذَلِكَ ، وَإِنَّمَا التَّوْفَلُ الرَّفْرُ هُوَ نَفْسُهُ . قَالَ : وَهَذَا أَكْثَرُ مَا يَجِيءُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ بِجَعْلِ الشَّيْءِ نَفْسِهِ بِمَثَلَةِ الْبَعْضِ لِنَفْسِهِ ، كَقَوْلِهِمْ : لَيْزَنٌ رَأَيْتُ زَيْدًا لَتَرِيَنَّ مِنْهُ السَّيِّدَ الشَّرِيفَ ، وَلَيْزَنٌ أَكْرَمْتَهُ لَتَلْقِيَنَّ مِنْهُ مُجَازِيَاً لِلْكَرَامَةِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَتَلَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ » ؛ ظَاهِرُ الْآيَةِ يَقْضِي أَنَّ الْأُمَّةَ الَّتِي تَدْعُو إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ هِيَ بَعْضُ الْمُخَاطَبِينَ ، وَلَيْسَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ ، بَلَى الْمَعْنَى : وَتَلَكُنُوا كُلُّكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ ؛ وَقَالَ أَبُو بَنْ عِيَابَةَ فِي اقْتِصَارِ الْأَثَرِ تَبَعَهُ :

فَتَضْبِحُ تَقْفُرُهَا فَتَيْبَةٌ  
كَمَا يَقْفُرُ النَّيْبُ فِيهَا الْفَصِيلُ  
وَقَالَ أَبُو الْمَثَلِمِ صَحْرًا (١) :

فَأِنِّي عَنْ تَقْفُرِكُمْ مَكِيثُ  
وَالْقَفُورُ ، مِثَالُ التُّورِ : كَقَفُورِ النَّحْلِ ، وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ : وَعَاءٌ طَلَعَ النَّحْلُ ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْكَافُورُ وَعَاءُ النَّحْلِ ، وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا قَفُورٌ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَكَذَلِكَ الْكَافُورُ

(١) قوله : « قال أبو المثلّم صخر » فيه أكثر من خطأ ، فالمثلّم ، بتقديم اللام على التاء - صوابه « المثلّم » بتقديم التاء على اللام .

وقوله : « صخر » فيه سقط تمامه : يخاطب صخرًا ، وهو صخر الغي ، وصدر البيت : أرسل بني شغارة من لصخر

[ عبد الله ]

أَخَذَ انْتِزَاعٌ وَعَضَبٌ. اللَّحْيَانِيُّ: قَفَسَ  
فُلَانٌ فَلَانًا يَقْفِسُهُ قَفْسًا إِذَا جَذَبَهُ بِشَعْرِهِ  
سُقْلًا. وَيُقَالُ: تَرَكْتُهَا يَتَقَافَسَانِ  
بِشَعْرِهِمَا.  
وَالْقَفْسَاءُ: الْمَعْدَةُ (عَنِ ابْنِ  
الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ:

الْقَيْتُ فِي قَفْسَائِهِ مَا سَعَلَهُ  
قَالَ تَغْلِبُ: مَعْنَاهُ أَطْعَمَهُ حَتَّى شَبِعَ.  
وَالْقَفْسَاءُ: الْأُمَةُ اللَّيْمَةُ الرَّدِيئَةُ،  
وَلَا تُنْعَتُ الْحَرَّةُ بِهَا. ابْنُ سَمِيْلٍ: امْرَأَةٌ  
قَفْسَاءٌ وَقَفَاسٌ، وَعَبْدُ أَفْسُ، إِذَا كَانَ  
لَيْتَمِينَ. وَالْأَفْسُ مِنَ الرِّجَالِ: الْمُقْرِفُ ابْنُ  
الْأُمَةِ.

وَقَفَسَ الرَّجُلُ قَفُوسًا: مَاتَ، وَكَذَلِكَ  
قَفَسَ، وَهِيَ لُتَانٌ، وَكَذَلِكَ طَفَسَ  
وَقَطَسَ إِذَا مَاتَ.  
وَالْقَفْسُ: جَبَلٌ يَكُونُ بِكِرْمَانَ فِي جِبَالِهَا  
كَالْأَكْرَادِ؛ وَأَنْشَدَ:

وَكَمْ قَطَعْنَا مِنْ عَدُوِّ شُرُسٍ  
زُطٌ وَأَكْرَادٍ وَقَفَسٍ قَفْسٍ!  
وَهُوَ بِالصَّادِ أَيْضًا، وَهِيَ مُضَارِعَةٌ.

\* قَفَسَ: الْقَفْسُ: النِّكَاحُ. يُقَالُ: وَقَعَ  
فُلَانٌ فِي الْقَفْسِ وَالرُّفْسِ، فَالْقَفْسُ كَقَرَّةِ  
النِّكَاحِ، وَالرُّفْسُ أَكْلُ الطَّعَامِ. اللَّيْثُ:  
الْقَفْسُ، مَجْرُومٌ، ضَرَبٌ مِنَ الْأَكْلِ فِي  
شِبَدَةٍ، قَالَ: وَالْقَفْسُ لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي  
أَفْعَالٍ خَاصَّةٍ. يُقَالُ لِلْعَنْكَبُوتِ وَنَحْوِهَا مِنْ  
سَائِرِ الْخَلْقِ إِذَا أَنْجَحَرَ وَصَمَّ إِلَيْهِ جَرَامِيرَهُ  
وَقَوَائِمَهُ: قَدِ اقْتَفَسَ؛ قَالَ:

كَالْعَنْكَبُوتِ اقْتَفَسَتْ فِي الْجُحْرِ  
وَيُرْوَى اقْتَفَسَتْ. وَأَنْفَقَسَ الْعَنْكَبُوتُ  
وَنَحْوَهُ وَأَقْفَسَتْ: أَنْجَحَرَ وَصَمَّ جَرَامِيرَهُ.  
وَقَفَسَ الشَّيْءُ يَقْفِسُهُ (١) قَفْسًا: جَمَعَهُ.  
وَالْقَفْسُ: الْحُفُّ. وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى عَلَيْهِ

(١) قوله: «يقفسه» كذا ضبط بكسر الفاء  
في الأصل، وصنع القاموس يقتضي أنه من باب  
قتل.

السَّلَامُ: أَنَّهُ لَمْ يُخَلَّفْ إِلَّا قَفْسَيْنِ وَمِخْدَقَةً؛  
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الْقَفْسُ بِمَعْنَى الْحُفِّ دَخِيلٌ  
مُعْرَبٌ وَهُوَ الْمَقْطُوعُ الَّذِي لَمْ يُحْكَمْ عَمَلُهُ  
وَأَصْلُهُ بِالْفَارِسِيَّةِ كَفَجَ فَعْرَبَ، وَقِيلَ:  
الْقَفْسُ الْحُفُّ الْقَصِيرُ، وَالْمِخْدَقَةُ الْمِخْلَاجُ.  
أَبُو عَمْرٍو: الْقَفْسُ الدَّغَارُونَ مِنَ  
الطُّبُوعِ.

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: الْقَفْسُ فِي الْحَلَبِ  
سُرْعَةُ الْحَلَبِ وَسُرْعَةُ نَفْضِ مَا فِي الضَّرْعِ،  
وَكَذَلِكَ الْهَمَزُ. يُقَالُ: هَمَزَ مَا فِي ضَرْعِهَا  
أَجْمَعَ.

\* قَفْسَلٌ: الْقَفْسَلِيَّةُ: الْمِعْرِفَةُ، فَارِسِيٌّ  
عَرَبٌ، وَحُكِيَ عَنِ الْأَحْمَرِيِّ أَنَّهَا أَعْجَمِيَّةٌ  
أَصْلُهَا كِبْجَلَارٌ (٢) مَثَلٌ بِهِ سَيِّوِيَّةٌ صِفَةٌ وَلَمْ  
يُفْسَرْ أَحَدٌ عَلَى ذَلِكَ؛ قَالَ السَّرَافِيُّ:  
لِيُطَلَّبَ فَإِنِّي لَا أَعْرِفُهُ.

\* قَفَصَ: الْقَفْصُ: الْحَفْظَةُ وَالنَّشَاطُ  
وَالْوَبْهُ، قَفَصَ يَقْفِصُ قَفْصًا وَقَفِصَ  
قَفْصًا، فَهُوَ قَفِصٌ، وَالْقَفِصُ نَحْوُهُ.  
وَالْقَفِصُ: النَّشِيطُ. وَالْقَفَاصُ: الْوَعْلُ  
لِوَيْبَانِيَّةٍ. وَقَفِصَ الْفَرَسُ قَفْصًا: لَمْ يُخْرَجْ  
كُلَّ مَا عِنْدَهُ مِنَ الْعَدُوِّ. وَالْقَفِصُ:  
الْمُتَقَبِّضُ. وَقَفِصَ قَفِصٌ، وَهُوَ الْمُتَقَبِّضُ  
الَّذِي لَا يُخْرَجُ كُلَّ مَا عِنْدَهُ، يُقَالُ: جَرَى  
قَفِصًا؛ قَالَ ابْنُ مَقْبِلٍ:

جَرَى قَفِصًا وَارْتَدَّ مِنْ أَسْرِ صُلَيْبِهِ  
إِلَى مَوْضِعٍ مِنْ سَرْجِهِ غَيْرَ أَحْدَبٍ  
أَيَّ يَرْجِعُ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ لِقَفِصِهِ وَلَيْسَ مِنَ  
الْحَدَبِ.

وَقَفِصَ قَفْصًا، فَهُوَ قَفِصٌ: تَقَبَّضَ  
وَتَشَبَّحَ مِنَ الْبُرْدِ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَا شَبَّحَ (عَنِ  
الْحَلْيَانِيِّ) قَالَ زَيْدُ الْحَيْلِيُّ:

(٢) قوله: «أصلها كِبْجَلَار» هكذا في  
الأصل مضبوطاً، وفي القاموس: القفسليل المعرفة  
معرّب كفضه لير، وضبط فيه بفتح الكاف والجم  
وسكون الفاء والماء وكسر اللام.

كَانَ الرِّجَالَ التَّغْلِيْبِينَ خَلْفَهَا  
قَنَافِدُ قَفْصِي عَلَّقَتْ بِالْجَنَائِبِ  
قَفْصِي جَمْعُ قَفِصِي مِثْلُ جَرِبٍ وَجَرَبِي  
وَحَوِيٍّ وَحَمْتِي. وَالْقَفْصُ: مَصْدَرٌ قَفِصْتُ  
أَصَابِعُهُ مِنَ الْبُرْدِ يَسْتُ. وَقَفِصَ الشَّيْءُ  
قَفْصًا: جَمَعَهُ وَقَفِصَ الطَّبِي: شَدَّ قَوَائِمَهُ  
وَجَمَعَهَا. وَفِي حَدِيثِ أَبِي جَرِيرٍ: حَجَّجْتُ  
فَلَقَيْتِي رَجُلٌ مُقَفَّصٌ ظَلِيماً فَاتَّبَعْتُهُ فَلَذَبَحْتُهُ  
وَأَنَا نَاسٍ لِإِخْرَاجِي؛ الْمُقَفَّصُ: الَّذِي شَدَّتْ  
يَدَاهُ وَرِجْلَاهُ، مَاخُودٌ مِنَ الْقَفْصِ الَّذِي  
يُحْبَسُ فِيهِ الطَّيْرُ. وَالْقَفِصُ: الْمُتَقَبِّضُ  
بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ. الْأَصْمَعِيُّ: أَصْبَحَ الْجَرَادُ  
قَفْصًا إِذَا أَصَابَهُ الْبُرْدُ فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَطِيرَ.  
وَالْقَفَاصُ: دَاءٌ يُصِيبُ الدَّوَابَّ قَتِيْسُ

قَوَائِمِهَا.  
وَتَقَافَصَ الشَّيْءُ: اشْتَبَكَ. وَالْقَفْصُ:  
وَاحِدُ الْأَقْفَاصِ الَّتِي لِلطَّيْرِ. وَالْقَفْصُ:  
شَيْءٌ يَتَّخَذُ مِنْ قَفْصِ أَوْ خَشَبِ لِلطَّيْرِ.  
وَالْقَفْصُ: خَشَبَتَانِ مَحْتَوَاتَانِ بَيْنَ أَحْنَائِهَا  
شَبَكَةٌ يُنْقَلُ بِهَا الْبُرْدُ إِلَى الْكُدْسِ. وَفِي  
الْحَدِيثِ: فِي قَفْصٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ أَوْ قَفْصٍ  
مِنَ الثَّوْرِ، وَهُوَ الْمُسْتَبَكُ الْمَتَدَاخِلُ.

وَالْقَفِصَةُ: حَلِيدَةٌ مِنْ أَدَاةِ الْحَرَاثِ.  
وَبِعَرِّ قَفِصٌ: مَاتَ مِنْ حَرٍّ. وَقَفِصَ  
الرَّجُلُ قَفْصًا: أَكَلَ التَّمْرَ وَشَرِبَ عَلَيْهِ النَّبِيذَ  
فَوَجَدَ لِذَلِكَ حَرَارَةً فِي حَلْفِهِ، وَحُمُوضَةٌ فِي  
مَعِدَّتِهِ. قَالَ أَبُو عَوْنٍ الْجَرْمَازِيُّ: إِنْ الرَّجُلَ  
إِذَا أَكَلَ التَّمْرَ وَشَرِبَ عَلَيْهِ الْمَاءَ قَفِصَ،  
وَهُوَ أَنْ يُصِيبَهُ الْقَفْصُ، وَهُوَ حَرَارَةٌ فِي حَلْفِهِ  
وَحُمُوضَةٌ فِي مَعِدَّتِهِ وَقَالَ الْفَرَّاءُ: قَالَتْ  
الدُّبَيْرِيَّةُ قَفِصَ وَقِصَ، بِالْفَاءِ وَالْبَاءِ إِذَا  
عَرِبَتْ مَعِدَّتُهُ.

وَالْقَفْصُ: قَوْمٌ فِي جَبَلٍ مِنْ جِبَالِ  
كِرْمَانَ، وَفِي التَّهْدِيدِ: الْقَفْصُ جَبَلٌ مِنْ  
النَّاسِ مُتَلَصِّصُونَ فِي نَوَاحِي كِرْمَانَ أَصْحَابُ  
مِرَاسٍ فِي الْحَرْبِ.

وَقَفُوصٌ: بَلَدٌ يُجَلَّبُ مِنْهُ الْعُودُ؛ قَالَ

عدي بن زيد:

يَفْعُ مِنْ أَرْدَانِهَا الْمِسْكُ وَالْهِنْدِيُّ وَالْعَلْوِيُّ وَلَبَنِي قَفُوصٌ  
 وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: وَأَنْ تَعْلُو  
 الشُّحُوتُ الْوَعُولُ، قِيلَ وَمَا الشُّحُوتُ؟ قَالَ:  
 بَيُوتُ الْفَافِصَةِ يُرْفَعُونَ فَوْقَ صَالِحِيهِمْ؛  
 الْفَافِصَةُ اللَّثَامُ، وَالسَّيْنُ فِيهِ أَكْرُ، قَالَ  
 الْحَطَّابِيُّ: وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِالْفَافِصَةِ  
 ذَوَى الْعُيُوبِ، مِنْ قَوْلِهِمْ أَصْبَحَ فُلَانٌ  
 قَفِصًا، إِذَا فَسَدَتْ مَعِدَّتُهُ وَطَبِيعَتُهُ.  
 وَالْقَفُوصُ: الْقَلَّةُ الَّتِي يُلْعَبُ بِهَا، قَالَ  
 وَلَسْتُ مِنْهَا عَلَى ثِقَةٍ.

• قَفَطٌ: قَطَطُ الطَّائِرِ الْأَثْوَى وَقَطَطَهَا يَقْمِطُهَا  
 وَيَقْفِطُهَا قَفْطًا وَقَفِطَهَا: سَدَمَهَا، وَقِيلَ:  
 الْقَفْطُ إِنَّمَا يَكُونُ لِدَوَاتِ الظَّالِمِ، وَذَقَطَ  
 الطَّائِرُ يَذُقُ ذَقَطًا. ابْنُ شُمَيْلٍ: الْقَفْطُ شِدَّةُ  
 لِحَاقِ الرَّجُلِ الْمَرْأَةِ، أَيْ شِدَّةُ احْتِفَازِهِ،  
 وَالذَّقَطُ غَسَسُهُ فِيهَا، وَالْقَفْطُ نَحْوُهُ. يُقَالُ:  
 مَقَطَهَا وَنَحَسَهَا وَدَاسَهَا يَدُوسُهَا، وَالذَّوْسُ  
 الثِّبْتُ. وَقَطَطَ الْبَاعِزُ: نَزَا. وَاقْفَاطَتْ  
 الْمِعْرَى اقْفِيطَاطًا: حَرَصَتْ عَلَى الْفَحْلِ  
 فَمَدَّتْ مَوْحَرَهَا إِلَيْهِ. وَاقْفَطَ الثَّبَسُ إِلَيْهَا  
 وَاقْفَطَهَا، وَتَقَافَطَ تَعَاوَنًا عَلَى ذَلِكَ.

وَالْقَفَطِيُّ وَالْقَفِيطُ، كِلَاهُمَا: الْكَثِيرُ  
 الْجِاعِ؛ الْقَفِيطُ عَلَى فِعْلِ مِنَ الْقَفْطِ مِثْلُ  
 خَطِطٍ مِنَ الْخَطْفِ؛ وَالثَّبَسُ يَقْتَطِفُ إِلَيْهَا  
 وَيَقْتَوِطُهَا إِذَا ضَمَّ مَوْحَرَهُ إِلَيْهَا.  
 وَقَفَطْنَا بِحَيْرٍ: كَافَأْنَا.

وَقَالَ اللَّيْثُ: رُفِيَةُ الْعَرَبِ «شَجَّةٌ قَرِينَةٌ  
 مِلْحَةٌ بَحْرِيٌّ قَفَطِيٌّ» يَقْرُوهَا سَبْعَ مَرَّاتٍ،  
 «وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» سَبْعَ مَرَّاتٍ.

• قَفَطَلٌ: قَفَطَلُ الشَّيْءِ مِنْ يَدَيَّ:  
 اخْتَفَطَهُ.

• قَفَعٌ: قَفَعُ قَفَعًا وَتَفَعَّعَ وَانْفَعَّعَ:  
 [تَبَضُّعٌ] (١)؛ قَالَ:

(١) زيادة من المحكم اقتضاها المقام.

[عبد الله]

حَوْزَهَا مِنْ عَقَبٍ إِلَى ضَبْعٍ  
 فِي ذَبَابٍ وَيَبْسُ مُمْفَعٌ  
 وَفِي رُفُوضٍ كَلَّا غَيْرَ قَشِيعٍ  
 وَالْقَفْعُ: انْتِرَافُ أَعَالَى الْأُذُنِ وَأَسَافِلِهَا  
 كَمَا أَصَابَتْهَا نَارُ فَاذْرُوتَ، وَأَذُنُ قَفَعَاءَ،  
 وَكَذَلِكَ الرَّجُلُ إِذَا ارْتَدَّتْ أَصَابِعُهَا إِلَى  
 الْقَدَمِ فَذْرُوتٌ عِلَّةٌ أَوْ خِلْفَةٌ، وَرَجُلٌ قَفَعَاءُ،  
 وَقَدْ قَفَعَتْ قَفَعًا. يُقَالُ: رَجُلٌ أَقْفَعٌ وَامْرَأَةٌ  
 قَفَعَاءُ بَيْنَهُ الْقَفْعُ. وَقَفَعَ الْبُرْدُ أَصَابِعَهُ:  
 أَيَسَّهَا وَقَبَضَهَا، وَبِذَلِكَ سُمِّيَ الْمُقْفَعُ؛  
 وَرَجُلٌ أَقْفَعٌ وَامْرَأَةٌ قَفَعَاءُ وَقَوْمٌ قَفَعُ  
 الْأَصَابِعِ، وَرَجُلٌ مُمْفَعٌ الْيَدَيْنِ. وَنَظَرَ  
 أَعْرَابِيٌّ إِلَى قَفْدَةٍ وَقَدْ تَقَبَّضَتْ فَقَالَ: أَتَرَى  
 الْبُرْدَ قَفَعَاءً؟ أَيْ قَبَضَهَا.

وَالْقَفَاعُ: دَاءٌ تَشْجُ مِنْهُ الْأَصَابِعُ، وَقَدْ  
 تَقَفَعَتْ هِيَ.

وَالْمِقْفَعَةُ: خَشْبَةٌ تُضْرَبُ بِهَا الْأَصَابِعُ.  
 وَفِي حَدِيثِ الْقَاسِمِ بْنِ مَخَيْرَةَ: أَنْ غَلَامًا  
 مَرِيءًا فَعَبَتْ بِهِ، فَتَنَاوَلَهُ الْقَاسِمُ بِمِقْفَعَةٍ قَفَعَةٍ  
 شَدِيدَةٍ، أَيْ ضَرَبَهُ بِالْمِقْفَعَةِ: خَشْبَةٌ  
 تُضْرَبُ بِهَا الْأَصَابِعُ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ:  
 وَهُوَ مِنْ قَفَعَهُ عَمَّا أَرَادَ إِذَا صَرَفَهُ عَنْهُ. يُقَالُ  
 قَفَعْتُهُ عَمَّا أَرَادَ إِذَا مَنَعْتُهُ فَانْقَفَعَ انْقِفَاعًا.

وَالْقَفْعُ: نَبْتُ. وَالْقَفَاعُ: نَبَاتٌ مُمْفَعٌ  
 كَأَنَّهُ قُرُونٌ صَلَابَةٌ إِذَا بَسَّ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ:  
 يُقَالُ لَهُ: كَفَّ الْكَلْبِ. وَالْقَفَعَاءُ: خَشِيشَةٌ  
 ضَعِيفَةٌ خَوَّارَةٌ وَهِيَ مِنْ أَحْرَارِ الْبُقُولِ؛  
 وَقِيلَ: هِيَ شَجَرَةٌ تَنْبُتُ فِيهَا حَلَقٌ كَحَلَقِ  
 الْحَوَاتِمِ إِلَّا أَنَّهَا لَا تَلْتَقِي تَكُونُ كَذَلِكَ  
 مَادَامَتْ رَطْبَةً، فَإِذَا بَسَّتْ سَقَطَ ذَلِكَ

عَنْهَا؛ قَالَ كَعْبُ بْنُ زُهَيْرٍ يَصِفُ الدَّرُوعَ:  
 بِيضٌ سَوَابِغٌ قَدْ شَكَّتْ لَهَا حَلَقٌ  
 كَأَنَّهُ حَلَقُ الْقَفَعَاءِ مَجْدُولٌ

وَالْقَفَعَاءُ: شَجَرٌ. قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ:  
 الْقَفَعَاءُ شَجَرَةٌ خَضْرَاءُ مَادَامَتْ رَطْبَةً،  
 وَهِيَ قَضْبَانٌ قِصَارٌ تَخْرُجُ مِنْ أَصْلِ وَاحِدٍ،  
 لِأَرْمَةِ لِلْأَرْضِ، وَلَهَا وَرَيْقٌ صَغِيرٌ؛ قَالَ  
 زُهَيْرٌ:

جُونِيَّةٌ كَحَصَاةِ الْقَسَمِ مَرْتَمُهَا  
 بِالسِّيِّ مَا تَنْبُتُ الْقَفَعَاءُ وَالْحَسَكُ  
 قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الْقَفَعَاءُ مِنْ أَحْرَارِ الْبُقُولِ  
 رَأَيْتَهَا فِي الْبَادِيَةِ، وَلَهَا نَوْرٌ أَحْمَرٌ، وَذَكَرَهَا  
 زُهَيْرٌ فِي شِعْرِهِ فَقَالَ: جُونِيَّةٌ... وَقَالَ  
 اللَّيْثُ: الْقَفَعَاءُ خَشِيشَةٌ خَوَّارَةٌ مِنْ نَبَاتِ  
 الرَّبِيعِ، خَشْنَاءُ الْوَرَقِ، لَهَا نَوْرٌ أَحْمَرٌ مِثْلُ  
 شَرِّ النَّارِ، وَوَرَقُهَا تَرَاهَا مُسْتَعْلِيَاتٍ مِنْ فَوْقِ  
 وَنَمْرُهَا مُمْفَعٌ مِنْ تَحْتِ؛ وَقَالَ بَعْضُ  
 الرُّوَاةِ: الْقَفَعَاءُ مِنْ أَحْرَارِ الْبُقُولِ تَنْبُتُ  
 مُسَلَّنِطَةً، وَوَرَقُهَا مِثْلُ وَرَقِ الْيَبُوتِ، وَقَدْ  
 تَقَفَعَتْ هِيَ، وَالْقَفِيعُ نَحْوُهَا؛ وَقِيلَ:  
 الْقَفِيعُ يَنْبُتُ ذَاتُ ثَمَرَةٍ فِي قُرُونٍ، وَهِيَ ذَاتُ  
 وَرَقٍ وَغَضَّةٍ تَنْبُتُ بِكُلِّ مَكَانٍ.

وَشَاءُ قَفَعَاءُ: وَهِيَ الْقَصِيرَةُ الذَّنْبُ،  
 وَقَدْ قَفَعَتْ قَفَعًا، وَكَبَشٌ أَقْفَعٌ، وَهِنَّ  
 الْكِبَاشُ الْقَفْعُ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

إِنَّا وَجَدْنَا الْعَيْسَ خَيْرًا بَقِيَّةً  
 مِنَ الْقَفْعِ أَذْنَابًا إِذَا مَا اقشَعَرَتْ  
 قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: كَأَنَّهُ أَرَادَ بِالْقَفْعِ أَذْنَابًا:  
 الْمِعْرَى، لِأَنَّهَا تَقْشَعُرُ إِذَا صَرِدَتْ، وَأَمَّا  
 الضَّانُ فَإِنَّهَا لَا تَقْشَعُرُ مِنَ الصَّرْدِ.  
 وَالْقَفَعَاءُ: الْقَيْشَلَةُ.

وَالْقَفْعُ: جُنُ كَالْمِكَابِ مِنْ خَشَبٍ  
 يَنْخُلُ تَحْتَهَا الرِّجَالُ إِذَا مَشَوْا إِلَى الْحُصُونِ  
 فِي الْحَرْبِ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: هِيَ الذَّبَابَاتُ  
 الَّتِي يُقَاتَلُ تَحْتَهَا، وَاحِدُهَا قَفْعَةٌ. وَالْقَفْعُ:  
 ضَرٌّ تَنْخُدُ مِنْ خَشَبٍ يَمْشِي بِهَا الرِّجَالُ إِلَى  
 الْحُصُونِ فِي الْحَرْبِ، يَنْخُلُ تَحْتَهَا  
 الرِّجَالُ.

وَالْقَفَاعَةُ: مِضِيدَةٌ لِلصَّيْدِ، قَالَ ابْنُ  
 دُرَيْدٍ: وَلَا أَحْسَبُهَا عَرَبِيَّةً.

وَالْقَفَعَاتُ: الدَّوَّارَاتُ الَّتِي يَجْعَلُ فِيهَا  
 الدَّهَّانُونَ السَّمِيمَ الْمَطْحُونِ، يَضُمُونَ بَعْضُهُ  
 عَلَى بَعْضٍ، ثُمَّ يَضَعُونَهُ حَتَّى يَسِيلَ مِنْهُ  
 الدَّهْنُ.

وَالْقَفَعَةُ: جَمَاعَةُ الْجَرَادِ. وَفِي حَدِيثِ  
 عُمَرَ: أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَهُ الْجَرَادُ فَقَالَ: لَيْتَ

عِدْنَا مِنْهُ قَفَّةً أَوْ قَفَعَتَيْنِ ؛ الْقَفَّةُ : هُوَ هَذَا الشَّيْبَةُ بِالرَّيْبِلِ ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هُوَ شَيْءٌ كَالْقَفَّةِ يَتَّخِذُ وَاسِعَ الْأَسْفَلِ ضَيْقَ الْأَعْلَى ، حَشْوُهَا مَكَانَ الْحَفَاءِ عَرَاجِينُ نَدَقٍ ، وَظَاهِرُهَا خُوصٌ عَلَى عَمَلِ سِلَالِ الْخُوصِ .  
 وَفِي الْمُحْكَمِ : الْقَفَّةُ هَتَّةٌ تَتَّخِذُ مِنْ خُوصٍ تُشْبِهُ الرَّيْبِلَ لَيْسَ بِالْكَبِيرِ ، لَا عَرَى لَهَا ، يُجْبَى فِيهَا التَّمْرُ وَنَحْوُهُ ، وَتُسَمَّى بِالْعِرَاقِ الْقَفَّةُ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَفْعُ الْفُفَافُ ، وَاحِدُهَا قَفْعَةٌ . وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : الْقَفْعَةُ الْجِلَّةُ بِلُغَةِ الْبَيْتِ ، يُحْمَلُ فِيهَا الْقُطُنُ .

وَيُقَالُ : أَفْقِعْ هَذَا ، أَيْ أَوْعِهِ .  
 قَالَ : وَرَجُلٌ قَفَاعٌ لِمَالِهِ إِذَا كَانَ لَا يُنْفِقُهُ ، وَلَا يُبَالِي مَا وَقَعَ فِي قَفْعَتِهِ ، أَيْ فِي وَعَائِهِ .

وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنِ اللَّيْثِ : يُقَالُ أَحْمَرُ قَفَاعِيٌّ ، وَهُوَ الْأَحْمَرُ الَّذِي يَتَشَرُّهُ أَنْفُهُ مِنْ شِدَّةِ حُمْرَتِهِ ، وَهَالٍ : لَمْ أَسْمَعْ أَحْمَرُ قَفَاعِيٌّ ، الْقَافُ قَبْلَ الْفَاءِ ، يُعْبَرُ اللَّيْثُ ، وَالْمَعْرُوفُ فِي بَابِ تَأْكِيدِ صِفَةِ الْأَلْوَانِ أَضْمَرُ فَاقِعٌ وَقَفَاعِيٌّ ، وَقَدْ ذَكَرَ فِي مَوْضِعِهِ .

• قَفَعْدُ : الْقَفْعَدُ : الْقَصِيرُ ، مِثْلُ بِهِ سَيِّوِيهِ وَفَسْرُهُ السَّرَافِيُّ .

• قَفْعَلٌ : الْأَفْعَالُ : تَشْتَجُّ الْأَصَابِعُ وَالْكَفَّ مِنْ بَرْدٍ أَوْ دَاوٍ ؛ وَالْجِلْدُ قَدْ يَتَقَفَعَلُ فَيَتَرَوَى ، كَالْأَذْنِ الْمُتَقَفَعَلَةِ ، وَفِي لُغَةِ أُخْرَى : أَقْلَعَتْ أَقْلَعَانًا ، وَذَلِكَ كَالْجَذْبِ وَالْجَذْدِ . وَفِي حَدِيثِ الْمِيلَادِ : يَدٌ مُتَقَفَعَلَةٌ أَيْ مُتَقَبَّضَةٌ . يُقَالُ أَقْفَعَلْتُ يَدَهُ إِذَا تَقَبَّضَتْ وَتَمَشَّجَتْ ؛ وَقِيلَ : الْمُتَقَفَعَلُ الْمُتَشَّجُّ مِنْ بَرْدٍ أَوْ كَبِيرٍ فَلَمْ يَخْصُصْ بِهِ الْأَنَامِلُ ؛ وَقِيلَ : الْمُتَقَفَعَلُ الْيَابِسُ الْيَدُ ؛ أَقْفَعَلْتُ يَدَهُ وَأَنَامِلُهُ أَقْفَعَالًا : تَقَبَّضَتْ وَتَمَشَّجَتْ ، وَفِي الْأَزْهَرِيِّ : الْمُتَقَفَعَلُ الْيَابِسُ ؛ وَأَنْشَدَ شَيْخٌ :  
 أَصْبَحْتُ بَعْدَ اللَّيْلِ مُتَقَفَعَلًا  
 وَبَعْدَ طَيْبِ جَسَدٍ مُصَلًّا

• قَفْفٌ : الْقَفَّةُ : الرَّيْبِلُ . وَالْقَفَّةُ : قَرَعَةٌ يَابِسَةٌ ، وَفِي الْمُحْكَمِ : كَهَيْئَةِ الْقَرَعَةِ تَتَّخِذُ مِنْ خُوصٍ وَنَحْوِهِ ، تَجْعَلُ فِيهَا الْمَرْأَةَ قُطْنًا ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ شَاهِدًا عَلَى قَوْلِ الْجَوْهَرِيِّ : الْقَفَّةُ الْقَرَعَةُ الْيَابِسَةُ لِلرَّاجِزِ :  
 رُبَّ عَجُوزٍ رَأْسُهَا كَالْقَفَّةِ  
 تَمْشِي بِحُفٍّ مَعَهَا هَرَشَمَةٌ (١)

وَيُرْوَى كَالْكَمَّةِ وَيُرْوَى : تَحْمِلُ جَفًّا ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : الْقَفَّةُ مِثْلُ الْقَفَّةِ مِنَ الْخُوصِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَرَأَيْتُ الْأَعْرَابَ يَقُولُونَ الْقَفْعَةَ الْقَفَّةَ ، وَيَجْعَلُونَ لَهَا مَعَالِقَ يُعَلِّقُونَهَا بِهَا مِنْ آخِرَةِ الرَّحْلِ ، يُلْقَى الرَّابِيبُ فِيهَا زَادُهُ وَتَمْرُهُ ، وَهِيَ مُدَوَّرَةٌ كَالْقَرَعَةِ ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ : وَضَعِي قَفَّتَكَ ؛ الْقَفَّةُ : شَيْءٌ زَيْبِلِي صَغِيرٌ مِنْ خُوصٍ يُجْتَنَى فِيهِ الرُّطْبُ وَتَضَعُ فِيهِ النِّسَاءُ غَزْلَهُنَّ وَيُشْبِهُهُ بِهِنَّ الشَّيْخُ وَالْعَجُوزُ . وَالْقَفَّةُ : الرَّجُلُ الْقَصِيرُ الْقَلِيلُ اللَّحْمِ . وَقِيلَ : الْقَفَّةُ الشَّيْخُ الْكَبِيرُ الْقَصِيرُ الْقَلِيلُ اللَّحْمِ . اللَّيْثُ : يُقَالُ شَيْخٌ كَالْقَفَّةِ ، وَعَجُوزٌ كَالْقَفَّةِ ؛ وَأَنْشَدَ :

كُلُّ عَجُوزٍ رَأْسُهَا كَالْقَفَّةِ  
 وَاسْتَفْتَى الشَّيْخُ : تَقَبَّضَ وَانْضَمَّ وَتَشَّجَّ . وَمِنْهُ حَدِيثُ رَقِيقَةَ : فَأَصْبَحْتُ مَدْعُورَةً وَقَدْ قَفَّ جِلْدِي ، أَيْ تَقَبَّضَ ، كَأَنَّهُ يَيْسُ وَتَشَّجَّ ؛ وَقِيلَ : أَرَادَتْ قَفَّ شَعْرِي فَقَامَ مِنَ الْفَرْعِ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : لَقَدْ تَكَلَّمْتُ بِشَيْءٍ قَفَّ لَهُ شَعْرِي .

وَالْقَفَّةُ : الشَّجْرَةُ الْيَابِسَةُ الْبَالِيَةُ ، يُقَالُ : كَبَّرَ حَتَّى صَارَ كَأَنَّهُ قَفَّةٌ . الْأَزْهَرِيُّ : الْقَفَّةُ شَجْرَةٌ مُسْتَدِيرَةٌ تَرْفَعُ عَنِ الْأَرْضِ قَدْرَ شَيْبَرٍ ، وَيَيْسُ فَيُشْبِهُ بِهَا الشَّيْخَ إِذَا عَسَا ، فَيُقَالُ :

(١) قوله : «تمشى بحفٍّ» بالخاء المعجمة تحريف صوابه كما في التهذيب، وكما في مادني «هرشف» و«جف» من اللسان : «بحف» بالجيم . وال«جفت» : الشن البالي يجعل كالدلو . وفي رواية : تسمى بحف .

[ عبد الله ]

كَأَنَّهُ قَفَّةٌ . وَرَوَى عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْمُطَارِدِيِّ أَنَّهُ قَالَ : يَأْتُونِي فَيَحْمِلُونِي كَأَنِّي قَفَّةٌ ، حَتَّى يَضَعُونِي فِي مَقَامِ الْإِمَامِ ، فَأَقْرَأُ بِهِمُ الْكَلَامَيْنِ وَالْأَرْبَعِينَ فِي رَكْعَةٍ ؛ قَالَ الْقُتَيْبِيُّ : كَبَّرَ حَتَّى صَارَ كَأَنَّهُ قَفَّةٌ ، أَيْ شَجْرَةٌ بِالِيَّةِ يَابِسَةٌ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَجَائِزٌ أَنْ يُشْبِهُ الشَّيْخُ بِقَفَّةِ الْخُوصِ . وَحَكَى ابْنُ الْأَثِيرِ : الْقَفَّةُ الشَّجْرَةُ ، بِالْفَتْحِ ، وَالْقَفَّةُ : الرَّيْبِلُ ، بِالضَّمِّ .

وَقَفَّتِ الْأَرْضُ قَفْفًا قَفًّا وَقَفُوفًا : يَيْسُ بِقَلْبِهَا ، وَكَذَلِكَ قَفَّ الْبَقْلُ . وَالْقَفُّ وَالْقَفِيفُ : مَا يَيْسُ مِنَ الْبَقْلِ وَسَائِرِ النَّبْتِ ؛ وَقِيلَ مَا تَمَّ يَيْسُهُ مِنْ أَحْرَارِ الْبُقُولِ وَذَكَرَهَا ؛ قَالَ :

صَافَتْ يَيْسًا وَقَفِيفًا تَلْهَمُهُ

وَقِيلَ : لَا يَكُونُ الْقَفُّ إِلَّا مِنَ الْبَقْلِ وَالْقَفْعَاءِ ، وَاسْتَلْفَرُوا فِي الْقَفْعَاءِ ، فَبَعْضُ يَيْقِلُهَا ، وَبَعْضُ يَعْشِبُهَا ، وَكُلُّ مَا يَيْسُ فَقَدْ قَفَّ . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : قَفَّ الْعُشْبُ إِذَا اسْتَدَّ يَيْسُهُ . يُقَالُ الْإِبِلُ فِيهَا شَاءَتْ مِنْ جَفِيفٍ وَقَفِيفٍ . الْأَزْهَرِيُّ : الْقَفُّ ، بِفَتْحِ الْقَافِ ، مَا يَيْسُ مِنَ الْبُقُولِ وَتَنَاتُرُ حَبِّهِ وَوَرَقُهُ ، فَلَمَّا لَبَّاهُ يَرْعَاهُ وَيَسْمُنُ عَلَيْهِ ، يُقَالُ : لَهُ الْقَفُّ وَالْقَفِيفُ وَالْقَمِيمُ .

وَيُقَالُ لِلتُّوبِ إِذَا جَفَّ بَعْدَ الْعَسَلِ : قَدْ قَفَّ قَفُوفًا .

أَبُو حَنِيْفَةَ : أَقْفَتِ السَّائِمَةَ وَجَدَتْ الْمَرَاعِي يَابِسَةً ، وَأَقْفَتِ عَيْنَ الْمَرِيضِ إِقْفَافًا وَبِالْبَاطِي : ذَهَبَ دَمْعُهَا وَارْتَفَعَ سَوَادُهَا . وَأَقْفَتِ الدَّجَاجَةَ إِقْفَافًا ، وَهِيَ مُقِفٌ : انْقَطَعَ بَيْضُهَا ، وَقِيلَ : جَمَعَتِ الْبَيْضَ فِي بَطْنِهَا . وَفِي التَّهْدِيبِ : أَقْفَتِ الدَّجَاجَةَ إِذَا أَقْفَعَتْ وَأَنْقَطَعَ بَيْضُهَا .

وَالْقَفَّةُ مِنَ الرَّجَالِ ، بِفَتْحِ الْقَافِ : الصَّغِيرُ الْجَنَّةُ الْقَلِيلُ .

وَالْقَفَّةُ : الرَّعْدَةُ ، وَعَلَيْهِ قَفَّةٌ ، أَيْ رَعْدَةٌ وَقَشَعْرِيرَةٌ . وَقَفَّ يَفِّقُ قَفُوفًا : أَرَعَدَ وَأَقَشَعَرَ . وَقَفَّ شَعْرِي ، أَيْ قَامَ مِنَ الْفَرْعِ .

الفرأه : قف جلده يقف قفوقا يريد أقشع  
وأنشد :

وإني لتعروني لذكرك قفة

كما انتفض العصفور من سبل القطر  
وفي حديث سهل بن حنيف : فأخذته  
قففة ، أي رعدة . يقال : تقففت من البرد  
إذا انضم وأرتعد . وقف الشيء : ظهره .  
والقففة والقف : ما ارتفع من متون  
الأرض وصلبت حجارته ؛ وقيل : هو  
كالغبيط من الأرض ، وقيل : هو ما بين  
التشزين ، وهو مكرمه ، وقيل : القف أغلظ  
من الجرم والحزن ، وقال شير : القف  
ما ارتفع من الأرض وغلظ ولم يبلغ أن  
يكون جبلا .

والقففة : الرعدة من حمى أو غصب  
أو نحوها ؛ وقيل : هي الرعدة مضموما ، وقد  
تقففت وتقففت ؛ قال :

نعم ضجج الفتى إذا برد الـ  
لسبل سحيرا فقففت الصرد  
وسمع له قففة إذا تطهر فسبح لأضراسه  
تقفق من البرد . وفي حديث سالم بن عبد  
الله : فلما خرج من عند هشام أخذته  
قففة ؛ الليث : القففة اضطراب الحنكين  
واضطراك الأسنان من الصرد أو من ناقص  
الحمى ؛ وأنشد ابن بري :

قففات الحى الواعات الممه (١)  
الأصمعي : تقففت من البرد وترفرف  
بمعى واحد .

ابن شميل : القفة رعدة تأخذ من  
الحمى .

وقال ابن شميل : القف حجارة غاص  
بعضها ببعض ، مترادف بعضها إلى بعض ،  
حمر لا يخالطها من اللبن والسهولة شيء ،  
وهو جبل غير أنه ليس بطويل في السماء ،  
فيه إشراف على ما حوله ، وما أشرف منه  
على الأرض حجارة ، تحت الحجارة أيضا

(١) قوله : الواعات ، كذا في الأصل  
بالواو ، ولعله بالراء .

حجارة ، ولا تلقى قفا إلا وفيه حجارة  
مقلعة عظام مثل الإبل البروك وأعظم  
وصغار ؛ قال : ورب قف حجارته فنادير  
أمثال البيوت ، قال : ويكون في القف  
رياض وبعان ، فالروضة حينئذ من القف  
الذى هي فيه ، ولو ذهبت تحفر فيه لعلمت  
كثرة حجارته ، وهي إذا رأيتها رأيتها طينا ،  
وهي تثبت وتغيب ، قال : وإنما قف  
القف حجارته ؛ قال رؤبة :

وقف أفاف ورمل بحون

قال أبو منصور : وقف الصمان على  
هذه الصفة ، وهي بلاد عريضة واسعة ،  
فيها رياض وبعان وسلفان كثيرة ، وإذا  
أخصبت ربت العرب جميعا لسعتها وكثرة  
عشب قيعانها ، وهي من حزون نجد . وفي  
حديث أبي موسى : دخلت عليه فإذا هو  
جالس على رأس البئر ، وقد توسط قفها ؛  
قف البئر : هو الدكة التي تجعل حولها .  
وأصل القف ما غلظ من الأرض وارتفع ،  
أو هو من القف اليابس ، لأن ما ارتفع حول  
البئر يكون يابسا في الغالب .

والقف أيضا : واد من أودية المدينة  
عليه مال لأهلها ؛ ومنه حديث معاوية :  
أعذك بالله أن تنزل واديا قدح أوله يرف  
وأخره يقف ، أي يبس ؛ وقيل : القف  
آكام ومخارم وبراق ، وجمعه قفاف  
واقفاف (عن سيويدي) وقال في باب معدول  
النسب الذي يحيى على غير قياس : إذا  
نسبت إلى قفاف قلت قفي ، فإن كان عتي  
جمع قف فليس من شاذ النسب إلا أن يكون  
عتى به اسم موضع أو رجل ، فإن ذلك إذا  
نسبت إليه قلت قفافي لأنه ليس بجمع فيرد  
إلى واحد للنسب .

والقففة ، بالكسر : أول ما يخرج من  
بطن الصبي حين يولد .

الليث : القفة بثة الفاس ؛ قال  
الأزهري : بثة الفاس أصلها الذي فيه خرثها  
الذي يجعل فيه قفها .

والقففة : الأذب (عن كراع) .  
وقيس قفة : لقب . قال سيويدي :  
لا يكون في قفة الثوبين لأنك أردت المعرفة  
التي أردتها حين قلت « قيس » ، فلو نوتت  
قففة كان الاسم نكرة ، كأنك قلت قفة ،  
معرفة ثم لصفت قيسا إليها بعد تعريفها .  
والقفان : موضع ؛ قال الرجعي :

خرجنا من القفين لآحى مثلنا

بأيتنا نرجي اللقاح المطافلا  
والقفان : الجماعة . وقان كل شيء :

جماعه . وفي حديث عمر : أن حديفة ،  
رضي الله عنها ، قال له : إنك تستعين  
بالرجل الفاجر ! فقال : إني لأستعين  
بالرجل لقوتي ، ثم أكون على قفاني ؛ قال  
أبو عبيد : قفان كل شيء وجماعه واستقصاه  
معرفة ، يقول : أكون على تتبع أمره حتى  
استقصى علمه وأعرفه ، قال أبو عبيد :  
ولا أحسب هذه الكلمة عربية ، إنما أصلها  
قبان ، ومنه قولهم : فلان قبان على فلان  
إذا كان بمنزلة الأمين عليه والرئيس الذي  
يتبع أمره ويحاسبه ، ولهذا قيل لليزان  
الذي يقال له القبان قبان . قال ابن الأثير :  
يقال آيته على قفان ذلك وقافيته ، أي على  
أثره ، وقيل في حديث عمر إنه يقول :  
أستعين بالرجل الكافي القوى ، وإن لم يكن  
بذلك الثقة ، ثم أكون من ورائه وعلى  
إثره ، أتبع أمره وأبحث عن حاله فكفائته  
لي تنفعني ، ومراقبتي له تمنعني من الخيانة .

وقفان : فعال من قولهم في القفا  
القفن ، ومن جعل الثوب زائده فهو قفان ،  
قال : وذكره الهروي والأزهري في صف  
على أن الثوب زائده ، وذكره الجوهري في  
قفن ، وقال : القفان القفا ، والثوب زائده ؛  
وقيل : هو معرب قبان الذي يوزن به .

وجاء على قفان ذلك ، أي على أثره .

والقفاف : الذي يسرق الدراهم بين  
أصابعه ، وقد قف يقف ؛ وأهل العراق  
يقولون للسوق الذي يسرق بكفبه إذا اتفقت

الدَّرَاهِمِ : قَفَّافٌ . وَقَدْ قَفَّ مِنْهَا كَذَا وَكَذَا  
دِرْهَمًا ، وَقَالَ :  
قَفَّ بِكَمِّ سَبْعِينَ مِنْهَا  
مِنَ السُّودِ الْمَرْوَقَةِ الصَّلَابِ  
وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ بَعْضَهُمْ ضَرَبَ مَثَلًا  
فَقَالَ : إِنْ قَفَّافًا ذَهَبَ إِلَى صَرِيْفِي بِدِرَاهِمٍ ؛  
الْقَفَّافُ : الَّذِي يَسْرِقُ الدَّرَاهِمَ بِكَمِّهِ عِنْدَ  
الْإِنْتِقَادِ . يُقَالُ : قَفَّ فُلَانٌ دِرْهَمًا .

وَالْقَفَّانُ : الْقَرَسَطُونَ ؛ قَالَ  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هُوَ عَرَبِيٌّ صَحِيحٌ لَا وَضَعَ  
لَهُ فِي الْعَجَبِيَّةِ ، فَمَلَى هَذَا تَكُونُ فِيهِ التُّونُ  
زَائِدَةٌ ، لِأَنَّ مَا فِي آخِرِهِ تُونٌ بَعْدَ الْغَوِّ فَإِنَّ  
فَعْلَانًا فِيهِ أَكْثَرُ مِنْ قَفَالٍ . وَقَدِيمٌ وَقَدْ عَلَى  
النَّبِيِّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالَ : مَنْ أَنْتُمْ ؟ فَقَالُوا :  
بَنُو عَيَّانَ . فَقَالَ : بَلْ بَنُو رَشْدَانَ ، فَلَمْ  
تُصَوِّرْتْ عِنْدَهُ عَيَّانَ فَعَلَّانًا مِنَ الْعَيِّ وَهُوَ التُّونُ  
وَالْعَطَشُ لِقَالَ بَنُو رَشَادٍ ، فَذَلِكَ قَوْلُ النَّبِيِّ ،  
عليه السلام ، أَنَّ فَعْلَانًا مِمَّا آخِرُهُ تُونٌ أَكْثَرُ مِنْ  
فَعَالٍ مِمَّا آخِرُهُ تُونٌ . وَأَمَّا الْأَصْمَعِيُّ فَقَالَ :  
قَفَّانٌ قَبْلَانٌ بِالْبَاءِ الَّتِي بَيْنَ الْبَاءِ وَالْفَاءِ ،  
أُعْرِبَتْ بِإِخْلَاصِهَا فَأَمْ ؛ وَقَدْ بَجُوزَ إِخْلَاصُهَا  
بِأَمْ لِأَنَّ سَبِيحِيَّةً قَدْ أَطْلَقَ ذَلِكَ فِي الْبَاءِ الَّتِي  
بَيْنَ الْفَاءِ وَالْبَاءِ .

وَقَفَّقَا الظَّيْمَ : جَنَاحَاهُ ؛ وَقَوْلُ  
ابْنِ أَحْمَرَ يَصِفُ الظَّيْمَ وَالْبَيْضَ :  
فَقَطَّلَ يَحْفَنُهُنَّ بِقَفَّقِيهِ  
وَيَلْحَفُنَّهُنَّ هَمْفَافًا نَحِينَا  
يَصِفُ ظَلِيمًا حَضَنَ بَيْضَهُ وَقَفَّقَفَ عَلَيْهِ  
بِجَنَاحِيهِ عِنْدَ الْحِضَانِ ، فَيُرِيدُ أَنَّهُ يَحْفُ  
بَيْضَهُ وَيَجْعَلُ جَنَاحِيَهُ لَهُ كَالْحَافِ ، وَهُوَ  
رَقِيقٌ مَعَ نَحْوِهِ . وَقَفَّقَا الطَّائِرُ : جَنَاحَاهُ .  
وَالْقَفَّقَانِ : الْفَكَانُ .

وَقَفَّقَفَ الثَّبْتَ وَتَفَّقَفَ ، وَهُوَ قَفَّقَافٌ ؛  
يَيْسُ .

• قفل • القفول : الرجوع من السفر ،  
وقيل : القفول رجوع الجند بعد الغزو ، قفل  
القوم يقفلون ، بالضم ، قفولاً وقفلًا ؛

وَرَجُلٌ قَافِلٌ مِنْ قَوْمٍ قَفَالٍ ، وَالْقَفْلُ اسْمٌ  
لِلْجَمْعِ . التَّهْدِيبُ : وَهُمْ الْقَفْلُ بِمَثَلِهِ  
الْقَمَدِ ، اسْمٌ يَلْزَمُهُمْ . وَالْقَفْلُ أَيْضًا :  
الْقَفُولُ . تَقُولُ : جَاءَهُمُ الْقَفْلُ وَالْقَفُولُ ؛  
وَأَشْتَقُّ اسْمَ الْقَافِلَةِ مِنْ ذَلِكَ ، لِأَنَّهُمْ  
يَقْفُلُونَ ، وَقَدْ جَاءَ الْقَفْلُ بِمَعْنَى الْقَفُولِ ؛  
قَالَ الرَّاجِزُ :

عَلِيَاءُ أَشْبِرُ بِأَيْتِكَ ! وَالْقَفْلُ  
أَتَاكَ إِنْ لَمْ يَنْقَطِعْ بَاقِي الْأَجَلِ  
هُوَلُؤٌ إِذَا وَتَى الْقَوْمَ نَزَلُ  
قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : سُمِّيَتِ الْقَافِلَةُ قَافِلَةً  
تَقَاوُلًا يَقْفُلُهَا عَنْ سَفَرِهَا الَّذِي ابْتَدَأَتْهُ ؛  
قَالَ : وَظَنَّ ابْنُ قُتَيْبَةَ أَنَّ عَوَامَّ النَّاسِ يَلْطَفُونَ  
فِي تَسْمِيَتِهِمُ النَّاهِضِينَ فِي سَفَرِ انْتِشَاؤُهُ قَافِلَةً ،  
وَأَنَّهَا لَا تُسَمَّى قَافِلَةً إِلَّا مُنْصَرِّفَةً إِلَى وَطَنِهَا ،  
وَهَذَا غَلَطٌ ، مَازَلَتِ الْعَرَبُ تُسَمِّي  
النَّاهِضِينَ فِي ابْتِدَاءِ السَّفَارِ قَافِلَةً تَقَاوُلًا بِأَنَّ  
يُسِرُّ اللَّهُ لَهَا الْقَفُولَ ، وَهُوَ شَائِعٌ فِي كَلَامِ  
فَصْحَائِهِمْ إِلَى الْيَوْمِ .

وَالْقَافِلَةُ : الرُّفْقَةُ الرَّاجِعَةُ مِنَ السَّفَرِ .  
ابْنُ سَيِّدَةَ : الْقَافِلَةُ الْقَفَالُ ، إِذَا أَنْ يَكُونُوا  
أَرَادُوا الْقَافِلَ ، أَيْ الْفَرِيقَ الْقَافِلَ ، فَأَدْخَلُوا  
الْهَاءَ لِلْمُبَالَغَةِ ، وَإِنَّمَا أَنْ يُرِيدُوا الرُّفْقَةَ  
الْقَافِلَةَ ، فَحَذَفُوا الْمُوصُوفَ وَعَلَبَتِ الصِّمَّةُ  
عَلَى الْإِسْمِ ، وَهُوَ أَجْرَدٌ ، وَقَدْ أَقْفَلَهُمْ هُوَ  
وَقَفَّلَهُمْ ، وَأَقْفَلْتُ الْجِدَّةَ مِنْ مَبْعَثِهِمْ . وَفِي  
حَدِيثِ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ : بَيْنَا هُوَ يَسِيرُ مَعَ  
النَّبِيِّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، مَقْفَلَةً مِنْ حَتِينٍ أَى عِنْدَ  
رُجُوعِهِ مِنْهَا .

وَالْمَقْفَلُ : مَصْدَرٌ قَفَلَ يَقْفُلُ إِذَا عَادَ مِنْ  
سَفَرِهِ ؛ قَالَ : وَقَدْ يُقَالُ لِلْسَّفَرِ قَفُولٌ فِي  
الذَّهَابِ وَالْمَجِيءِ ، وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي  
الرُّجُوعِ ، وَتَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ ، وَجَاءَ فِي  
بَعْضِ رِوَايَاتِهِ : أَقْفَلَ الْجَيْشُ ، وَقَلِمَا  
أَقْفَلْنَا ، وَالْمَعْرُوفُ قَفَلَ وَقَفَّلْنَا وَأَقْفَلْنَا غَيْرَنَا  
وَأَقْفَلْنَا ، عَلَى مَا لَمْ يَسْمُ فَاعِلُهُ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : قَفَلَةٌ كَقَرُورٍ ؛  
القَفَلَةُ : الْمَرَّةُ مِنَ الْقَفُولِ ، أَى أَنَّ أَجَرَ

المُجَاهِدِ فِي انْصِرَافِهِ إِلَى أَهْلِهِ بَعْدَ غَزْوِهِ  
كَأَجْرِهِ فِي إِقْبَالِهِ إِلَى الْجِهَادِ ، لِأَنَّ فِي قَفُولِهِ  
إِرَاحَةً لِلنَّفْسِ ، وَاسْتِعْدَادًا بِالْقُوَّةِ لِلْعُدُوِّ ،  
وَحِفْظًا لِأَهْلِهِ بِرُجُوعِهِ إِلَيْهِمْ ؛ وَقِيلَ : أَرَادَ  
بِذَلِكَ التَّغْيِيبَ ، وَهُوَ رُجُوعُهُ ثَانِيًا فِي الرَّجْعِ  
الَّذِي جَاءَ مِنْهُ مُنْصَرِّفًا ، وَإِنْ لَمْ يَلْقَ عَدُوًّا  
وَلَمْ يَشْهَدْ قِتَالًا ؛ وَقَدْ يُعْمَلُ ذَلِكَ الْجَيْشُ إِذَا  
انْصَرَفُوا مِنْ مَقْرَاهِمُ لِأَحَدِ أَمْرَيْنِ : أَحَدُهُمَا  
أَنَّ الْعَدُوَّ إِذَا رَأَهُمْ قَدِ انْصَرَفُوا عَنْهُ أَمِنُوهُمْ  
وَخَرَجُوا مِنْ أَمْكِنَتِهِمْ فَإِذَا قَفَلَ الْجَيْشُ إِلَى  
دَارِ الْعَدُوِّ نَالُوا الْفُرْصَةَ مِنْهُمْ ، فَأَغَارُوا  
عَلَيْهِمْ ؛ وَالْآخَرُ أَنَّهُمْ إِذَا انْصَرَفُوا ظَاهِرِينَ  
لَمْ يَأْتُوا أَنْ يَقْفُو الْعَدُوَّ أَتْرَهُمْ فَيُوقِعُوا بِهِمْ ،  
وَهُمْ غَائِرُونَ ، فَرُبَّمَا اسْتَظْهَرَ الْجَيْشُ أَوْ  
بَعْضُهُمْ بِالرُّجُوعِ عَلَى أَدْرَاجِهِمْ ، فَإِنْ كَانَ  
مِنَ الْعَدُوِّ طَلَبٌ كَانُوا مُسْتَعِدِّينَ لِلْقَائِمِ ،  
وَالْأَوْلَى فَقَدْ سَلِمُوا وَأَحْرَزُوا مَا مَهَّمَهُمْ مِنْ  
الْعَيْشَةِ ؛ وَقِيلَ : يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ سَيْلٌ عَنْ  
قَوْمٍ قَفَلُوا لِحُوفِهِمْ أَنْ يَدْهَمَهُمْ مِنْ عَدُوِّهِمْ  
مَنْ هُوَ أَكْثَرُ عَدَدًا مِنْهُمْ ، فَقَفَلُوا لِيَسْتَضِيْفُوا  
لَهُمْ عَدَدًا آخَرَ مِنْ أَصْحَابِهِمْ ، ثُمَّ يَكْرُوا  
عَلَى عَدُوِّهِمْ .

وَالْقَفُولُ : الْيُوسُ ، وَقَدْ قَفَلَ يَقْفُلُ ،  
بِالْكَسْرِ ؛ قَالَ لَيْدٌ :

حَتَّى إِذَا يَيْسَ الرُّمَاءُ وَأَرْسَلُوا  
غَضْفًا دَوَاجِنَ قَافِلًا أَغْصَامُهَا  
وَالْأَغْصَامُ : الْقَلَائِدُ ، وَاحِدُهَا عِصْمَةٌ ، ثُمَّ  
جُمِعَتْ عَلَى عِصَمٍ ، ثُمَّ جُمِعَ عِصَمٌ عَلَى  
أَغْصَامٍ مِثْلُ شَيْعَةٍ وَشَيْعٍ وَأَشْيَاعٍ . وَقَفَلَ  
الْجِدَّةُ يَقْفُلُ قَفُولًا وَقَفَلَ ، فَهُوَ قَافِلٌ وَقَفِيلٌ ؛  
يَيْسُ . وَشَيْخٌ قَافِلٌ ؛ يَابِسُ . وَرَجُلٌ قَافِلٌ ؛  
يَابِسُ الْجِدَّةُ ، وَقِيلَ : هُوَ الْيَابِسُ الْبَدِ .  
وَأَقْفَلَةُ الصَّوْمُ إِذَا أَيْسَسَتْ . وَأَقْفَلْتُ الْجِدَّةَ إِذَا  
أَيْسَسْتُ . وَالْقَفْلُ ، بِالْفَتْحِ ، : مَا يَيْسُ مِنْ  
الشَّجَرِ ؛ قَالَ أَبُو دُوَيْبٍ

وَمُفْرَمَةٌ عَتَسَ قَدَرْتُ لِسَاقِهَا  
فَحَرَّتْ كَمَا تَتَّاعِبُ الرِّيحُ بِالْقَفْلِ  
وَاحِدُهَا قَفْلَةٌ وَقَفَلَةٌ ؛ الْأَخِيرَةُ ، بِالْفَتْحِ

الأزهرى فقال: تثبت في نُجود الأرض  
وَيَسِسُ في أول الهيج. وقال أبو عبيد:  
القفل ما يس من الشجر؛ وأنشد قول أبي  
دؤيب:

فَحَرَّتْ كَمَا تَتَابِعُ الرِّيحُ بِالْقَفْلِ

قال أبو منصور: القفل جمع قفلة، وهي  
شجرة يعينها تويج في وغرة الصيف، فإذا  
هبت الرياح بها قلعتها وطيرتها في الجو.  
والمقفل من النحل: التي يتحات  
ما عليها من الحمل؛ حكاة أبو حنيفة عن  
ابن الأعرابي:

والقيفال: عرق في اليد يفسد، وهو  
مُعَرَّبٌ.

وقفل والقفال: موضعان؛ قال لبيد:

ألم تلمم على الدمن الحوالي

لسلمى بالمدايب الفقلال؟

\* قفا \* الأزهرى: القفا، مفصو، مؤخر  
العنق، ألفها واو، والعرب تؤنثها،  
والتذكير أعم. ابن سيده: القفا وراء العنق  
أثنى؛ قال:

فأ المولى وإن عرّضت قفاه

بأحمل للملاوم من حجار  
ويروى: للمحاميد، يقول: ليس المولى  
وإن أثنى بها يحمده عليه بأكثر من الحجار  
محاميد. وقال اللخاني: القفا يذكر  
ويؤنث، وحكى عن عكلم: هذو قفا،  
بالتأنيث، وحكى ابن جني المد في القفا،  
وليس بالفاشية؛ قال ابن بري: قال  
ابن جني المد في القفا لغة، ولهذا جمع  
على أقيته؛ وأنشد:

حتى إذا قلنا تبفع مالك

سلكت رية مالكا لقفايه  
وقوله:

يا بن الربير طالبا عصيكا

وطالما عنيتنا إلكا

لتضربن بسيفنا قفيكا

أراد قفاك، فأبدل الألف باء للقافية،

يمكرون؛ رواه المصاحفي عنه.  
وفي نوادر الأعراب: أقفلت القوم في  
الطريق، قال: وقفلتهم يعني قفلاً أتبعتهم  
بصري، وكذلك قذذتهم. وقالوا في  
موضع: أقفلتهم على كذا أي جمعتهم.  
والقفل والقفل: ما يعلق به الباب ممّا

ليس يكيف ونحوه، والجمع أقفال  
وأقفل، وقرأ بعضهم: «أم على قلوب  
أقفلها»؛ حكي ذلك ابن سيده عن ابن  
جني، وقول عن الهجري؛ قال:  
وأنشدت أم القرمد:

ترى عينه ما في الكتاب وقبّه

عن الدين أعمى واثق بقفولو  
وفعله الأفعال. وقد أقفل الباب وأقفل عليه  
فانقفل وانقفل، والثون أعلى، والباب  
مقفل ولا يقال مقفول. الجوهرى: أقفلت  
الباب، وقفل الأبواب، مثل أغلق وأغلق.  
وفي حديث عمر أنه قال: أربع

مقفلات: التدر والطلاق والعتاق  
والنكاح، أي لا مخرج منهن لقائهن،  
كان عليهن أقفالا، فمتى جرى بهن اللسان  
وجب بهن الحكم.

ويقال للبخل: هو مقفل اليدين.  
ورجل مقفل اليدين ومقفل لثيم، كلاهما  
على المثل. والمقفل من الناس: الذي  
لا يخرج من يديه خيراً، وامرأة مقفلة.  
وقفل الفحل يقفل قفولاً: اهتاج  
للضراب.

والقفلة: إعطائك إنساناً شيئاً بمرءة،  
يقال: أعطاه الفأ قفلة. ابن دريد: ودرهم  
قفلة أي وزن، والهاء أصلية؛ قال  
الأزهرى: هذا من كلام أهل اليمن،  
قال: ولا أدري ما أراد بقوله: الهاء  
أصلية.

ورجل قفلة: حافظ لكل ما يسمع.  
والقفلة: شجر بالحجاز يصخم ويتخذ  
النساء من ورقه غمراً يجمي أحمر، واجدته  
قفلة، وحكاة كراع بالفتح، ووصفها

(عن ابن الأعرابي)، حكاة يفتح الفاء  
وأسكنها ساثر أهل اللغة؛ ومنه قول معمر  
ابن حمار لابنته بعدما كفت بصره وقد سمع  
صوت راعدة: أي بنته! والى بى إلى  
جانب قفلة، فإنها لا تثبت إلا بمنجاة من  
السيول؛ فإن كان ذلك صحيحاً فقفلة اسم  
الجمع.

والقفيل: كالففل، وقد قفل يقفل  
وقفل. والقفيل أيضاً: بنت. والقفيل:  
السوط؛ قال ابن سيده: أراه لأنه يصنع  
من الجلد اليابس؛ قال أبو محمد  
الفقعسي:

لما أتاك يابساً فرشياً

قمت إليه بالقفيل ضرباً

ضرب بعير السوء إذ أحباً

أحب هنا بركة، وقيل: حزن؛ وخيل قوافل  
أي ضواير؛ وأنشد ابن بري لامرئ القيس:

نحن جلبنا القرح القوافلا

وقال خفاف بن نديبة:

سليل نجيبه لتجيب صدق

تصدل قافلاً والمخ رار

ويقال للفرس إذا ضمّر: قفل يقفل

قفولاً، وهو القائل والشازب، والشاسب؛

وأنشد ابن بري في ترجمته «خشب»:

قافل جرشع تراه كئيب ال

سرمل لا مقرف ولا محشوب<sup>(١)</sup>

قافل: ضاير.

ابن شميل: قفل القوم الطعام وهم

يقفلون، ومكر القوم<sup>(٢)</sup> إذا احتكروا

(١) قوله: «كئيب الرمل» صوابه كما في  
ديوان الأعشى: «كئيب الرمل». وقد ذكر البيت  
في مادة «خشب» خطأ، فيه «كئيب» بالياء  
والياء والصواب «كئيس» بناء فاء. وفيه «قافل»  
بالرفع والصواب الجر. والرمل ضرب.

[عبد الله]  
(٢) قوله: «ومكر القوم إلخ» هكذا في  
الأصل مضبوطاً، ولم يذكره في مادة مكر، والذي  
في القاموس فيها: والمكر احتكار الحبوب في  
البيوت.

وَكَذَلِكَ أَرَادَ عَصَيْتَ ، فَأَبْدَلَ مِنَ الثَّاءِ كَافًا ، لِإِنِّهَا أُخْشِهَا فِي الْهَمْسِ ، وَالْجَمْعُ أَقْفَى وَأَقْفِيَّةٌ ( الْأَخِيرَةُ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ ) ، وَهُوَ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، لِأَنَّهُ جَمَعَ الْمَمْدُودَ ، بِمِثْلِ سَمَاءٍ وَأَسْمِيَّةٍ ، وَأَقْفَاءَ بِمِثْلِ رَحَاءٍ وَأَرْحَاءَ ؛ وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : هُوَ جَمْعُ الْقِلَّةِ ، وَالْكَثِيرُ فَقِيٌّ عَلَى فُعُولٍ ، بِمِثْلِ عَصَا وَعَصِيٍّ ، وَقَفِيٌّ وَقَفِيْنٌ ؛ الْأَخِيرَةُ نَادِرَةٌ لَا يُوجِبُهَا الْقِيَاسُ .

وَالْقَائِيَّةُ : كَالْقَفَا ، وَهِيَ أَقْلُهَا . يُقَالُ : ثَلَاثَةُ أَقْفَاءَ ، وَمَنْ قَالَ أَقْفِيَّةً فَإِنَّهُ جَمَاعَةُ الْفَقِيِّ وَالْفَقِيَّةِ ؛ وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : جَمَعَ الْقَفَا أَقْفَاءَ ، وَمَنْ قَالَ أَقْفِيَّةً فَقَدْ أَخْطَأَ . وَيُقَالُ لِلشَّيْخِ إِذَا هَرِمَ : رُدَّ عَلَى قَفَاهُ وَرُدَّ قَفَاً ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

إِنْ تَلَقَّ رَبِّبَ الْمَنَابِيا أَوْ تَرُدَّ قَفَاً  
لَا أَبُكُ مِنْكَ عَلَى دِينٍ وَلَا حَسَبٍ  
وَفِي حَدِيثٍ مَرْفُوعٍ : يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَائِيَّةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ ثَلَاثَ عَقَدٍ ، فَإِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ قَرُوضًا انْحَلَّتْ عَقَدَةٌ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ :

يَعْنِي بِالْقَائِيَّةِ الْقَفَا ، وَيَقُولُونَ : الْقَفْنُ فِي مَوْضِعِ الْقَفَا ، وَقَالَ : هِيَ قَائِيَّةُ الرَّأْسِ . وَقَائِيَّةُ كُلِّ شَيْءٍ : آخِرُهُ ، وَمِنْهُ قَائِيَّةُ بَيْتِ الشُّعْرِ ، وَقِيلَ : قَائِيَّةُ الرَّأْسِ مُؤَخَّرَةٌ ، وَقِيلَ : وَسَطُهُ ؛ أَرَادَ تَثْقِيلَهُ فِي النَّوْمِ وَإِطَالَتَهُ فَكَانَتْ قَدْ شَدَّ عَلَيْهِ شِدَادًا وَعَقَدَهُ ثَلَاثَ عَقَدٍ .

وَقَفْوَةٌ : ضَرَبْتُ قَفَاهُ . وَقَفَيْتُهُ أَقْفِيهِ : ضَرَبْتُ قَفَاهُ . وَقَفَيْتُهُ وَلَصَيْتُهُ : رَمَيْتُهُ بِالرَّيِّ . وَقَفْوَةٌ : ضَرَبْتُ قَفَاهُ ، وَهُوَ بِالْوَاوِ . وَيُقَالُ : قَفَاً وَقَفْوَانًا ، قَالَ : وَلَمْ أَسْمَعْ قَفْيَانًا .

وَقَفَيْتُهُ بِالْعَصَا وَاسْتَقْفَيْتُهُ : ضَرَبْتُ قَفَاهُ بِهَا . وَقَفَيْتُ فَلَانًا بِعَصَا فَضْرَيْتُهُ : جِئْتُ مِنْ خَلْفِهِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : أَخَذَ الْمِسْحَاةَ فَاسْتَقْفَاهُ فَضْرَيْتُهُ بِهَا حَتَّى قَتَلَهُ أَيْ أَنَاهُ مِنْ قِيلِ قَفَاهُ . وَفِي حَدِيثِ طَلْحَةَ : فَوَضَعُوا اللَّجَّ عَلَى قَفِيٍّ ، أَيْ وَضَعُوا السَّيْفَ

عَلَى قَفَايَ ، قَالَ : وَهِيَ لَعْفٌ طَائِيَةٌ يُشَدُّ دُونَ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كُتِبَ إِلَيْهِ صَحِيفَةٌ فِيهَا : فَمَا قَلَّصُ وَجِدَنَ مُعَقَّلَاتٍ قَفَا سَلْعٍ بِمُخْتَلَفِ التَّجَارِ سَلْعٌ : جَبَلٌ ، وَقَفَاهُ : وَرَاءَهُ وَخَلْفَهُ .

وَشَاءُ قَفِيَّةٌ : مَدْبُوحَةٌ مِنْ قَفَاهَا ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ قَفِيَّةً ، وَالْأَصْلُ قَفَيْتُهُ ، وَالتُّونُ زَائِدَةٌ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : التُّونُ بَدَلٌ مِنَ الْبِئَاءِ الَّتِي هِيَ لَامُ الْكَلِمَةِ . وَفِي حَدِيثِ النَّحْيِيِّ : سَيْلٌ عَمْرٌ دَبَّحَ فَأَبَانَ الرَّأْسَ ، قَالَ : تِلْكَ الْقَفِيَّةُ ، لَا بَأْسَ بِهَا ؛ هِيَ الْمَدْبُوحَةُ مِنْ قِيلِ الْقَفَا ، قَالَ : وَيُقَالُ لِلْقَفَا الْقَفْنُ ؛ فَهِيَ فَعِيلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ . يُقَالُ : قَفَنَ الشَّاةُ وَاقْتَفَنَهَا ؛ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : هِيَ الَّتِي يُبَانُ رَأْسُهَا بِالذَّبْحِ ، قَالَ : وَمِنْهُ حَدِيثُ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : ثُمَّ أَكُونُ عَلَى قَفَايِهِ ، عِنْدَ مَنْ جَعَلَ التُّونَ أَصْلِيَّةً .

وَيُقَالُ : لَا أَفْعَلُهُ قَفَا الدَّهْرِ ، أَيْ أَبَدًا ، أَيْ طُولَ الدَّهْرِ . وَهُوَ قَفَا الْأَكْمَةِ وَيَقْفَا الْأَكْمَةِ ، أَيْ بَظْهَرِهَا . وَالْفَقْيُ : الْقَفَا .

وَقَفَاهُ قَفْوًا وَقَفْوًا وَاقْتَفَاهُ وَقَفْفَاهُ : تَبِعَهُ . اللَّيْتُ : الْقَفْوُ مَصْدَرُ قَوْلِكَ قَفَا يَقْفُو قَفْوًا وَقَفْوًا ، وَهُوَ أَنْ يَتَّبِعَ الشَّيْءَ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ » ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ : أَكْثَرَ الْقَرَاءِ يَجْعَلُونَهَا مِنْ قَفْوَتٍ ، كَمَا تَقُولُ لَا تَدْعُ مِنْ دَعْوَتٍ ، قَالَ : وَقَرَأَ بَعْضُهُمْ « وَلَا تَقْفُ » بِمِثْلِ وَلَا تَقُلْ ، وَقَالَ الْأَخْفَشُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ » ؛ أَيْ لَا تَتَّبِعْ مَا لَا تَعْلَمُ ، وَقِيلَ : وَلَا تَقُلْ سَمِعْتُ وَلَمْ تَسْمَعْ ، وَلَا رَأَيْتُ وَلَمْ تَرْ ، وَلَا عَلِمْتُ وَلَمْ تَعْلَمْ ، « إِنْ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلَّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا » .

أَبُو عُبَيْدٍ : هُوَ يَقْفُو وَيَقْفُوفٌ وَيَقْفَانُ ، أَيْ يَتَّبِعُ الْأَثَرَ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ : « وَلَا تَقْفُ

مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ » لَا تَرْمُ ؛ وَقَالَ ابْنُ الْحَنَفِيَّةِ : مَعْنَاهُ لَا تَشْهَدُ بِالزُّورِ .

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْأَصْلُ فِي الْقَفْوِ وَالتَّقْفَى الْبُهْتَانُ يَرْمِي بِهِ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ : قَفْتُ أَثْرَهُ ، وَقَفْوَتُهُ ، بِمِثْلِ قَاعِ الْجَمَلِ النَّاقَةَ وَقَعَاهَا ، إِذَا رَكِبَهَا ، وَمِثْلُ عَاثَ وَعَتَا . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ قَفْوْتُ فُلَانًا أَتْبَعْتُ أَثْرَهُ ، وَقَفْوَتُهُ أَقْفُوهُ رَمَيْتُهُ بِأَمْرِ قَبِيحٍ . وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : قَفَا أَثْرَهُ أَيْ تَبِعَهُ ، وَضِدُّهُ فِي الدُّعَاءِ : قَفَا اللَّهُ أَثْرَهُ بِمِثْلِ عَقَا اللَّهُ أَثْرَهُ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : قَوْلُهُمْ قَدَّ قَفَا فُلَانٌ فُلَانًا ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : مَعْنَاهُ أَتْبَعَهُ كَلَامًا قَبِيحًا . وَاقْتَفَى أَثْرَهُ وَتَقَفَاهُ : أَتْبَعَهُ . وَقَفَيْتُ عَلَى أَثْرِهِ يَفْلَانُ ، أَيْ أَتْبَعْتُهُ إِيَّاهُ . ابْنُ سِيدَةَ : وَقَفَيْتُهُ غَيْرِي وَيَعْتَبِرِي أَتْبَعْتُهُ إِيَّاهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « ثُمَّ بَقَيْنَا عَلَى آثَارِهِمْ بِرُسُلِنَا » ؛ أَيْ أَتْبَعْنَا نَوْحًا وَإِبْرَاهِيمَ رَسُولًا بَعْدَهُمْ ؛ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

وَقَفَى عَلَى آثَارِهِمْ بِحَاصِبِ  
أَي أَتْبَعِ آثَارَهُمْ حَاصِبًا . وَقَالَ الْحَوْثِيُّ : اسْتَقْفَاهُ إِذَا قَفَا أَثْرَهُ لِيَسْلُبَهُ ؛ وَقَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ فِي قَفَى بِمَعْنَى آتَى :

كَمْ دُونَهَا مِنْ فَلَاقٍ ذَاتِ مُطَرِّدٍ  
قَفَى عَلَيْهَا سَرَابٌ سَارِبٌ حَارِ  
أَيْ آتَى عَلَيْهَا وَغَشِيَهَا . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَفَى عَلَيْهِ أَيْ ذَهَبَ بِهِ ؛ وَأَنْشَدَ :

وَمَارِبُ قَفَى عَلَيْهَا الْعَرِمُ  
وَالِاسْمُ الْقَفْوَةُ . وَمِنْهُ الْكَلَامُ الْمُقْفَى . وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ لِي خَمْسَةَ أَسْمَاءَ مِنْهَا كَذَا : وَأَنَا الْمُقْفَى ؛ وَفِي حَدِيثِ آخَرَ : وَأَنَا الْعَاقِبُ ؛ قَالَ شَمِيرٌ : الْمُقْفَى نَحْوُ الْعَاقِبِ ، وَهُوَ الْمَوْلَى الذَّاهِبُ . يُقَالُ : قَفَى عَلَيْهِ أَيْ ذَهَبَ بِهِ ، وَقَدْ قَفَى يُقْفَى فَهُوَ مُقْفٌ ، فَكَانَ الْمَعْنَى أَنَّهُ آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ الْمَتَّبِعِ لَهُمْ ، فَإِذَا قَفَى فَلَا نَبِيَّ بَعْدَهُ ؛ قَالَ : وَالْمُقْفَى الْمَتَّبِعُ لِلنَّبِيِّينَ . وَفِي الْحَدِيثِ : فَلَمَّا قَفَى قَالَ كَذَا ، أَيْ ذَهَبَ مَوْلِيًا ، وَكَانَهُ مِنَ الْقَفَا أَيْ أَعْطَاهُ

قَفَايَ ، قَالَ : وَهِيَ لَعْفٌ طَائِيَةٌ يُشَدُّ دُونَ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كُتِبَ إِلَيْهِ صَحِيفَةٌ فِيهَا : فَمَا قَلَّصُ وَجِدَنَ مُعَقَّلَاتٍ قَفَا سَلْعٍ بِمُخْتَلَفِ التَّجَارِ سَلْعٌ : جَبَلٌ ، وَقَفَاهُ : وَرَاءَهُ وَخَلْفَهُ .

قفاً وظهوره؛ ومنه الحديث: ألا أُخبركم بأشدَّ حرًا منه يوم القيامة؟ هذينك الرجلين المفقئين، أي المولتين؛ والحديث عن النبي ﷺ، أنه قال: أنا محمدٌ، وأحمدٌ، والمفقى، والحاشير، ونبي الرحمة، ونبي الملحمة، وقال ابن أحرر:

لا تفتنى بهم الشمال إذا هبت ولا آفاقها الغبر  
أي لا تقيم الشمال عليهم، يريد تجاوزهم إلى غيرهم، ولا تستبين عليهم لخصيم وكره خيرهم؛ ومثله قوله:  
إذا نزل الشتاء بدار قوم  
تجبت دار بينهم الشتاء  
أي لا يظهر أثر الشتاء بجارهم.

وفي حديث عمر، رضى الله عنه، في الاستسقاء: اللهم إنا نتقرب إليك بعم نبيك، وفقية آبائ، وكبر رجاله؛ يعنى العباس. يقال: هذا فقى الأشياخ وفقيتهم، إذا كان الخلف منهم، مأخوذ من قفوت الرجل إذا تبعته، يعنى أنه خلف آبائه وتلوهم وتابعهم، كأنه ذهب إلى استسقاء أبيه عبد المطلب لأهل الحرمين حين أجذبوا، فسأهم الله به، وقيل: القفية المخبار. واقفاه إذا اختاره. وهو القفوة: كالصفوة من اضطفى، وقد تكرر ذلك القفو والاقفوا في الحديث اسماً وفعلاً ومصدراً. ابن سيده: وفلان فقى أهله وفقيتهم، أي الخلف منهم، لأنه يقفو آثارهم في الخير.

والقافية من الشعر: الذى يقفو البيت؛ وسُميت قافية لأنها تقفو البيت؛ وفي الصحاح: لأن بعضها يتبع أثر بعض. وقال الأخصس: القافية آخر كلمة في البيت، وإنما قيل لها قافية لأنها تقفو الكلام؛ قال: وفي قولهم قافية دليل على أنها ليست بحرف، لأن القافية مؤنثة والحرف مذكر، وإن كانوا قد يؤنثون

المذكر؛ قال: ولهذا قد سمع من العرب، وليست تؤخذ الأسماء بالقياس، ألا ترى أن رجلاً وحائطاً وأشابه ذلك لا تؤخذ بالقياس، إنما ينظر ماسمته العرب، والعرب لا تعرف الحروف؟ قال ابن سيده: أخبرني من أتى به أنهم قالوا لعربي فصيح أنشدنا قصيدة على الذال، فقال:

وما الذال؟ قال: وسئل بعض العرب عن الذال وغيرها من الحروف فإذا هم لا يعرفون الحروف؛ وسئل أحدهم عن قافية:  
لا يشتكين عملاً ما أتقن  
فقال: أتقن؛ وقالوا لأبي حية: أنشدنا قصيدة على القاف فقال:

كفى بالثأى من أسماء كاف  
فلم يعرف القاف.

قال محمد بن المكرم: أبو حية، على جهله بالقاف في هذا كما ذكر، أفصح منه على معرفتها، وذلك لأنه راعى لفظة قاف، فحملها على الظاهر وأتاه بما هو على وزن قاف من كاف ومثيها، وهذا نهاية العلم بالألفاظ، وإن دق عليه ما قصد منه من قافية القاف، ولو أنشده شعراً على غير هذا الروى مثل قوله:

أذنتنا بينها أسماء  
ومثل قوله:

ليحوه أطلال يبرقة نهمد<sup>(١)</sup>

كان يعد جاهلاً، وإنما هو أنشده على وزن القاف، ولهذا مغيرة لطيفة عن أبي حية، والله أعلم.

وقال الخليل: القافية من آخر حرف في البيت إلى أول ساكن يليه مع الحركة التي قبل الساكن، ويقال مع المتحرك الذى قبل الساكن، كأن القافية على قوله من قول لبيد:

عمت الديار محلها فمقامها

من فتحه القاف إلى آخر البيت؛ وعلى

(١) قوله: «برقة» هي بالضم كما في باقوت، وضبطت في نهمد بالفتح خطأ.

الحكاية الثانية من القاف نفسها إلى آخر البيت؛ وقال فطرب: القافية الحرف الذى تبنى القصيدة عليه، وهو المسمى رويًا؛ وقال ابن كيسان: القافية كل شئ لزمته إعادته في آخر البيت؛ وقد لا هذا بنحو من قول الخليل لولا خلل فيه؛ قال ابن جني: والذى يثبت عندي صحته من هذه الأقوال هو قول الخليل؛ قال ابن سيده: وهذه الأقوال إنما يخص بتحقيقها صناعة القافية، وأما نحن فليس من غرضنا هنا إلا أن نعرف ما القافية على مذهب هؤلاء من غير إسهاب ولا إطناب؛ وأما ما حكاه الأخصس من أنه سأل من أنشد:

لا يشتكين عملاً ما أتقن

فلا دالة فيه على أن القافية عندهم الكلمة، وذلك أنه نحا نحو ما يريده الخليل، فلفظ عليه أن يقول هي من فتحة القاف إلى آخر البيت، فجاء بما هو عليه أسهل، وبه أنس، وعليه أقدر، فذكر الكلمة المنطوية على القافية في الحقيقة مجازاً، وإذا جازلهم أن يسما البيت كله قافية، لأن في آخره قافية، فسُميتهم الكلمة التي فيها القافية نفسها قافية أجدر بالجواز، وذلك قول حسن:

فحكيم بالقوافي من هجانا

وتضرب حين تحلظ الدماء  
وذهب الأخصس إلى أنه أراد هنا بالقوافي الأبيات؛ قال ابن جني: لا يمتنع عندي أن يقال في هذا إنه أراد القصائد كقول الخنساء:

وقافية مثل حد السن

لو تبقى ويهلك من قالها  
تعنى قصيدة، والقافية القصيدة؛ وقال:

نبت قافية قلت تناشدها

قوم سائر في أعراضهم ندبا  
وإذا جاز أن تسمى القصيدة كلها قافية كانت تسمية الكلمة التي فيها القافية قافية أجدر؛ قال: وعندي أن تسمية الكلمة

وَالْبَيْتِ وَالْقَصِيدَةِ قَافِيَةً إِنَّمَا هِيَ عَلَى إِرَادَةِ  
ذُو الْقَافِيَةِ ، وَبِذَلِكَ خَتَمَ ابْنُ جِنِّي رَأْيَهُ فِي  
تَسْمِيَتِهِمُ الْكَلِمَةَ أَوْ الْبَيْتَ أَوْ الْقَصِيدَةَ قَافِيَةً .  
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْعَرَبُ نُسِيَ الْبَيْتَ مِنْ  
الشَّعْرِ قَافِيَةً وَرَبِّهَا سَمُوا الْقَصِيدَةَ قَافِيَةً .  
وَيَقُولُونَ : رَوَيْتُ لِفُلَانٍ كَذَا وَكَذَا قَافِيَةً .

وَقَفَيْتُ الشَّعْرَ تَقْفِيَةً أَيْ جَعَلْتُ لَهُ قَافِيَةً .  
وَقَفَاهُ قَفْوًا : قَدَفَهُ أَوْ قَرَفَهُ ، وَهِيَ  
الْقَفْوَةُ ، بِالْكَسْرِ . وَأَنَا لَهُ قَفِيٌّ : قَادِفٌ .  
وَالْقَفْوُ : الْقَفْدُ ، وَالْقَفْوُ بِمِثْلِ الْقَفْوِ . وَقَالَ  
النَّبِيُّ ﷺ : نَحْنُ بَنُو النَّضْرِ بْنِ كَيْبَانَ ،  
لَا نَقْدِفُ أَبَانَا وَلَا نَقْفُو أُمَّنَا ، مَعْنَى نَقْفُو :  
نَقْدِفُ ، وَفِي رِوَايَةٍ : لَا نَسْتَفِي عَنْ أَبِينَا  
وَلَا نَقْفُو أُمَّنَا ، أَيْ لَا نَتَّهَمُهَا وَلَا نَقْدِفُهَا .  
يُقَالُ : قَفَا فُلَانٌ فُلَانًا إِذَا قَدَفَهُ بِمَا لَيْسَ  
فِيهِ ، وَقِيلَ : مَعْنَاهُ لَا تَتْرَكَ النَّسَبَ إِلَى الْآبَاءِ  
وَتَنْسِبُ إِلَى الْأُمَّهَاتِ . وَقَفَوْتُ الرَّجُلَ إِذَا  
قَدَفْتَهُ بِفُجُورٍ صَرِيحًا . وَفِي حَدِيثِ الْقَاسِمِ  
ابْنِ مُحَمَّدٍ : لَا حَادَ إِلَّا فِي الْقَفْوِ الْبَيْنِ ، أَيْ  
الْقَدْفِ الظَّاهِرِ . وَحَدِيثُ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ :  
مَنْ قَفَا مُؤْمِنًا بِمَا لَيْسَ فِيهِ وَقَفَهُ اللَّهُ فِي رَدْعَةٍ  
الْحَبَالِ . وَقَفَوْتُ الرَّجُلَ أَقْفَرُهُ قَفْوًا إِذَا رَمَيْتُهُ  
بِأَمْرِ قَبِيحٍ .

وَالْقَفْوَةُ : الدَّنْبُ . وَفِي الْمَثَلِ : رَبُّ  
سَامِعٍ عِذْرَتِي لَمْ يَسْمَعْ قَفْوَتِي ؛ الْعِذْرَةُ :  
الْمَعْدِرَةُ ، أَيْ رَبُّ سَامِعٍ عِذْرِي لَمْ يَسْمَعْ  
ذَنْبِي ، أَيْ رَبِّمَا اعْتَذَرْتُ إِلَيَّ مِنْ لَمْ يَعْرِفْ  
ذَنْبِي وَلَا سَمِعَ بِهِ ، وَكُنْتُ أَطْلُهُ قَدْ عَلِمَ  
بِهِ . وَقَالَ غَيْرُهُ : يَقُولُ رَبِّمَا اعْتَذَرْتُ إِلَيَّ  
رَجُلٌ مِنْ شَيْءٍ قَدْ كَانَ مِنِّي إِلَى مَنْ لَمْ يَبْلُغْهُ  
ذَنْبِي . وَفِي الْمُحْكَمِ : رَبِّمَا اعْتَذَرْتُ إِلَيَّ  
رَجُلٌ مِنْ شَيْءٍ قَدْ كَانَ مِنِّي ، وَأَنَا أَطُنُّ أَنَّهُ  
قَدْ بَلَغَهُ ذَلِكَ الشَّيْءُ ، وَلَمْ يَكُنْ بَلَغَهُ ؛  
يُضْرَبُ مَثَلًا لِمَنْ لَا يَحْفَظُ سِرَّهُ وَلَا يَعْرِفُ  
عَيْبَهُ ؛ وَقِيلَ : الْقَفْوَةُ أَنْ تَقُولَ فِي الرَّجُلِ  
مَا فِيهِ وَمَا لَيْسَ فِيهِ .

وَأَقْفَى الرَّجُلَ عَلَى صَاحِبِهِ : فَضَّلَهُ ؛

قَالَ غِيلَانُ الرَّبِيعِيُّ يَصِفُ فَرَسًا :  
مُتَقَفَى عَلَى الْحَيِّ قَصِيرَ الْأَطْمَاءِ  
وَالْقَفِيَّةُ : الْمَرِيَّةُ تَكُونُ لِلْإِنْسَانِ عَلَى  
غَيْرِهِ ، تَقُولُ : لَهُ عِنْدِي قَفِيَّةٌ وَمَرِيَّةٌ إِذَا  
كَانَتْ لَهُ مَثْرَلَةٌ لَيْسَتْ لِعَيْرِهِ .

وَيُقَالُ : أَقْفَيْتُهُ وَلَا يُقَالُ أَمْرَيْتُهُ ، وَقَدْ  
أَقْفَاهُ . وَأَنَا قَفِيٌّ بِهِ ، أَيْ حَقِيٌّ ، وَقَدْ تَقَفَى  
بِهِ . وَالْقَفِيُّ : الضَّيْفُ الْمُكْرَمُ . وَالْقَفِيُّ  
وَالْقَفِيَّةُ : الشَّيْءُ الَّذِي يُكْرَمُ بِهِ الضَّيْفُ مِنْ  
الطَّعَامِ ، وَفِي التَّهْدِيدِ : الَّذِي يُكْرَمُ بِهِ  
الرَّجُلُ مِنَ الطَّعَامِ ، تَقُولُ : قَفْوَتُهُ ؛ وَقِيلَ :  
هُوَ الَّذِي يُوَثِّرُ بِهِ الضَّيْفَ وَالضَّيْبِيُّ ؛ قَالَ  
سَلَامَةُ بْنُ جَنْدَلٍ يَصِفُ فَرَسًا :

لَيْسَ بِأَسْفَى وَلَا أَقْفَى وَلَا سِغْلَى  
يُسْقَى دَوَاءَ قَفِيٍّ السَّكْنِ مَرْبُوبِ  
وَأِنَّمَا جُعِلَ اللَّبَنُ دَوَاءً لِأَنَّهُمْ يَضْمُرُونَ الْحَيْلَ  
بِسُقَى اللَّبَنِ وَالْحَنْدِ ، وَكَذَلِكَ الْقَفَاوَةُ ،  
يُقَالُ مِنْهُ : قَفْوَتُهُ بِهِ قَفْوًا وَأَقْفَيْتُهُ بِهِ أَيْضًا إِذَا  
آثَرْتَهُ بِهِ . يُقَالُ : هُوَ مُتَقَفَى بِهِ إِذَا كَانَ  
مُكْرَمًا ، وَالْإِسْمُ الْقَفْوَةُ ، بِالْكَسْرِ ، وَرَوَى  
بَعْضُهُمْ هَذَا الْبَيْتَ دَوَاءً ، يَكْسِرُ الدَّالَ ،  
مَصْدَرٌ دَوَائِيَّتُهُ ، وَالْإِسْمُ الْقَفَاوَةُ .

قَالَ أَبُو عَيْبَةَ : اللَّبَنُ لَيْسَ بِاسْمِ  
الْقَفِيِّ ، وَلَكِنَّهُ كَانَ رَفِيعًا لِلْإِنْسَانِ حُصَّ بِهِ ،  
يَقُولُ قَائِرٌ بِهِ الْفَرَسِ . وَقَالَ اللَّيْثُ : قَفِيٌّ  
السَّكْنِ ضَيْفٌ أَهْلُ الْبَيْتِ . وَيُقَالُ : فُلَانٌ  
قَفِيٌّ فُلَانًا إِذَا كَانَ لَهُ مُكْرَمًا . وَهُوَ مُتَقَفٍ بِهِ  
أَيْ ذُو لَطْفٍ وَبِرٍّ ؛ وَقِيلَ : الْقَفِيُّ الضَّيْفُ ،  
لِأَنَّهُ يُقْفَى بِالْبِرِّ وَاللُّطْفِ ، فَيَكُونُ عَلَى هَذَا  
قَفِيٌّ بِمَعْنَى مَقْفُورٍ ، وَالْفِعْلُ مِنْهُ قَفْوَتُهُ أَقْفَرُهُ .  
وَقَالَ الْجَمَلِيُّ : لَا يُشْعِنُ التَّقَايَا (١) ؛

وَيُرْوَى بَيْتُ الْكُمَيْتِ :  
وَبَاتَ وَوَلِدْتُ الْحَيَّ طَيَّانَ سَاعِيًا  
وَكَاعِيَهُمْ ذَاتُ الْقَفَاوَةِ أَسْعَبُ  
أَيْ ذَاتُ الْأَثَرِ وَالْقَفِيَّةُ ، وَشَاهِدُ أَقْفَيْتُهُ قَوْلُ

(١) قوله : « لا يشعن . الخ » كذا في  
الأصل من غير تقديم معنى التقاي ، وفي القاموس  
هو البهتان .

الشاعر :  
وَيُقْفَى وَيَلِدُ الْحَيَّ إِنْ كَانَ جَانِعًا  
وَنُحْسِيهِ إِنْ كَانَ لَيْسَ بِجَانِعٍ  
أَيْ نُعْطِيهِ حَتَّى يَقُولَ حَسْبِي .  
وَيُقَالُ : أَعْطَيْتُهُ الْقَفَاوَةَ ، وَهِيَ حُسْنُ  
الغذاء . وَأَقْتَفَى بِالشَّيْءِ : حَصَصَ نَفْسَهُ بِهِ ؛  
قَالَ :

وَلَا أَتَحَرَّى وَدَّ مِنْ لَابِوْدِي  
وَلَا أَقْتَفَى بِالزَّادِ دُونَ زَمِيلِي  
وَالْقَفِيَّةُ : الطَّعَامُ يُحْصَى بِهِ الرَّجُلُ .  
وَأَقْفَاهُ بِهِ : اخْتَصَمَهُ . وَأَقْتَفَى الشَّيْءَ وَتَقَفَاهُ :  
اخْتَارَهُ ، وَهِيَ الْقَفْوَةُ ؛ وَالْقَفْوَةُ : مَا اخْتَرْتَ  
مِنْ شَيْءٍ . وَقَدْ أَقْفَيْتُ أَيْ اخْتَرْتُ . وَفُلَانٌ  
قَفْوَتِي أَيْ حَبْرَتِي يَمْنُ أَوْثَرُهُ . وَفُلَانٌ قَفْوَتِي  
أَيْ تَهْمَتِي ، كَأَنَّهُ مِنَ الْأَضْدَادِ ، وَقَالَ  
بَعْضُهُمْ : فَرَفَيْ . وَالْقَفْوَةُ : رَهْجَةٌ تُثَوِّرُ عِنْدَ  
أَوْلِيَ الْمَطْرِ .

أَبُو عَمْرٍو : الْقَفْوَانُ يُصِيبُ الثَّبْتَ الْمَطْرَ  
ثُمَّ يَرِكُهُ التُّرَابُ فَيُفْسَدُ .  
أَبُو زَيْدٍ : قَفَيْتُ الْأَرْضَ قَفْنًا إِذَا مُطِرَتْ  
وَفِيهَا ثَبْتُ ، فَجَعَلَ الْمَطْرَ عَلَى الثَّبْتِ الْغُبَارَ ،  
فَلَا تَأْكُلُهُ الْمَاشِيَةُ حَتَّى يَجْلُوهُ النَّدَى .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَسَمِعْتُ بَعْضَ الْعَرَبِ  
يَقُولُ قَفِيَّ الْعُشْبِ فَهُوَ مَقْفُورٌ ، وَقَدْ قَفَاهُ  
السَّيْلُ ، وَذَلِكَ إِذَا حَمَلَ الْمَاءُ التُّرَابَ عَلَيْهِ  
فَصَارَ مُوْبِيًا .  
وَعُوَيْفُ الْقَوَائِي : اسْمُ شَاعِرٍ ، وَهُوَ  
عُوَيْفُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ عُقْبَةَ بْنِ حِصْنِ بْنِ  
حُلَيْفَةَ بْنِ بَدْرِ .

وَالْقَفِيَّةُ : الْعَيْبُ (عَنْ كُرَاعٍ) .  
وَالْقَفِيَّةُ : الرُّبِيَّةُ ، وَقِيلَ : هِيَ مِثْلُ الرُّبِيَّةِ إِلَّا  
أَنَّ فَوْقَهَا شَجَرًا ، وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : هِيَ الْقَفِيَّةُ  
وَالْعَفِيَّةُ . وَالْقَفِيَّةُ : النَّاحِيَةُ (عَنْ ابْنِ  
الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنْشَدَ :

فَأَقْبَلْتُ حَتَّى كُنْتُ عِنْدَ قَفِيَّةِ  
مِنَ الْجَالِ وَالْأَنْفَاسُ مِنِّي أَصُونُهَا  
أَيْ فِي نَاحِيَةٍ مِنَ الْجَالِ ، وَأَصُونُ أَنْفَاسِي  
لِقَلِّ يُشْعَرُ بِي .

ه قفن . التهذيب : قال عمرُ ابنُ الخطاب : إني لأستعمل الرجلَ القويَّ وغيره خيرَ منه ، ثم أكونُ على قفانيه ؛ وفي طريق آخر : إني لأستعمل الرجلَ الفاجرَ لأستعينَ بقوته ، ثم أكونُ على قفانيه ، يعني على قفاه ؛ قال أبو عبيدٍ : قفانُ كلِّ شيءٍ جاعه واستقصاهُ معرفته ؛ يقولُ : أكونُ على تتبعِ أمرو حتى أستقصيَ علمه وأعرفه ، والثونُ زائدةٌ ؛ قال : ولا أحسبُ هذيو الكلمةَ عربيَّةً ، إنا أضلُّها قبانَ ؛ وقال غيرهُ : هو معربٌ قبانُ الذي يُوزنُ به ؛ قال ابنُ بَرِّ : صوابُه قبانُ بالضمِّ ؛ قال : وأما حمارُ قبانٍ لدويِّه معروفٌ فغيرُ مضمروفٍ ؛ ومنه قولُ العامَّةِ : فلانُ قبانٌ على فلانٍ ، إذا كانَ بِمِثْلَةِ الأيمنِ والرئيسِ الذي يتَّبِعُ أمره ويحاسبُه ، ولهذا سُمِّيَ الميزانُ الذي يُقالُ له القبانُ القبانُ . ابنُ الأعرابيِّ : القفانُ عندَ العربِ الأيمنُ ، وهو فارسيٌّ عربٌ .

ابنُ الأعرابيِّ : هذا يومُ قفنٍ ، أي يومُ قتالٍ ، ويومُ غضنٍ إذا كانَ ذا حصارٍ . وقفنُ رأسه وقفمه إذا قطعتهُ وأبانه . والقفنُ : الضربُ بالعصا والسوطِ ؛ قال بشيرُ الفريريُّ :

قفنته بالسوطِ أي قفنٍ  
وبالعصا من طولِ سوءِ الضغنِ  
وقفنُ الرجلُ يقفنه قفناً : ضربه على رأسه بالعصا . وقفنه يقفنه قفناً : ضربه قفاه . وقفنُ الشاةُ يقفنها قفناً : دبحها من القفا . والقفيئةُ : الشاةُ تُذبحُ من قفاها ، وهو منهيٌّ عنه . وشاةُ قفيئةٌ : مذبوحةٌ من قفاها ، وقيلَ : هي التي أُبينَ رأسها من أيِّ جهةٍ ذُبِحَتْ . وروى عن النخعيِّ أنه قالَ في حديثه فسنَ ذبحَ قبانَ الرأسِ ، قالَ : تلكَ القفيئةُ لا بأسَ بها ، ويُقالُ : الثونُ زائدةٌ لأنها القفيئةُ . قالَ أبو عبيدٍ : القفيئةُ كانَ بعضُ الناسِ يرى أنها التي تُذبحُ من القفا ، وليستَ بتلكَ ، ولكنَّ القفيئةُ التي يُبانُ

رأسها بالذبحِ ، وإن كانَ من الحلقِ ؛ قالَ : ولعلَّ المعنى يرجعُ إلى القفا ، لأنه إذا أبانَ لم يكنْ له بُدٌّ من قطعِ القفا ؛ قال ابنُ بَرِّ : قولُ الجوهريِّ الثونُ زائدةٌ لأنها القفيئةُ ، قالَ : الثونُ في القفيئةِ لامُ الكلمةِ ، يُقالُ : قفنُ الشاةِ قفناً ، وهي قفينٌ ، والشاةُ قفيئةٌ مثلُ ذبيحةٍ ؛ قالَ : ولو كانتِ الثونُ زائدةً لبقيتِ الكلمةُ بغيرِ لامٍ ، وأما أبو زيدٍ فلمَ يعرفُ فيها الألفَ القفيئةُ ، بالياء . وقال أبو عبيدٍ : القفيئةُ التي يُبانُ رأسها عندَ الذبحِ ، وإن كانَ من الحلقِ ، وأنكرَ قولَ من يقولُ إنها التي تُذبحُ من قفاها . وحكى غيرهُ : قفنُ رأسه إذا قطعتهُ فأبانه . ويُقالُ للقفا : القفنُ والقفيئةُ ، فصيلاً بمعنى مفعولةٍ . يُقالُ : قفنُ الشاةِ واقفنها (١) . وقد قالوا : القفنُ للقفا ، فزادوا نوناً مُشددةً ، وأنشدَ الرَّاجزُ في أبيه :

أحبُّ منك موضعَ الوشحنِ  
وموضعَ الإزارِ والقفنِ (٢)  
والقفيئةُ : الثاقَةُ التي تُنحرُ من قفاها (عَنْ نَعْلَبِ) ، وليسَ شيءٌ (٣) من ذلكَ مشتقاً من لفظِ القفا ، إذ لو كانَ ذلكَ لَقِيلَ في كلِّ قفٍّ وقفيئةٌ . أبو عمرو : القفينُ المذبوحُ من قفاه . واقفنتُ الشاةَ والطائرَ إذا ذبَحْتَ من قِبَلِ الوجهِ فأبنتَ الرأسَ . والقفنُ : الموتُ . ويُقالُ : قفنٌ يقفنُ قفوناً إذا ماتَ ؛ قالَ الرَّاجزُ :

(١) «يقال قفن الشاة واقفنها» ، ويقال : أقفها ، بهذا المعنى ، رباعياً ، كما في التكملة .  
(٢) قوله : «وموضع الإزار الخ» ، قال الصاغاني الرواية :  
ومعقد الإزار في القفنِ  
والكاف في منك مفتوحة ، يخاطب ابنه لامرأته .  
(٣) قوله : «وليس شيء الخ» قال ابن سيده : الذي عندي أن الثون أصل ، وإن كانت الكلمة معناها معنى القفا ، كما أن القدموس معناه القديم ، والسيطر معناه السبط ، وليست الميم ولا الراء زائدة .

القي رَحَى الزُّورِ عَلَيْهِ فَطَحَنَ  
فقَاءَ قَرْنَا نَحْتَهُ حَتَّى قَفَنَ  
قالَ : وقفنُ الكلبُ إذا ولغ .  
ابنُ الأعرابيِّ : القفنُ الموتُ ، والكفنُ التَّعْطِيفُ . ابنُ الأعرابيِّ : القفيئةُ والقفيئةُ واحدٌ ، وهو أن يُبانَ الرأسُ .

التهذيبُ : أتيتهُ على إقافِ ذلكَ وقفانِ ذلكَ وغفانِ ذلكَ أي على حينِ ذلكَ .  
ه قفند . التهذيبُ في الرباعيِّ القفندُ : الشديدُ الرأسُ .

ه قفندر . القفندرُ : الصبيحُ المنظرُ ؛ قال الشاعرُ :

فما ألومُ البيضِ ألا تسخرأ  
لما رأين السطَّ القفندرأ (١)  
يريدُ أن تسخرَ ، ولا زائدةٌ . وفي التثنية العزيرُ : «مامنك ألا تسجد» ؛ وقيلَ : القفندرُ الصَّيْرُ الرأسُ ؛ وقيلَ : الأبيضُ . والقفندرُ أيضاً : الضخمُ الرجلُ ؛ وقيلَ : القصيرُ الحادِرُ ، وقيلَ : القفندرُ الضخمُ من الإبلِ ، وقيلَ الضخمُ الرأسُ .

ه ققب . القيقبُ : سيرٌ يدورُ على القربوسينِ كليهما . والقيقبُ والقيقبانُ ، عندَ العربِ : خشبٌ تُعملُ منه السروجُ ؛ قال ابنُ دُرَيْدٍ : وهو بالفارسيَّةِ آزادِرْحَت ، وهو عندَ المولدينِ سيرٌ يعترضُ وراءَ القربوسِ الموحِرِ ؛ قالَ الشاعرُ :

يرلُّ ليدُ القيقبِ الميركاحِ  
عن مثنوي من زلتي رشحاحِ  
فجعلَ القيقبَ السرجَ نفسهُ ، كما يسُمونَ الثبلَ ضالاً ، والقوسُ شوخطاً . وقال أبو الهيثمِ : القيقبُ شجرٌ تتخذُ منه

(٤) قوله : «لما رأين الخ» مثله في الصحاح . ونقل شارح القاموس عن الصاغاني أن الرواية : «إذا رأيت ذا الشية القفندرا» . والرجزُ لأبي النجم .

السُّرُجُ ، وَأَشَدُّ :

لَوْلَا حِرَامَاهُ وَلَوْلَا لَبِيَهُ  
لَفَحَّمَ الْفَارِسَ لَوْلَا قَبِيئَهُ  
وَالسَّرَجُ حَتَّى قَدْ وَهِيَ مُضَيَّبَةٌ

وَهِيَ الدُّكَيْنُ . قَالَ : وَاللَّجَامُ حَدَائِدُ قَدْ  
يَشْتِكُ بَعْضُهَا فِي بَعْضٍ ، مِنْهَا الْعِضَادَاتَانِ  
وَالْمَسْحَلُ ، وَهُوَ تَحْتَ الَّذِي فِيهِ سِيرُ  
الْعِيَانِ ، وَعَلَيْهِ يَسِيلُ زَبَدُ قَبِيهِ وَدَمُهُ ، وَيُؤَبِّ  
أَيْضًا فَأْسُهُ ، وَأَطْرَافُهُ الْحَدَائِدُ الثَّابِتَةُ عِنْدَ  
الذَّقَنِ ، وَهِيَ رَأْسُ الْعِضَادَتَيْنِ ،  
وَالْعِضَادَاتَانِ : نَاحِيَتَا اللَّجَامِ .

قَالَ : وَالْقَيْبُ الَّذِي فِي وَسْطِ الْفَاسِ ،  
وَأَشَدُّ :

إِنِّي مِنْ قَوْمِي فِي مَنْصِبٍ  
كَمَوْضِعِ الْفَاسِ مِنَ الْقَيْبِ  
فَجَعَلَ الْقَيْبَ حَدِيدَةً فِي فَاسِ اللَّجَامِ .  
وَالْقَيْبَانُ : شَجَرٌ مَعْرُوفٌ .

• قَفْرُهُ الْقَافُورَةُ : كَالْقَافُورَةِ وَهِيَ أَعْلَى  
مِنْهَا ، أَعْجَبِيَّةٌ مُعْرَبَةٌ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي  
كِتَابِ مَا خَالَفَتْ فِيهِ الْعَامَّةُ لُغَاتِ الْعَرَبِ :  
هِيَ قَافُورَةٌ وَقَافُورَةٌ لِئَلِي تُسَمَّى قَافُورَةً . قَالَ  
ابْنُ السَّكَيْتِ : أَمَّا الْقَافُورَةُ فَمَوْلَدَةٌ ، وَأَشَدُّ  
لِلْأَقْبِشِ الْأَسَدِيِّ وَأَسْمُهُ الْمُعْيِرَةُ بِنُ الْأَسْوَدِ :  
أَفْنَى بِلَادِي وَمَا جَمَعْتُ مِنْ نَسَبِ  
قُرْعِ الْقَوَاقِيزِ أَفْوَاهِ الْأَبَارِيقِ  
كَأَنَّهُنَّ وَأَيْدِي الشَّرْبِ مُعْمَلَةٌ

إِذَا تَلَّأَنَّ فِي أَيْدِي الْغَرَائِقِ  
بَنَاتُ مَاءٍ تُرَى بِيضٌ جَاجِحُهَا  
حُمُرٌ مَنَاقِرُهَا صَفْرُ الْحَمَالِقِ  
التَّلَادُ : الْمَالُ الْقَدِيمُ الْمَوْرُوثُ . وَالتَّسْبُ :  
الصَّبَاغُ وَالبَسَاتِينُ الَّتِي لَا يَقْدِرُ الْإِنْسَانُ أَنْ  
يَرْحَلَ بِهَا . وَالْقَوَاقِيزُ : جَمْعُ قَافُورَةٍ ، وَهِيَ  
أَوَانٌ يُشْرَبُ بِهَا الْحَمْرُ . وَالغَرَائِقُ : شَبَابُ  
الرِّجَالِ ، وَاحِدُهُمْ غُرُنُوقٌ . قَالَ : وَيُقَالُ  
غُرُنُوقٌ وَغُرُنَاقٌ وَغُرَانِقٌ . وَبَنَاتُ مَاءٍ : طَيْرٌ  
مِنْ طَيْرِ الْمَاءِ طَوَالَ الْأَعْنَاقِ . وَالجُوجُوجُ :  
الصَّدْرُ ، وَمَنْ رَفَعَ أَفْوَاهِ الْأَبَارِيقِ جَعَلَهَا

فَاعِلَةً بِالْقُرْعِ ، وَتَكُونُ الْقَوَاقِيزُ فِي مَوْضِعِ  
مَفْعُولٍ تَقْدِيرُهُ أَنْ قَرَعَتِ الْقَوَاقِيزُ أَفْوَاهَهُ ، وَمَنْ  
نَصَبَ الْأَفْوَاهَ كَانَتْ الْقَوَاقِيزُ فَاعِلَةً فِي  
الْمَعْنَى ، تَقْدِيرُهُ أَنْ قَرَعَتِ الْقَوَاقِيزُ أَفْوَاهَهُ .  
وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ ، لِأَنَّ الْأَبَارِيقَ تَقْرَعُ  
الْقَوَاقِيزُ ، وَالْقَوَاقِيزُ تَقْرَعُ الْأَبَارِيقَ ، فَكُلُّ  
مِنْهَا قَارِعٌ مَقْرُوعٌ ، وَالْقَافُورَةُ لَعْنَةٌ ، قَالَ النَّابِغَةُ  
الْجَعْدِيُّ :

كَانِي إِذَا نَادَمْتُ كِسْرِي  
فَلِي قَافُورَةٌ وَهُوَ اثْنَانِ  
وَقِيلَ : لَا تَقُلْ قَافُورَةً ، وَقَالَ يَعْقُوبُ :  
الْقَافُورَةُ مَوْلَدَةٌ ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْقَافُورَةُ  
الطَّاسُ . اللَّيْثُ : الْقَافُورَةُ مَشْرَبَةٌ دُونَ  
الْقَرَارَةِ ، وَهِيَ مُعْرَبَةٌ . قَالَ اللَّيْثُ : وَلَيْسَ  
فِي كَلَامِ الْعَرَبِ ، مِمَّا يَفْصِلُ ، الْفُ بَيْنَ  
حَرْفَيْنِ مِثْلَيْنِ مِمَّا يَرْجِعُ إِلَى بِنَاءِ قَفْرِ ، وَأَمَّا  
بَابِلُ فَهُوَ اسْمُ بَلَدٍ ، وَهُوَ اسْمٌ خَاصٌ  
لَا يَجْرِي مَجْرَى اسْمِ الْعَوَامِّ .

وَالْقَافُورَانُ : نَعْرٌ بِقُرُونِ تَهُبُ فِي نَاحِيَتِهِ  
رِيحٌ شَدِيدَةٌ ، قَالَ الطَّرِمَاحُ :  
يَفِجُ الرِّيحُ فَجُ الْقَافُورَانِ

• قَقْسٌ . جَاءَ فِي الْحَدِيثِ فِي مُصَنَّفِ  
ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ أَنَّ جَابِرَ بْنَ سَمْرَةَ قَالَ : رَأَيْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فِي جَنَازَةِ أَبِي الدُّحْدَاحِ  
وَهُوَ رَاكِبٌ عَلَى فَرَسٍ يَتَّقُوسُ بِهِ ،  
وَنَحْنُ حَوْلُهُ ، فَسَرَهُ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ أَنَّهُ  
ضَرَبَ مِنْ عَدُوِّ الْخَيْلِ .

وَالْمَقُوقَسُ : صَاحِبُ الْإِسْكَانْدَرِيَّةِ الَّذِي  
رَاسَلَ النَّبِيَّ ﷺ ، وَأَهْدَى إِلَيْهِ ،  
وَفُتِحَتْ مِصْرُ عَلَيْهِ ، فِي خِلَافَةِ عُمَرَ  
ابْنِ الْخَطَّابِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَهُوَ مِنْهُ ؛  
قَالَ : وَلَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ هَذَا  
الْكَلِمَةَ فِيهَا أَنْتَهَى إِلَيْنَا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• قَقَقٌ . الْقَقَّةُ : حَدَثُ الصَّبِيِّ ، وَقَالَ  
بَعْضُهُمْ : إِنَّمَا هُوَ قَقَّةٌ ، بِكَسْرِ الْقَافِ  
الْأُولَى وَفَتْحِ الثَّانِيَةِ وَتَخْفِيفِهَا ، ابْنُ سَيِّدَةَ :

الْقَافُ مُضَاعَفَةٌ ، فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قِيلَ  
لَهُ : أَلَا تَبِيعُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ  
ابْنَ الزُّبَيْرِ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا شَبِهْتُ بِيَعَتَكُمْ إِلَّا  
بِقَقَّةٍ ، أَنْعَرِفُ مَا قَعَّةُ الصَّبِيِّ ؟ بِحَدِيثِ ثُمَّ  
بَصَّعَ يَدَهُ فِي حَدِيثِهِ ، فَتَقُولُ لَهُ أُمُّهُ : قَقَّةُ !  
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَمْ يَجِيءْ : ثَلَاثَةُ أَحْرَافٍ مِنْ  
جِنْسٍ وَاحِدٍ ، فَأَوْهَا وَعَيْنُهَا وَلَا مَهَا حَرْفٌ  
وَاحِدٌ ، إِلَّا قَوْلُهُمْ قَعَدَ الصَّبِيُّ عَلَى قَقَقِهِ  
وَصَصَصِيهِ ، أَيْ حَدِيثِهِ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :

قَعَدَ الصَّبِيُّ عَلَى قَقَقِهِ ، حَكَاهَا الْهَرَوِيُّ فِي  
الْعَرَبِيِّينَ وَهُوَ مِنَ الشُّدُوزِ وَالصَّنْعَفِ بِحَيْثُ  
تَرَاهُ ، التَّهْدِيبُ : فِي الْحَدِيثِ أَنَّ فَلَانًا وَضَعَ  
يَدَهُ فِي قَقَّةٍ ، قَالَ شَمِرٌ : قَالَ الْهَوَازِيُّ الْقَقَّةُ  
مَشَى الصَّبِيُّ وَهُوَ حَدِيثُهُ ، قَالَ : وَإِذَا  
أَحْدَثَ الصَّبِيُّ قَالَتْ أُمُّهُ : قَقَّةٌ دَعَعُ ، قَقَّةٌ  
دَعَعُ ، قَقَّةٌ دَعَعُ ، فَرَفِعَ وَوَوَّنَ ، وَقَالَ : وَقَعَ  
فَلَانٌ فِي قَقَّةٍ ، إِذَا وَقَعَ فِي رَأْيِ سَوْءٍ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَقَّةُ الْغُرْبَانُ الْأَهْلِيَّةُ .  
الْحَطَّابِيُّ : قَقَّةٌ شَيْءٌ يَرُدُّهُ الطُّفْلُ عَلَى  
لِسَانِهِ قَبْلَ أَنْ يَتَدَرَّبَ بِالْكَلَامِ ، فَكَانَ  
ابْنُ عُمَرَ أَرَادَ تَلِكَ تَبِعَهُ تَوْلَاهَا الْأَحْدَاثُ وَمَنْ  
لَا يُعْتَبِرُ بِهِ ، وَقَالَ الرَّمَحْمُوسِيُّ : هُوَ صَوْتُ  
يُصَوِّتُ بِهِ الصَّبِيُّ ، أَوْ يُصَوِّتُ لَهُ بِهِ ، إِذَا  
فَرَعَ مِنْ شَيْءٍ أَوْ فَرَعَ ، إِذَا وَقَعَ فِي قَلْبٍ ؛  
وَقِيلَ : الْقَقَّةُ الْعَقِيُّ الَّذِي يَخْرُجُ مِنْ بَطْنِ  
الصَّبِيِّ حِينَ يُولَدُ ، وَلِيَّاهُ عَنَى ابْنُ عَمْرٍو حِينَ  
قِيلَ لَهُ : هَلَّا بَايَعْتَ أَخَاكَ عَبْدَ اللَّهِ  
ابْنَ الزُّبَيْرِ ؟ فَقَالَ : إِنْ أَخِي وَضَعَ يَدَهُ فِي  
قَقَّةٍ ، أَيْ لَا أَنْزَعُ يَدِي مِنْ جَمَاعَتِهِ ،  
وَأَضَعُهَا فِي قُرْقَةٍ .

• قَقَلٌ . الْقَوَقُلُ : الذِّكْرُ مِنَ الْقَطَا  
وَالْحَجَلِ .

وَالْقَوَاقِلُ : مِنَ الْخَزْرَجِ (١) ، وَكَانَ  
(١) قوله : « والقواقل من الخزرج إلخ »  
عبارة القاموس : والقوقل اسم أبي بطن من  
الأنصار ، لأنه كان إذا أتاه إنسان يستجير به  
أويئزب قال له : قوقل في هذا الجبل ، وقد  
أمنت ، أي ارتق ، وهم القواقلة .

يُقَالُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لِلرَّجُلِ إِذَا اسْتَجَارَ بِيْتَرِبَ : قَوْلُ ، ثُمَّ قَدْ أَتَيْتَ . وَالْقَائِلُ : نَبْتُ .

• قَم • رَجُلٌ قَيْمٌ : وَسِعَ الْخُلُقُ (عَنْ كُرَاعِ) .

• قَمْن • قَمْنٌ قَمِنٌ : حِكَايَةُ صَوْتِ الضَّحِكِ .

• قَلْب • الْقَلْبُ : تَحْوِيلُ الشَّيْءِ عَنْ وَجْهِهِ .

قَلْبُهُ يَقْلِبُهُ قَلْبًا ، وَأَقْلَبُهُ (الْأَخِيرَةُ عَنْ اللَّحْيَانِيِّ) ، وَهِيَ ضَعِيفَةٌ . وَقَدْ انْقَلَبَ . وَقَلْبُ الشَّيْءِ ، وَقَلْبُهُ : حَوْلُهُ ظَهْرًا لِيَطْنُ . وَتَقَلَّبَ الشَّيْءُ ظَهْرًا لِيَطْنُ ، كَالْحَيَّةِ تَتَقَلَّبُ عَلَى الرَّمْضَاءِ . وَقَلْبَتُ الشَّيْءِ فَانْقَلَبَ ، أَيْ انْكَبَّ ، وَقَلْبَتُهُ يَبْدِي تَقْلِيبًا ؛ وَكَلَامٌ مَقْلُوبٌ ؛ وَقَدْ قَلْبَتُهُ فَانْقَلَبَ ، وَقَلْبَتُهُ فَتَقَلَّبَ . وَالْقَلْبُ أَيْضًا . صَرَفْتُ إِنْسَانًا ، تَقْلِيبُهُ عَنْ وَجْهِهِ الَّذِي يُرِيدُهُ .

وَقَلْبُ الْأُمُورِ : بَحْثُهَا ، وَنَظَرُ فِي عَوَاقِبِهَا . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ : « وَقَلْبُوا لَكَ الْأُمُورَ » ؛ وَكُلُّهُ مَثَلٌ بِمَا تَقَدَّمَ .

وَتَقَلَّبَ فِي الْأُمُورِ وَفِي الْبِلَادِ : تَصَرَّفَ فِيهَا كَيْفَ شَاءَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ : « فَلَا يَعْزُرُكَ تَقْلِيْبُهُمْ فِي الْبِلَادِ » مَعْنَاهُ : فَلَا يَعْزُرُكَ سَلَامَتُهُمْ فِي تَصَرُّفِهِمْ فِيهَا ، فَإِنَّ عَاقِبَةَ أَمْرِهِمُ الْهَلَاكُ .

وَرَجُلٌ قَلْبٌ : يَتَقَلَّبُ كَيْفَ شَاءَ . وَتَقَلَّبَ ظَهْرًا لِيَطْنُ ، وَجَنَّبًا لِيَجْتَنِبَ : صَحُولٌ .

وَقَوْلُهُمْ : هُوَ حَوْلٌ قَلْبٌ ، أَيْ مُخْتَالٌ بَصِيرٌ يَتَقَلَّبُ الْأُمُورَ . وَالْقَلْبُ الْحَوْلُ : الَّذِي يُقَلَّبُ الْأُمُورَ ، وَيَخْتَالُ لَهَا . وَرَوَى عَنْ مُعَاوِيَةَ ، لَمَّا احْتَضَرَ : أَنَّهُ كَانَ يُقَلَّبُ عَلَى فِرَاشِهِ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، فَقَالَ : إِنَّكُمْ تَقْلِبُونَ حَوْلًا قَلْبًا ، لَوْ وَفَى

هَوْلَ الْمُطَّلَعِ ؛ وَفِي التَّهَابِيَةِ : إِنَّ وَفَى كَبَّةَ النَّارِ ، أَيْ رَجُلًا عَارِفًا بِالْأُمُورِ ، قَدْ رَكِبَ الصُّعْبَ وَالذَّلُولَ ، وَقَلْبَهُمَا ظَهْرًا لِيَطْنُ ، وَكَانَ مُخْتَالًا فِي أُمُورِهِ ، حَسَنَ التَّقَلُّبِ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ » ؛ قَالَ الرَّجَّاجُ : مَعْنَاهُ تَرْجُفُ وَتَخَفٌ مِنَ الْجَزَعِ وَالْحَوْفِ . قَالَ : وَمَعْنَاهُ أَنْ مَنْ كَانَ قَلْبُهُ مُؤْمِنًا بِالْبَيْتِ وَالْقِيَامَةِ أَزْدَادَ بَصِيرَةً ، مَرَأَى مَا وَعَدَ بِهِ ، وَمَنْ كَانَ قَلْبُهُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ رَأَى مَا يُوقِنُ مَعَهُ أَمْرَ الْقِيَامَةِ وَالْبَيْتِ ، فَعَلِمَ ذَلِكَ بِقَلْبِهِ ، وَشَاهَدَهُ بِبَصَرِهِ ؛ فَذَلِكَ تَقَلُّبُ الْقُلُوبِ وَالْأَبْصَارِ .

وَيُقَالُ : قَلْبَ عَيْنَتَهُ وَجَمَلَقَاهُ ، عِنْدَ الرَّعِيدِ وَالْعَصْبِ ؛ وَأَشَدُّ :

قَالِبٌ جَمَلَقِيهِ قَدْ كَادَ يُجِرُّ وَقَلْبَ الْخَيْرِ وَنَحْوَهُ يَقْلِبُهُ قَلْبًا إِذَا نَضَجَ ظَاهِرُهُ ، فَحَوْلُهُ لِيَنْضَجَ بَاطِنُهُ ؛ وَأَقْلَبَهَا (لَعْنَةُ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) ، وَهِيَ ضَعِيفَةٌ .

وَأَقْلَبَتِ الْخَيْرَةَ : حَانَ لَهَا أَنْ تُقَلَّبَ . وَأَقْلَبَ الْعَبْتُ : بَيَسَ ظَاهِرُهُ ، فَحَوْلٌ . وَالْقَلْبُ ، بِالتَّحْرِيكِ : انْقِلَابٌ فِي الشَّفَةِ الْعُلْيَا ، وَاسْتِزْجَاءٌ ؛ وَفِي الصَّحَاحِ : انْقِلَابُ الشَّفَةِ ، وَلَمْ يَقِيْدْ بِالْعُلْيَا . وَشَفَةُ قَلْبَاءُ : بَيْتَةُ الْقَلْبِ ، وَرَجُلٌ أَقْلَبٌ .

وَفِي الْمَثَلِ : أَقْلَبِي قَلَابِ ؛ يُضْرَبُ لِلرَّجُلِ يَقْلِبُ لِسَانَهُ ، فَيَضَعُهُ حَيْثُ شَاءَ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : بَيْنَا يُكَلِّمُ إِنْسَانًا إِذْ أَنْدَعَ جَرِيرٌ يُطْرِيهِ وَيُطْنِبُ ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : مَا تَقُولُ يَا جَرِيرُ ؟ وَعَرَفَ الْقَضْبَ فِي وَجْهِهِ ، فَقَالَ : ذَكَرْتُ أَبَا بَكْرٍ وَفَضْلَهُ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَقْلَبُ قَلَابٌ ، وَسَكَتَ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هَذَا مَثَلٌ يُضْرَبُ لِمَنْ تَكُونُ مِنْهُ السَّقَطَةُ ، فَيَتَدَارَكُهَا بِأَنْ يَقْلِبَهَا عَنْ جِهَتِهَا ، وَيَضْرَفُهَا إِلَى غَيْرِ مَعْنَاهَا ؛ يُرِيدُ : أَقْلَبْ يَا قَلَابُ ! فَاسْقَطْ حَرْفَ التَّدَاءِ ، وَهُوَ غَرِيبٌ ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يُحَدَفُ مَعَ الْأَعْلَامِ .

وَقَلْبَتِ الْقَوْمَ ، كَمَا تَقُولُ : صَرَفْتُ

الصَّبِيَانَ (عَنْ تَعَلَّبِ) .

وَقَلْبَ الْمَعْلَمِ الصَّبِيَانَ يَقْلِبُهُمْ : أَرْسَلَهُمْ ، وَرَجَعَهُمْ إِلَى مَنَازِلِهِمْ ؛ وَأَقْلَبَهُمْ : لَعْنَةٌ ضَعِيفَةٌ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) ، عَلَى أَنَّهُ قَدْ قَالَ : إِنَّ كَلَامَ الْعَرَبِ فِي كُلِّ ذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ : قَلْبَتُهُ ، بِغَيْرِ الْفِي . وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّهُ كَانَ يُقَالُ لِمُعَلِّمِ الصَّبِيَانَ : أَقْلِبُهُمْ ، أَيْ اصْرِفُهُمْ إِلَى مَنَازِلِهِمْ .

وَالْإِنْقِلَابُ إِلَى اللَّهِ ، عَزَّ وَجَلَّ : الْمَصِيرُ إِلَيْهِ ، وَالتَّحْوِيلُ ، وَقَدْ قَلْبَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ ؛ هَذَا كَلَامُ الْعَرَبِ . وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ : أَقْلَبَهُ ؛ قَالَ : وَقَالَ أَبُو ثُرَوَانَ : أَقْلَبَكُمُ اللَّهُ مَقْلَبَ أَوْلِيَائِهِ ، وَمُقَلَّبَ أَوْلِيَائِهِ ، فَقَالَهَا بِالْأَلْفِ . وَالْمُقَلَّبُ يَكُونُ مَكَانًا ، وَيَكُونُ مَصْدَرًا ، مِثْلُ الْمُتَصَرِّفِ . وَالْمُقَلَّبُ :

مَصِيرُ الْعِبَادِ إِلَى الْآخِرَةِ . وَفِي حَدِيثِ دُعَاءِ السَّفَرِ : أَعُوذُ بِكَ مِنْ كَابَةِ الْمُتَقَلَّبِ ، أَيْ الْإِنْقِلَابِ مِنَ السَّفَرِ ، وَالْعَوْدِ إِلَى الْوَطَنِ ؛ يَعْنِي أَنَّهُ يَعُودُ إِلَى بَيْتِهِ فَيَرَى فِيهِ مَا يَحْزَنُهُ . وَالْإِنْقِلَابُ : الرَّجُوعُ مُطْلَقًا ، وَمِنْهُ حَدِيثُ الْمُنْذِرِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ ، حِينَ وُلِدَ : فَاقْلِبُوهُ ، فَقَالُوا : أَقْلَبْنَاهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هَكَذَا جَاءَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ ، وَصَوَابِهِ قَلْبْنَاهُ ، أَيْ رَدَدْنَاهُ .

وَقَلْبُهُ عَنْ وَجْهِهِ : صَرَفَهُ ؛ وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ : أَقْلَبَهُ ، قَالَ : وَهِيَ مَرْغُوبٌ عَنْهَا . وَقَلْبَ الثَّوْبِ ، وَالْحَدِيثُ ، وَكُلُّ شَيْءٍ ؛ حَوْلُهُ ؛ وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ فِيهِمَا أَقْلَبَهُ . وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ الْمُخْتَارَ عِنْدَهُ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ قَلْبَتُ .

وَمَا بِالْعَلِيلِ قَلْبُهُ ، أَيْ مَا بِهِ شَيْءٌ ، لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي التَّنْفِي ، قَالَ الْفَرَّاءُ : هُوَ مَا خُوذُ مِنَ الْقُلَابِ : دَاءٌ يَأْخُذُ الْإِبِلَ فِي رُءُوسِهَا ، فَيَقْلِبُهَا إِلَى فَوْقِ ؛ قَالَ التَّمِيمُ :

أَوْدَى الشَّبَابُ وَحَبُّ الْحَالَةِ الْخَلِيَّةِ وَقَدْ بَرِئْتُ فَمَا بِالْقَلْبِ مِنْ قَلْبَةٍ أَيْ بَرِئْتُ مِنْ دَاءِ الْحُبِّ ؛ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : مَعْنَاهُ لَيْسَتْ بِهِ عِلَّةٌ يَقْلِبُ لَهَا





وعَيْنُ الرَّبِيبَةِ قَلَّتْ. وَقَلَّتِ الْفَرَسُ: مَا بَيْنَ لَهَوَاتِهِ إِلَى مُحَنَكِهِ. وَقَلَّتِ الْبُرَيْدَةُ: الرُّقْبَةُ، وَهِيَ أَنْفُوعَتُهَا. وَقَلَّتِ الْإِبِهَامُ: الثُّغْرَةُ الَّتِي فِي أَسْفَلِهَا. وَقَلَّتِ الصُّدُغُ.

وَالْقَلَّتْ، بِالتَّحْرِيكِ: الْهَلَاكُ؛ قَلَّتْ، بِالْكَسْرِ، بَقِلْتُ قَلْنَا، وَأَقَلَّتْهُ اللَّهُ. وَتَقُولُ: مَا أَنْفَكْنَا، وَلَكِنْ قَلَّتْنَا. وَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: إِنَّ الْمَسَافِرَ وَمَتَاعَهُ لَعَلَى قَلَّتْ، إِلَّا مَا وَفَى اللَّهُ. وَأَقَلَّتْهُ فُلَانٌ: أَهْلَكَهُ. ابْنُ سَيِّدَةَ: أَقَلَّتْ فُلَانٌ فُلَانًا: عَرَضَهُ لِلْهَلَاكَةِ.

وَالْمَقَلَّتْ: الْمَهْلَكَةُ، وَالْمَكَانُ الْمَخُوفُ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي يَجَلِزٍ: لَوْ قَلَّتْ لِرَجُلٍ، وَهُوَ عَلَى مَقَلَّةٍ: أَتَى اللَّهَ، فَضَرَعَ، غَرِمَتْهُ؛ أَيْ عَلَى مَهْلَكَةٍ، فَهَلَكَ، غَرِمَتْ دِينَهُ.

وَأَصْبَحَ عَلَى قَلَّتْ، أَيْ عَلَى شَرَفٍ هَلَاكٍ، أَوْ خَوْفٍ شَيْءٍ يَبْرُهُ بِشَرٍّ. وَأَمْسَى عَلَى قَلَّتْ، أَيْ عَلَى خَوْفٍ.

وَأَقَلَّتْ الْمَرْأَةُ إِفْلَانًا، فَهِيَ مَقِلْتُ وَمَقَلَاتُ، إِذَا لَمْ يَبْقَ لَهَا وَلَدٌ، قَالَ بِشْرُ ابْنِ أَبِي خَازِمٍ:

تَظَلُّ مَقَالِئُ النِّسَاءِ بَطَانَهُ  
يَقُلْنَ: الْأَيْلِيُّ عَلَى الْمَرْءِ مَيِّتْرُهُ؟

وَكَانَتْ الْعَرَبُ تَزْعُمُ أَنَّ الْعِقْلَاتِ، إِذَا وَطِئَتْ رَجُلًا كَرِيمًا قَبْلَ غَدْرَا، عَاشَ وَلَدُهَا. وَالْعِقْلَاتُ: الَّتِي لَا يَبِيعُ لَهَا وَلَدٌ،

وَقَدْ أَقَلَّتْ؛ وَقِيلَ: هِيَ الَّتِي تَلِدُ وَاحِدًا، ثُمَّ لَا تَلِدُ بَعْدَ ذَلِكَ؛ وَكَذَلِكَ الثَّاقَةُ، وَلَا يُقَالُ ذَلِكَ لِلرَّجُلِ. قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: وَكَذَلِكَ كُلُّ أُنْثَى إِذَا لَمْ يَبْقَ لَهَا وَلَدٌ، وَيُقَوَّى ذَلِكَ قَوْلُ كُتَيْبٍ أَوْ غَيْرِهِ:

بُعَاثُ الطَّيْرِ أَكْثَرُهَا فِرَاحًا  
وَأُمُّ الصُّفْرِ مِقْلَاتُ نِزُورُ

فَاسْتَعْمَلَهُ فِي الطَّيْرِ، كَأَنَّهُ أَشْعَرَانَهُ يُسْتَعْمَلُ فِي كُلِّ شَيْءٍ؛ وَالْإِسْمُ: الْقَلَّتْ.

اللَّيْثُ: نَاقَةٌ بِهَا قَلَّتْ، أَيْ هِيَ مِقْلَاتُ، وَقَدْ أَقَلَّتْ، وَهُوَ أَنْ تَضَعَ

وَاحِدًا، ثُمَّ تَقَلَّتْ رَجِيمَهَا، فَلَا تَحْوِلُ؛ وَأَنْشَدَ:

لَنَا أُمٌّ بِهَا قَلَّتْ وَنَزَّرَ  
كَأَمُّ الْأَسَدِ كَاتِمَةُ الشُّكَاةِ  
قَالَ: وَامْرَأَةٌ مِقْلَاتُ هِيَ الَّتِي لَيْسَ لَهَا  
الْأَوْلَادُ وَاحِدًا؛ وَأَنْشَدَ:

وَجَدِي بِهَا وَجَدٌ مِقْلَاتٌ بِوَاحِدِهَا

وَلَيْسَ يَقْوَى مُجِيبٌ فَوْقَ مَا أُجِدُ  
وَأَقَلَّتْ الْمَرْأَةُ إِذَا هَلَكَتْ وَلَدُهَا. وَفِي

حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: تَكُونُ الْمَرْأَةُ مِقْلَاتًا، فَتَجْعَلُ عَلَى نَفْسِهَا، إِنْ عَاشَ لَهَا وَلَدٌ، أَنْ

تُهَوِّدَهُ؛ لَمْ يَفْسُرْهُ ابْنُ الْأَثِيرِ بِغَيْرِ قَوْلِهِ: مَا تَزْعُمُ الْعَرَبُ مِنْ وَطِئِهَا الرَّجُلَ الْكَرِيمَ

الْمَقْتُولَ غَدْرًا. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ الْحِرَاءَةَ يَشْتَرِيهَا أَكْثَرُ النِّسَاءِ لِلْخَافِيَةِ وَالْإِفْلَاتِ؛

الْخَافِيَةُ: الْجِنُّ. التَّهْدِيبُ: وَالْقَلَّتْ مُؤَنَّثَةٌ، تُصَغِّرُهَا قَلِيَّتُهُ.

وَأَقَلَّتْهُ قَلِيَّتُ، أَيْ أَفْسَدَتْهُ فَفَسَدَ.

وَرَجُلٌ قَلَّتْ وَقَلَّتْ: قَلِيلُ اللَّحْمِ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ).

وِدَارَةُ الْقَلْتَيْنِ: مَوْضِعٌ؛ قَالَ بِشْرُ ابْنِ أَبِي خَازِمٍ:

سَمِعْتُ بِدَارَةَ الْقَلْتَيْنِ صَوْتًا  
لِحَتْمَةِ الْفَوَادِ بِهِ مَضُوعُ

وَالْحُنْتَبَةُ وَالثُّونَةُ وَالثُّومَةُ وَالْهَزْمَةُ وَالْوَهْدَةُ  
وَالْقَلَّتَةُ: مَشَقٌّ مَا بَيْنَ الشَّارِبَيْنِ بِحِيَالِ

الْوَرَّةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قلنب. التهذيب: قَالَ وَأَمَّا الْقَرْطَبَانُ الَّذِي تَقُولُهُ الْعَامَّةُ لِلَّذِي لَا غَيْرَةَ لَهُ، فَهُوَ

مُعَبَّرٌ عَنِ وَجْهِهِ. الْأَصْمَعِيُّ: الْقَلْتَبَانُ مَأْخُودٌ مِنَ الْكَلْبِ، وَهِيَ الْقِيَادَةُ، وَالثَّاءُ وَالثُّونُ

زَائِدَتَانِ؛ قَالَ: وَهَلِيهِ اللَّفْظَةُ هِيَ الْقَدِيمَةُ عَنِ الْعَرَبِ. قَالَ: وَغَيْرُهَا الْعَامَّةُ الْأُولَى،

فَقَالَتْ: الْقَلْطَبَانُ؛ قَالَ: وَجَاءَتْ عَامَّةٌ سَفَلَى، فَعَبَّرَتْ عَلَى الْأُولَى فَقَالَتْ: الْقَرْطَبَانُ.

قلح. القلح والقلح: صُفْرَةٌ تَعْلُو الْأَسْنَانَ فِي النَّاسِ وَغَيْرِهِمْ؛ وَقِيلَ: هُوَ أَنْ تَكْثُرَ الصُّفْرَةُ عَلَى الْأَسْنَانِ وَتَعْلُظَ ثُمَّ تَسْوَدُ أَوْ تَحْضُرَ، الْأَزْهَرِيُّ: وَهُوَ اللَّطَاخُ الَّذِي يَلْزُقُ بِالثَّنْجِ، وَقَدْ قَلِحَ قَلْحًا، فَهُوَ قَلِحٌ وَأَقْلَحَ، وَالْمَرْأَةُ قَلْحَاءُ وَقَلِحَةٌ، وَجَمَعُهَا قَلْحٌ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ:

قَدْ بَنَى اللُّومُ عَلَيْهِمْ بَيْتَهُ  
وَفَسَا فِيهِمْ مَعَ اللُّومِ الْقَلْحُ

قَالَ: وَيُسَمَّى الْجُعْلُ أَقْلَحَ؛ وَقَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: الْأَقْلَحُ الْجُعْلُ يَقْدَرُ فِي فِيهِ؛

صِفَةٌ غَالِيَةٌ؛ وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: مَالِي أَرَاكُمْ تَدْخُلُونَ

عَلَيَّ قَلْحًا؟ قَالَ أَبُو عَيْبَةَ: الْقَلْحُ صُفْرَةٌ فِي الْأَسْنَانِ وَسَوْخٌ يَرْكَبُهَا مِنْ طُولِ تَرْكِ السُّوَالِكِ.

وَقَالَ شَيْخٌ: الْحَبِيرُ صُفْرَةٌ فِي الْأَسْنَانِ، فَإِذَا كَبُرَتْ وَعَلِظَتْ وَأَسْوَدَتْ وَاخْضُرَّتْ، فَهُوَ

الْقَلْحُ؛ وَالرَّجُلُ أَقْلَحٌ، وَالْجَمْعُ قَلْحٌ، مِنْ قَوْلِهِمْ لِلْمَتَوَسِّخِ الثِّيَابِ قَلْحٌ، وَهُوَ حَثٌّ

عَلَى اسْتِعْمَالِ السُّوَالِكِ. وَفِي حَدِيثِ كَعْبٍ: الْمَرْأَةُ إِذَا غَابَ زَوْجُهَا تَقْلَحَتْ، أَيْ

تَوَسَّحَتْ نِيَابَهَا وَلَمْ تَعْمَهُدْ نَفْسَهَا وَنِيَابَهَا بِالتَّنْظِيفِ، وَيُرْوَى بِالْفَاءِ، وَهُوَ مَذْكَورٌ فِي مَوْضِعِهِ.

وقلح الرجل والبير: عَالَجٌ قَلْحُهُمَا؛ وَفِي الْمَثَلِ: عَوْدُ يُلْحُحُ، أَيْ تَنَتَّى أَسْنَانُهُ.

وهو في مذهبه مثل مرضت الرجل إذا قمت عليه في مرضه. وقردت البير: تَزَعَّتْ عَنْهُ قَرَادُهُ، وَطَنَيْتُهُ إِذَا عَالَجْتَهُ مِنْ طَنَاهُ.

ورجل مقلح: مُدَلِّلٌ مُجَرَّبٌ. وَفِي التَّوَارِيخِ: تَقْلَحُ فُلَانٌ الْبِلَادَ تَقْلَحًا وَتَرْقَعًا؛ فَالتَّرْقَعُ فِي الْخَضْبِ، وَالتَّقْلُحُ فِي الْجَدْبِ.

قلحدم. الأزهرى: الْقَلْحَدْمُ: الْخَفِيفُ السَّرِيعُ.

قلحس. القلحاس: الْقَيْحُ، وَفِي التَّهْدِيبِ: الْقَلْحَاسُ مِنَ الرِّجَالِ السَّمْعُ الْقَيْحُ.

• قلح • القلح: الممسح الصخم من كل شيء، وقيل: هو من الرجال الكبير الممسح مثل القلح، وهو ملحق بجرحل، بزيادة ميم، قال رؤبه بن العجاج: قد كنت قبل الكبير القلح وقيل نحصر العصل الرمم وقال آخر:

أنا ابن أوس حية أصماً لا ضرع السن ولا قلحاً والقلح: الذي يتضعص لحمه.

والقلح على مثال سيطر: البابس الجلد (عن كراع). وقلح ذكره الجوهري في هذا الباب مختصراً، ثم قال: وقد ذكرناه في باب الحاء، لأن الميم زائدة، قال ابن بري: صواب قلح أن يذكر في باب قلح، لأن في آخره ميمين: إحداهما أصلية، والأخرى زائدة للإلحاق، لأنه يقال للممسح قلح، فالميم الأخيرة في قلح زائدة للإلحاق، كما كانت الباء الثانية في جلبب زائدة للإلحاق يخرج، وأتى باللام في قلح، لأنه يقال رجل قحل وقحم للممسح، فركب اللفظ منها، وكذلك في الفعل قالوا: اقلح، وأنشد ابن بري:

رأين قحماً شاب واقلحاً طال عليه الدهر فاسلهاً

• قلح • القلح: الضرب بالبابس على البابس. والقلح والقلح: شدة الهدير، وأنشد:

قلح الهدير موحس زغاد

وقلح البعير هديره يقلحه قلحاً وهو قلاخ: قطعته، وقيل: قلح يقلح قلحاً وقلاخاً وقلحاً (الأخيرة عن سيويو)، وهو قلاخ وقلاخ: جعل يهدر هدراً كأنه يقلعه من خوفه، وقيل: قلحه أول هديره، قال الفراء: أكثر الأصوات بى على فعل، مثل هدر هديراً، وصهل سهيلاً، ونبح نبيحاً،

وقلح قلحاً. والقلح: الجمار المسين. والقلح والقلح: الصخم الهامة. وقلحه بالسوط ثقلحاً: ضربه. ويقال للفحل عند الضراب: قلح قلح، مجزوم.

ويقال للجمار المسين: قلح وقلح، بالحاء والحاء، وأنشد الليث: أبحك في أموالنا ودمائنا

قدامة قلح العير عير ابن جحجج؟ الأصمعي: الفحل من الإبل إذا هدر فجعل كأنه يقلع الهدير قلحاً، قيل: قلح يقلح قلحاً، وأنشد الأصمعي:

قلح الفحول الصيد في أشواها والقلح، بالضم: اسم شاعر، وهو قلاخ بن حزن السعدي، وهو القائل:

أنا القلاخ في بغلي مقسماً أقسمت لأسم حتى يسأما والقلح بن جناب بن جلا الراجر، شبه بالفحل فلقب بالقلح، وهو القائل:

أنا القلاخ بن جناب بن جلا أبو خناير أقود الجملا

أراد: إني مشهور معروف. وكل من قاد الجمال فإنه يرى من كل مكان. قال ابن بري: الذي ذكره الجوهري ليس هو القلاخ بن حزن كما ذكر، وإنما هو القلاخ العنبري، ومقسم غلام القلاخ هذا العنبري، وكان قد هرب فخرج في طلبه فترل يقوم فقالوا: من أنت؟ قال:

أنا القلاخ جئت أبني مقسماً

• قلح • ابن شملي: القلح والدلحم اللام منها شديدة، وهما الجليل من الجمال الصخم العظيم.

• قلد • قلد الماء في الحوض، واللبن في السقاء، والسمن في النخ، يقلده قلداً: جمعه فيه، وكذلك قلد الشراب في بطيه.

والقلد: جمع الماء في الشيء. يقال: قلدت أقد قلداً، أي جمعت ماء إلى ماء. أبو عمرو: هم يتقaldون الماء، ويتقaldون، ويتقaldون، ويتقaldون، ويتقaldون، وكذلك يتقaldون، أي يتناوبون.

وفي حديث عبد الله بن عمرو: أنه قال لقيمه على الوهط: إذا أقمت قلداً من الماء فاسق الأقرب فالأقرب؛ أراد يقلده يوم سقيه ماله، أي إذا سقيت أرضك فأعط من يملك. ابن الأعرابي: قلدت اللبن في السقاء وفرته: جمعته فيه. أبو زيد:

قلدت الماء في الحوض وقلدت اللبن في السقاء أقدته قلداً، إذا قسحت بقدرك من الماء ثم صببته في الحوض أو في السقاء.

وقلده من الشراب في جوفه إذا شرب. وأقلد البحر على خلق كثير: ضم عليهم، أي عرفهم، كأنه أغلق عليهم، وجعلهم في جوفه؛ قال أمية بن أبي الصلت:

تسبحه الثينان البحر زاخر وما ضم من شيء وما هو مقلد ورجل مقلد: مجمع (عن ابن الأعرابي)، وأنشد:

جاني جراد في وعاء مقلداً والمقلد: عصاً في رأسها اعوجاج، يقلد بها الكلاً كما يقلد الفت إذا جعل حبلاً، أي يقتل، والجمع المقاليد. والمقلد: المنجل يقطع به الفت؛ قال الأعشى:

لدى ابن يزيد أو لدى ابن معرف يفت لها طوراً وطوراً بمقلد والمقلد: مفتاح كالمنجل، وقيل: الإقيد مغرب وأصله كليل. أبو الهيثم: الإقيد المفتاح، وهو المقلد. وفي حديث قتال ابن أبي الحقيق: قمت إلى الأقاليد فأخذتها؛ هي جمع إقيد، وهي المفاتيح.

ابن الأعرابي: يقال للشئخ إذا أفتد:

لدى ابن يزيد أو لدى ابن معرف يفت لها طوراً وطوراً بمقلد والمقلد: مفتاح كالمنجل، وقيل: الإقيد مغرب وأصله كليل. أبو الهيثم: الإقيد المفتاح، وهو المقلد. وفي حديث قتال ابن أبي الحقيق: قمت إلى الأقاليد فأخذتها؛ هي جمع إقيد، وهي المفاتيح.

ابن الأعرابي: يقال للشئخ إذا أفتد:

لدى ابن يزيد أو لدى ابن معرف يفت لها طوراً وطوراً بمقلد والمقلد: مفتاح كالمنجل، وقيل: الإقيد مغرب وأصله كليل. أبو الهيثم: الإقيد المفتاح، وهو المقلد. وفي حديث قتال ابن أبي الحقيق: قمت إلى الأقاليد فأخذتها؛ هي جمع إقيد، وهي المفاتيح.

ابن الأعرابي: يقال للشئخ إذا أفتد:

قَدْ قَلَّدَ حَبْلَهُ ، فَلَا يُلْتَقَتْ إِلَى رَأْيِهِ .  
وَالْقَلْدُ : إِدَارَتُكَ قَلْبًا عَلَى قَلْبٍ مِنْ  
الْحُلِيِّ وَكَذَلِكَ لِيُ الْحَدِيدَةِ الدَّقِيقَةِ عَلَى  
مِثْلِهَا . وَقَلَّدَ الْقَلْبَ عَلَى الْقَلْبِ يَقْلِدُهُ قَلْدًا :  
لَوَاهُ ، وَكَذَلِكَ الْجَرِيدَةُ إِذَا رَفَعَهَا وَلَوَاهَا  
عَلَى شَيْءٍ . وَكُلُّ مَا لَوِيَ عَلَى شَيْءٍ فَقَدْ  
قَلَّدَ . وَسِوَارٌ مَقْلُودٌ ، وَهُوَ ذُو قَلْبَيْنِ مَلُوتَيْنِ .  
وَالْقَلْدُ : لِيُ الشَّيْءُ عَلَى الشَّيْءِ ، وَسِوَارٌ  
مَقْلُودٌ وَقَلْدٌ : مَلُوءٌ . وَالْقَلْدُ : السَّوَارُ  
الْمَقْتُولُ مِنْ فِضَّةٍ .

وَالْإِقْلِيدُ : بَرَّةٌ النَّاقَةِ يُلَوِي طَرْفَاهَا .  
وَالْبَرَّةُ الَّتِي يُشَدُّ فِيهَا زِمَامُ النَّاقَةِ لَهَا إِقْلِيدٌ ،  
وَهُوَ طَرْفُهَا يُتَمَّى عَلَى طَرْفِهَا الْآخِرِ ، وَيُلَوِي  
لِهَا حَتَّى يَسْتَمْسِكَ .

وَالْإِقْلِيدُ : الْفِجْتَاخُ ، هَائِيَةٌ ؛ وَقَالَ  
اللَّحْيَانِيُّ : هُوَ الْفِجْتَاخُ ، وَلَمْ يَعْزَمْهَا إِلَى  
الْيَمَنِ ، وَقَالَ تَبَعٌ حِينَ حَجَّ الْبَيْتِ :

وَأَقَمْنَا بِهِ مِنَ الدَّهْرِ سَبْتًا  
وَجَعَلْنَا لِيبَابِهِ إِقْلِيدًا  
سَبْتًا : دَهْرًا وَيُرْوَى سَبْتًا ، أَي سِتَّ سَبْتِينَ .  
وَالْمَقْلُدُ وَالْإِقْلَادُ : كَالْإِقْلِيدِ .

وَالْمَقْلَادُ : الْخِرَانَةُ . وَالْمَقَالِيدُ :  
الْخِرَائِنُ ؛ وَقَلَّدَ فُلَانٌ فُلَانًا عَمَلًا تَقْلِيدًا .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَوَاتِ  
وَالْأَرْضِ» ؛ يَجُوزُ أَنْ تُكُونَ الْمَقَالِيحُ وَمَعْنَاهُ  
لَهُ مَقَالِيحُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَيَجُوزُ أَنْ  
تُكُونَ الْخِرَائِنُ ، قَالَ الرَّجَّاجُ : مَعْنَاهُ أَنْ كُلَّ  
شَيْءٍ مِنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ فَاللهُ خَالِقُهُ  
وَفَاتِحُ بَابِهِ ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْمَقَالِيدُ  
لَا وَاحِدَ لَهَا .

وَقَلَّدَ الْحَبْلَ يَقْلِدُهُ قَلْدًا : قَتَلَهُ . وَكُلُّ قُوَّةٍ  
انطَوَتْ مِنَ الْحَبْلِ عَلَى قُوَّةٍ فَهِيَ قَلْدٌ ،  
وَالْجَمْعُ أَقْلَادٌ وَقَلُودٌ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :  
حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ . وَحَبْلٌ مَقْلُودٌ وَقَلِيدٌ .  
وَالْقَلِيدُ : الشَّرِيطُ ، عِبْدِيَّةٌ .

وَالْإِقْلِيدُ : شَرِيطٌ يُشَدُّ بِهِ رَأْسُ الْحِجَلَةِ .  
وَالْإِقْلِيدُ : شَيْءٌ يُطَوَّلُ مِثْلَ الْحَبِطِ مِنَ الصُّفْرِ

يُقَلَّدُ عَلَى الْبَرَّةِ وَخَرَقَ الْقُرْطُ (١) ، وَبَعْضُهُمْ  
يَقُولُ لَهُ الْقِلَادُ يَقْلُدُ ، أَي يَقْوَى (٢) .

وَالْقِلَادَةُ : مَا جُعِلَ فِي الْعُنُقِ ، يَكُونُ  
لِلْإِنْسَانِ وَالْفَرَسِ وَالْكَتَبِ وَالْبَدَنَةِ الَّتِي تُهْدَى  
وَتَحْوَاهَا ؛ وَقَلَّدَتِ الْمَرْءَةَ فَقَلَّدَتِ هِيَ . قَالَ  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قِيلَ لِأَعْرَابِيٍّ : مَا تَقُولُ فِي  
نِسَاءِ بَنِي فُلَانٍ ؟ قَالَ : فَلَانِدُ الْحَبْلِ ، أَي  
هُنَّ كِرَامٌ ، وَلَا يَقْلُدُ مِنَ الْحَبْلِ إِلَّا سَابِقُ  
كَرِيمٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : قَلَّدُوا الْحَبْلَ ،  
وَلَا تَقْلُدُوا الْأَوْتَارَ ، أَي قَلَّدُواهَا طَلَبَ أَعْدَاءِ  
الدِّينِ وَالِدَّفَاعِ عَنِ الْمُسْلِمِينَ ، وَلَا تَقْلُدُواهَا  
طَلَبَ أَوْتَارِ الْجَاهِلِيَّةِ وَذُحُولِهَا الَّتِي كَانَتْ  
يَبْتَكِمُكُمْ ؛ وَالْأَوْتَارُ : جَمْعُ وَثْرٍ ، بِالْكَسْرِ ،  
وَهُوَ الدَّمُ وَطَلَبُ الثَّارِ ، يُرِيدُ أَجْعَلُوا ذَلِكَ  
لَا زِمَامَ لَهَا فِي أَعْنَاقِهَا رُومَ الْقِلَادَةِ لِلْأَعْنَاقِ ؛  
وَقِيلَ : أَرَادَ بِالْأَوْتَارِ جَمْعُ وَثَرِ الْقُرْسِ ، أَي  
لَا تَجْعَلُوا فِي أَعْنَاقِهَا الْأَوْتَارَ فَحَقِيقٌ ، لِأَنَّ  
الْحَبْلَ رُبَّمَا رَعَتِ الْأَشْجَارُ فَتَشَبَّهَتِ الْأَوْتَارُ  
بِبَعْضِ شُعْبِهَا فَحَقِيقَتُهَا ؛ وَقِيلَ إِنَّمَا نَهَاهُمْ عَنْهَا  
لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَعْتَقِدُونَ أَنَّ تَقْلِيدَ الْحَبْلِ بِالْأَوْتَارِ  
يَدْفَعُ عَنْهَا الْعَيْنَ وَالْأَذَى فَيَكُونُ كَالْعَوْدَةِ  
لَهَا ، فَتَهَامُ وَأَعْلَمَهُمْ أَنَّهَا لَا تَدْفَعُ ضَرًّا  
وَلَا تَصْرِفُ حَدْرًا ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَأَمَّا  
قَوْلُ الشَّاعِرِ :

لِيَلِي قَضِيبُ نَحْتَهُ كَيْبُ  
وَفِي الْقِلَادِ رَشًا رَيْبُ  
فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ جَعَلَ قِلَادًا مِنَ الْجَمْعِ الَّذِي  
لَا يُفَارِقُ وَاحِدَهُ إِلَّا بِأَنَّهَا كَمَرَةٌ وَتَمْرٌ ، وَإِنَّمَا  
أَنْ يَكُونَ جَمْعٌ فِعَالَةٌ عَلَى فِعَالٍ كِدِجَاغَةٍ  
وِدِجَاغٍ ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَالْكَسْرَةُ الَّتِي فِي  
الْجَمْعِ غَيْرُ الْكَسْرَةِ الَّتِي فِي الْوَاحِدِ ، وَالْأَلْفُ

(١) قوله : « وخرق القرط » هو بالراء في الأصل ، وفي القاموس : وخرق بالواو ، قال شارحه : أي حلقته وشفته ، وفي بعض النسخ بالراء .

(٢) قوله : « يقوى » في التهذيب : « يعوى » . والمعنى اللتي والمعطف . ونراه الصواب . [ عبد الله ]

غَيْرِ الْأَلْفِ . وَقَدْ قَلَّدَهُ قِلَادًا وَتَقَلَّدَهَا ، وَمِنْهُ  
التَّقْلِيدُ فِي الدِّينِ وَتَقْلِيدُ الْوَلَاةِ الْأَعْمَالُ ،  
وَتَقْلِيدُ الْبَدَنِ : أَنْ يُجْعَلَ فِي عُنُقِهَا شِعَارٌ يَعْلَمُ  
بِهِ أَنَّهَا هَدْيٌ ؛ قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

حَلَفْتُ بِرَبِّ مَكَّةَ وَالْمُصَلَّى  
وَأَعْنَاقِ الْهَدْيِ مُقْلَدَاتِ  
وَقَلَّدَهُ الْأَمْرُ : الزَّمَمُ يَاهُ ، وَهُوَ مِثْلُ  
بِذَلِكَ .  
التَّهْنِيبُ : وَتَقْلِيدُ الْبَدَنَةِ أَنْ يُجْعَلَ فِي  
عُنُقِهَا عُرُوءَةٌ مَرَادُوهُ أَوْ خَلْقٌ نَعْلِي ، فَيَعْلَمُ أَنَّهَا  
هَدْيٌ ؛ قَالَ اللهُ تَعَالَى : « وَلَا الْهَدْيَ  
وَلَا الْقِلَابَةَ » ؛ قَالَ الرَّجَّاجُ : كَانُوا يُقْلِدُونَ  
الْإِبِلَ بِلِحَاءِ شَجَرِ الْحَرَمِ ، وَيَعْتَصِمُونَ  
بِذَلِكَ مِنْ أَعْدَائِهِمْ ، وَكَانَ الْمَشْرُكُونَ يَفْعَلُونَ  
ذَلِكَ ، فَأَمِيرُ الْمُسْلِمِينَ بِالْأَجْلُوحَا هَذِهِ الْأَشْيَاءُ  
الَّتِي يَتَقَرَّبُ بِهَا الْمَشْرُكُونَ إِلَى اللهِ ، ثُمَّ نَسَخَ  
ذَلِكَ بِمَا ذُكِرَ فِي الْآيَةِ يَقُولُهُ تَعَالَى : « أَقْلُوا  
الْمَشْرِكِينَ » .

وَتَقَلَّدَ الْأَمْرُ : احْتَمَلَهُ ، وَكَذَلِكَ تَقَلَّدَ  
السَّيْفُ ، وَقَوْلُهُ :  
يَا لَيْتَ زَوْجَكَ قَدْ غَدَا  
مُتَقَلِّدًا سَيْفًا وَرُمْحًا  
أَي وَحَامِلًا رُمْحًا ؛ قَالَ : وَهَذَا كَقَوْلِ  
الْآخِرِ :

عَلَفْتَهَا تَيْبًا وَمَاءَ بَارِدًا  
أَي وَسَقَيْتَهَا مَاءَ بَارِدًا .  
وَمَقْلُدُ الرَّجُلِ : مَوْضِعُ نِجَادِ السَّيْفِ عَلَى  
مَشْكِيئِهِ . وَالْمَقْلُدُ مِنَ الْحَبْلِ : السَّابِقُ يَقْلُدُ  
شَيْئًا لِيَعْرِفَ أَنَّهُ قَدْ سَبَقَ . وَالْمَقْلُدُ : مَوْضِعُ  
وَمَقْلَدَاتُ الشَّعْرِ : الْبُؤَاتِي عَلَى الدَّهْرِ .  
وَالْإِقْلِيدُ : الْعُنُقُ ، وَالْجَمْعُ أَقْلَادٌ ،  
نَادِرٌ .

وِنَاقَةٌ قَلْدَاءُ : طَوِيلَةُ الْعُنُقِ .  
وَالْقِلْدَةُ : الْقَيْشِدَةُ ، وَهِيَ نُفْلُ السَّمَنِ ،  
وَهِيَ الْكِدَادَةُ . وَالْقِلْدَةُ : التَّمْرُ وَالسُّوَيْقُ  
يُخَلَّصُ بِهِ السَّمْنُ .

وَالْقَلْدُ ، بِالْكَسْرِ ، مِنَ الْحُمَى : يَوْمٌ  
إِثْنَانِ الرَّبْعِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ وَقْتُ الْحُمَى

المعروف الذي لا يكاد يُحطى، والجمع أقلاذ؛ ومنه سميت قوافل جُدَّة قلدًا. ويقال: قلدته الحمى أخذته كل يوم، تقلده قلدًا.

الأصمعي: القلد المضموم يوم تأبى الربع. والقلد: الحظ من الماء. والقلد: سقى السماء. وقد قلدنا، وسقنا السماء قلدًا في كل أسبوع، أي مطرنا لوقت. وفي حديث عمر: أنه استسقى قال: فقلدنا السماء، قلدًا كل خمس عشرة ليلة، أي مطرنا لوقت معلوم، مأخوذ من قلد الحمى، وهو يوم نوبتها. والقلد: السقى. يقال: قلدت الزرع إذا سقيته. قال الأزهري: فالقلد المصدر، والقلد الاسم، والقلد يوم السقى، وما بين القلدين ظم، وكذلك القلد يوم ورد الحمى. الفراء: يقال سقى إبله قلدًا، وهو السقى كل يوم بمنزلة الظاهرة. ويقال: كيف قلد نحل بنى فلان؟ فيقال: تشرّب في كل عشر مرة.

ويقال: أقلوده الثعاس إذا غشبه وغلبه؛ قال الرازي: والقوم صرعى من كرى مقلود والقلد: الرفقة من القوم وهي الجماعة منهم. وصرحت بقلندان أي بجدي (عن اللحياني).

قال: وقلودية<sup>(١)</sup> من بلاد الجزيرة الأزهري: قال ابن الأعرابي: هي الخنعة، والثونة، والثومة، والهزمة، والوهدة، والقلدة، والهزمة، والخنعة، والعزومة؛ قال الليث: الخنعة مسق ما بين الشارين بحبال الوتر.

• قلد • ماء قلد: كثير.

• قلد • القلديم: البئر الغزيرة الكثيرة (١) قوله: «وقلودية» كذا ضبط بالأصل، وفي معجم باقوت بفتحين فسكون وباء مخففة.

الماء، وقد تقدم بالدال المهملة؛ قال: إن لنا قلدًا قلدًا قدوما يزيدُه منحج الدلا جومًا ويروى:

قد صبحت قلدًا قدوما

ويروى: قلدنما، اشتقه من بحر القلزم، فصعره على جهة المدح، وهو مذكور في موضعه.

• قلزم • القلار والقلاري: ضرب من التين أصح من الطبار والجميز؛ قال أبو حنيفة: أخبرني أعرابي قال: هو تين أبيض متوسط، وبأيسه أصغر كأنه يدهن بالدهان لصفائه، وإذا كثر لزم بعضه بعضًا كالتمر، وقال: نكز منه في الجباب، ثم نصب عليه رب العنب العقيد، وكلما تشربه فنقص زدها حتى يروى، ثم نطين أوقاهها، فيمكث ما بيننا السنة والستين قلزم بعضه بعضًا ويتلد حتى يقتلع بالصياصي، والله تعالى أعلم.

• قلزم • القلزم: ضرب من الشرب. قلزم الرجل يقلزم ويقلزم قلزمًا؛ شرب؛ وقيل: تابع الشرب؛ وقيل: هو إدامة الشرب؛ وقيل: هو الشرب دفعة واحدة (عن ثعلب)؛ وقيل: هو المص.

وقلزم بسهم: رمى. وقلزمه يقلزمه ويقلزمه: ضربه. وقلزم يقلزمه يقلزمه عرج.

والقلزم: قلزم العراب والعصفور في مشيه. وقلزم الطائر يقلزم قلزمًا؛ وتب، وذلك كالعصفور والعراب. وكل ما لا يمشي مشيًا، فقد قلزم، وهو يقلزم؛ ومنه قول الشطار: قلزم في الشراب، أي قذف يديه التبيد في فيه كما يقلزم العصفور. وإنه لمقلزم، أي وثاب؛ أنشد ابن الأعرابي:

يقلزم فيها يقلزم الحجلو نعبًا على شقيه كالمشكولو

يخط لام الف موصول بصفت دارا خلقت من أهلها فصار فيها الغزبان والطباء والخوش؛ وروى نعبًا. والقلزم: التشاط. ورجل قلزم: شديد وجارية قلزمة: شديدة.

والقلزم من الثحاس، بالقاف وضم اللام: الذي لا يعمل فيه الحديد (عن ابن الأعرابي) وقال كراع: القلزم والقلزم الثحاس الذي لا يعمل فيه الحديد.

• قلزم • القلزمة: ابتلاع الشيء، وفي المحكم: الابتلاع؛ أنشد ابن الأعرابي: ولا ذى قلزم عند الحياض إذا ما الشرب أراب الشربا فأمًا اشتقاقه من القلزم، الذي هو الشرب الشديد، فبعد. يقال: قلزمه إذا ابتلعه وأتهمه، وبحر القلزم مشتق منه، وبه سمي القلزم لأنهما من ركة، وهو المكان الذي غرق فيه فرعون وآله؛ قال ابن خالويه: القلزم مقلوب من القلزم وهو البحر. والقلزمة: الاتساع؛ وقوله:

قد صبحت قلزمًا قدوما

إنما أخذته من بحر القلزم شبه البئر في غزرها به وصعرها على جهة المدح كقول أوس: فوق جبل شامخ الرأس لم يكن ليذركه حتى يكل ويعملا<sup>(١)</sup>

• قلس • القلس: أن يبلغ الطعام إلى الحلق، بلء الحلق أو دونه، ثم يرجع (٢) قوله: «فوق جبل إلى آخر البيت»

ما بعده موجود في النسخة التي كانت في وقف السلطان الأشرف، وهي العمدة، وتقدم في مادة ق ص م:

باتت تعشى الليل بالقصم

لباية من همت عيشوم وفي المحكم والتهديب: لباية، بلام مضمومة ومثناة تحتية، وفسرها في التهذيب فقال: اللباية شجر لأمطى، وفيه: عيشوم، بالعين، وفي المحكم: عيشوم، بالهاء بدل العين.

إلى الجوف، وقيل: هو القيء، وقيل: هو القذف بالطعام وغيره، وقيل: هو ما يخرج إلى الفم من الطعام والشراب، والجمع أقلاس؛ قال زبويه:

إن كنت من دائك ذا أقلاس  
فاستقين بكمير الفسقاس

الليث: الفلّس ما خرج من الحلق ميلء الفم أو دونه، وليس بقيء، فإذا غلب فهو القيء. ويقال: قلّس الرجل يقلّس قلّسا، وهو خروج الفلّس من حلقه. أبو زيد: قلّس الرجل قلّسا، وهو ما خرج من البطن من الطعام أو الشراب إلى الفم، أعاده صاحبه أو ألقاه، وهو قالس. وفي الحديث: من قاء أو قلّس فليتوضأ؛ الفلّس، بالتحريك، وقيل بالسكون من ذلك. وقد قلّس يقلّس قلّسا وقلّسانا، فهو قالس.

وقلّست الكأس إذا قذفت بالشراب لشدّة الامتلاء؛ قال أبو الجراح في أبي الحسن الكسائي:

أبا حسن ما زرتكم منذ سنّيه  
من الدهر إلا والزجاجة تقلّس  
كريم إلى جنب الخوان وزوره  
يحيا بأهلا مرحبا ثم يجلس  
وقلّس الإناء يقلّس إذا فاض؛ وقال عمر بن لحي:

امتلاء الصبان ماء قلّسا  
يمعسن بالماء الجواء معسا

وقلّس السحاب قلّسا، وهو مثل الفلّس الأول. والسحابة تقلّس الندى إذا رمت به من غير مطر شديد؛ وأنشد:

ندى الرمل مجته العهاد القواليس

ابن الأعرابي: الفلّس الشرب الكثير من التبيد؛ والفلّس الغناء الجيد، والفلّس الرقص في غناء.

وقلّست النحل العسل تقلّسه قلّسا؛ مجته. والفلّيس: العسل، والفلّيس أيضا: النحل؛ قال الأوه:

من دونها الطير ومن فوقها  
هفاهف الرياح كجثّ الفليس  
والفلّس والفلّيس: الضرب بالدف والغناء. والفلّس: الذي يلعب بين يدي الأمير إذا قدم المضر؛ قال الكميّ يصف دبا أو نور وحش:

فردّ نغيبه ذبان الرياض كما

عنى المفلّس بطريقا بأسوار  
أراد مع أسوار. وقال أبو الجراح: الفلّيس استقبال الولاء عند قدومهم بأصناف اللهو؛ قال الكميّ يصف نورا طعن في الكلاب فتبعه الذباب لما في قرنيه من الدم:

ثم استمرّ نغيبه الذباب كما

عنى المفلّس بطريقا بمزمار<sup>(١)</sup>

وقال الشاعر:

ضرب المفلّس جنب الدف للعجم

ومنه حديث عمر، رضى الله عنه، لما قدم الشام: لقيه المفلّسون بالسيوف والرّيحان.

والفلّس: جبل ضخم من ليف أو

خوص؛ قال ابن دريد: لا أدري

ما صحته، وقيل: هو جبل غليظ من جبال

السفن.

والفلّيس: ضرب اليدين على الصدر

خضوعا. والفلّيس: السجود. وفي

الحديث: لما رأوه قلّسوا له؛ الفلّيس:

التكفير، وهو وضع اليدين على الصدر

والأنجاء خضوعا واستكانة. أحمد

ابن الحريش: الفلّيس هو رفع الصوت

بالدعاء والقراءة والغناء.

وفي الحديث ذكر قالس، بكسر

اللام: موضع أقطعته النبي، ﷺ له

ذكر في حديث عمرو بن حزم.

والفلّيس، بالتحديد، مثال القبط:

بيعة للحبس كانت يصنعاء، بناها أبرهة

وهدمتها حمير. وفي التهذيب: القليسة بيعة

كانت يصنعاء للحبسة.

(١) رواية بيت الكعبت هنا تخلف عن روايته السابقة قبل أسطر.

الليث: الفلّيس وضع اليدين على الصدر خضوعا كما تفعل النصارى قبل أن تكفّر، أي قبل أن تسجد. قال: وجاء في خبر لما رأوه قلّسوا ثم كفروا، أي سجدوا. والفلّسوة والفلّساء والفلّسوة والفلّسيّة

والفلّساة والفلّسيّة: من ملابس الرّموس معروف، والواو في فلّسوة للزيادة، غير الإلحاق وغير المعنى، أمّا الإلحاق فلّيس في الأسماء مثل فعلة، وأمّا المعنى فلّيس في فلّسوة أكثر مما في فلّساة، وجمع الفلّسوة والفلّسيّة والفلّساة فلّيس وقلّس؛ قال:

لا مهل حتى تلحني بعنس

أهل الرباط البيض والفلّسي

وقلّس؛ وكذلك روى ثعلب هذا البيت

للعجيز السلولي:

إذا ما فلّسني والعمائم أجلّهت

ففيهن عن صلح الرجال حور

قال: وكلاهما من باب طلحة وطلع

وسرحه وسرح. قوله أجلّهت نزع عن

الجلّية. والجلّية: الذي انحسر الشعر منه

عن الرأس<sup>(٢)</sup>، وهو أكثر من الجلح،

والصمير في قوله فيهن يعود على نساء؛

يقول: إن الفلّاسي والعمائم إذا نزع عن

رؤوس الرجال بقدا صلّعهم ففى النساء عنهم

حور، أي قنور.

وقد قلّسته فقلّسني وقلّسني وقلّسني،

أي البسة الفلّسوة فلّيسها؛ قال: وقد حدّ

فقيل: إذا فتحت القاف ضممت السين،

وإن ضممت القاف كسرت السين وقلّبت

الواو ياء، فإذا جمعت أو صغرت فانت

بالخيار، لأن فيه زيادتين الواو والتون، فإن

شئت حدّفت الواو فقلت فلّيس وإن

شئت حدّفت التون فقلت فلّاس، وإنما

حدّفت الواو لاجتماع الساكتين وإن شئت

عوضت فيها وقلت فلّيس وقلّاس؛

(٢) قوله: «انحسر الشعر منه عن الرأس» لعله انحسر الشعر عنه من مقدم الرأس.

الجوهري: وتقول في التصغير قلنسة، وإن شئت قلنسة، ولك أن تعرض فيها فتقول قلنيسة وقلبيسة، بتشديد الياء الأخيرة، وإن جمعت القلنسة بحدف الياء قلت قلنس، وأصله قلنسو إلا أنك رفقت الواو، لأنه ليس في الأسماء اسم آخره حرف علة قبله ضمة، فإذا أدى إلى ذلك قياس وجب أن يرفض ويبدل من الضمة كسرة، فيصير آخر الاسم ياء مكسوراً ما قبلها، وذلك يوجب كونه بمنزلة قاض وغاز في الثوبين، وكذلك القول في أحق وأذلو، جمع حفو وذلو، وأشباو ذلك، فقيس عليه، وقد قلنسته فتقلسى.

قال ابن سيده: وأما جمع القلنسية فقلاس، قال: وعندي أن القلنسية ليست بلغة كما اعتدها أبو عبيد، إنما هي تصغير أحد هذه الأشياء؛ وجمع القلنسة قلاس لا غير، قال: ولم نسمع فيها قلسى كعلقى، والقلاس: صانعها؛ وقد قلنست وتقلسى، أقروا الثون وإن كانت زائدة، وأقروا أيضاً الواو حتى قلبوها ياء. وقلسى الرجل: البسه إياها (عن السيرافي). والتقليس: لبس القلنسة<sup>(١)</sup>. وبحر قلاس أي يقذف بالزبد.

• قلص • الأقلص: اسم أعجمي، وهو دخيل، لأنه ليس في كلام العرب شيئ بعد لام في كلمة عربية محضة، إنما الشينات كلها في كلامهم قبل اللامات.

• قلص • قلص الشيء يقلص قلوصاً: تدانى وانضم، وفي الصحاح: ارتفع. وقلص الظل يقلص عني قلوصاً: انقبض وانضم وانزوى. وقلص وقلص وتقلص كله بمعنى انضم وانزوى؛ قال ابن بري: وقلص قلوصاً ذهب؛ قال الأعشى:

(١) قوله: «والتقليس لبس القلنسة» هكذا بالأصل، ولعل الظاهر والتقليل لبس إلخ، أو والتقليل لبس القلنسة.

وأجمعت منها لحج قلوصاً وقال رؤبة:

قلصن تقليص النعام الوخاذ ويقال: قلصت شفته أي انزوت. وقلص نوبه يقلص، وقلص نوبه بعد العسل، وشفة قالصة وظل قالص إذا نقص؛ وقوله أنشدته ثعلب:

وعصب عن نسويه قالص قال: يريد أنه سين، فقد بان موضع النسا، وهو عرق يكون في الفخذ. وقلص الماء يقلص قلوصاً، فهو قالص وقليص وقلاص: ارتفع في البئر؛ قال امرؤ القيس:

فأوردتها من آخر الليل مشرباً بلائق خضراً مأوهراً قليص وقال الرازي:

ياربها من بارد قلاص قد جم حتى هم بانقياص وأنشد ابن بري لشارح:

يشربن ماء طيباً قليصه كالحبشي نوقه قميصه وقلصة الماء وقلصته: جمته. وبتثقلوص: لها قلصة، والجمع قلايص، وهو قلصة البئر، وجمتها قلاصات، وهو الماء الذي يجم فيها ويرتفع. قال ابن بري: وحكى ابن الأجدابي عن أهل اللغة قلصة، بالإسكان، وجمتها قلص، مثل حلقة وحلق وقلكة وقلك.

والقلص: كثرة الماء وقوته، وهو من الأصداد. وقال أعرابي: أثبت بيوتة فما وجدت فيها إلا قلصة من الماء، أي قليلاً. وقلصت البئر إذا ارتفعت إلى أعلاها، وقلصت إذا نرحت.

شمر: القالص من الثياب المشمر القصير. وفي حديث عائشة، رضوان الله عليها: فقلص دمي حتى ما أحس منه قطرة، أي ارتفع وذهب. يقال: قلص الدمع مخففاً، وإذا شدد فللمبالغة. وكلُّ

شيء ارتفع فذهب، فقد قلص تقليصاً؛ وقال:

يوماً ترى جرباءه مخاوصاً يطلب في الجدل ظلاً قالصاً وفي حديث ابن مسعود: أنه قال للضرع اقلص، فقلص، أي اجتمع؛ وقول عبد مناف بن ربيع:

فقلصي نرلي قد وجدتم حقيله وشري لكم ما عشتم، ذود غاول قلصي: انقياصي. ونرلي: استرسلني. يقال للثاقفة إذا غارت وارتفع لبنها: قد أقلصت، وإذا نزل لبنها: قد أنزلت. وحقيله: كثرة لبنه.

وقلص القوم قلوصاً إذا اجتمعوا فساروا؛ قال امرؤ القيس:

وقد حان منا رحلة فقلوص شمرت وقلصت الشفة تقلص: شمرت ونقصت. وشفة قالصة، وقبيص مقلص، وقلصت قبيصي: شمرته ورفعته؛ قال:

سراج الدجى حلت سهلي وأعطيت نعيماً وتقليصاً يدرع المناطق وتقلص هو: شمر. وفي حديث عائشة: أنها رأت على سعد ذرعاً مقلصاً، أي مجتمعة منضمة. يقال: قلصت الذرع وتقلصت، وأكثر ما يقال فيها يكون إلى فوق.

وفرس مقلص، بكسر اللام: طويل القوائم منضم البطن، وقيل: مشرف مشمر؛ قال بشر:

بضمم بالأصائل فهو نهذ أقب مقلص فيه افورار وقلصت الإبل في سيرها: شمرت. وقلصت الإبل تقليصاً إذا استمرت في مضيها؛ وقال أعرابي:

قلصن والحقن بديننا والأشل يخاطب إبلأ يحذوها.

وقلصت الثاقفة وأقلصت وهي يقلص: سميت في سنامها، وكذلك الجمال؛ قال:

إذا رآه في السَّامِ أَقْلَصَا  
 وقيل: هو إذا سمَّنت في الصَّيفِ. وناقَه  
 مِقْلَاصٌ إذا كان ذلك السَّمَنُ إِيَّاهُ يَكُونُ مِنْهَا  
 فِي الصَّيْفِ؛ وقيل: أَقْلَصَ البَحرُ إذا ظَهَرَ  
 سَنَامُهُ شَيْئاً وَارْتَفَعَ، وَالْقُلُوصُ وَالْقُلُوصُ:  
 أَوَّلُ سِمَنِها. الكِيسِيُّ: إذا كانتِ النَّاقَةُ  
 تَسْمَنُ وتَهْزَلُ فِي الشَّتَاءِ فَيُؤْمَلُ مِقْلَاصٌ أَيْضاً.  
 وَالْقُلُوصُ: الفَتِيَّةُ مِنَ الأَيْلِ بِمَنْزِلَةِ الجُبارِيَّةِ  
 الفَتَاةِ مِنَ النِّسَاءِ، وقيل: هِيَ الثَّيْبَةُ،  
 وقيل: هِيَ ابْنَةُ المَخاضِ، وقيل: هِيَ كُلُّ  
 أُنْثَى مِنَ الأَيْلِ حِينَ تُرَكَّبُ، وَإِنْ كانتِ بِنْتُ  
 لَبُونٍ أَوْ حِقَّةً إِلَى أَنْ تُصِيرَ بَكْرَةً أَوْ تَبْرُلَ، زاد  
 التَّهْدِيبُ: سُمِّيَتْ قُلُوصاً لِطُولِ قَوَائِمِها،  
 وَلَمْ تَحْمَسْ بَعْدُ، وقال العَدَوِيُّ: القُلُوصُ  
 أَوَّلُ ما يُرَكَّبُ مِنَ إِيَّاتِ الأَيْلِ إِلَى أَنْ تُنْثَى،  
 فَإِذَا أَثْنَتْ فِيها نَاقَةٌ، وَالقَعُودُ أَوَّلُ ما يُرَكَّبُ  
 مِنْ ذُكُورِ الأَيْلِ إِلَى أَنْ يُنْثَى، فَإِذَا أَثْنَى فَهُوَ  
 جَمَلٌ، وَرَبَّما سَمُوا النَّاقَةَ الطَّوْبِلَةَ القَوَائِمِ  
 قُلُوصاً، قال: وَقَدْ تَسَمَّى قُلُوصاً سَاعَةً  
 تُوضَعُ، وَالجَمْعُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ قَلَائِصُ  
 وَقَلِاصٌ وَقُلُوصٌ، وَقُلِاصٌ جَمْعُ الجَمْعِ،  
 وحالِها القَلِاصُ؛ قال الشاعرُ:

عَلَى قِلاصٍ تَحْطِي الحِطائِطا  
 يَشْدَحْنَ بِاللَّبْلِ الشُّجَاعِ الحَاطِبا  
 وَفِي الحَدِيثِ: لَتَرَكْنَ القِلاصُ فَلَ  
 يُسْمَى عَلَيْها، أَيْ لا يَخْرُجُ سَاعٌ إِلَى رِكاةٍ،  
 لِقِلَّةِ حاجَةِ النَّاسِ إِلَى المِلاهِ وَاسْتِغْنائِهِمْ عَنْهُ،  
 وَفِي حَدِيثِ ذِي المِشْعارِ: أَتَوَكَّ عَلَى قُلُوصِ  
 نِواجِ. وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:  
 عَلَيَّ قُلُوصِ نِواجِ؛ وَأَمَّا ما وَرَدَ فِي حَدِيثِ  
 مَكْحُولٍ: أَنَّهُ سئِلَ عَنِ القُلُوصِ أَيُّواً  
 مِنْهُ؟ فقال: لَمْ يَتَغَيَّرْ؛ القُلُوصُ: نَهْرٌ قَدِيرٌ  
 إِلا أَنَّهُ جَارٌ، وَأَهْلُ دِمَشقٍ يُسَمُّونَ النَّهْرَ الَّذِي  
 تَنْصَبُ إِلَيْهِ الأَقْدارُ والأَوْساخُ: نَهْرٌ قُلُوطِ،  
 بِالطَّاءِ.

وَالْقُلُوصُ مِنَ النِّعامِ: الأُنْثَى الشَّابَّةُ مِنَ  
 الرِّثالِ مِثْلُ قُلُوصِ الأَيْلِ. قال ابنُ بَرِّي:  
 حَكَى ابنُ خالَوَيْهِ عَنِ الأَزْدِيِّ أَنَّ القُلُوصَ

وَلَدَ النِّعامِ، حَفانُها وَرِثالُها، وَأَنشَدَ:  
 تَأَوَّى لَهُ قُلُوصُ النِّعامِ كَمَا أَوَتْ  
 حِرْقُ يَمائِنَةَ لِأَعْجَمَ طِمْطِمْ  
 وَالْقُلُوصُ: أُنْثَى الجُبارِي، وقيل: هِيَ  
 الجُبارِي الصَّغِيرَةُ؛ وقيل: القُلُوصُ أَيْضاً  
 فَرْخُ الجُبارِي، وَأَنشَدَ لِلشَّماخِ:  
 وَقَدْ أَتَعَلَّتْها الشَّمْسُ نَعْلًا كانَها  
 قُلُوصُ جُبارِي ريشُها قَدْ تَمَوَّرا  
 وَالعَرَبُ تُكْنَى عَنِ القِنايَةِ بِالْقُلُوصِ؛  
 وَكَنَى رَجُلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ إِلَى عَمْرِ  
 ابنِ الحِطَّابِ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، مِنْ مَعْرَى لَهُ  
 فِي شَأْنِ رَجُلٍ كانَ يُخالِفُ العُزْرَةَ إِلَى  
 المُعَيَّباتِ يَهْدُوهُ الأَبْيَاتُ:

أَلَا أُبْلِغُ أبا حَفْصِ رَسولاً  
 فِدَى لَكَ مِنْ أُخِي ثِقَةَ إِزارِي  
 قَلائِصًا هَدانِكَ اللهُ إِيَّانَا

شَغِلنا عَنكُم زَمَنَ الحِصارِ  
 فَمَا قُلُوصٌ وَجِدنا مَعقَلاتِ  
 قَفَا سَلَعٍ بِمُحْتَلَفِ النِّجارِ  
 يُعَقِّلُهُنَّ جَعْدُ شَيْطَني  
 وَيُنَسِّسُ مَعقَلُ الدَّوْدِ الطَّوارِ! (١)  
 أرادَ بِالْقَلائِصِ ههنا النِّسَاءَ، وَنَصَبَها عَلَى  
 المَفْعُولِ بِإِضْمارِ فَعَلٍ، أَيْ تَدانِكَ قَلائِصِنا،  
 وَهِيَ فِي الأَصْلِ جَمْعُ قُلُوصٍ، وَهِيَ النَّاقَةُ  
 الشَّابَّةُ، وقيل: لا تَرالُ قُلُوصاً حَتَّى تُصِيرَ  
 بازِلاً؛ وَقَوْلُ الأَعشى:

وَلَقَدْ شَبَّتِ الحُرُوبُ فَمَا عَمَدٌ  
 سَمَرَتْ فِيها إِذْ قَلَّصَتْ عَن حِجالِ  
 أَيْ لَمْ تَدْعُ فِي الحُرُوبِ عَمَراً إِذْ قَلَّصَتْ،  
 أَيْ لَقِحتْ بَعْدَ أَنْ كانتِ حائِلاً تُحْمِلُ، وَقَدْ  
 حالَتْ؛ قال الحارِثُ بنُ عَبادٍ:

قَرِبا مَرَبَطَ النِّعامِ مِني  
 لَقِحتْ حَرْبٌ وَائِلٍ عَن حِجالِ  
 وَقَلَّصَتْ وَشالَتْ واحِداً، أَيْ لَقِحتْ.  
 وَقِلَاصُ النِّجمِ: هِيَ العِشْرُونَ نِجْماً  
 الَّتِي ساقَها الدَّبْرانُ فِي حِطْبَةِ الثُّرَيَّا، كَمَا

(١) ورد في مادة «أزر»: الحيار بدلاً من  
 الظَّوار.

تَرَعَمُ العَرَبُ؛ قال طُفَيْلٌ:  
 أَمَّا ابنُ طُوقٍ فَقَدْ أَوْفَى بِذِمَّتِهِ  
 كَمَا وَفَى بِقِلاصِ النِّجمِ حادِيا  
 وقال ذُو الرُّمَّةِ:  
 قِلاصُ حَداها رايِبٌ مُتَعَمِّمٌ  
 هَجائِنُ قَدْ كادَتْ عَلَيْهِ تَفَرِّقُ  
 وَقُلُوصُ بَيْنَ الرَّجائِنِ: خَلَصَ بَيْنَهُما فِي  
 سِبابٍ أَوْ قِتالِ.

وَقَلَّصَتْ نَفْسُهُ تَقْلِصُ قَلِصاً وَقَلِصَتْ:  
 عَكَتْ. وَقُلُوصُ العَدِيرُ: ذَهَبَ ماؤُهُ؛ وَقَوْلُ  
 لَيْبِدٍ:  
 لورِدُ تَقْلِصُ العِطانُ عَنْهُ  
 يَبْدُ مَقارَةَ الخِمْسِ الكَلالِ  
 يَعْنِي تَخَلَّفَ عَنْهُ (٢)؛ بِذَلِكَ فَسَّرَهُ  
 ابنُ الأَعرابيِّ.

• قَلَطَ. القَلَطِيُّ: القَصِيرُ جِدًّا.  
 ابنُ سِيدَه: القَلَطِيُّ وَالقَلاطُ وَالقَلِيطُ،  
 وَأَرى الأَخيرةَ سِوادِيَّةً، كَلَّةٌ: القَصِيرُ  
 المُجْتَمِعُ مِنَ النَّاسِ وَالسَّنايِرِ وَالكِلابِ.  
 وَالقَلِيطُ، وَقيل القَلِيطُ: المُتَمَسِّحُ الحُصِيَّةَ،  
 وَيُقالُ لَهُ ذُو القَلِيطِ. وَالقَلِيطُ: الأَدْرُ وَهُوَ  
 القَلْبَةُ. ابنُ الأَعرابيِّ: القَلَطُ الدِّمامَةُ.  
 وَالقُلُوطُ، يُقالُ، وَاللهُ أَعْلَمُ: إِنَّهُ مِنَ الأَوْلادِ  
 الجِنِّ وَالشَّياطينِ. وَالقَلِيطُ: العَظِيمُ  
 البَيْضَتَيْنِ.

• قَلَطَبُ. القَلَطَبانُ: أَصْلُها القَلْبانُ،  
 لَفْظَةٌ قَدِيمَةٌ عَنِ العَرَبِ، عَبرَتْها العَمامَةُ  
 الأُولَى فَقالَتْ: القَلَطَبانُ، وَجاءتِ عَمامَةُ  
 سَفلى، فَغَيَّرَتْ عَلَى الأُولَى، فَقالَتْ:  
 القَرطَبانُ.

• قَلَعَ. القَلْعُ: انْتِزاعُ الشَّيءِ مِنْ أَصْلِهِ،  
 قَلَعَهُ يَقْلَعُهُ قَلْعاً، وَقَلَعَهُ، وَأَقْلَعَهُ، وَأَقْلَعَ،

(٢) قوله: «تخلف عنه» في المحكم:  
 «تخلفت عنه».

وَأَقْلَعُ ، وَتَقْلَعُ . قَالَ سِيبَوَيْهٍ : قَلَعْتُ الشَّيْءَ حَوْلَتَهُ مِنْ مَوْضِعِهِ ، وَأَقْلَعْتُهُ اسْتَلْبَثْتُهُ .  
وَالْقَلَاعُ وَالْقَلَاعَةُ وَالْقَلَاعَةُ ، بِالتَّشْدِيدِ  
وَالتَّخْفِيفِ : قِشْرُ الْأَرْضِ الَّذِي يَرْتَفِعُ عَنِ  
الْكَمَاةِ فَيَدُلُّ عَلَيْهَا وَهِيَ الْقَلْفَعَةُ وَالْقَلْفَعَةُ .  
وَالْقَلَاعُ أَيْضاً : الطِّينُ الَّذِي يَنْشَقُّ إِذَا نَضَبَ  
عَنْهُ الْمَاءُ ، فَكُلُّ قِطْعَةٍ مِنْهُ قَلَاعَةٌ . وَالْقَلَاعُ  
أَيْضاً : الطِّينُ الْيَاسِسُ ، وَاحِدَتُهُ قَلَاعَةٌ .  
وَالْقَلَاعَةُ : الْمَدْرَةُ الْمُقْتَلَعَةُ أَوْ الْحَجَرُ يُقْتَلَعُ  
مِنْ الْأَرْضِ وَيُرْمَى بِهِ . وَرُمِيَ بِقَلَاعَةٍ ، أَيْ  
بِحَجَرٍ شَكَبْتُهُ ، وَهُوَ عَلَى الْمَثَلِ .  
وَالْقَلَاعُ : الْحِجَارَةُ . وَالْقَلَاعُ : صُخُورٌ  
عِظَامٌ مُتَقَلَعَةٌ ، وَاحِدَتُهَا قَلَاعَةٌ ، وَالْحِجَارَةُ  
لِصَّحْنَةٍ هِيَ الْقَلْعُ أَيْضاً . وَالْقَلَاعَةُ :  
صَحْرَةٌ عَظِيمَةٌ وَسَطٌ فَضَاءٌ سَهْلٌ .  
وَالْقَلْعَةُ : صَحْرَةٌ عَظِيمَةٌ تَتَقَلَعُ عَنْ  
الْجَبَلِ صَعْبَةً الْمُرْتَقَى ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : تَهَالُ  
إِذَا رَأَيْتَهَا ذَاهِبَةً فِي السَّمَاءِ ، وَرَبِّمَا كَانَتْ  
كَالْمَسْجِدِ الْجَامِعِ ، وَمِثْلُ الدَّارِ وَمِثْلُ  
الْبَيْتِ ، مُتَفَرِّدَةٌ صَعْبَةٌ لَا تُرْتَقَى .  
وَالْقَلْعَةُ : الْحِصْنُ الْمُمْتَنِعُ فِي جَبَلٍ ،  
وَجَمْعُهَا قِلَاعٌ وَقَلْعٌ وَقَلْعٌ . قَالَ ابْنُ بَرِّي :  
غَيْرُ الْجَوْهَرِيِّ يَقُولُ الْقَلْعَةُ ، بِفَتْحِ الْأَمِّ ،  
الْحِصْنُ فِي الْجَبَلِ ، وَجَمْعُهُ قِلَاعٌ وَقَلْعٌ  
وَقَلْعٌ . وَأَقْلَعُوا بِهِذِهِ الْبِلَادِ إِفْلَاعاً : بَنَوْهَا  
فَجَعَلُوهَا كَالْقَلْعَةِ ، وَقِيلَ : الْقَلْعَةُ ، بِسُكُونِ  
الْأَمِّ ، حِصْنٌ مُشْرِفٌ ، وَجَمْعُهُ قَلُوعٌ .  
وَالْقَلْعَةُ ، بِسُكُونِ الْأَمِّ : النَّخْلَةُ الَّتِي تُجْتَنُّ  
مِنْ أَضْلِهَا قَلْعاً أَوْ قِطْعاً (عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ) .  
وَقَلْعُ الْوَالِي قَلْعاً وَقَلْعَةً فَانْقَلَعُ : عَزَلَ .  
وَالْمَقْلُوعُ : الْأَمِيرُ الْمَعْرُورُ .  
وَالدُّنْيَا دَارُ قَلْعَةٍ ، أَيْ انْقِلَاعٍ . وَمَنْزِلُنَا  
مَنْزِلُ قَلْعَةٍ (١) ، بِالضَّمِّ ، أَيْ لَا نَمْلِكُهُ .  
وَمَجْلِسُ قَلْعَةٍ إِذَا كَانَ صَاحِبُهُ يَخْتِاجُ إِلَى أَنْ  
يَقُومَ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ . وَهَذَا مَنْزِلُ قَلْعَةٍ ، أَيْ  
لَيْسَ بِسُتُوطِيٍّ . وَيُقَالُ : هُمْ عَلَى قَلْعَةٍ ،  
(١) قوله : « منزل قلع » بضم وبضتين ،  
وكهزمة ، كما صرح به في القاموس .

أَيْ عَلَى رَحْلَةٍ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، كَرَّمَ اللَّهُ  
وَجْهَهُ : أَحَدَرُكُمْ الدُّنْيَا فَإِنَّهَا مَنْزِلُ قَلْعَةٍ أَيْ  
تَحُولُ وَارْتِحَالُ .  
وَالْقَلْعَةُ مِنَ الْمَالِ : مَا لَا يَدُومُ . وَالْقَلْعَةُ  
أَيْضاً : الْمَالُ الْعَارِيَّةُ . وَفِي الْحَدِيثِ :  
بَسَسَ الْمَالُ الْقَلْعَةَ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ  
الْعَارِيَّةُ لِأَنَّهُ غَيْرُ نَائِبٍ فِي يَدِ الْمَسْتَعِيرِ ،  
وَمُقْتَلَعٌ إِلَى مَا لِيكَ .  
وَالْقَلْعَةُ أَيْضاً : الرَّجُلُ الضَّعِيفُ . وَقَلْعُ  
الرَّجُلِ قَلْعاً ، وَهُوَ قَلْعٌ وَقَلْعٌ وَقَلْعَةٌ وَقَلَاعٌ : لَمْ  
يَبْتِ فِي الْبَطْنِ وَلَا عَلَى السَّرْحِ . وَالْقَلْعُ :  
الَّذِي لَا يَبْتِ عَلَى الْخَيْلِ . وَفِي حَدِيثِ جَرِيرِ  
قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي رَجُلٌ قَلْعٌ ، فَادْعُ  
اللَّهَ لِي ، قَالَ الْهَرَوِيُّ : الْقَلْعُ الَّذِي لَا يَبْتِ  
عَلَى السَّرْحِ ، قَالَ : وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِفَتْحِ  
الْقَافِ وَكَسْرِ الْأَمِّ بِمَعْنَاهُ ، قَالَ : وَسَمِعَ  
الْقَلْعُ .  
وَالْقَلْعُ : مَصْدَرٌ قَوْلِكَ قَلْعَ الْقَدَمُ ،  
بِالْكَسْرِ ، إِذَا كَانَتْ قَدَمُكَ لَا تَبْتِ عِنْدَ  
الصَّرَاعِ ، فَهُوَ قَلْعٌ . وَالْقَلْعُ وَالْقَلْعُ : الرَّجُلُ  
الَّذِي لَا يَفْهَمُ .  
وَشَيْخٌ قَلْعٌ : يَتَقَلَعُ إِذَا قَامَ (عَنْ  
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَأَنْشَدَ :  
إِنِّي لِأَرْجُو مُخْرَجاً أَنْ يَتَقَعَا  
إِيَّايَ لَمَّا صِرْتُ شَيْخاً قَلْعَا  
وَتَقَلَعُ فِي مَشِيئِهِ : مَشَى كَأَنَّهُ يَنْحَلِدِرُ .  
وَفِي الْحَدِيثِ فِي صِفَتِهِ عليه السلام : أَنَّهُ كَانَ إِذَا  
مَشَى تَقَلَعُ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي هَالَةَ : إِذَا  
زَالَ زَالَ قَلْعاً [بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ] ، (١)  
وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ ، قِيلَ : أَرَادَ قُوَّةَ مَشِيئِهِ وَأَنَّهُ  
كَانَ يَرْفَعُ رِجْلَيْهِ مِنَ الْأَرْضِ إِذَا مَشَى رَفْعاً  
بِائْتِاقٍ يَقْوَى ، لِأَكْمَنَ بِمَشْيِ اخْتِيَالاً وَتَنَعُّماً  
وَيُقَارَبُ خَطَاهُ ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ مَشْيِ  
النِّسَاءِ ، وَيُوصَفْنَ بِهِ ، وَأَمَّا إِذَا زَالَ زَالَ قَلْعاً  
(٢) زيادة من النهاية اقتضاها المقام . وفي  
التهديب : « زال قلعاً ، ويروي قلعاً ، والمعنى  
واحد » . وبعد أسطر مجد بقيه ما في النهاية .  
[ عبد الله ]

فَيُرَوَّى بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ ، فَبِالْفَتْحِ هُوَ مَصْدَرٌ  
بِمَعْنَى الْفَاعِلِ ، أَيْ يَزُولُ قَالِعاً لِرِجْلِهِ مِنْ  
الْأَرْضِ ، وَهُوَ بِالضَّمِّ إِذَا مَصْدَرٌ أَوْ اسْمٌ ،  
وَهُوَ بِمَعْنَى الْفَتْحِ ، وَحَكَى ابْنُ الْأَثِيرِ عَنْ  
الْهَرَوِيِّ قَالَ : قَرَأْتُ هَذَا الْحَرْفَ فِي غَرِيبِ  
الْحَدِيثِ لِابْنِ الْأَثِيرِ « قَلْعاً » بِفَتْحِ الْقَافِ  
وَكَسْرِ الْأَمِّ ، قَالَ : وَكَذَلِكَ قَرَأْتُهُ بِحَطِّ  
الْأَزْهَرِيِّ ، وَهُوَ كَمَا جَاءَ [ فِي حَدِيثِ  
آخَرَ ] ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : يُقَالُ هُوَ كَقَوْلِهِ كَانَهَا  
يَنْحَطُّ فِي صَبَبٍ ، وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :  
الْانْحِدَارُ مِنَ الصَّبَبِ وَالْتِقَالُ مِنَ الْأَرْضِ  
قَرِيبٌ بَعْضُهُ مِنْ بَعْضٍ ، أَرَادَ أَنَّهُ كَانَ  
يَسْتَعْمِلُ التَّنْبِتَ ، وَلَا يَبِينُ مِنْهُ فِي هَذِهِ الْحَالِ  
اسْتِعْجَالٌ وَمُبَادَرَةٌ شَدِيدَةٌ .  
وَالْقَلَاعُ وَالْمَرْخُ وَاحِدٌ : وَهُوَ أَنْ يَكُونَ  
الْبَعِيرُ صَحِيحاً فَيَقَعُ مَيْتاً . وَيُقَالُ : انْقَلَعُ  
وَأَنْحَرَجُ .  
وَالْقَلْعُ وَالْقَلْعُ : الْكَيْفُ يَكُونُ فِيهِ  
الْأَدْوَاتُ ، وَفِي الْمُحْكَمِ : يَكُونُ فِيهِ زَادُ  
الرَّاعِي وَتَوَادِيهِ وَأَصْرَتُهُ . وَفِي حَدِيثِ سَعْدِ  
قَالَ : لَمَّا نُوْدِيَ : لِيَخْرُجَ مَنْ فِي الْمَسْجِدِ  
إِلَّا آلُ رَسُولِ اللَّهِ وَآلُ عَلِيٍّ ، خَرَجْنَا مِنْ  
الْمَسْجِدِ نَحْرُ قِلَاعِنَا ، أَيْ كَفْنَا وَأَمْعَنَّا ،  
وَاحِدُهَا قَلْعٌ ، بِالْفَتْحِ ، وَهُوَ الْكَيْفُ يَكُونُ  
فِيهِ زَادُ الرَّاعِي وَمَتَاعُهُ ، قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ  
الْفَقْعَسِيُّ :  
يَا لَيْتَ أَنِّي وَقْشَاماً نَلْتَقِي  
وَهُوَ عَلَى ظَهْرِ الْبَعِيرِ الْأَوْرَقِ  
وَأَنَا فَوْقَ ذَاتِ غَرْبٍ خَفِيفِ  
نُفٍّ أَنْفَى وَأَيُّ عَصْرِ يَتَّقِي  
بِعَلْبَةٍ وَقَلْعِهِ الْمَعْلَقِ ؟  
أَيْ وَأَيُّ زَمَانٍ يَتَّقِي ، وَجَمْعُهُ قَلْعَةٌ وَقِلَاعٌ .  
وَفِي الْمَثَلِ : شَحْمَتِي فِي قَلْعِي ؛ يُضْرَبُ  
مَثَلًا لِمَنْ حَصَلَ مَا يُرِيدُ . وَقِيلَ لِلذَّنْبِ :  
مَا تَقُولُ فِي غَنَمٍ فِيهَا عَلِيمٌ ؟ قَالَ : شَعْرَاءُ فِي  
إِبْطِي ، أَخَافُ إِحْدَى حُطَيَاتِيهِ ؛ قِيلَ : فَمَا  
تَقُولُ فِي غَنَمٍ فِيهَا جَوْرِيَّةٌ ؟ فَقَالَ : شَحْمَتِي  
فِي قَلْعِي ؛ الشَّعْرَاءُ : ذُبَابٌ بَلْسَعٌ ،

وَحُطْبَاتُهُ : سِهَامُهُ ، تَصْغِيرُ حَطَوَاتٍ .  
 وَالْقَلْعُ : قَطَعُ مِنَ السَّحَابِ كَأَنَّهَا  
 الْجِبَالُ ، وَاجْتَمَعَتْ قَلْعَةٌ ؛ قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ :  
 تَمَقَّقًا فَوْقَهُ الْقَلْعُ السَّوَارِي  
 وَجَنَّ الْخَازِبَارِ بِهِ جُنُونًا  
 وَقِيلَ : الْقَلْعَةُ مِنَ السَّحَابِ الَّتِي تَأْخُذُ  
 جَانِبَ السَّمَاءِ ، وَقِيلَ : هِيَ السَّحَابَةُ  
 الضَّخْمَةُ ، وَالْجَمْعُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ قَلْعٌ .  
 وَالْقَلْعُ : النَّاقَةُ الضَّخْمَةُ الْجَافِيَّةُ ،  
 وَلَا يُوصَفُ بِهِ الْجَمَلُ ، وَهِيَ الدَّلُوحُ أَيْضًا .  
 وَالْقَلْعُ : الْمَرَاةُ الضَّخْمَةُ الْجَافِيَّةُ . قَالَ  
 الْأَزْهَرِيُّ : وَهَذَا كُلُّهُ مَاخُودٌ مِنَ الْقَلْعَةِ ،  
 وَهِيَ السَّحَابَةُ الضَّخْمَةُ ، وَكَذَلِكَ قَلْعَةُ  
 الْجَبَلِ وَالْحِجَارَةِ .  
 وَالْقَلْعُ : شِرَاعُ السَّفِينَةِ ، وَالْجَمْعُ  
 قِلَاعٌ . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ :  
 كَأَنَّهُ قَلْعُ دَارِي ؛ الْقَلْعُ ، بِالْكَسْرِ : شِرَاعُ  
 السَّفِينَةِ ، وَالذَّارِيُ : الْبَحَّارُ وَالْمَلَّاحُ ؛ وَقَالَ  
 الْأَعَشَى :  
 يَكْبُ الْحَيَّةُ ذَاتَ الْقِلَاعِ  
 وَقَدْ كَادَ جُوجُوهَا يَنْحَطِمُ  
 وَقَدْ يَكُونُ الْقِلَاعُ وَاحِدًا ، وَفِي  
 التَّهْدِيدِ : الْجَمْعُ الْقَلْعُ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :  
 وَارَى أَنْ كُرَاعًا حَكَى قَلْعَ السَّفِينَةِ ، عَلَى  
 مِثَالِ قَمْعٍ . وَأَقْلَعَ السَّفِينَةَ : عَمِلَ لَهَا قِلَاعًا  
 أَوْ كَسَاهَا إِيَّاهُ ؛ وَقِيلَ : الْمُقْلَعَةُ مِنَ السُّفُنِ  
 الْعَظِيمَةِ ، تُشَبَّهُ بِالْقَلْعِ مِنَ الْجِبَالِ ؛ قَالَ  
 يَصِفُ السُّفُنَ :  
 مَوَاحِرُ فِي سَمَاءِ اليمِّ مُقْلَعَةٌ  
 إِذَا عَلَوْا ظَهَرَ مَوْجٌ ثَمَّتْ انْحَدَرُوا<sup>(١)</sup>  
 قَالَ اللَّيْثُ : شَبَّهَهَا بِالْقَلْعَةِ أَقْلَعَتْ ،  
 جَعَلَتْ كَأَنَّهَا قَلْعَةٌ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَخْطَأَ  
 اللَّيْثُ التَّفْسِيرَ وَلَمْ يُصِيبْ ، وَمَعْنَى السُّفُنِ  
 الْمُقْلَعَةِ الَّتِي مَدَّتْ عَلَيْهَا الْقِلَاعُ ، وَهِيَ  
 الشَّرَاقُ وَالْجَلَالُ الَّتِي تَسُوِّفُهَا الرِّيحُ بِهَا ؛  
 وَقَالَ ابْنُ بَرِّي : لَيْسَ فِي قَوْلِهِ مُقْلَعَةٌ مَا يَدُلُّ  
 (١) قَوْلُهُ « سَمَاءُ الْيَمِّ » فِي شَرْحِ الْقَامُوسِ :  
 « سِوَاهُ بَدَلِ سَمَاءِ » وَقَفَّ بَدَلِ مَوْجٍ .

عَلَى السَّرِيرِ مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ ، إِنَّمَا يُقْتَضَى ذَلِكَ  
 مِنْ فَحْوَى الْكَلَامِ ، لِأَنَّهُ قَدْ أَحَاطَ الْعِلْمُ ،  
 بَأَنَّ السَّفِينَةَ مَتَى رُفِعَ قَلْعُهَا فَإِنَّهَا سَائِرَةٌ ، فَهَذَا  
 شَيْءٌ حَصَلَ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى لَا مِنْ جِهَةِ أَنَّ  
 اللَّفْظَ يَمْتَضِي ذَلِكَ ، وَكَذَلِكَ إِذَا قُلْتَ :  
 أَقْلَعَ أَصْحَابُ السُّفُنِ ، وَأَنْتَ تُرِيدُ أَنَّهُمْ  
 سَارُوا مِنْ مَوْضِعٍ مُتَوَجِّهِينَ إِلَى آخَرَ ، وَإِنَّمَا  
 الْأَصْلُ فِيهِ أَقْلَعُوا سَفُنَهُمْ ، أَيْ رَفَعُوا  
 قِلَاعَهَا ، وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُمْ مَتَى رَفَعُوا قِلَاعَ  
 سَفُنِهِمْ فَإِنَّهُمْ سَائِرُونَ مِنْ ذَلِكَ الْمَوْضِعِ  
 مُتَوَجِّهُونَ إِلَى غَيْرِهِ ، وَإِلَّا فَلَيْسَ يُوجَدُ فِي  
 اللَّغَةِ أَنَّهُ يُقَالُ أَقْلَعَ الرَّجُلُ إِذَا سَارَ ، وَإِنَّمَا  
 يُقَالُ أَقْلَعَ عَنِ الشَّيْءِ إِذَا كَفَّ عَنْهُ . وَفِي  
 حَدِيثٍ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَلَهُ  
 الْجَوَارِي الْمُنشَاتُ فِي الْبَحْرِ كَالْأَعْلَامِ » ،  
 هُوَ مَا رَفَعَ قَلْعُهُ ، وَالْجَوَارِي السُّفُنُ  
 وَالْمَرَائِبُ ، وَسُفُنٌ مُقْلَعَاتٌ . قَالَ  
 ابْنُ بَرِّي : يُقَالُ أَقْلَعْتُ السَّفِينَةَ إِذَا رَفَعْتُ  
 قَلْعَهَا عِنْدَ الْمَسِيرِ ، وَلَا يُقَالُ أَقْلَعْتُ  
 السَّفِينَةَ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ لَيْسَ لَهَا وَإِنَّمَا هُوَ  
 لِصَاحِبِهَا .  
 وَقَوْسُ قَلْعُ : تَنَفَّلْتُ فِي التَّرْعِ  
 فَتَنَقَّلْتُ ؛ أَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :  
 لَا كِرَّةَ السَّهْمِ وَلَا قَلْعُ  
 يَدْرُجُ تَحْتَ عَجْسِهَا الْبُرْبُوعُ  
 وَفِي التَّهْدِيدِ : الْقَلْعُ الْقَوْسُ الَّتِي إِذَا  
 نَزَعَ فِيهَا انْقَلَبَتْ .  
 قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : الْأَغْرَاضُ الَّتِي تُرْمَى  
 أَوَّلُهَا غَرَضُ الْمُقَالَعَةِ ، وَهُوَ الَّذِي يَقْرُبُ مِنْ  
 الْأَرْضِ فَلَا يَحْتَاجُ الرَّامِيَ أَنْ يَمُدَّ بِهِ الْيَدَ مَدًّا  
 شَدِيدًا ، ثُمَّ غَرَضُ الْفُقْرَةِ .  
 وَالْأَقْلَاعُ عَنِ الْأَمْرِ : الْكَفُّ عَنْهُ .  
 يُقَالُ : أَقْلَعُ فَلَانٌ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ ، أَيْ كَفَّ  
 عَنْهُ . وَفِي حَدِيثِ الْمَرَادَاتَيْنِ : لَقَدْ أَقْلَعَ  
 عَنْهَا ، أَيْ كَفَّ وَتَرَكَ . وَأَقْلَعَ الشَّيْءُ :  
 انجَلَى ، وَأَقْلَعَ السَّحَابُ كَذَلِكَ . وَفِي  
 التَّنْزِيلِ : « وَيَا سَمَاءُ اقْلَعِي » ؛ أَيْ ائْمِسِي  
 عَنِ الْمَطَرِ ؛ وَقَالَ خَالِدُ بْنُ زُهَيْرٍ :

فَاقْصِرْ وَلَمْ تَأْخُذْكَ مِثِّي سَحَابَةٌ  
 يُفَرِّ شَاءَ الْمُقْلَعِينَ خَوَاتِمًا  
 قِيلَ : عَنَى بِالْمُقْلَعِينَ الَّذِينَ لَمْ تُصِبْهُمْ  
 السَّحَابَةُ ، كَذَلِكَ فَسَّرَهُ السُّكْرِيُّ ، وَأَقْلَعَتْ  
 عَنْهُ الْحُمَى كَذَلِكَ ، وَأَقْلَعَ حِينَ إِفْلَاعِهَا ،  
 يُقَالُ : تَرَكْتُ فَلَانًا فِي قَلْعٍ وَقَلْعٍ مِنْ  
 حُمَاهُ ، يُسَكِّنُ وَيُحْرِكُ ، أَيْ فِي إِفْلَاعٍ مِنْ  
 حُمَاهُ . الْأَصْمَعِيُّ : الْقَلْعُ الْوَقْتُ الَّذِي تُقْلَعُ  
 فِيهِ الْحُمَى ، وَالْقَلْعُ اسْمٌ مِنَ الْقِلَاعِ ،  
 وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :  
 كَانَ نَظَاةَ خَيْرٍ زَوَدَتْهُ  
 بُكُورَ الْوَرْدِ رَبَّتَهُ الْقَلْعُوعُ  
 وَالْقَلْعَةُ : الشَّقَّةُ ، وَجَمْعُهَا قَلْعٌ .  
 وَالْقَالِغُ : دَائِرَةٌ يَمْسُحُ الدَّابَّةَ يُشَاءَمُ  
 بِهَا ، وَهُوَ اسْمٌ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : دَائِرَةٌ  
 الْقَالِغِ هِيَ الَّتِي تَكُونُ تَحْتَ اللَّبَدِ ، وَهِيَ  
 تُكْرَهُ وَلَا تُسْتَحَبُّ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا يَدْخُلُ  
 الْجَنَّةَ قِلَاعٌ وَلَا دَيْبُوبٌ ؛ الْقِلَاعُ : السَّاعِي  
 إِلَى السُّلْطَانِ بِالْبَاطِلِ فِي حَقِّ النَّاسِ ،  
 وَالْقِلَاعُ الْقَوَادُ ؛ وَالْقِلَاعُ النَّيَّاشُ ؛ وَالْقِلَاعُ  
 الْكُذَّابُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقِلَاعُ الَّذِي يَقَعُ  
 فِي النَّاسِ عِنْدَ الْأَمْرَاءِ ، سُمِّيَ قِلَاعًا لِأَنَّهُ يَأْتِي  
 الرَّجُلَ الْمَتَمَكِّنَ عِنْدَ الْأَمِيرِ ، فَلَا يَزَالُ يَشِي  
 بِهِ حَتَّى يَقْلَعَهُ وَيُرْبِلَهُ عَنْ مَرْتَبَتِهِ ، كَمَا يَقْلَعُ  
 النَّبَاتُ مِنَ الْأَرْضِ وَنَحْوَهُ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ  
 الْحَجَّاجِ : قَالَ لِأَنْسِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :  
 لَا قَلْعَتَكَ قَلْعَ الصَّمْعَةِ ، أَيْ لَا سَتَاصِلَتَكَ كَمَا  
 يَسْتَأْصِلُ الصَّمْعَةُ قَالِعُهَا مِنَ الشَّجَرَةِ .  
 وَالذَّيْبُوبُ : النَّمَامُ الْقَتَّاتُ .  
 وَالْقِلَاعُ ، بِالتَّخْفِيفِ : مِنْ أَدْوَاءِ الْفَمِّ  
 وَالْحَلْقِيِّ مَعْرُوفٌ ؛ وَقِيلَ : هُوَ دَاءٌ يُصِيبُ  
 الصَّبْيَانَ فِي أَفْوَاهِهِمْ . وَبَعِيرٌ مُقْلَعٌ إِذَا كَانَ  
 بَيْنَ يَدَيْكَ قَائِمًا فَسَقَطَ مِيتًا ، وَهُوَ الْقِلَاعُ  
 (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَقَدْ انْقَلَعَ .  
 وَالْقَلْعُوعُ : طَائِرٌ أَحْمَرُ الرَّجْلَيْنِ ، كَانَ  
 رِيشُهُ شَيْبًا مَصْبُوعًا ؛ وَمِنْهَا مَا يَكُونُ أَسْوَدَ  
 الرَّأْسِ ، وَسَائِرُ خَلْقِهِ أَعْرَبٌ ، وَهُوَ يُوْطِطُ  
 (حَكَاهَا كُرَاعٌ فِي بَابِ فَوْعَلٍ) .

وَالْقَلْعَةُ وَقَلْعَةٌ وَالْقَلِيعَةُ، كُلُّهَا :  
 مواضعٌ . وَسَيِّفٌ قَلْعِيٌّ : مَنْسُوبٌ إِلَيْهِ لِعَتْفِهِ .  
 وفي الحديث : سَيِّفُنَا قَلِيعَةٌ ، قَالَ  
 ابْنُ الْأَثِيرِ : مَنْسُوبَةٌ إِلَى الْقَلْعَةِ ، يَفْتَحُ  
 الْقَافَ وَاللَّامَ ، وَهِيَ مَوْضِعٌ بِالْبَادِيَةِ تُنْسَبُ  
 السُّيُوفُ إِلَيْهِ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :  
 مُحَارَبٌ بِالشَّاءِ وَالْأَبَاعِرِ  
 مُبَارَكٌ بِالْقَلْعِيِّ الْبَايِرِ  
 وَالْقَلْعِيُّ : الرِّصَاصُ الْجَيِّدُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ  
 الشَّيْءُ الْبَيَاضُ . وَالْقَلْعُ : اسْمُ الْمَعْدِنِ  
 الَّذِي يُنْسَبُ إِلَيْهِ الرِّصَاصُ الْجَيِّدُ .  
 وَالْقَلْعَانُ مِنْ بَنِي نُمَيْرٍ : صَلَاةٌ وَشُرْبٌ  
 ابْنَا عَمْرٍو بْنِ خُوَيْلِفَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ  
 ابْنِ نُمَيْرٍ ؛ وَقَالَ :  
 رَعِينَا عَنْ دِمَاءِ بَنِي قُرَيْعٍ  
 إِلَى الْقَلْعَيْنِ إِنَّهَا اللَّبَابُ  
 وَقُلْنَا لِلدَّلِيلِ : أَقِمْ إِلَيْهِمْ  
 فَلَا تَلْقَى لِعَيْبِهِمْ كِلَابُ  
 تَلْقَى : تَتَّبِعُ .  
 وَقَلْعٌ : اسْمُ رَجُلٍ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)  
 وَأَنْشَدَ :  
 لَيْسَ مَا مَارَسْتَ يَا قَلْعُ  
 جِئْتَ بِهِ فِي صَدْرِهِ اخْتِضَاعُ  
 وَمَرْجُ الْقَلْعَةِ ، بِالتَّحْرِيكِ : مَوْضِعٌ  
 بِالْبَادِيَةِ ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ : مَرْجُ الْقَلْعَةِ ،  
 بِالتَّحْرِيكِ ، الْقَرْيَةُ الَّتِي دُونَ حُلْوَانَ ،  
 وَلَا يُقَالُ الْقَلْعَةُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَلْعُ  
 نَبْتُ مِنَ الْحَبِيَّةِ ، وَهُوَ نَعْمُ الْمَرْبَعِ ، رَطْبًا  
 كَانَ أَوْ يَابِسًا .  
 وَالْحِفْلَاعُ : الَّذِي يُرْمَى بِهِ الْحَجَرُ .  
 وَالْقَلْعُ : الشَّرْطِيُّ .

• قَلْعِدُ . أَقْلَعَدَ الشَّعْرُ كَأَقْلَعَطَ : جَعَدُ ،  
 وَسَدَّ كُرُهُ فِي تَرْجَمَةٍ قَلْعَطٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ .  
 • قَلْعَطُ . أَقْلَعَطَ الشَّعْرُ : جَعَدَ كَشَعْرِ  
 الرَّجْعِ ، وَقِيلَ : أَقْلَعَطَ وَأَقْلَعَدَ ، وَهُوَ الشَّعْرُ  
 الَّذِي لَا يَطُولُ وَلَا يَكُونُ إِلَّا مَعَ صَلَابَةِ  
 الرَّأْسِ ؛ وَقَالَ :  
 فَمَا نُهَيْتُ عَنْ سَيْطِ كَمِيٍّ  
 وَلَا عَنْ مُقْلَعِطِ الرَّأْسِ جَعَدِ  
 وَهِيَ الْقَلْعَطَةُ ؛ وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ :  
 بِأَتْلَعُ مُقْلَعِطِ الرَّأْسِ طَاطِ  
 • قَلْعَفٌ . أَقْلَعَفَ الشَّيْءُ أَقْلَعَفَانًا : تَقَلَّصَ .  
 وَأَقْلَعَفَتْ أَنَامِلُهُ : تَشَجَّتْ مِنْ بَرْدٍ أَوْ كَبِيرٍ .  
 وَأَقْلَعَفَ الشَّيْءُ : مَدَّهُ ثُمَّ أَرْسَلَهُ فَأَنْصَمَ .  
 وَأَقْلَعَفَتْ أَنَامِلُهُ : كَأَقْلَعَفَتْ ، وَقِيلَ :  
 الْمُقْلَعِطُ الْمُنْتَشِجُ مِنْ بَرْدٍ أَوْ كَبِيرٍ ، فَلَمْ  
 يُحْصَ بِهِ الْأَنَامِلُ . وَيُقَالُ لِلشَّيْءِ يَتَمَدَّدُ ثُمَّ  
 يَنْصَمُ إِلَى نَفْسِهِ وَإِلَى شَيْءٍ : قَدْ أَقْلَعَفَ إِلَيْهِ .  
 الْأَزْهَرِيُّ : وَالبَعِيرُ إِذَا ضَرَبَ النَّاقَةَ فَأَنْصَمَ  
 إِلَيْهَا يَقْلَعِفُ فَيَصِيرُ عَلَى عَرْوَيْهِ مُعْتَمِدًا  
 عَلَيْهَا ، وَهُوَ فِي ضِرَابِهِ يُقَالُ أَقْلَعَفَهَا ؛ قَالَ :  
 وَهَذَا لَا يُقَلَّبُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : قَالَ النَّضْرُ :  
 يُقَالُ لِلرَّاكِبِ إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَى مَرَكَبٍ وَطَىءُ  
 مُتَقَلِّفٌ .  
 • قَلْعَمٌ . الْقَلْعَمُ : الشَّيْخُ الْكَبِيرُ الْمُسْنُ  
 الْهَرَمُ ، مِثْلُ الْقَلْحَمِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :  
 الْقَلْعَمُ الْعَجُوزُ الْمُسْنَةُ . الْأَزْهَرِيُّ : الْقَلْعَمَةُ  
 الْمُسْنَةُ مِنَ الْأَيْلِ ، قَالَ : وَالْحَاءُ أَصُوبُ  
 اللَّعْتَيْنِ . وَأَقْلَعَمَ الرَّجُلُ : أَسَنَّ ، وَكَذَلِكَ  
 الْبَعِيرُ . الْقَلْعَمُ وَالْقَلْعَمُ : الطَّوِيلُ  
 (وَالْتَحْنِيفُ عَنْ كِرَاعِ) .  
 وَقَلْعَمٌ : مِنْ أَسْمَاءِ الرِّجَالِ ، مِثْلُ بِهِ  
 سَيَّوِيهِ وَقَسْرَهُ السَّرَافِيُّ .  
 وَالْقَلْعَمُ وَالْقَلْعَمُ : الْقَدْحُ الضَّخْمُ ؛  
 قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَهُوَ أَيْضًا اسْمُ جَبَلٍ .

• قَلْفٌ . الْقَلْفَةُ ، بِالضَّمِّ : الْعُرْلَةُ ؛ أَنْشَدَ  
 أَبُو الْعَوْتِ :  
 كَانَا حِثْمَةً بَنِي غَابِرٍ  
 قَلْفَةٌ طِفْلٍ تَحْتَ مُوسَى خَاتَنِ  
 ابْنُ سَيِّدَةَ : الْقَلْفَةُ وَالْقَلْفَةُ جِلْدَةُ الذَّكَرِ  
 الَّتِي أَلْبَسَتْهَا الْحَشْفَةُ ، وَهِيَ الَّتِي تُقَطَّعُ مِنْ  
 ذَكَرِ الصَّبِيِّ . وَرَجُلٌ أَقْلَفٌ بَيْنَ الْقَلْفِ ؛ لَمْ  
 يُحْتَنِ . وَالْقَلْفُ : مُصَدَّرُ الْأَقْلَفِ ، وَقَدْ  
 قَلِفَ قَلْفًا . وَالْقَلْفُ ، بِالْجَزْمِ : قَطْعُ  
 الْقَلْفَةِ ، وَاقْتِلَاعُ الظُّفْرِ مِنْ أَضْلَاهَا ؛ وَأَنْشَدَ :  
 يَقْتَلِفُ الْأَطْفَارَ عَنْ بَنَانِهِ  
 الْجَوْهَرِيُّ : وَقَلْفَهَا الْحَايِنُ قَلْفًا قَطَعَهَا ،  
 قَالَ : وَتَزَعَمُ الْعَرَبُ أَنَّ الْغَلَامَ إِذَا وُلِدَ فِي  
 الْقَمَرَاءِ فَسَحَتْ قَلْفَتُهُ فَصَارَ كَالْمَحْتُونِ ؛ قَالَ  
 امْرُؤُ الْقَيْسِ ، وَقَدْ كَانَ دَخَلَ مَعَ قَيْصَرَ  
 الْحَمَامِ فَرَأَهُ أَقْلَفٌ :  
 إِنِّي حَلَفْتُ بَيْسًا غَيْرَ كَادِيَةٍ :  
 لَأَنْتَ أَقْلَفٌ إِلَّا مَا جَنَى الْقَمَرُ  
 إِذَا طَعَنْتَ بِهِ مَا لَتَ عَامَتُهُ  
 كَمَا تَجَمَّعَ تَحْتَ الْفَلَكَةِ الْوَبْرُ  
 وَالْقَلْفَةُ ، بِالتَّحْرِيكِ ، مِنْ الْأَقْلَفِ  
 كَالْقَطْعَةِ مِنَ الْأَقْطَعِ ، وَقَلِفَ الشَّجْرَةَ : نَزَعَ  
 عَنْهَا لِحَايَهَا ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : شَاهِدُهُ قَوْلُ  
 الْفَرَزْدَقِ :  
 قَلَفْتُ الْحَصَى عَنْهُ الَّذِي فَوْقَ ظَهْرِهِ  
 بِأَحْلَامِ جُهَالِهِ إِذَا مَا تَعَضَّفُوا  
 وَقَلِفَ الدَّنَّ يَقْلِفُهُ قَلْفًا ، فَهُوَ مَقْلُوفٌ  
 وَقَلِيفٌ : نَزَعَ عَنْهُ الطَّيْنَ . ابْنُ بَرِّي : الْقَلِيفُ  
 دَنُّ الْحَمْرِ الَّذِي قُسِرَ عَنْهُ طِينُهُ ؛ وَأَنْشَدَ :  
 وَلَا يَبْرَى فِي بَيْتِهِ الْقَلِيفُ  
 وَقَلِفَ الشَّرَابِ : أَرَبَدَ . وَسَمِعَ أَحْمَدُ  
 ابْنَ صَالِحٍ يَقُولُ فِي حَدِيثِ يُونُسَ عَنْ  
 ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ : إِنَّهُ كَانَ  
 يَشْرَبُ الْعَصِيرَ مَا لَمْ يَقْلِفْ ، قَالَ : مَا لَمْ  
 يُزِيدْ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ  
 صَاحِبُ لَعَةٍ إِمَامٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ .  
 وَالْقَلْفُ وَالْقَلْفَةُ : الْقِسْرُ . وَالْقَلْفُ :  
 قِسْرُ الرُّمَانِ .

وَقَلَّفَ الشَّيْءَ قَلْفًا : كَفَّلَهُ قَلْبًا (عَنْ كِرَاعٍ).

وَالْقَلْفَتَانِ : طَرَفَا الشَّارِبَيْنِ مِمَّا يَلِي الصَّمَاعَيْنِ . وَشَفَّةُ قَلْفَةٍ : فِيهَا غَلْظٌ .

وَسَيْفٌ أَقْلَفٌ : لَهُ حَدٌّ وَاحِدٌ وَقَدْ حَزَزَ طَرَفَ طَبِيئِهِ .

وَعَامٌ أَقْلَفٌ : مُحْصَبٌ كَثِيرُ الْخَيْرِ . وَعَيْشٌ أَقْلَفٌ : نَاعِمٌ رَعْدٌ .

وَقَلْفَ السَّيِّئَةِ : حَزَزَ الْوَاحِهَا بِاللَّيْفِ وَجَعَلَ فِي خَلْلِهَا الْقَارَ .

وَالْقَلِيفُ : جِلَالُ التَّمْرِ ، وَاحِدُهَا قَلِيفَةٌ (عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ) ، وَقَالَ كِرَاعٌ : الْقَلِيفُ

الْجِلَّةُ الْعَظِيمَةُ ، النَّصْرُ : الْقَلْفُ الْجِلَالُ الْمَمْلُوءَةُ تَمْرًا ، كُلُّ جِلَّةٍ مِنْهَا قَلْفَةٌ ، وَهِيَ

الْمَقْلُوفَةُ أَيْضًا . وَثَلَاثُ مَقْلُوفَاتٍ : كُلُّ جِلَّةٍ مَقْلُوفَةٌ ، وَهِيَ الْجِلَالُ الْبَحْرَانِيَّةُ .

وَأَقْلَفْتُ مِنْ فَلَانٍ أَرْبَعَ قَلْفَاتٍ وَأَرْبَعَ مَقْلُوفَاتٍ : وَهُوَ أَنْ تَأْتِيَ الْجِلَّةُ عِنْدَ الرَّجُلِ فَتَأْخُذُهَا بِقَوْلِهِ مِنْهُ وَلَا تَكِيلُهَا ، وَأَنْشَدَ

ابْنُ بَرِّي :

لَا يَأْكُلُ الْبَقْلَ وَلَا يَرِيْفُ  
وَلَا يَرِي فِي بَيْتِهِ الْقَلِيفُ

ابْنُ بَرِّي : وَالْقَلِيفُ التَّمْرُ الْبَحْرِيُّ يَتَقَلَّفُ عَنْهُ قَشْرُهُ ؛ قَالَ : وَالْقَلِيفُ مَا يُقْلَفُ مِنْ

الْخَبْزِ ، أَيْ يُقَشَّرُ . قَالَ : وَالْقَلِيفُ أَيْضًا بِإِسْنِ الْفَاكِهَةِ . وَالْقَلِيفُ : الذِّكْرُ الَّذِي قَطَعَتْ قَلْفَتَهُ .

وَالْقَلْفَةُ ، بِالْكَسْرِ : ضَرْبٌ مِنَ الثَّبَاتِ أَخْضَرُ لَهُ ثَمْرَةٌ صَغِيرَةٌ ، وَالْمَالُ حَرِيصٌ

عَلَيْهَا ، يَعْنِي بِالْمَالِ الْإِبِلَ . وَالْقَلْفُ : لَعْنَةٌ فِي الْقَيْفِ . قَالَ

أَبُو مَالِكٍ : الْقَلْفُ وَالْقَيْفُ وَاحِدٌ وَهُوَ الْغَرِيْنُ وَالْيَقْنُ (١) ، إِذَا يَيْسَ ، وَيُقَالُ لَهُ غَرِيْنٌ إِذَا

(١) قوله : « اليقن » بياء مشاة تحتية وفاء تحريف صوابه « الثقن » بناء مشاة فوقية مكسورة وقاف ساكنة ، وهو الطين الرقيق يخالطه حماة . أما اليقن ، بالياء والفاء ، فهو الشيخ الكبير .

[ عبد الله ]

كَانَ رَطْبًا وَنَحْوَ ذَلِكَ ، قَالَ الْفَرَّاءُ : وَمِثْلُهُ حِمَصٌ وَقَنْبٌ . وَرَجُلٌ خَنْبٌ : طَوِيلٌ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : الْقَلْفُ بِإِسْنِ طِينِ الْغَرِيْنِ .

\* قَلْفَحٌ \* ابْنُ دُرَيْدٍ : قَلْفَحٌ مَا فِي الْإِنَاءِ إِذَا شَرِبَهُ أَجْمَعَ .

\* قَلْفَعٌ \* الْقَلْفَعُ ، مِثَالُ الْخَنْصِرِ : الْمَطِينُ الَّذِي إِذَا نَضَبَ عَنْهُ الْمَاءُ يَيْسُ وَتَشَقُّقٌ ، قَالَ

الْجَوْهَرِيُّ : وَاللَّامُ زَائِدَةٌ ، أَنْشَدَ أَبُو بَكْرٍ ابْنَ دُرَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمِّهِ :

قَلْفَعٌ رَوْضٌ شَرِبَ الدَّنَاتَا  
مُتَبَيِّئَةً تَفْرَهُ انْبِثَانَا (٢)

وَيُرْوَى : شَرِبَتْ دِنَاتَا . وَحَكَى السِّرَافِيُّ : فِيهِ قَلْفَعٌ ، يَفْتَحُ الْفَاءَ ، عَلَى

مِثَالِ هِجْرَعٍ ، وَكَيْسَ مِنْ شَرْحِ الْكِتَابِ . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْقَلْفَعُ مَا تَقَشَّرَ عَنْ أَسْفَلِ

مِيَاوِ السُّيُولِ مُتَشَقِّقًا بَعْدَ نَضُوبِهَا . وَالْقَلْفِيعَةُ : قِشْرَةُ الْأَرْضِ الَّتِي تَرْتَفِعُ عَنْ

الْكَمَاءِ وَتَدُلُّ عَلَيْهَا . وَالْقَلْفِيعَةُ : الْكَمَاءَةُ .

\* قَلَقٌ \* الْقَلَقُ : الْإِنْزِعَاجُ . يُقَالُ : بَاتَ قَلَقًا ، وَأَقْلَقَهُ غَيْرُهُ ؛ وَفِي الْحَدِيثِ :

إِلَيْكَ تَعَدُّو قَلَقًا وَصِيئُهَا مُخَالَفًا دِينَ مِنْ النَّصَارَى دِينِهَا

الْقَلَقُ : الْإِنْزِعَاجُ ، وَالْوَضِيْنُ : حِزَامُ الرَّحْلِ ؛ أَخْرَجَهُ الْهَرَوِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْمَعْجَمِ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ،

أَفَاضَ مِنْ عَرَفَاتٍ وَهُوَ يَقُولُ ذَلِكَ ، وَالْحَدِيثُ مَشْهُورٌ بِابْنِ عُمَرَ ، مِنْ قَوْلِهِ قَلِقَ

الشَّيْءُ قَلَقًا ، فَهُوَ قَلِقٌ وَمَقْلَاقٌ ، وَكَذَلِكَ الْأُنْثَى بِغَيْرِ هَاءٍ ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

رَوْحَتُهُ جَيْدَةٌ دَانِيَةٌ الْمَرِّ  
تَعُ لَا خَبِيَّةٌ وَلَا مِقْلَاقٌ

وَأَمْرَةٌ مِقْلَاقُ الْوِشَاحِ : لَا يَثْبُتُ عَلَى

(٢) ورد هذا البيت في مادة دث وفيه بقرها مكان نقره . والدث والدنات : المطر الضعيف .

خَصَرُهَا مِنْ رَقَبَتِهِ . وَأَقْلَقَ الشَّيْءَ مِنْ مَكَانِهِ وَقَلْفَهُ : حَرَّكَهُ . وَالْقَلَقُ : أَلَّا يَسْتَقِرَّ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ . وَقَدْ أَقْلَقَهُ قَلِقٌ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : أَقْلَقُوا السُّيُوفَ فِي الْعَمِيدِ . أَيْ حَرَّكُوهَا فِي أَغْمَادِهَا قَبْلَ أَنْ تَحْتَاجُوا إِلَى سَهْلِهَا لِيَسْهُلَ عِنْدَ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا .

وَالْقَلْقِيُّ : ضَرْبٌ مِنَ الْحَلِيِّ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَلَا أُدْرِي إِلَى أَيِّ شَيْءٍ نَسِبَ إِلَّا

أَنْ يَكُونَ مُنْسُوبًا إِلَى الْقَلْقِ الَّذِي هُوَ الْإِضْطِرَابُ ، كَأَنَّهُ يَضْطَرِبُ فِي سَلْكِهِ وَلَا يَثْبُتُ ، فَهُوَ ذُو قَلْقٍ لِذَلِكَ ؛ قَالَ عَلْقَمَةُ

ابْنُ عَبْدَةَ :

مَحَالٌ كَأَجْوِازِ الْجِرَادِ وَلَوْلُو  
مِنْ الْقَلْقِيِّ وَالْكَبَيْسِ الْمَلُوبِ

التَّهْدِيبُ : وَيُقَالُ لِضَرْبٍ مِنَ الْقَلَائِدِ الْمَنْظُومَةِ بِاللُّوْلُو قَلْقِيٌّ .

وَالْقَلَقُ وَالْقَلْقُ : مِنْ طَبْرِ الْمَاءِ .

\* قَلْقَمٌ \* الْقَلْقَمُ : الْوَاسِعُ مِنَ الْفُرُوجِ .

\* قَلل \* الْقَلَّةُ : خِلَافُ الْكَثْرَةِ . وَالْقَلُّ : خِلَافُ الْكُثْرِ ، وَقَدْ قَلَّ بَقْلٌ قَلَّةً وَقَلًّا ، فَهُوَ

قَلِيلٌ وَقَلَالٌ وَقَلَالٌ ، بِالْفَتْحِ (عَنْ ابْنِ جَنِّي) . وَقَلَّةٌ وَأَقَلَّةٌ : جَعَلَهُ قَلِيلًا ،

وَقِيلَ : قَلَّلَهُ جَعَلَهُ قَلِيلًا . وَأَقَلَّ : أَيْ بِقَلِيلٍ . وَأَقَلَّ مِنْهُ : كَفَّلَهُ (عَنْ ابْنِ جَنِّي) . وَقَلَّلَهُ فِي

عَيْنِهِ أَيْ أَرَاهُ قَلِيلًا . وَأَقَلَّ الشَّيْءَ : صَادَقَهُ قَلِيلًا . وَاسْتَقَلَّهُ : رَآهُ قَلِيلًا . يُقَالُ : تَقَلَّلَ

الشَّيْءَ وَاسْتَقَلَّهُ وَتَقَالَهُ إِذَا رَآهُ قَلِيلًا . وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ : أَنَّ نَفْرًا سَأَلُوهُ عَنْ عِبَادَةِ

النَّبِيِّ ، ﷺ ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَانَهُمْ تَقَالُوهَا ، أَيْ اسْتَقَلُّوهَا ، وَهُوَ تَفَاعُلٌ مِنَ الْقَلَّةِ . وَفِي

الْحَدِيثِ : أَنَّهُ كَانَ يُقَالُ لِلنَّعْوِ ، أَيْ لَا يَلْعُو أَصْلًا ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَهَذَا اللَّفْظُ

يُسْتَعْمَلُ فِي نَفْيِ أَصْلِ الشَّيْءِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « قَلِيلًا مَا يُؤْمِنُونَ » ، قَالَ : وَيَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ

بِاللَّعْوِ الْهَزْلَ وَاللَّدْعَابَةَ ، وَأَنَّ ذَلِكَ كَانَ مِنْهُ قَلِيلًا .

وَالْقُلُّ : القِلَّةُ . مِثْلُ الدَّلِّ وَالذَّلَّةِ . يُقَالُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى الْقُلِّ وَالْكَثْرِ ، وَالْقُلُّ وَالْكَثْرُ ، وَمَا لَهُ قُلٌّ وَلَا كَثْرٌ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : الرِّبَا ، وَإِنْ كَثُرَ ، فَهُوَ إِلَى قُلٍّ ، مَعْنَاهُ إِلَى قِلَّةٍ ، أَيْ أَنَّهُ وَإِنْ كَانَ زِيَادَةً فِي الْمَالِ عَاجِلًا فَإِنَّهُ يُتَوَلَّى إِلَى التَّقْصِيرِ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : «يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ» ، قَالَهُ أَبُو عُبَيْدٍ ، وَأَنْشَدَ قَوْلَ لَيْدٍ :

كُلُّ بَنِي حَرْقَةَ مَصِيرُهُمْ  
قُلٌّ وَإِنْ أَكْثَرْتَ مِنَ الْعَدَدِ  
وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ لِخَالِدِ بْنِ عَلَقَمَةَ الدَّارِمِيِّ :  
وَيُلْمُ لَدَاتِ الشَّابِّ ! مَعِيشُهُ  
مَعَ الْكُثْرِ يُعْطَاهُ الْفَتَى الْمُتْلِفَ النَّدِيَّ  
قَدْ يَقْضُرُ الْقُلُّ الْفَتَى دُونَ هَمِّهِ  
وَقَدْ كَانَ لَوْلَا الْقُلُّ طَلَاعُ أَنْجِدٍ  
وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّى لَأَحَرَ :

فَارْضُوهُ إِنْ أَعْطَوْهُ مِثِّي ظِلَامَةٌ  
وَمَا كُنْتُ فَلًا قَبْلَ ذَلِكَ أَرْبَابًا  
وَقَوْلُهُمْ : لَمْ يَتْرِكْ قَلِيلًا وَلَا كَثِيرًا ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : فَإِنَّهُمْ يَدَّعُونَ بِالْأَدْوَانِ كَقَوْلِهِمْ الْقَمْرَانِ ، وَرَبِيعَةَ وَمُضَرَ ، وَسَلِيمَ وَعَامِرَ . وَالْقِلَالُ ، بِالضَّمِّ : الْقَلِيلُ . وَشَيْءٌ قَلِيلٌ ، وَجَمَعَهُ قُلٌّ ، مِثْلُ سَرِيرٍ وَسُرِيرٍ . وَشَيْءٌ قُلٌّ : قَلِيلٌ . وَقُلُّ الشَّيْءِ : أَقَلُّهُ . وَالْقَلِيلُ مِنَ الرِّجَالِ : الْقَصِيرُ الدَّقِيقُ الْجَثَّةُ ، وَامْرَأَةٌ قَلِيلَةٌ كَذَلِكَ . وَرَجُلٌ قُلٌّ : قَصِيرُ الْجَثَّةِ . وَالْقُلُّ مِنَ الرِّجَالِ : الْحَسِيسُ الدَّبِينُ ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْأَعَشَى :

وَمَا كُنْتُ فَلًا قَبْلَ ذَلِكَ أَرْبَابًا  
وَوَصَفَ أَبُو حَنِيفَةَ الْعَرَضُ بِالْقِلَّةِ فَقَالَ :  
الْمِعْوَلُ نَفْضٌ طَوِيلٌ قَلِيلُ الْعَرَضِ ، وَقَوْمٌ قَلِيلُونَ وَأَقْلَاءٌ وَقَلَّلُ وَقَلَّلُونَ ؛ يَكُونُ ذَلِكَ فِي قِلَّةِ الْعَدَدِ وَدِقَّةِ الْجَثَّةِ ؛ وَقَوْمٌ قَلِيلٌ أَيْضًا . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «وَأَذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا فَكَثَرْتُمْ» .

وَقَالُوا : قَلَّمَا يَقُومُ زَيْدٌ ، هَيَّأَتْ مَا قَلَّ لِيَقَعَ بَعْدَهَا الْفِعْلُ ؛ قَالَ بَعْضُ التَّحْوِيلِيِّينَ :

قَلَّ مِنْ قَوْلِكَ قَلَّمَا فِعْلٌ لَا فَاعِلَ لَهُ ، لِأَنَّ مَا أَزَالَتْهُ عَنْ حُكْمِهِ فِي تَقَاضِيهِ الْفَاعِلِ ، وَأَصَارَتْهُ إِلَى حُكْمِ الْحَرْفِ الْمُتَقَاضِي لِلْفِعْلِ لَا الْأِسْمِ ، نَحْوُ لَوْلَا وَهَلَّا جَمِيعًا ، وَذَلِكَ فِي التَّحْضِيضِ ، وَإِنْ فِي الشَّرْطِ وَحَرْفِ الْاِسْتِفْهَامِ ؛ وَلِذَلِكَ ذَهَبَ سَيِّوِيَةٌ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ :

صَدَدَتْ فَاطُولَتِ الصُّدُودِ وَقَلَّمَا  
وَصَالَ عَلَى طُولِ الصُّدُودِ يَدُومُ  
إِلَى أَنْ وَصَالَ يَرْتَفِعُ بِفِعْلِ مُضْمَرٍ يَدُلُّ عَلَيْهِ يَدُومُ ، حَتَّى كَانَهُ قَالَ : وَقَلَّمَا يَدُومُ وَصَالَ ، فَلَمَّا أَضْمَرَ يَدُومُ فَسَرَهُ بِقَوْلِهِ فِيمَا بَعْدَ يَدُومُ ، فَجَرَى ذَلِكَ فِي ارْتِفَاعِهِ بِالْفِعْلِ الْمُضْمَرِ لَا بِالْإِنْتِدَاءِ مَجْرَى قَوْلِكَ : أَوْصَالَ يَدُومُ ، أَوْ هَلَّا وَصَالَ يَدُومُ ؟ وَنَظِيرُ ذَلِكَ حَرْفُ الْجَرِّ فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : «رُبَّمَا يُوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا» ، فَ «مَا» أَصْلَحَتْ رَبُّ لَوْفُوعِ الْفِعْلِ بَعْدَهَا وَمَتَّعَتْهَا وَقُوعِ الْأِسْمِ الَّذِي هُوَ لَهَا فِي الْأَصْلِ بَعْدَهَا ، فَكَمَا فَارَقَتْ رَبُّ بِتَرْكِيبِهَا مَعَ مَا حُكِمَ قَبْلُ أَنْ تُرَكَّبَ مَعَهَا ، فَكَذَلِكَ فَارَقَتْ طَالَ وَقَلَّ بِالتَّرْكِيبِ الْحَادِثِ فِيهِمَا مَا كَانَتْ عَلَيْهِ مِنْ طَلَبِهَا الْأَسْمَاءِ ، أَلَا تَرَى أَنْ لَوْ قُلْتَ : طَالَمَا زَيْدٌ عِنْدَنَا ، أَوْ قَلَّمَا مُحَمَّدٌ فِي الدَّارِ ، لَمْ يَجْزِ ؟ وَبَعْدُ فَإِنَّ التَّرْكِيبَ يُحْدِثُ فِي الْمُرَكَّبِينَ مَعْنَى لَمْ يَكُنْ قَبْلُ فِيهِمَا ، وَذَلِكَ نَحْوُ إِنْ مُرَدَّةٌ فَإِنَّهَا لِالتَّحْقِيقِ ، فَإِذَا دَخَلَتْهَا مَا كَافَةٌ صَارَتْ لِالتَّحْقِيرِ كَقَوْلِكَ : إِنَّمَا أَنَا عَبْدُكَ ، وَإِنَّمَا أَنَا رَسُولٌ ، وَنَحْوُ ذَلِكَ ، وَقَالُوا : أَقَلُّ امْرَأَتَيْنِ تَقُولَانِ ذَلِكَ ؛ قَالَ ابْنُ جَنِّي : لَمَّا ضَارَعَ الْمُبْتَدَأُ حَرْفَ التَّنْفِي بِقَوْلِ الْمُبْتَدَأِ بِلَا خَيْرٍ . وَأَقَلُّ : افْتَقَرَ . وَالْإِقْلَالُ : قِلَّةُ الْجِدَّةِ ، وَقَلُّ مَالُهُ . وَرَجُلٌ مَقْلٌ وَأَقْلٌ : فَقِيرٌ . يُقَالُ : فَعَلَ ذَلِكَ مِنْ بَيْنِ اثْرَى وَأَقْلٌ ، أَيْ مِنْ بَيْنِ النَّاسِ كُلِّهِمْ .

وَقَالَتْ لَهُ الْمَاءُ إِذَا خَفَتِ الْعَطَشَ فَارْدَتْ أَنْ تَسْتَقِلَّ مَاءَكَ . أَبُو زَيْدٍ : قَالَتْ لِفُلَانٍ ، وَذَلِكَ إِذَا قَلَّتْ مَا أَعْطَيْتَهُ . وَتَقَالَتْ

مَا أَعْطَانِي ، أَيْ اسْتَقَلَّتْهُ ، وَتَكَثَّرَتْهُ أَيْ اسْتَكْثَّرَتْهُ .

وَهُوَ قُلٌّ بِنُ قُلٌّ وَضُلٌّ بِنُ ضُلٌّ : لَا يُعْرَفُ هُوَ وَلَا أَبُوهُ ، قَالَ سَيِّوِيَةٌ : وَقَالُوا قُلٌّ رَجُلٌ يَقُولُ ذَلِكَ لِإِزِيدٍ . وَقَدِمْنَا قُلُّنًا مِنَ النَّاسِ إِذَا كَانُوا مِنْ قِبَالِ شَيْءٍ مُتَفَرِّقِينَ ، فَإِذَا اجْتَمَعُوا جَمَعًا فَهَمُّ قُلٌّ .

وَالْقِلَّةُ : الْحُبُّ الْعَظِيمُ ؛ وَقِيلَ : الْجِرَّةُ الْعَظِيمَةُ ، وَقِيلَ : الْجِرَّةُ عَامَّةٌ ، وَقِيلَ : الْكُوزُ الصَّغِيرُ ، وَالْجَمْعُ قُلُلٌ وَقِلَالٌ ، وَقِيلَ : هُوَ إِذَا لُغِرَبَ كَالْجِرَّةِ الْكَبِيرَةِ ؛ وَقَالَ جَمِيلُ بْنُ مُمَمَّرٍ :

فَطَلَلْنَا بِنِعْمَةٍ وَأَتَكْنَا  
وَشَرَبْنَا الْحَلَالَ مِنْ قِلَّةٍ  
وَقِلَالٌ هَجَرَ : شَبِيهَةٌ بِالْحَبَابِ ، قَالَ حَسَّانُ : وَأَقْفَرُ مِنْ حَضَارِهِ وَرَدُّ أَهْلِهِ  
وَقَدْ كَانَ يُسْقَى فِي قِلَالٍ وَحْتَمٍ  
وَقَالَ الْأَخْطَلُ :

يَمْشُونَ حَوْلَ مُكَدَّمٍ قَدْ كَلَّحَتْ  
مَتْنِيهِ حَمْلُ حَنَانِمِ وَقِلَالٍ  
وَفِي الْحَدِيثِ : إِذَا بَلَغَ الْمَاءُ قَلْتَيْنِ لَمْ يَحْمِلْ نَجَسًا ، وَفِي رِوَايَةٍ : لَمْ يَحْمِلْ خَبْنًا ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي قَوْلِهِ قَلْتَيْنِ : يَعْنِي هَذِهِ الْحَبَابَ الْعِظَامَ ، وَاجْتِدُّهَا قَلَّةٌ ، وَهِيَ مَعْرُوفَةٌ بِالْحِجَازِ وَقَدْ تَكُونُ بِالشَّامِ . وَفِي الْحَدِيثِ فِي ذِكْرِ الْجَنَّةِ وَصِفَةِ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى : وَيَقْمُهَا مِثْلُ قِلَالٍ هَجَرَ . وَهَجَرَ قَرِيبَةٌ قَرِيبَةٌ مِنَ الْمَدِينَةِ وَلَيْسَتْ هَجَرَ الْبَحْرَيْنِ ، وَكَانَتْ تُعْمَلُ بِهَا الْقِلَالُ . وَرَوَى شَيْخٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي مَنْ رَأَى قِلَالٌ هَجَرَ تَسَعُ الْقِلَّةُ مِنْهَا الْفَرْقُ ؛ قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ : الْفَرْقُ أَرْبَعَةٌ أَضْوَعُ بِصَاعِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَرَوَى عَنْ عَمِي ابْنِ يُونُسَ قَالَ : الْقِلَّةُ يُوتَى بِهَا مِنْ نَاحِيَةِ الْيَمَنِ تَسَعُ فِيهَا خَمْسُ جِرَارٍ أَوْ سِتًّا ؛ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : قَدَّرَ كُلُّ قِلَّةٍ قَرِيبَانِ ، قَالَ : وَأَخْشَى عَلَى الْقَلْتَيْنِ مِنَ الْبَوْلِ ، فَأَمَّا غَيْرُ الْبَوْلِ فَلَا يَنْجَسُهُ شَيْءٌ ، وَقَالَ إِسْحَقُ :

بِعِظَامِهِ وَجَلَدِهِ . أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ مَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ قَلِيلَةً وَلَا كَثِيرَةً ، وَمَا أَخَذَتْ مِنْهُ قَلِيلَةً وَلَا كَثِيرَةً ، بِمَعْنَى لَمْ أَخْذْ مِنْهُ شَيْئًا ، وَإِنَّمَا تَنْخُلُ الْهَاءُ فِي التَّنْفِي . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَلَّ إِذَا رَفَعَ ، وَقَلَّ إِذَا عَلا . وَبَنُو قُلَيْبٍ : بَطْنٌ .

وَقَلَّلَ الشَّيْءَ قَلَلَةً وَقَلَّلًا وَقَلَّلًا وَقَلَّلًا وَقَلَّلًا (عَنْ كُرَاعٍ) ، وَهِيَ نَادِرَةٌ أَيْ حَرَكَةُ فَحَرَكَةُ وَاضْطْرَبَ ، فَإِذَا كَسَرْتَهُ فَهِيَ مَصْدَرٌ ، وَإِذَا فَتَحْتَهُ فَهِيَ اسْمٌ مِثْلُ الزَّلْزَالِ وَالزَّلْزَالِ ، وَالِاسْمُ الْقَلْقَالُ ؛ وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : قَلَّلَ فِي الْأَرْضِ قَلَلَةً وَقَلْقَالًا صَرَبَ فِيهَا ، وَالِاسْمُ الْقَلْقَالُ . وَتَقَلَّلَ : كَتَقَلَّلَ .

وَالْقَلْقَلُ وَالْقَلْقَالُ : الْخَفِيفُ فِي السَّفَرِ الْمِعْوَانُ السَّرِيعُ التَّقَلُّلُ . وَرَجُلٌ قَلْقَالٌ : صَاحِبُ أَسْفَارٍ . وَتَقَلَّلَ فِي الْبِلَادِ إِذَا تَقَلَّبَ فِيهَا . وَفَرَسٌ قَلْقَلٌ وَقَلْقَالٌ : جَوَادٌ سَرِيعٌ .

وَقَلْقَلٌ أَيْ صَوْتٌ ، وَهُوَ حِكَايَةٌ . قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : رَجُلٌ قَلْقَلٌ بَلْبَلٌ إِذَا كَانَ خَفِيفًا ظَرِيفًا ، وَالْجَمْعُ قَلْقَالٌ وَبَلْبَالٌ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ : خَرَجَ عَلَيْنَا عَلِيٌّ وَهُوَ يَتَقَلَّلُ ؛ التَّقَلُّلُ : الْخَفَةُ وَالِاسْرَاعُ ، مِنَ الْفَرَسِ الْقَلْقُلِ ، بِالضَّمِّ ، وَيُرْوَى بِالْفَاءِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ . وَفِي الْحَدِيثِ : وَنَفْسُهُ تَقَلَّقُ فِي صَدْرِهِ ، أَيْ تَتَحَرَّكُ بِصَوْتٍ شَدِيدٍ وَأَصْلُهُ الْحَرَكَةُ وَالِاضْطِرَابُ .

وَالْقَلْقَلَةُ : شِدَّةُ الصَّيَاحِ . وَذَهَبَ أَبُو إِسْحَاقَ فِي قَلْقَلٍ وَصَلَّصَ وَبَابِهِ أَنَّهُ فَعَّلَ .

الْيَثُ : الْقَلْقَلَةُ وَالتَّقَلُّلُ قَلَّةُ الثُّبُوتِ فِي الْمَكَانِ . وَالْمِسَارُ السَّلِسُ يَتَقَلَّقُ فِي مَكَانِهِ إِذَا قَلِقَ . وَالْقَلْقَلَةُ : شِدَّةُ اضْطِرَابِ الشَّيْءِ وَتَحَرُّكِهِ ، وَهُوَ يَتَقَلَّقُ وَيَتَقَلَّقُ . أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : قَلَّقْتُ الشَّيْءَ وَقَلَّقْتُهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

وَالْقَلْقَلُ : شَجَرٌ أَوْ نَبْتٌ لَهُ حَبٌّ أَسْوَدٌ ؛ قَالَ أَبُو النَّجْمِ :

وَأَصَّتِ الْبُهْمَى كَنْبِلَ الصَّمِقَلِ وَحَارَتِ الرَّيْحُ يَبِيسَ الْقَلْقَلِ

تَقَالَّتِ الشَّمْسُ ، أَيْ اسْتَقَلَّتْ فِي السَّمَاءِ وَارْتَفَعَتْ وَتَعَالَتْ . وَفِي حَدِيثِ عَمْرٍو ابْنِ عَبَّاسٍ : قَالَ لَهُ إِذَا ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ فَالصَّلَاةُ مَخْطُورَةٌ حَتَّى يَسْتَقِلَّ الرُّمْحُ بِالظَّلِّ ، أَيْ حَتَّى يَبْلُغَ ظِلُّ الرُّمْحِ الْمَغْرُوسِ فِي الْأَرْضِ أَذْفَى غَايَةِ الْقَلَّةِ وَالتَّقْصِصِ ، لِأَنَّ ظِلَّ كُلِّ شَخْصٍ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ يَكُونُ طَوِيلًا ، ثُمَّ لَا يَزَالُ يَنْقُصُ حَتَّى يَبْلُغَ أَقْصَرَهُ ، وَذَلِكَ عِنْدَ انْتِصَافِ النَّهَارِ ، فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ عَادَ الظِّلُّ يَزِيدُ ، وَحِينَئِذٍ يَنْخُلُ وَقَتُ الظُّهْرِ ، وَتَجُوزُ الصَّلَاةُ ، وَيَذْهَبُ وَقْتُ الْكِرَاهَةِ ، وَهَذَا الظِّلُّ الْمُنْتَهَى فِي الْقِصْرِ هُوَ الَّذِي يُسَمَّى ظِلَّ الزَّوَالِ ، أَيْ الظِّلُّ الَّذِي تَزُولُ الشَّمْسُ عَنْ وَسَطِ السَّمَاءِ وَهُوَ مَوْجُودٌ قَبْلَ الزِّيَادَةِ ، فَقَوْلُهُ : يَسْتَقِلُّ الرُّمْحُ بِالظَّلِّ ، هُوَ مِنَ الْقَلَّةِ لَا مِنَ الْإِقْلَالِ وَالِاسْتِقْلَالِ الَّذِي بِمَعْنَى الْإِرْتِفَاعِ وَالِاسْتِنْدَادِ .

وَالْقَلَّةُ وَالْقَلُّ ، بِالْكَسْرِ : الرَّعْدَةُ ؛ وَقِيلَ : هِيَ الرَّعْدَةُ مِنَ الْعَضْبِ وَالطَّمْعِ وَنَحْوِهِ بِأَخْذِ الْإِنْسَانِ ، وَقَدْ أَقْلَنَهُ الرَّعْدَةُ وَاسْتَقْلَنَتْهُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

وَأَذِنْتَنِي حَتَّى إِذَا مَا جَعَلْتَنِي عَلَى الْخَضِرِ أَوْ أَدْنَى اسْتَقْلَنَكَ رَاجِعُ يُقَالُ : أَخَذَهُ قَلٌّ مِنَ الْعَضْبِ إِذَا أُرْعِدَ . وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا غَضِبَ : قَدِرَ اسْتَقْلَ .

الْفَرَاءُ : الْقَلَّةُ النَّهْضَةُ مِنْ عِلَّةٍ أَوْ قَفْرِ ، يَفْتَحُ الْقَافَ . وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ لَأَخِيهِ زَيْدٌ لَمَّا وَدَّعَهُ وَهُوَ يَزِيدُ الْهَامَةَ : مَا هَذَا الْقَلُّ الَّذِي أَرَاهُ بِكَ ؟ الْقَلُّ ، بِالْكَسْرِ : الرَّعْدَةُ . وَالْقِلَالُ : الْحُشْبُ الْمَنْصُوبَةُ لِلتَّعْرِيشِ ؛ حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ ؛ وَأَنْشَدَ :

مِنْ خَمْرِ عَانَةٍ سَاقِطًا أَفَانَهَا رَفَعَ النَّبِيطُ كَرُومَهَا بِقِلَالٍ أَرَادَ بِالْقِلَالِ أَعْمِدَةَ تُرْفَعُ بِهَا الْكُرُومُ مِنَ الْأَرْضِ ، وَيُرْوَى بِظِلَالٍ .

وَارْتَحَلَ الْقَوْمُ بِقَلْبَتِهِمْ ، أَيْ لَمْ يَدْعُوا وَرَاءَهُمْ شَيْئًا . وَأَكَلَ الضَّبُّ بِقَلْبَتِهِ أَيْ

الْبَوْلَ وَغَيْرَهُ سِوَاهُ إِذَا بَلَغَ الْمَاءُ قَلْتَيْنِ لَمْ يُنْجِسْهُ شَيْءٌ ، وَهُوَ نَحْوُ أَرْبَعِينَ دَلْوًا أَكْثَرُ مَا قِيلَ فِي الْقَلْتَيْنِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَقِلَالٌ هَجْرٌ وَالْأَحْسَاءُ وَنَوَاحِيهَا مَعْرُوفَةٌ ، تَأْخُذُ الْقَلَّةُ مِنْهَا مَزَادَةٌ كَبِيرَةٌ مِنَ الْمَاءِ ، وَتَمَلُّ الرَّأْيِيَّةُ قَلْتَيْنِ ، وَكَانُوا يُسَمُّونَهَا الْخُرُوسَ ، وَاجْتَدَاهَا خُرْسٌ ، وَيُسَمُّونَهَا الْقِلَالِ ، وَاجْتَدَاهَا قَلَّةٌ ، قَالَ : وَارَاهَا سُئِبَتْ قِلَالًا لِأَنَّهَا تَقَلُّ ، أَيْ تُرْفَعُ إِذَا مَلِئَتْ وَتُحْمَلُ .

وَفِي حَدِيثِ الْعَبَّاسِ : فَحَكَا فِي ثَوْبِهِ ثُمَّ ذَهَبَ يُقِيلُهُ فَلَمْ يَسْتَطِعْ ؛ يُقَالُ : أَقَلَّ الشَّيْءُ يُقِيلُهُ وَاسْتَقْلَهُ يَسْتَقِيلُهُ إِذَا رَفَعَهُ وَحَمَلَهُ . وَأَقَلَّ الْجِرَّةُ : أَطَاقَ حَمْلَهَا .

وَأَقَلَّ الشَّيْءَ وَاسْتَقْلَهُ : حَمَلَهُ وَرَفَعَهُ . وَقَلَّةُ كُلِّ شَيْءٍ : رَأْسُهُ . وَالْقَلَّةُ : أَعْلَى الْجَبَلِ . وَقَلَّةُ كُلِّ شَيْءٍ : أَعْلَاهُ ، وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ أَعْلَى الرَّأْسِ وَالسَّامِ وَالْجَبَلِ . وَقِلَالَةُ الْجَبَلِ : كَقَلْبَتِهِ ؛ قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ :

مَا أُمُّ غَفْرِ فِي الْقِلَالَةِ لَمْ يَمَسَّنْ حَشَاهَا قَلَّةُ غَفْرِ وَرَأْسُ الْإِنْسَانِ قَلَّةٌ ؛ وَأَنْشَدَ سَيِّبِيُّوهُ :

عَجَائِبُ تُبْدِي الشَّيْبَ فِي قَلَّةِ الطُّفْلِ وَالْجَمْعُ قَلْلٌ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ يَصِفُ فِرَاحَ النَّعَامَةِ وَيُسَبِّهُ رِعُوسَهَا بِالْبِنَادِقِ : أَشْدَاقُهَا كَصُدُوعِ النَّبْعِ فِي قَلْلٍ مِثْلُ الدَّحَارِيجِ لَمْ يَبْتِثْ لَهَا زَعْبٌ وَقَلَّةُ السِّيفِ : قَبِيضُهُ . وَسَيْفٌ مُقَلَّلٌ إِذَا كَانَتْ لَهُ قَبِيضَةٌ ؛ قَالَ بَعْضُ الْهَدَلِيِّينَ :

وَكُنَّا إِذَا مَا الْحَرْبُ ضُرَّسَ نَابَهَا نَفُومَهَا بِالْمَشْرِفَى الْمُقَلَّلِ وَاسْتَقَلَّ الطَّائِرُ فِي طَيْرَانِهِ : نَهَضَ لِلطَّيْرَانِ وَارْتَفَعَ فِي الْهَوَاءِ . وَاسْتَقَلَّ النَّبَاتُ : أَنْفَأَ

وَاسْتَقَلَّ الْقَوْمُ : ذَهَبُوا وَاحْتَمَلُوا سَارِبِينَ وَارْتَحَلُوا ؛ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : «حَتَّى إِذَا أَقَلَّتْ سَحَابًا بِثِقَالًا» ؛ أَيْ حَمَلَتْ . وَاسْتَقَلَّتِ السَّمَاءُ : ارْتَفَعَتْ . وَفِي الْحَدِيثِ : حَتَّى

وفى المثل :

دَقَّكَ بِالمِنْحَازِ حَبَّ القَلْقَلِ  
وَالعَامَّةُ تَقُولُ حَبُّ القَلْقَلِ ؛ قَالَ  
الأَصْمَعِيُّ : وَهُوَ تَصْغِيفٌ ، إِنَّمَا هُوَ  
بِالقَافِ ، وَهُوَ أَصْلَبُ مَا يَكُونُ مِنَ الحُجُوبِ  
(حكاها أبو عبيد) . قَالَ ابنُ بَرِيٍّ : الَّذِي  
ذَكَرَهُ سِيبَوَيْهٍ وَرَوَاهُ حَبُّ القَلْقَلِ ، بِالقَافِ ،  
قَالَ : وَكَذَا رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ حَمْرَةَ ؛ وَأَنشَدَ :  
وَقَدْ أَرَانِي فِي الزَّمَانِ الأوَّلِ  
أَدُقُّ فِي جَارِ اسْمِهَا بِمَعُولِ  
دَقَّكَ بِالمِنْحَازِ حَبَّ القَلْقَلِ

وقيل : القَلْقَلُ نَبْتُ يَنْبُتُ فِي الجَلَدِ  
وَعَظْمِ السَّهْلِ وَلَا يَكَادُ يَنْبُتُ فِي الجِبَالِ ،  
وَلَهُ سِنْفٌ أَطْيَحُ يَنْبُتُ فِي حَيَاتِ كَانِهِنَّ  
العَدَسُ ، فَإِذَا نَبَسَ فَانْفَحَ وَهَبَّتْ بِهِ الرِّيحُ  
سَمِعْتَ تَقْلِقَلُهُ كَأَنَّهُ جَرَسٌ ، وَلَهُ وَرَقٌ أَغْبَرُ  
أَطْلَسُ كَأَنَّهُ وَرَقُ القَصْبِ . وَالقَلْقَلُ  
وَالقَلْقُلَانُ : نَبَاتَانِ . وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : القَلْقَلُ  
وَالقَلْقُلُ وَالقَلْقُلَانُ كُلُّهُ شَيْءٌ وَاحِدٌ نَبْتُ ،  
قَالَ : وَذَكَرَ الأَعْرَابُ القَدِيمُ أَنَّهُ شَجَرٌ أَخْضَرُ  
يَنْهَضُ عَلَى سَاقٍ ، وَمَتَابُهُ الأَكَامُ دُونَ  
الرِّيَاضِ ، وَلَهُ حَبٌّ كَحَبِّ اللُّوبِيَاءِ يُوكَلُّ ،  
وَالسَّائِمَةُ حَرِيصَةٌ عَلَيْهِ ؛ وَأَنشَدَ :

كَأَنَّ صَوْتَ حَلِيهَا إِذَا انْجَحَلَّ  
هَزُّ رِيَاحِ قُلْقُلَانًا قَدْ ذَبَلَّ  
وَالقَلْقَلُ : بَقْلَةٌ بَرِّيَّةٌ يُشَبُّ حَبُّهَا حَبَّ  
السَّمْسِمِ ، وَلَهَا أَكْمَامٌ كَأَكْمَامِهَا .  
اللَّبْتُ : القَلْقَلُ شَجَرٌ لَهُ حَبٌّ عَظَامٌ  
وَيُوكَلُّ ؛ وَأَنشَدَ :

أَبَارُهَا بِالصِّيفِ حَبَّ القَلْقَلِ  
وَحَبَّ القَلْقَلِ مُهَيِّجٌ عَلَى البِضَاعِ ، بِأَكْلِهِ  
النَّاسُ لِذَلِكَ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ وَأَنشَدَهُ أَبُو عَمْرٍو  
لِللَّبِيِّ :

أَنْعَتْ أَعْيَارًا بِأَعْلَى قَنَّةِ  
أَكَلَنْ حَبَّ قَلْقَلٍ فَهَنَّةِ  
لَهْنٌ مِنْ حَبِّ السَّافِرِ رَنَّةِ  
وَقَالَ اللُّدِّيُّ : القَلْقَلُ وَالقَلْقُلُ  
وَالقَلْقُلَانُ كُلُّهُ وَاحِدٌ ، لَهُ حَبٌّ كَحَبِّ

السَّمْسِمِ ، وَهُوَ مُهَيِّجٌ لِلْبَاطِنِ ؛ وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ  
فِي القَلْقَلِ وَوَصَفَ الهَيْبِ :  
وَسَاقَتْ حَصَادَ القَلْقُلَانِ كَأَنَّمَا  
هُوَ الحِثْلُ أَعْرَافُ الرِّيحِ الرِّعَازِ  
وَالقَلْقُلَانِيُّ : طَائِرٌ كَالفَاحِشَةِ .  
وَحُرُوفُ القَلْقَلَةِ : الحِجِيمُ وَالطَّاءُ وَالدَّالُّ  
وَالقَافُ وَالبَاءُ ؛ حَكَهَا سِيبَوَيْهٍ ، قَالَ :  
وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِلسَّوْتِ الَّذِي يَحْدُثُ  
عِنْدَهَا عِنْدَ الوُقُوفِ ، لِأَنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَقِفَ  
عِنْدَهُ إِلا مَعَهُ لِشِدَّةِ ضَمَطِ الحَرْفِ .

• قلم • القَلَمُ : الَّذِي يُكْتَبُ بِهِ ، وَالجَمْعُ  
أَقْلَامٌ وَقَلَامٌ . قَالَ ابنُ بَرِيٍّ : وَجَمْعُ أَقْلَامٍ  
أَقَالِيمٌ ؛ وَأَنشَدَ ابنُ الأَعْرَابِيِّ :  
كَأَنِّي حِينَ آتَيْتُهَا لِشُحْرِي  
وَمَا تَبَيَّنَ لِي شَيْئًا بِتَكْلِيمِ  
صَحِيفَةٍ كُحِّيتُ سِرًّا إِلَى رَجُلٍ  
لَمْ يَدْرِ مَا خَطُّ فِيهَا بِالأَقَالِيمِ  
وَالمِقْلَمَةُ : وَعَاءُ الأَقْلَامِ . قَالَ  
ابنُ سِيدَةَ : وَالقَلَمُ الَّذِي فِي التَّنْزِيلِ لَا أَعْرِفُ  
كَيْفِيَّتَهُ ؛ قَالَ أَبُو زَيْدٍ : سَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا مُخْرَمًا  
يَقُولُ :

سَبَى القَضَاءِ وَجَمَّتِ الأَقْلَامُ  
وَالقَلَمُ : الرُّكْمُ . وَالقَلَمُ : السَّهْمُ الَّذِي  
يُجَالُ بَيْنَ القَوْمِ فِي القَارِ ، وَجَمْعُهَا أَقْلَامٌ .  
وَفِي التَّنْزِيلِ العَرِيضُ : « وَمَا كُنْتُ لَدَيْهِمْ إِذِ  
يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ » ؛ قِيلَ :  
مَعْنَاهُ سِهَامُهُمْ ؛ وَقِيلَ : أَقْلَامُهُمُ الَّتِي كَانُوا  
يَكْتُبُونَ بِهَا التَّوْرَةَ ؛ قَالَ الرَّجَّازُ : الأَقْلَامُ  
هَهُنَا القِدَاحُ ، وَهِيَ قِدَاحٌ جَعَلُوا عَلَيْهَا  
عَلَامَاتٍ يَعْرِفُونَ بِهَا مَنْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ عَلَى  
جِهَةِ الفُرْعَةِ ؛ وَإِنَّمَا قِيلَ لِلسَّهْمِ القَلَمُ لِأَنَّهُ  
يُقْلَمُ ، أَيُّ يُعْرَى . وَكُلُّ مَا قَطَعْتَ مِنْهُ شَيْئًا  
بَعْدَ شَيْءٍ فَقَدْ قَلَمْتَهُ ؛ مِنْ ذَلِكَ القَلَمُ الَّذِي  
يُكْتَبُ بِهِ ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ قَلَمًا ، لِأَنَّهُ قَلِمَ مَرَّةً  
بَعْدَ مَرَّةٍ ، وَمِنْ هَذَا قِيلَ : قَلَمْتُ أَظْفَارِي .  
وَقَلَمْتُ الشَّيْءَ : بَرَيْتُهُ . وَفِيهِ عَالٌ قَلَمٌ  
زَكَرِيَّا ، هُوَ هَهُنَا القِدَاحُ وَالسَّهْمُ الَّذِي

يُنْقَرَعُ بِهِ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يُعْرَى كَبْرِي  
القَلَمِ . وَيُقَالُ لِلْمِقْرَاضِ : المِقْلَامُ .  
وَالقَلَمُ : الجَلْمُ . وَالقَلَمَانُ : الجَلَمَانُ ،  
لَا يُفْرَدُ لَهُ وَاحِدٌ ؛ وَأَنشَدَ ابنُ بَرِيٍّ :  
لَعَمْرِي ! لَوْ يُعْطَى الأَمِيرُ عَلَى اللِّحَى  
لَأَقْبَسْتُ قَدْ أُيْسِرْتُ مُنْذُ زَمَانِ  
إِذَا كَشَفْتَنِي لِحَيِّتِي مِنْ عِصَابِي  
لَهُمْ عِنْدَهُ أَلْفٌ وَوَلِي مِائَتَانِ  
لَهَا دِرْهَمُ الرَّحْمَنِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ  
وَأَخْرَجَ لِلسَّخَاءِ يَبْتَدِرَانِ  
إِذَا نُشِرَتْ فِي يَوْمِ عِيدِ رَأَيْتَهَا  
عَلَى النَّحْرِ مِرْمَاتَيْنِ كَالقَلْقَدَانِ  
وَلَوْلَا أَيَادِي مَنْ يَزِيدُ تَنَابَعَتِ  
لَصَبَحَ فِي حَافَاتِهَا القَلَمَانُ  
وَالمِقْلَمُ : قَضِيبُ الحِمْلِ وَالتَّبَسُّ  
وَالثُّورِ ، وَقِيلَ : هُوَ طَرْفُهُ . شَمِيرٌ : المِقْلَمُ  
طَرْفُ قَضِيبِ البَعِيرِ ، وَفِي طَرْفِهِ حَجَّةٌ ،  
فَتِلْكَ الحَجَّةُ المِقْلَمُ ، وَجَمْعُهُ مَقَالِمٌ .  
وَالمِقْلَمَةُ : وَعَاءٌ قَضِيبِ البَعِيرِ . وَمَقَالِمٌ  
الرُّمَحُ : كُوعِيهِ ؛ قَالَ :  
وَعَادِلًا مَارِنًا صُمًّا مَقَالِمُهُ  
فِيهِ سِنَانٌ حَلِيفُ الحَدِّ مَطْرُورٌ  
وَبُرُورِي ؛ وَعَامِلًا .

وَقَلَمَ الظُّفْرَ وَالْحَافِرَ وَالوَعْدَ يَقْلِمُهُ قَلَمًا  
وَقَلَمُهُ : قَطَعَهُ بِالقَلَمَيْنِ ، وَاسْمٌ مَا قَطَعَ مِنْهُ  
القَلَامَةُ . اللَّبْتُ : القَلَمُ قَطَعَ الظُّفْرَ  
بِالقَلَمَيْنِ ، وَهُوَ وَاحِدٌ كُلُّهُ . وَالقَلَامَةُ : هِيَ  
المَقْلُومَةُ عَنِ طَرْفِ الظُّفْرِ ؛ وَأَنشَدَ :  
لَمَّا أُتَيْتُمْ فَلَمْ تَنْجُوا بِمَظْلَمَةِ  
فِيَسَ القَلَامَةِ مِمَّا جَزَّهُ القَلَمُ (١)  
قَالَ الجَوْهَرِيُّ : قَلَمْتُ ظْفُرِي وَقَلَمْتُ  
أَظْفَارِي ، شَدَّدَ لِلكَثْرَةِ . وَيُقَالُ لِلصَّغِيرِ :  
مَقْلُومُ الظُّفْرِ وَكَلِيلُ الظُّفْرِ

(١) قوله : « أُتَيْتُمْ » بالبناء للفاعل في التهذيب : « أُتَيْتُمْ » بالبناء للمفعول . وقوله « جَزَّهُ القلم » يروي « الجلم » . قال الأزهرى : « وكل يروي » .

[ عبد الله ]

وَالْقَلَمُ : طُولُ أَيْمَةِ الْمَرْأَةِ . وَامْرَأَةٌ مُقْلَمَةٌ ، أَيْ أَيْمٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : اجْتَازَ النَّسِيُّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، بِنِسْوَةٍ فَقَالَ : أَطْنَكُنَّ مُقْلَمَاتٍ ، أَيْ لَيْسَ عَلَيْكُنَّ حَافِظٌ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : كَذَا قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي نَوَادِرِهِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَخَطَبَ رَجُلٌ إِلَى نِسْوَةٍ فَلَمْ يُرَوِّحْنَهُ ، فَقَالَ : أَطْنَكُنَّ مُقْلَمَاتٍ ، أَيْ لَيْسَ لَكُنَّ رَجُلٌ وَلَا أَحَدٌ يَدْفَعُ عَنكُنَّ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَلَمَةُ الْعَرَابُ مِنَ الرِّجَالِ ، الْوَاحِدُ قَالِمٌ . وَنِسَاءُ مُقْلَمَاتٌ : بِغَيْرِ أَرْوَاحٍ . وَأَلْفٌ مُقْلَمَةٌ : بِغَيِّ الْكَيْبَةِ الشَّاكَّةِ فِي السَّلَاحِ .  
وَالْقَلَامُ ، بِالتَّشْدِيدِ : ضَرْبٌ مِنَ الْحَضَضِ ، يُذَكَّرُ وَيؤنَّثُ ، وَقِيلَ : هِيَ الْقَاقِلِي . التَّهْدِيبُ : الْقَلَامُ الْقَاقِلِي ، قَالَ لَيْدٌ :

مَسْجُورَةٌ مُتَجَاوِرًا قَلَامَهَا

وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : قَالَ شَيْبِلُ بْنُ عَزْرَةَ : الْقَلَامُ مِثْلُ الْأَشْتَانِ ، إِلَّا أَنَّ الْقَلَامَ أَعْظَمُ ، قَالَ : وَقَالَ غَيْرُهُ وَرَفَهُ كَوْرَقِ الْحَرْفِ ؛ وَأَنشَدَ :

أَتَوْنِي بِقَلَامٍ فَقَالُوا : تَعَشَّهُ  
وَهَلْ يَأْكُلُ الْقَلَامَ إِلَّا الْأَبَاعِرُ؟

وَالْإِقْلِيمُ : وَاحِدُ أَقْلِيمِ الْأَرْضِ السَّبْعَةِ . وَأَقْلِيمُ الْأَرْضِ : أَقْسَامُهَا ، وَاحِدُهَا إِقْلِيمٌ ؛ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : لَا أَحْسَبُ الْإِقْلِيمَ عَرَبِيًّا ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَأَحْسَبُهُ عَرَبِيًّا . وَأَهْلُ الْحِسَابِ يَزْعُمُونَ أَنَّ الدُّنْيَا سَبْعَةُ أَقْلِيمٍ كُلُّ إِقْلِيمٍ مَعْلُومٌ ، كَأَنَّهُ سُمِّيَ إِقْلِيمًا لِأَنَّهُ مَعْلُومٌ مِنَ الْإِقْلِيمِ الَّذِي يَتَّخِذُهُ أَيْ مَقْطُوعٌ ، وَاقْلِيمٌ : مَوْضِعٌ بِمِصْرَ (عَنْ اللَّحْيَانِيِّ) .

وَأَبُو قَلْمُونٍ : ضَرْبٌ مِنَ ثِيَابِ الرُّومِ يَتَلَوَّنُ أَلْوَانًا لِعَيْونِ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَلْمُونٌ ، فَعْلُولٌ ، مِثْلُ قَرْبُوسٍ . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : قَلْمُونٌ نَوْبٌ يُتْرَعَى إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ عَلَيْهِ

بِالْوَانِ شَتَّى . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : أَبُو قَلْمُونٍ طَائِرٌ يُتْرَعَى بِالْوَانِ شَتَّى يُشْبِهُ الثُّوبَ بِهِ .

• قَلْمَزَةُ الْأَزْهَرِيُّ : عَجُوزٌ عِكْرَشَةٌ وَعِجْرَمَةٌ وَعَصْمَرَةٌ وَقَلْمَرَةٌ : وَهِيَ اللَّثْمَةُ الْقَصِيرَةُ .

• قَلْمَسٌ . الْقَلْمَسُ : الْبَحْرُ ؛ وَأَنشَدَ :

فَصَبَّحَتْ قَلْمَسًا هُمُومًا  
وَبَحْرَ قَلْمَسٍ ، بِتَشْدِيدِ الْيَمِيمِ ، أَيْ زَانِحٍ ، قَالَ : وَاللَّامُ زَائِدَةٌ . وَالْقَلْمَسُ أَيْضًا : السَّيِّدُ الْعَظِيمُ . وَالْقَلْمَسُ : الْبِثْرُ الْكَثِيرَةُ الْمَاءِ مِنَ الرِّكَابِ كَالْقَلْبَسِ . يُقَالُ : إِنَّهَا لَقَلْمَسَةُ الْمَاءِ أَيْ كَثِيرَةُ الْمَاءِ لَا تَتْرَحُ . وَرَجُلٌ قَلْمَسٌ إِذَا كَانَ كَثِيرَ الْخَيْرِ وَالْعَطِيَّةِ . وَرَجُلٌ قَلْمَسٌ : وَاسِعُ الْخُلُقِ (١) . وَالْقَلْمَسُ : الدَّاهِيَةُ مِنَ الرِّجَالِ ، وَقِيلَ : الْقَلْمَسُ الرَّجُلُ الدَّاهِيَةُ الْمُنْكَرُ الْبَعِيدُ الْعَوْرُ . وَالْقَلْمَسُ الْكِنَانِيُّ : أَحَدُ نِسَاءِ الشُّهُورِ عَلَى الْعَرَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَأَبْطَلُ اللَّهُ النَّسِيَّ بِقَوْلِهِ [ تَعَالَى ] : « إِنَّمَا النَّسِيُّ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ » .

• قَلْمَعٌ . قَلْمَعُ رَأْسُهُ قَلْمَعَةٌ : ضَرْبُهُ فَاذْرَةٌ .

وَقَلْمَعُ الشَّيْءِ : قَلْعُهُ مِنْ أَصْلِهِ . وَقَلْمَعَةٌ : اسْمٌ يُسَبُّ بِهِ . وَالْقَلْمَعَةُ : السَّيِّئَةُ مِنَ النَّاسِ ، الْحَسِيسُ ؛ وَأَنشَدَ :  
أَقْلَمَعَةُ بِنِ صَلْفَعَةَ بِنِ فَعْفَعِ  
لَهَيْكَ لَا أَبَا لَكَ تَزْدَرِينِي !  
وَقَلْمَعُ رَأْسُهُ وَصَلْمَعُهُ إِذَا حَلَقَهُ .

• قَلْمُونٌ . الْقَلْمُونُ : مَطَارِفُ كَثِيرَةُ الْأَلْوَانِ ، مِثْلُ بَيْ سَبِيوِيَّةِ وَفَسْرَةُ السِّرَافِيِّ . التَّهْدِيبُ فِي الرَّبَاعِيِّ : الْقُرَاءَةُ قَلْمُونٌ هُوَ فَعْلُونٌ مِثْلُ قَرْبُوسٍ ، وَهُوَ مَوْضِعٌ ، قَالَ : وَقَالَ غَيْرُهُ أَبُو قَلْمُونٍ نَوْبٌ يُتْرَعَى إِذَا اشْرَقَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ بِالْوَانِ شَتَّى ، قَالَ : وَلَا أَدْرِي

(١) قوله : « واسع الخلق » في شرح القاموس واسع الخلق .

لَمْ يَقِيلْ لَهُ ذَلِكَ ؛ قَالَ : وَقَالَ لِي قَائِلٌ سَكَرَ مِصْرَ أَبُو قَلْمُونٍ طَائِرٌ مِنْ طَيْرِ الْمَاءِ يُتْرَعَى بِالْوَانِ شَتَّى فَشَبَّهَ الثُّوبَ بِهِ ؛ وَقَالَ :

بِنَسِيٍّ حَاضِرٌ بِبِقَعِ حَوْصِي  
وَأَبْيَاتٌ عَلَى الْقَلْمُونِ جُونُ  
جَعَلَ الْقَلْمُونُ مَوْضِعًا .

• قَلْنٌ . الْأَزْهَرِيُّ : رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، أَنَّهُ سَأَلَ شُرَيْحًا عَنْ امْرَأَةٍ طَلَّقَتْ فَذَكَرَتْ أَنَّهَا حَاضَتْ ثَلَاثَ حَيَضٍ فِي شَهْرٍ وَاحِدٍ ، فَقَالَ شُرَيْحٌ : إِنْ شَهِدَتْ ثَلَاثَ نِسْوَةٍ مِنْ بَطَانَةِ أَهْلِهَا أَنَّهَا كَانَتْ تَحِيضُ قَبْلَ أَنْ تَطْلُقَ فِي كُلِّ شَهْرٍ كَذَلِكَ فَالْقَوْلُ قَوْلُهَا ، فَقَالَ عَلِيٌّ : قَالُونَ ؛ قَالَ غَيْرٌ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ : قَالُونَ بِالرُّومِيَّةِ مَعْنَاهَا أَصَبَتْ ، وَرَأَيْتُ فِي تَارِيخِ دِمَشْقَ لِابْنِ عَسَاكِرِ فِي تَرْجَمَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو قَالَ : اشْتَرَى عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَمْرِو جَارِيَةً رُومِيَّةً فَحَبَّبَهَا حُبًّا شَدِيدًا ، فَوَقَّعَتْ يَوْمًا عَنْ بَعْلَةٍ كَانَتْ عَلَيْهَا فَجَعَلَ ابْنُ عَمْرِو يَمَسُّحُ التُّرَابَ عَنْهَا وَيُدْفِئُهَا ، قَالَ : فَكَانَتْ تَقُولُ لَهُ أَنْتَ قَالُونَ أَيْ رَجُلٌ صَالِحٌ ، ثُمَّ هَرَبَتْ مِنْهُ ؛ فَقَالَ ابْنُ عَمْرِو :

قَدْ كُنْتُ أَحْسَبِي قَالُونَ فَاذْطَلَقَتْ  
فَالْيَوْمَ اعْلَمْتُ أَنِّي غَيْرُ قَالُونَ

• قَلْبَسٌ . بِثْرُ قَلْبَسٍ : كَثِيرَةُ الْمَاءِ (عَنْ كِرَاعٍ) .

• قَلْنَسٌ . قَلْنَسُ الشَّيْءِ : غَطَاؤُهُ وَسَتْرُهُ . وَالْقَلْنَسَةُ : أَنْ يَجْمَعَ الرَّجُلُ يَدَيْهِ فِي صَدْرِهِ وَيَقْرَأُ كَالْمُتَدَلِّلِ . وَالْقَلْنَسِيَّةُ : جَمْعُهَا قَلْنَسِيٌّ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ الْقَوْلُ فِيهَا فِي قَلْسٍ مُسْتَوْفَى .

• قَلَّةٌ . الْقَلَّةُ : لُقَّةٌ فِي الْقُرْوِ . وَقَلَّهَى وَقَلَّهِيًّا ، كِلَاهُمَا : مَوْضِعٌ .

• قَلْهَبٌ . اللَّيْثُ : الْقَلْهَبُ الْقَدِيمُ الضَّحْمُ مِنَ الرِّجَالِ .

\* قلهيس \* القلهيس : المَسِينُ مِنَ الحُمُرِ الوَحْشِيَّةِ . الأَزْهَرِيُّ : القَلْهَيْسَةُ مِنْ حُمُرِ الوَحْشِ الْمَسِيَّةِ .

\* قلهت \* قَلَهَتْ وَقَلَهَاتُ : مَوْضِعَانِ ، كَذَا حَكَاهُ أَهْلُ اللُّغَةِ فِي الرَّبَاعِيِّ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَارَاهُ وَهْمًا ، نَيْسٌ فِي الكَلَامِ فِعْلَالٌ إِلَّا مُضَاعَفًا غَيْرَ الحَزْعَالِ .

\* قلهدم \* القَلَهْدَمُ : القَصِيرُ . والقَلَهْدَمُ : البَحْرُ الكَثِيرُ المَاءِ . وَبَحْرُ قَلَهْدَمٍ : كَثِيرُ المَاءِ . الجَوْهَرِيُّ : القَلَهْدَمُ الحَافِي .

\* قلهزم \* التَّهْدِيبُ : القَلَهْزَمُ الرَّجُلُ المُرْتَبِعُ الجِسْمِ الَّذِي لَيْسَ يَفْرَحُ الرَّأْيَ وَلَا طَرِيرَ فِي المَنْطِقِ ، وَلَيْسَ مِنْ عَظْمِ رَأْسِهِ وَلَا صِغْرِهِ . وَيُقَالُ : بَلَّ هُوَ صَحْمُ الرَّأْسِ وَاللَّهْزَمَتَيْنِ . ابْنُ سَيِّدَةَ : القَلَهْزَمُ الصَّيْقُ الخُلُقِيُّ المِلْحَاحُ ، وَقِيلَ : هُوَ القَصِيرُ ، قَالَ عِيَّاصُ ابْنُ ذَرَّةَ :

وَمَا يَجْعَلُ السَّاطِي السُّبُوحَ عِنَانَهُ  
إِلَى المُنْجَحِ الجَاذِي الأَنُوحِ القَلَهْزَمِ  
المُنْجَحُ : المَائِلُ الخَلْفَةَ ، وَالجَاذِي الخُلُقُ :  
الَّذِي لَمْ يَطَّلْ خَلْفَهُ . وَالأَنُوحُ : القَصِيرُ مِنَ  
الخَيْلِ . قَالَ ابْنُ بَرِّى فِي مُحْتَصِرِ العَيْنِ :  
القَلَهْزَمُ الصَّيْقُ الخُلُقِيُّ ، وَقَالَ  
حَمِيدُ بْنُ نُورٍ :

جِلَادٌ نَخَاطَتُهَا الرِّعَاءُ فَاهْمِلَتْ  
وَالْفَنَ رَجَافًا جَرَاذَا قَلَهْزَمَا  
جِلَادٌ : غِلَاطٌ مِنَ الإِبِلِ ، وَجَرَاذٌ : شَدِيدُ  
الأَكْلِ ، وَرَجَافٌ : يَرْجِفُ رَأْسُهُ . وَقَلَهْزَمٌ :  
قَصِيرٌ غَلِيظٌ . وَامْرَأَةٌ قَلَهْزَمَةٌ : قَصِيرَةٌ جِدًّا .  
وَالقَلَهْزَمُ مِنَ الخَيْلِ : الجَعْدُ الخُلُقِيُّ .  
الأَصْمَعِيُّ : إِذَا صَغُرَ خَلْفُهُ وَجَعِدَ قِيلَ لَهُ  
قَلَهْزَمٌ ، وَنَحْوُ ذَلِكَ قَالَ اللَّيْثُ .

\* قلهم \* القَلَهْمُ : الفَرَجُ الوَاسِعُ . وَفِي  
الحَدِيثِ : أَنَّ قَوْمًا افْتَقَدُوا سِيحَابَ فَتَابَهُمْ ،

فَاتَهَمُوا امْرَأَةً ، فَجَاءَتْ عَجُوزٌ فَفَشَّتْ  
قَلَهْمَهَا أَيْ فَرَجَهَا ؛ التَّفْسِيرُ لِلهَرَوِيِّ فِي  
العَرَبِيِّينَ وَرَوَايَتُهُ قَلَهْمَهَا ، بِالقَافِ ،  
وَالْمَعْرُوفُ قَلَهْمَهَا ، بِالفَاءِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ . قَالَ  
ابْنُ الأَثِيرِ : وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ بِالفَاءِ ، وَقَدْ  
تَقَدَّمَ .  
وَقَلَهْمٌ : اسْمٌ . وَالقَلَهْمَةُ : السَّرْعَةُ .

\* قلهمس \* القَلَهْمَسُ : القَصِيرُ .

\* قلا \* ابْنُ الأَعْرَابِيِّ : القَلَا وَالقَلَا وَالقَلَاءُ  
المَقْلِيَّةُ . غَيْرُهُ : وَالقَلَى البُغْضُ ، فَإِنْ فَتَحَتْ  
القَافَ مَدَدَتْ ، تَقُولُ قَلَاهُ يَقْلِيهِ قَلَى  
وَقَلَاءُ ، وَيَقْلَاهُ لُغَةً طَبِيعِيٌّ ، وَأَنْشَدَ نَعْلَبٌ :  
أَيَّامٌ أُمُّ العَمْرِ لِأَقْلَاهَا  
وَلَوْ تَشَاءُ قَلْبَتْ عَيْنَاهَا  
فَادِرُ عَضْمِ الهَضْبِ لَو رَأَاهَا  
مَلَاحَةً وَبَهْجَةً زَهَاها  
قَالَ ابْنُ بَرِّى : شَاهِدٌ يَقْلِيهِ قَوْلُ أَبِي مُحَمَّدٍ  
الْفَقْعَسِيِّ :

يَقْلَى العَوَانِي وَالعَوَانِي تَقْلِيهِ  
وَشَاهِدٌ القَلَاءُ فِي المَصْدَرِ بِالمَدِّ قَوْلُ  
نُصَيْبٍ :  
عَلَيْكَ السَّلَامُ لَا مِلْتِ قَرِينَةً  
وَمَا لَكَ عِنْدِي إِنْ نَأَيْتِ قَلَاءُ  
ابْنُ سَيِّدَةَ : قَلَيْتُهُ قَلَى وَقَلَاءُ وَمَقْلِيَّةٌ  
أَبْغَضْتُهُ وَكْرِهْتُهُ غَايَةَ الكَرَاهَةِ فَتَرَكْتُهُ .  
وَحَكَى سَبْيُونُ : قَلَى يَقْلَى ، وَهُوَ نَادِرٌ ،  
شَبَّهُوا الأَلِيفَ بِالهَمْزَةِ ، وَهُوَ نَظَائِرٌ قَدْ حَكَاهَا  
كُلُّهَا أَوْ جَلَّهَا ، وَحَكَى ابْنُ جَنِّي قَلَاهُ وَقَلَيْتُهُ .  
قَالَ : وَأَرَى يَقْلَى إِنَّمَا هُوَ عَلَى قَلَى ،  
وَحَكَى ابْنُ الأَعْرَابِيِّ قَلَيْتُهُ فِي الهَجْرِ قَلَى ،  
مَكْسُورٌ مَقْصُورٌ ، وَحَكَى فِي البُغْضِ :  
قَلَيْتُهُ ، بِالنَّكْسَرِ ، أَقْلَاهُ عَلَى القِيَاسِ ،  
وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَنْهُ نَعْلَبٌ . وَتَقْلَى الشَّيْءُ :

بِغَضٍّ ؛ قَالَ ابْنُ هَرَمَةَ :  
فَأَصْبَحْتُ لِأَقْلَى الحَيَاةِ وَطُولِهَا  
أَخِيرًا وَقَدْ كَانَتْ إِلَى تَقَلَّتْ

الجَوْهَرِيُّ : وَتَقْلَى ، أَيْ تَبْغُضُ ؛ قَالَ  
كُثَيْبٌ :  
أَسْبَى بِنَا أَوْ أَحْسَى لِامْتَلَاةٍ  
لَدَيْنَا وَلَا مَقْلِيَّةٌ إِنْ تَقَلَّتْ  
خَاطِبَهَا ثُمَّ غَابَ .

وَفِي التَّنْزِيلِ العَرَبِيِّ : « مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ  
وَمَا قَلَى » ، قَالَ الفَرَّاءُ : تَرَلَّتْ فِي احْتِسَابِ  
الوَحْيِ عَنْ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللهِ ، ﷺ ،  
خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً ، فَقَالَ المُشْرِكُونَ : قَدْ  
وَدَّعَ مُحَمَّدًا رَبَّهُ وَقَلَاهُ التَّابِعُ الَّذِي يَكُونُ  
مَعَهُ ، فَاتَزَلَّ اللهُ تَعَالَى : « مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ  
وَمَا قَلَى » ، يُرِيدُ وَمَا قَلَاكَ ، فَالْقَلَيْتِ الكَافُ  
كَمَا تَقُولُ قَدْ أَعْطَيْتُكَ وَأَحْسَنْتُ ، مَعْنَاهُ  
أَحْسَنْتُ إِلَيْكَ ، فَيَكْفَى بِالكَافِ الأَوَّلِيِّ مِنْ  
إِعَادَةِ الأَخْرَى . الرَّجَّاحُ : مَعْنَاهُ لَمْ يَقْطَعْ  
الوَحْيَ عَنْكَ وَلَا أَبْغَضَكَ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي  
الدَّرْدَاءِ : وَجَدْتُ النَّاسَ اخْتَبَرْتَهُمْ ،  
القَلَى : البُغْضُ ، يَقُولُ : جَرَبِ النَّاسَ  
فَإِنَّكَ إِذَا جَرَبْتَهُمْ قَلَيْتَهُمْ وَتَرَكْتَهُمْ لِمَا يَظْهَرُ  
لَكَ مِنْ بَوَاطِنِ سَرَائِرِهِمْ ، لَفْظُهُ لَفْظُ الأَمْرِ  
وَمَعْنَاهُ الحَبْرُ ، أَيْ مِنْ جَرَبْتَهُمْ وَخَبَرْتَهُمْ  
أَبْغَضْتَهُمْ وَتَرَكْتَهُمْ ، وَالهَاءُ فِي تَقْلَهُ لِلسَّكْتِ ،  
وَمَعْنَى نَظَمِ الحَدِيثِ وَجَدْتُ النَّاسَ مَقُولًا  
فِيهِمْ هَذَا القَوْلَ ، وَقَدْ تَكَرَّرَ ذِكْرُ القَلَى فِي  
الحَدِيثِ .

وَقَلَى الشَّيْءُ قَلِيًا : أَنْضَجَهُ عَلَى  
المِقْلَاةِ . يُقَالُ : قَلَيْتُ اللَّحْمَ عَلَى المِقْلَى  
أَقْلِيهِ قَلِيًا إِذَا شَوَيْتَهُ حَتَّى تُنْضِجَهُ ، وَكَذَلِكَ  
الحَبُّ يَقْلَى عَلَى المِقْلَى . ابْنُ السَّكَيْتِ :  
يُقَالُ قَلَوْتُ البُرَّ والبُسْرَ ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ  
قَلَيْتُ ، وَلَا يَكُونُ فِي البُغْضِ إِلا قَلَيْتُ .  
الكِسَائِيُّ : قَلَيْتُ الحَبَّ عَلَى المِقْلَى  
وَقَلَوْتُهُ .

الجَوْهَرِيُّ : قَلَيْتُ السَّوِيْقَ وَاللَّحْمَ فَهُوَ  
مَقْلِيٌّ ، وَقَلَوْتُ فَهُوَ مَقْلُوقٌ ، لُغَةٌ .  
وَالمِقْلَاةُ وَالمِقْلَى : الَّذِي يُقْلَى عَلَيْهِ ،  
وَهُمَا مِقْلَيَانِ ، وَالجَمْعُ المِقَالَى . وَيُقَالُ  
لِلرَّجُلِ إِذَا أَقْلَقَهُ أَمْرُهُمْ قَاتَ لَيْلَةً سَاهِرًا :

بات يَتَقَلَّى أَي يَتَقَلَّبُ عَلَى فِرَاشِهِ كَأَنَّهُ عَلَى  
الْمِقْلَى . وَالْقَلِيَّةُ مِنَ الطَّعَامِ ، وَالْجَمْعُ  
قَلَابَا ، وَالْقَلِيَّةُ : مَرَقَةٌ تَتَّخَذُ مِنْ لُحْمِ  
الْجَزْوَرِ وَأَكْبَادِهَا . وَالْقَلَاءُ : الَّذِي حَرَفَتْهُ  
ذَلِكَ . وَالْقَلَاءُ : الَّذِي يَقْلَى الْبُرِّ لِلْبَيْعِ .  
وَالْقَلَاءَةُ ، مَمْدُودَةٌ : الْمَوْضِعُ الَّذِي تَتَّخَذُ  
فِيهِ الْمَقَالِي ، وَفِي التَّهْدِيبِ : الَّذِي تَتَّخَذُ فِيهِ  
مَقَالِي الْبُرِّ ، وَنَظِيرُهُ الْحَرَاصَةُ لِلْمَوْضِعِ الَّذِي  
يُطْبَخُ فِيهِ الْبُرُّ .

وَقَلَيْتُ الرَّجُلُ : صَرَبْتُ رَأْسَهُ .  
وَالْقَلِيُّ وَالْقَلِيَّةُ : حَبٌّ يُسَبَّبُ بِهِ  
الْعُضْفَرُ . وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : الْقَلِيُّ يَتَّخَذُ مِنْ  
الْحَمِضِ وَأَجُودُهُ مَا أُتَّخَذَ مِنَ الْحَرِضِ ،  
وَيَتَّخَذُ مِنْ أَطْرَافِ الرُّمْتِ وَذَلِكَ إِذَا  
اسْتَحْكَمَ فِي آخِرِ الصَّيْفِ وَاصْفَرَ وَأُورِسَ .  
اللَّيْثُ : يُقَالُ لِهَذَا الَّذِي يُغْسَلُ بِهِ الثَّيَابُ  
قَلِيٌّ ، وَهُوَ رَمَادُ الْغَضَا وَالرُّمْتِ بِحَرِّ رَطْبًا  
وَيُرْسُ بِالْمَاءِ فَيَنْعَقِدُ قَلِيًّا . الْجَوْهَرِيُّ : وَالْقَلِيُّ  
الَّذِي يَتَّخَذُ مِنَ الْأَشْنَانِ ، وَيُقَالُ فِيهِ الْقَلِيُّ  
أَيْضًا .

ابن سيدة : الْقَلَّةُ عَوْدٌ يُجَعَلُ فِي وَسْطِهِ  
حَبْلٌ ثُمَّ يَدْفَنُ وَيُجَعَلُ لِلْحَبْلِ كَيْفَةٌ فِيهَا  
عِيدَانُ ، فَإِذَا وَطِئَ الطَّبِيُّ عَلَيْهَا عَضَّتْ عَلَى  
أَطْرَافِ أَكَارِعِهِ . وَالْمِقْلَى : كَالْقَلَّةِ .  
وَالْقَلَّةُ وَالْمِقْلَى وَالْمِقْلَاءُ ، عَلَى مِثَالِ  
كُلِّهِ : عُودَانِ يَلْعَبُ بِهِمَا الصَّبِيَّانِ ، فَاَلْمِقْلَى  
الْعُودُ الْكَبِيرُ الَّذِي يُضْرَبُ بِهِ ، وَالْقَلَّةُ الْحَشِيشَةُ  
الصَّغِيرَةُ الَّتِي تُنْصَبُ وَهِيَ قَدْرُ ذِرَاعٍ . قَالَ  
الْأَزْهَرِيُّ : وَالْقَالِي الَّذِي يَلْعَبُ بِضَرْبِ الْقَلَّةِ  
بِالْمِقْلَى . قَالَ ابْنُ بَرِّي : شَاهِدُ الْمِقْلَاءِ قَوْلُ  
أَمْرِئِ الْقَيْسِ :

فَأَصْدَرَهَا تَعْلُو النَّجَادَ عَشِيَّةً  
أَقْبُ كَمِقْلَاءِ الْوَلِيدِ خَمِيصُ  
وَالْجَمْعُ قَلَاتٌ وَقَلُونٌ وَقَلُونٌ عَلَى مَا يَكْتُرُ فِي  
أَوَّلِ هَذَا النَّحْوِ مِنَ التَّعْبِيرِ ، وَأَنْشَدَ الْفَرَّاءُ :  
مِثْلَ الْمَقَالِي صَرَبْتُ قَلِيئَهَا  
قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : جَعَلَ الثُّونَ كَالْأَصْلِيَّةِ  
فَرَفَعَهَا ، وَذَلِكَ عَلَى التَّوَهُّمِ ، وَوَجْهٌ

الكلام فَحُ الثُّونَ لِأَنَّهَا نُونُ الْجَمْعِ :  
وَتَقُولُ : قَلَوْتُ الْقَلَّةَ أَقْلُو قَلَوًّا ، وَقَلَيْتُ أَقْلَى  
قَلِيًّا لَعْنَةً ، وَأَصْلُهَا قَلَوٌ ، وَالْهَاءُ عِيْضٌ ،  
وَكَانَ الْفَرَّاءُ يَقُولُ : إِنَّمَا ضَمُّ أَوَّلِهَا لِإِدْلَالِ عَلَى  
الْوَاوِ ، وَالْجَمْعُ قَلَاتٌ وَقَلُونٌ وَقَلُونٌ ، يَكْتَسِرُ  
الْقَافُ .

وَقَلَا بِهَا قَلَوًّا وَقَلَاها : رَمَى ؛ قَالَ ابْنُ  
مُقْبِلٍ :

كَأَنَّ نَزْوًا فِرَاحَ الْهَامِ بَيْنَهُمْ  
نَزْوُ الْقَلَاتِ زَهَاها قَالَ قَالِينَا  
أَرَادَ قَلَوُ قَالِينَا فَقَلَّبَ تَغْيِيرَ الْبِنَاءِ لِلْقَلْبِ ، كَمَا  
قَالُوا لَهُ جَاءَ عِنْدَ السُّلْطَانِ ، وَهُوَ مِنَ الْوَجْهِ ،  
فَقَلَّبُوا فَعَلًا إِلَى فَعَلٍ لِأَنَّ الْقَلْبَ مِمَّا قَدْ يُعْبَرُ  
بِالْبِنَاءِ ، فَافْتَهَمَ .

وَقَالَ الْأَضْمَعِيُّ : الْقَالُ هُوَ الْمِقْلَاءُ ،  
وَالْقَالُونَ الَّذِينَ يَلْعَبُونَ بِهَا ، يُقَالُ مِنْهُ قَلَوْتُ  
أَقْلُو . وَقَلَوْتُ بِالْقَلَّةِ وَالْكُرَّةِ : صَرَبْتُ .  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَلِيُّ الْقَصِيرَةُ مِنَ  
الْجَوَارِي . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَذَا فَعْلَى مِنْ  
الْأَقْلِ وَالْقَلِيَّةِ .

قَلَا الْإِيْلَ قَلَوًّا : سَاقَهَا سَوْقًا شَدِيدًا .  
وَقَلَا الْعَبْرَ أَنَّهُ يَقْلُوها قَلَوًّا : شَلَّها وَطَرَدَهَا  
وَسَاقَهَا .

التَّهْدِيبُ : يُقَالُ قَلَا الْعَبْرَ عَانَتْهُ يَقْلُوها  
وَكَسَّأها وَشَحَنَتْها وَشَدَّرَهَا إِذَا طَرَدَهَا ؛ قَالَ  
ذُو الرُّمَّةِ :

يَقْلُو نَحَائِصَ أَشْبَاهَا مُحْمَلَجَةً  
وَرَقَّ السَّرَابِيلُ فِي الْوَانِيها خَطْبُ  
وَالْقَلَوُ : الْحِمَارُ الْخَفِيفُ ، وَقِيلَ : هُوَ  
الْجَحْشُ الْفَتِيُّ ، زَادَ الْأَزْهَرِيُّ : الَّذِي قَدَّ  
أَرْكَبَ وَحَمَلَ ، وَالْأُنْثَى قَلَوَةٌ ، وَكُلُّ شَدِيدِ  
السَّوْقِ قَلَوٌ ، وَقِيلَ : الْقَلَوُ الْخَفِيفُ مِنْ كُلِّ  
شَيْءٍ ، وَالْقَلَوَةُ الدَّابَّةُ تَتَقَدَّمُ بِصَاحِبِها ، وَقَدَّ  
قَلَّتْ بِهِ وَأَقْلَوْتُ .

اللَّيْثُ : يُقَالُ الدَّابَّةُ تَقْلُو بِصَاحِبِها قَلَوًّا ،  
وَهُوَ تَقَدُّبُها بِهِ فِي السَّيْرِ فِي سُرْعَةٍ . يُقَالُ :  
جَاءَ يَقْلُو بِهِ حِمَارُهُ . وَقَلَّتِ النَّاقَةُ بِرَاكِبِها قَلَوًّا  
إِذَا تَقَدَّمَتْ بِهِ .

وَأَقْلَوَى الْقَوْمَ : رَحَلُوا ، وَكَذَلِكَ الرَّجُلُ  
(كِلَاهُمَا عَنِ اللَّحْيَانِي) . وَأَقْلَوَى فِي  
الْجَبَلِ : صَعِدَ أَعْلَاهُ فَاشْرَفَ . وَكُلُّ  
مَا عُلُوَّتْ ظَهْرُهُ فَقَدَّ أَقْلَوَيْتُهُ ، وَهَذَا نَادِرٌ ،  
لِأَنَّ لَانْتِزَاعَ أَفْوَعَلٍ مُتَعَدِّبَةً إِلَّا اعْرُورَى  
وَأَحْلَوَى . وَأَقْلَوَى الطَّائِرُ : وَقَعَ عَلَى أَعْلَى  
الشَّجَرَةِ (هَدِيو عَنِ اللَّحْيَانِي) . وَالْقَلَوَى :  
الطَّائِرُ إِذَا ارْتَفَعَ فِي طَيْرَانِهِ . وَأَقْلَوَى أَي  
ارْتَفَعَ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : أَنْكَرَ الْمُهَلْبِيُّ وَغَيْرُهُ  
قَلَوَى ، قَالَ : وَلَا يُقَالُ إِلَّا مُقْلَوَى فِي  
الطَّائِرِ ، مِثْلُ مُحْلَوَى . وَقَالَ أَبُو الطَّيِّبِ :  
أَخْطَأَ مَنْ رَدَّ عَلَى الْفَرَّاءِ قَلَوَى ؛ وَأَنْشَدَ  
لِحُمَيْدِ بْنِ تُوَيْرِ يَصِفُ قَطًّا :

وَقَنَّ بِجَوْفِ الْمَاءِ ثُمَّ تَصَوَّبَتْ  
بَيْنَ قَلَوَلَةِ الْعُدُوِّ ضَرْبُ  
ابْنِ سَيْدَةَ : قَالَ أَبُو عَيْبَةَ : قَلَوَى  
الطَّائِرُ جَعَلَهُ عَلِمًا أَوْ كَالْعَلَمِ فَأَخْطَأَ .  
وَالْمُقْلَوَى : الْمُسْتَوْفِرُ الْمُتَجَافِي .  
وَالْمُقْلَوَى : الْمُنْكَمِشُ ؛ قَالَ :

قَدَّ عَجَبَتْ مِنِّي وَمِنْ يُعْلِيَا  
لَمَّا رَأَيْتِي خَلَقًا مُقْلَوِيَا  
وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي هُنَا لِيذِي الرُّمَّةِ :

وَأَقْلَوَى عَلَى عُوْدِهِ الْجَحْلُ  
وَفِي الْحَدِيثِ : لَوْرَأَيْتَ ابْنَ عُمَرَ سَاجِدًا  
لرَأَيْتَهُ مُقْلَوِيًا ؛ هُوَ الْمُتَجَافِي الْمُسْتَوْفِرُ ؛  
وَقِيلَ : هُوَ مَنْ يَتَقَلَّى عَلَى فِرَاشِهِ ، أَيْ  
يَتَمَلَّمُ وَلَا يَسْتَعِيرُ ؛ قَالَ أَبُو عَيْبَةَ : وَبَعْضُ  
الْمُحَدِّثِينَ كَانَ يُفَسِّرُ مُقْلَوِيًا كَأَنَّهُ عَلَى مِقْلَى ،  
قَالَ : وَلَيْسَ هَذَا بِشَيْءٍ ، إِنَّمَا هُوَ مِنَ  
التَّجَافِي فِي الشُّجُودِ . وَيُقَالُ : أَقْلَوَى الرَّجُلُ  
فِي أَمْرِهِ إِذَا أَنْكَمَشَ ، وَأَقْلَوَلْتُ الْحُمْرُ فِي  
سُرْعَتِها ؛ وَأَنْشَدَ الْأَحْمَرُ لِلْفَرَزْدَقِ :

تَقُولُ إِذَا أَقْلَوَى عَلَيْها وَأَقْرَدَتْ :  
الْأَهْلُ أَخُو عَيْشٍ لِيذِي بِدَائِمِ ؟  
قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هَذَا كَانَ يَنْبئُ بِها  
فَانْقَضَتْ شَهْوَتُهُ قَبْلَ انْقِضَاءِ شَهْوَتِها ،  
وَأَقْرَدَتْ : ذَلَّتْ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : أَدْخَلَ  
الْبَاءَ فِي خَيْرِ الْمُبْتَدَأِ حَمَلًا عَلَى مَعْنَى النَّفْيِ ،

كَانَهُ قَالَ مَا أَخُو عَيْشٍ لَدِيدٌ بِدَائِمٍ ؛ قَالَ :  
وَمَثَلُهُ قَوْلُ الْآخِرِ :

فَاذْهَبْ فَأَيُّ فِتْيٍ فِي النَّاسِ أَحْرَزَهُ  
مِنْ يَوْمِهِ ظَلَمَ دَعَجٌ وَلَا جَبَلُ ؟  
وَعَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى :  
« أَوْ لَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ  
وَالْأَرْضَ بِقَادِرٍ » ؛ وَمِنْ هَذَا قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ  
أَيْضًا :

أَنَا الضَّامِنُ الْحَانِي عَلَيْهِمْ وَإِنَّمَا  
يُدَافِعُ عَنِ أَحْسَابِهِمْ أَنَا أَوْ مِثْلِي  
وَالْمَعْنَى مَا يُدَافِعُ عَنِ أَحْسَابِهِمْ إِلَّا أَنَا ؛  
وَقَوْلُهُ :

سَمِعَنُ غِنَاءَ بَعْدَمَا بَعَثْنَا نَوْمَةَ  
مِنَ اللَّيْلِ فَاقْتَوْلَيْنَ فَوْقَ الْمُضَاجِعِ (١)  
يَجُوزُ أَدُّ بَكُونٍ مَعْنَاهُ خَفَضْنَ لَصَوْتِهِ وَقَلْبَنَ ،  
قِرَالَ عَنَّهُنَّ نَوْمَهُنَّ وَاسْتِثْقَالَهُنَّ عَلَى  
الْأَرْضِ ، وَبِهَذَا يُعْلَمُ أَنَّ لَامَ أَقْلَوَيْتِ وَأَوْ  
لَا يَاءَ ؛ وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو فِي قَوْلِ الطَّرْمَاحِ :  
حَوَائِمُ يَتَخَذْنَ الْغَيْبَ رِفْهًا  
إِذَا أَقْلَوَيْنَ بِالْقُرْبِ الْبَطِينِ  
أَقْلَوَيْنَ أَي ذَهَبْنَ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَلَى رُؤُوسُ الْجِبَالِ ،  
وَالْقَلَى هَامَاتُ الرُّجَالِ ، وَالْقَلَى جَمْعُ الْقَلَّةِ  
الَّتِي يُلْعَبُ بِهَا . وَقَالَ الشَّيْخُ فِي الْجَمَلِيِّ قَلَوًا ،  
وَهَذِهِ الْكَلِمَةُ بَائِثَةٌ وَوَاوِيَةٌ .

وَقَلَوْتُ الرَّجُلَ : شَيْئُهُ ، لَعْنَةٌ فِي قَلْبَيْهِ .  
وَالْقَلَوُ : الَّذِي يَسْتَعْمِلُهُ الصَّبَاغُ فِي الْمَضْمَرِ ،  
وَهُوَ يَأْتِي أَيْضًا لِأَنَّ الْقَلَى فِيهِ لَعْنَةٌ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي حَدِيثِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ : لَمَّا صَالَحَ نَصَارَى أَهْلِ الشَّامِ كَتَبُوا لَهُ  
كِتَابًا : إِنَّا لَا نَحْدِثُ فِي مَدِينَتِنَا كَيْسِيَّةً  
وَلَا قَلِيَّةً ، وَلَا نَخْرُجُ سَعَانِينَ وَلَا بَاعُونًا ،  
الْقَلِيَّةُ : كَالصَّوْمَعَةِ ، قَالَ : كَذَا وَرَدَّتْ ،  
وَاسْمُهَا عِنْدَ النَّصَارَى الْقَلَابِيَّةُ ، وَهِيَ تَعْرِبُ  
كَلَادَةً ، وَهِيَ مِنْ بُيُوتِ عِبَادَتِهِمْ .

وَقَالِي قَلَا : مَوْضِعٌ ؛ قَالَ سَبْيَوِيُّ : هُوَ

(١) قوله : « غناء » كذا بالأصل والمحكم ،  
والذي في الأساس غنالي ، بياء المنكلم .

بِمَثَلِهِ خَمْسَةَ عَشَرَ ؛ قَالَ :

سُصْبِحُ فَوْقِي أَقْتَمُ الرَّيْشِ وَاقِعًا

يُقَالِي قَلَا أَوْ مِثْنُ وَرَاءَ ذَبِيلِ  
وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ يُصَيِّفُ فَيْتُونَ . الْجَوْهَرِيُّ :  
قَالِي قَلَا اسْمَانِ جُمَلًا وَاحِدًا ؛ قَالَ ابْنُ  
السَّرَاجِ : بُنِيَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى الْوَقْفِ  
لَأَنَّهُمْ كَرِهُوا الْفَتْحَةَ فِي الْيَاءِ وَالْأَيْفِ .

• قَمَاءٌ : قَمَاءُ الرَّجُلِ وَغَيْرُهُ ، وَمَوْ قَمَاءٌ وَقَمَاءَةٌ  
وَقَمَاءَةٌ ، لَا يُعْتَى بِقَمَاءٍ هُنَا الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ  
الْبَثَّةُ : ذَلٌّ وَصَغْرٌ وَصَارَ قَمِيئًا . وَرَجُلٌ  
قَمِيئٌ : ذَلِيلٌ عَلَى فَعِيلٍ ، وَالْجَمْعُ قَمَاءَةٌ  
وَقَمَاءَةٌ ، الْأَخِيرَةُ جَمْعٌ عَرَبِيٌّ ، وَالْأُنثَى  
قَمِيئَةٌ .

وَأَقْمَاءَةٌ : صَعْرَةٌ وَذَلَّةٌ .  
وَالصَّاعِرُ الْقَمِيئُ يُصَعِّرُ بِذَلِكَ ، وَإِنْ  
لَمْ يَكُنْ قَصِيرًا . وَأَقْمَيْتُ الرَّجُلَ إِذَا ذَلَّلْتَهُ .  
وَقَمَاتِ الْمَرْأَةُ قَمَاءَةٌ ، مَمْدُودٌ : صَعْرٌ  
جِسْمُهَا . وَقَمَاتِ الْمَاشِيَةُ تَقْمَأُ قَمُوءًا وَقَمُوءَةً  
وَقَمْنَا ، وَقَمُوتٌ قَمَاءَةٌ وَقَمَاءَةٌ وَقَمْنَا ،  
وَأَقْمَاتٌ : سَمِيئَةٌ . وَأَقْمَأُ الْقَوْمَ : سَمَيْتُ  
إِيْلَهُمْ . التَّهْدِيدُ : قَمَاتٌ تَقْمَأُ ، فِيهِ  
قَامِيَّةٌ : امْتَلَأَتْ سَمْنَا ، وَأَنْشَدَ الْبَاهِلِيُّ :

وَجَرِدٌ طَارَ بَاطِلُهَا نَسِيْلًا  
وَأَحْدَثَ قَمُوءًا شَعْرًا قِصَارًا  
وَأَقْمَانِي الشَّيْءُ : أَعْجَبَنِي . أَبُو زَيْدٍ :  
هَذَا زَمَانٌ تَقْمَأُ فِيهِ الْإِبِلُ ، أَي يَحْسُنُ وَبِرَّهَا  
وَتَسْمَنُ . وَقَمَاتِ الْإِبِلِ بِالْمَكَانِ : أَقَامَتْ بِهِ  
وَأَعْجَبَهَا حِصْبُهُ وَسَمَيْتُ فِيهِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، كَانَ  
يَقْمَأُ إِلَى مَثَلِ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ،  
كثيرًا ، أَي يَدْخُلُ . وَقَمَاتِ بِالْمَكَانِ قَمْنَا :  
دَخَلْتُهُ وَأَقْبَمْتُ بِهِ . قَالَ الرَّمَحْشَرِيُّ : وَمِنْهُ  
أَقْمَأَ الشَّيْءُ إِذَا جَمَعَهُ .

وَالْقَمَاءُ : الْمَكَانُ الَّذِي يُقِيمُ فِيهِ النَّاقَةُ  
وَالْبَعِيرُ حَتَّى يَسْمَنَا ، وَكَذَلِكَ الْمَرْأَةُ  
وَالرَّجُلُ . وَيُقَالُ قَمَاتِ الْمَاشِيَةَ بِمَكَانٍ كَذَا  
حَتَّى سَمَيْتُ .

وَالْقَمَاءَةُ : الْمَكَانُ الَّذِي لَا تَطْلُعُ عَلَيْهِ  
الشَّمْسُ ، وَجَمْعُهَا الْقَمَاءُ . وَيُقَالُ :  
الْمَقْمَاءَةُ وَالْمَقْمُوءَةُ ، وَهِيَ الْمَقْمَاءَةُ وَالْمَقْمُوءَةُ .  
أَبُو عَمْرٍو : الْمَقْمَاءَةُ وَالْمَقْمُوءَةُ : الْمَكَانُ الَّذِي  
لَا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ . وَقَالَ غَيْرُهُ : مَقْمَاءَةٌ ،  
بِغَيْرِ هَمْزٍ .

وَأَنَّهُمْ لَفِي قَمَاءٍ وَقَمَاءَةٍ عَلَى مِثَالِ قُمْعَةٍ ،  
أَي حِصْبٍ وَدَعْوَةٍ .

وَقَمَاءُ الشَّيْءِ : أَخَذَ حِيَارَهُ ، حَكَاهُ  
تَعَلَّبُ ، وَأَنْشَدَ لَابِنِ مُقْبِلٍ :

لَقَدْ قَضَيْتُ فَلَا تَسْتَهْزِئْنَا سَهْمًا  
مِمَّا تَقْمَأْتُهُ مِنْ لَدَوِّ وَطَرِي  
وَقِيلَ : تَقْمَأْتُهُ : جَمَعْتَهُ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ .  
وَمَا قَامَتْهُمْ الْأَرْضُ : وَافَقَتْهُمْ ،  
وَالْأَعْرَفُ تَرَكَ الْهَمْزَ .

وَعَمْرٍو بِنِ قَمِيئَةٍ : الشَّاعِرُ ، عَلَى فَعِيلَةٍ .  
الْأَضْمِيُّ : مَا يُقَامِي الشَّيْءُ ، وَمَا  
يُقَامِي أَي مَا يُوَافِقُنِي ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَهْزُرُ  
يُقَامِي . وَقَمَاتُ الْمَكَانِ تَقْمُوءًا أَي  
وَافَقُنِي ، فَأَقَمْتُ فِيهِ .

• قَمِئَلٌ : الْقَمِيئَلُ : الْقَبِيحُ الْمِشِيَّةُ ؛ وَأَنْشَدَ  
ابْنُ بَرِّى لِمَالِكِ بْنِ مَرْدَاسٍ :

وَبَلِّكَ يَا عَادِيُ بَكِي رَحُولًا !  
عَبْدُكُمْ الْفَيَادَةُ الْقَمِيئَلَا (١)

• قَمَجْرُهُ الْمُقْمَجْرُ : الْقَوَاسُ ، فَارِسِيٌّ  
مُعْرَبٌ ؛ قَالَ أَبُو الْأَخْزَرِ الْحِمَازِيُّ ، وَاسْمُهُ  
قَمِيئَةُ ، وَوَصَفَ الْمَطَابَا :

وَقَدْ أَقْلَنَّا الْمَطَابَا الضَّمْرَ  
مِثْلَ الْقَيْسِي عَاجَهَا الْمُقْمَجْرُ  
شَبَّ ظُهُورُ إِيلِهِ بَعْدَ دُوبِ السَّمْرِ بِالْقَيْسِي فِي  
تَقْوِسِهَا وَأَنْجَانِيهَا . وَعَاجِهَا بِمَعْنَى عَوَجِهَا .  
قَالَ : وَهُوَ الْقَمْتَجْرُ أَيْضًا ، وَأَصْلُهُ بِالْفَارِسِيَّةِ  
كَمَا نَكَرَ .

قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : وَالْقَمَجْرَةُ رَصْفٌ

(٢) قوله : « وبللك يا عادي إلخ » هكذا في  
الأصل .

بِقَوْلٍ : إِذَا فُتِحَ رَأْسُ الحُبِّ مِنْ حِجَابِ  
 الحَبْرِ العَيْقِيَّةِ رَأَيْتَ عَلَيْهَا بَيَاضاً يَتَغَشَّاهَا مِثْلَ  
 الدَّرْبِرَةِ ؛ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : لَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ  
 الشُّعْرَاءِ ذَكَرَ القُمَّحَانَ عِوَجَ النَّابِغَةِ ؛ قَالَ :  
 وَكَانَ النَّابِغَةُ بَأْتَى المَدِينَةِ وَيُسْتَدُّ بِهَا النَّاسَ  
 وَيَسْمَعُ مِنْهُمْ ، وَكَانَتْ بِالمَدِينَةِ جَمَاعَةٌ  
 الشُّعْرَاءِ ؛ قَالَ : وَهَدِيَهُ رِوَايَةُ البَصْرِيِّينَ ،  
 وَرَوَاهُ غَيْرُهُمْ عَلَيْهِ بَيْسُ القُمَّحَانِ .

وَتَمَّحَ الشَّرَابُ : كَرِهَهُ لِإِكْتِنَانِ مِنْهُ  
 أَوْ عِيَاةً لَهُ أَوْ قِلَّةِ نُفْلٍ فِي جَوْفِهِ أَوْ لِمَرَضٍ .  
 وَالقَامِغُ : الكَارَةُ لِلْمَاءِ لِأَيِّ عِلَّةٍ كَانَتْ .  
 الجَوْهَرِيُّ : وَقَمَحَ البَعِيرُ ، بِالفَتْحِ ،  
 قُمُوحًا ، وَقَامَحَ : إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ عِنْدَ  
 الحَوْضِ وَامْتَنَعَ مِنَ الشَّرْبِ ، فَهُوَ بَعِيرٌ  
 قَامِغٌ .

يُقَالُ : شَرِبَ قَمَّحًا وَانْقَمَحَ بِمَعْنَى ،  
 إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ وَتَرَكَ الشَّرْبَ رِبًا .  
 وَقَدْ قَامَحَتْ إِلَيْكَ إِذَا وَرَدَتْ وَلَمْ تَشْرَبْ  
 وَرَفَعَتْ رُؤُوسَهَا مِنْ دَاءٍ يَكُونُ بِهَا أَوْ بَرْدٍ ،  
 وَهِيَ إِيلٌ مُقَامِغَةٌ ؛ أَبُو زَيْدٍ : تَمَّحَ فُلَانٌ  
 مِنَ المَاءِ إِذَا شَرِبَ المَاءَ وَهُوَ مُتَكَارِهٌ ؛ وَنَاقَةٌ  
 مُقَامِغٌ ، بِعِوَجِ هَاءٍ ، مِنْ إِيلٍ قَامِحٍ ، عَلَى  
 طَرِحِ الرَّائِدِ ؛ قَالَ بَشْرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ يَذْكُرُ  
 سَفِينَةَ وَرُكْبَانَهَا :

وَنَحْنُ عَلَى جَوَانِبِهَا قُمُودٌ  
 نَعُضُّ الطَّرْفَ كَالِإِيلِ القَاهِجِ  
 وَالاسْمُ القُمَّاحُ . وَالقَامِغُ وَالمُقَامِغُ  
 أَيْضًا مِنَ الإِيلِ : الَّذِي اشْتَدَّ عَطَشُهُ حَتَّى قَتَرَ  
 لِذَلِكَ قُمُورًا شَدِيدًا . وَذَكَرَ الأَزْهَرِيُّ فِي  
 تَرْجَمَةِ حَمَمِ الإِيلِ : إِذَا أَكَلَتِ التَّوَى أَخَذَهَا  
 الحُمَامُ وَالقَاهِجُ ؛ فَأَمَّا القَاهِجُ فَإِنَّهُ يَأْخُذُهَا  
 السَّلَاحُ وَيُدْهِبُ طَرِقَهَا وَرَسَلَهَا وَنَسَلَهَا ؛  
 وَأَمَّا الحُمَامُ فَقَدْ ذَكَرَ فِي بَابِهِ .  
 وَشَهْرًا قِمَاحٍ وَقُمَّاحٍ : شَهْرًا  
 الكَانُونِ ، لِأَنَّهَا يُكْرَهُ فِيهَا شَرْبُ المَاءِ  
 إِلا عَلَى نُفْلٍ ؛ قَالَ مالِكُ بْنُ خَالِدٍ الهَدَلِيُّ :  
 قَتَى مَا ابْنُ الأَعْرَجِ إِذَا شَتُونَا  
 وَحُبُّ الرِّادُ فِي شَهْرِ قِمَاحٍ

وَبِرْوَى : قُمَّاحُ ، وَهِيَ لَعْنَانٌ ، وَقِيلَ : سُمِّيَا  
 بِذَلِكَ لِأَنَّ الإِيلَ فِيهَا قُمَّاحٌ عَنِ المَاءِ  
 فَلَا تَشْرَبُهُ ؛ الأَزْهَرِيُّ : هِيَ أَشَدُّ الشَّيْءِ بَرْدًا ،  
 سُمِّيَا شَهْرِي قُمَّاحٍ لِكَرَاهَةِ كُلِّ ذِي كَبِدٍ  
 شَرِبَ المَاءَ فِيهَا ، وَلِأَنَّ الإِيلَ لَا تَشْرَبُ فِيهَا  
 إِلا تَعْدِيرًا ؛ قَالَ شَمِيرٌ : يُقَالُ لِشَهْرِي  
 قِمَاحٍ : شَيْبَانٌ وَيَلْحَانٌ ؛ قَالَ الجَوْهَرِيُّ :  
 سُمِّيَا شَهْرِي قُمَّاحٍ لِأَنَّ الإِيلَ إِذَا وَرَدَتْ  
 إِذَاهَا بَرْدُ المَاءِ فَقَامَحَتْ .  
 وَبَعِيرٌ مُقَمَّحٌ : لَا يَكَادُ يَرْفَعُ بَصْرَهُ .  
 وَالمُقَمَّحُ : الدَّلِيلُ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « فَبِهِ  
 إِلَى الأَذْقَانِ فَهَمُّ مُقَمَّحُونَ » ؛ أَي خَاشِعُونَ  
 أَوْلَاءَ لَا يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ . وَالمُقَمَّحُ :  
 الرَّافِعُ رَأْسَهُ لَا يَكَادُ يَضَعُهُ ، فَكَانَهُ ضِدًّا .  
 وَالإِقْمَاحُ : رَفَعُ الرِّاسِ وَغَضُّ البَصْرِ ؛  
 يُقَالُ : أَقْمَحَهُ العُلُّ إِذَا تَرَكَ رَأْسَهُ مَرْفُوعًا مِنْ  
 ضَيْقِهِ .  
 قَالَ الأَزْهَرِيُّ : قَالَ اللَّيْثُ : القَامِغُ  
 وَالمُقَامِغُ مِنَ الإِيلِ الَّذِي اشْتَدَّ عَطَشُهُ حَتَّى  
 قَتَرَ . وَبَعِيرٌ مُقَمَّحٌ ، وَقَدْ قَمَّحَ يَقْمَحُ مِنْ شِدَّةِ  
 العَطَشِ قُمُوحًا ، وَأَقْمَحَهُ العَطَشُ ، فَهُوَ  
 مُقَمَّحٌ . قَالَ اللهُ تَعَالَى : « فَبِهِ إِلَى الأَذْقَانِ  
 فَهَمُّ مُقَمَّحُونَ » . خَاشِعُونَ لَا يَرْفَعُونَ  
 أَبْصَارَهُمْ ؛ قَالَ الأَزْهَرِيُّ : كُلُّ مَا قَالَهُ  
 اللَّيْثُ فِي تَفْسِيرِ القَامِغِ وَالمُقَامِغِ ، وَفِي  
 تَفْسِيرِ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : « فَهَمُّ مُقَمَّحُونَ » فَهُوَ  
 خَطَأٌ ، وَأَهْلُ العَرَبِيَّةِ وَالتَّفْسِيرُ عَلَى غَيْرِهِ .  
 فَأَمَّا المُقَامِغُ فَإِنَّهُ رَوَى عَنِ الأَصْمَعِيِّ أَنَّهُ  
 قَالَ : بَعِيرٌ مُقَامِغٌ وَكَذَلِكَ النَّاقَةُ ، بِعِوَجِ  
 هَاءٍ ، إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ عَنِ الحَوْضِ  
 وَلَمْ يَشْرَبْ ، قَالَ : وَجَمَعَهُ قَاهِجٌ ، وَأَنشَدَ  
 بَيْتَ بَشْرٍ يَذْكُرُ السَّفِينَةَ وَرُكْبَانَهَا ؛ وَقَالَ  
 أَبُو عُبَيْدٍ : قَمَّحَ البَعِيرُ يَقْمَحُ قُمُوحًا ، وَقَمَّةً  
 يَقْمَهُ قُمُوحًا إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ وَلَمْ يَشْرَبِ المَاءَ ؛  
 وَرَوَى عَنِ الأَصْمَعِيِّ أَنَّهُ قَالَ : التَّمَّحُ كَرَاهَةُ  
 الشَّرْبِ .  
 قَالَ : وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : « فَهَمُّ  
 مُقَمَّحُونَ » ؛ فَإِنَّ سَلَمَةَ رَوَى عَنِ القَرَاءِ أَنَّهُ

بِالعَمَبِ وَالعِرَاءِ عَلَى القَوْسِ إِذَا خِيفَ عَلَيْهَا  
 أَنْ تَضَعَفَ سِيَانُهَا ، وَقَدْ قَمَّجَرُوا عَلَيْهَا .  
 وَيُقَالُ فِي تَرْجَمَةِ عَمَجَرٍ : العِمَجَارُ شَيْءٌ  
 يُصْنَعُ عَلَى القَوْسِ مِنْ وَهْيِ بِهَا ، وَهِيَ عِرَاءٌ  
 وَجِلْدٌ ، وَرَوَاهُ ثَعْلَبٌ عَنِ ابْنِ الأَعْرَابِيِّ :  
 قِمَجَارٌ ، بِالقَافِ . التَّهْدِيبُ : الأَصْمَعِيُّ :  
 يُقَالُ لِغِلَافِ السَّكِينِ القِمَجَارُ . قَالَ  
 ابْنُ سِيَدِهِ : وَقَدْ جَرَى المُقَمَّجَرُ فِي كَلَامِ  
 العَرَبِ ؛ وَقَالَ مَرَّةً : القَمَجَرَةُ إِلبَاسٌ طُهورِ  
 السَّيِّئِينَ العَمَبِ لِيَتَغَطَّى الشَّعْتُ الَّذِي يَخْذُثُ  
 فِيهَا إِذَا حَيَّتَا ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

قح . القَمَحُ : البُرُّ حِينَ يَجْرِي الدَّقِيقُ فِي  
 السُّبُلِ ؛ وَقِيلَ : مِنْ لَدُنِ الإِنْصَاجِ إِلَى  
 الإِكْتِنَانِ ؛ وَقَدْ أَقْمَحَ السُّبُلُ . الأَزْهَرِيُّ :  
 إِذَا جَرَى الدَّقِيقُ فِي السُّبُلِ تَقُولُ قَدْ جَرَى  
 القَمَحُ فِي السُّبُلِ ، وَقَدْ أَقْمَحَ البُرُّ . قَالَ  
 الأَزْهَرِيُّ : وَقَدْ أَنْصَجَ وَنَضِجَ . وَالقَمَّحُ :  
 لَعْنَةٌ شَامِيَّةٌ ، وَأَهْلُ الحِجَازِ قَدْ تَكَلَّمُوا بِهَا .  
 وَفِي الحَدِيثِ : فَرَضَ رَسُولُ اللهِ ، ﷺ ،  
 زَكَاةَ الفِطْرِ صَاعًا مِنْ بُرٍّ أَوْ صَاعًا مِنْ قَمَّحٍ ؛  
 البُرُّ وَالقَمَّحُ : هُمَا الحِنْطَةُ ، وَأَوَّلُ الشُّكِّ مِنَ  
 الرَّوِيِّ ، لِلاِلتِحَاقِ ؛ وَقَدْ تَكَرَّرَ ذِكْرُ القَمَّحِ  
 فِي الحَدِيثِ . وَالقَمِيحَةُ : الجَوَارِشُ .  
 وَالقَمَّحُ مُضَدُّ قَمِيحَتِ السَّوِيْقِ .  
 وَقَمِيحُ الشَّيْءِ وَالسَّوِيْقُ وَأَقْمَحَهُ : سَفَّهُ .  
 وَأَقْمَحَهُ أَيْضًا : أَخَذَهُ فِي رَاحِيهِ فَلَطَمَهُ .  
 وَالإِفْتِاحُ : أَخَذَ الشَّيْءَ فِي رَاحِيَتِكَ ثُمَّ  
 تَقَمَّحْتَهُ فِي فَيْكِ ، وَالاسْمُ القُمَّحَةُ كَالقَلَمَةِ .  
 وَالقُمَّحَةُ : مَا مَلَأَ فَمَكَ مِنَ المَاءِ .  
 وَالقَمِيحَةُ : السَّقُوفُ مِنَ السَّوِيْقِ  
 وَغَيْرِهِ .

وَالقُمَّحَةُ وَالقُمَّحَانُ وَالقُمَّحَانُ :  
 الدَّرْبِرَةُ ؛ وَقِيلَ : الرِّعْفَرَانُ ؛ وَقِيلَ :  
 الوَرَسُ ؛ وَقِيلَ : زَبَدُ الحَمْرِ ؛ وَقِيلَ :  
 طِيبٌ ؛ قَالَ النَّابِغَةُ :  
 إِذَا فَضَّتْ خَوَاتِمَهُ عِلَاهُ  
 بَيْسُ القُمَّحَانِ مِنَ المُدَامِ

قال: المُمَمَحُ الغاضُّ بَصْرُهُ بَعْدَ رَفْعِ رَأْسِهِ؛ وَقَالَ الرَّجَّاجُ: المُمَمَحُ الرَّافِعُ رَأْسَهُ الغاضُّ بَصْرَهُ. وَفِي حَدِيثٍ عَلَى، كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ، قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: سَتَقْدَمُ عَلَى اللهِ تَعَالَى أَنْتَ وَسَيَعْتِكَ رَاضِينَ مَرْضِينَ، وَيَقْدَمُ عَلَيْكَ <sup>(١)</sup> عَدُوُّكَ غَضَاباً مُفْجِحِينَ؛ ثُمَّ جَمَعَ يَدَهُ إِلَى عُنُقِهِ، يُرِيهِمْ كَيْفَ الإِفْخَاجُ: رَفْعُ الرَّأْسِ وَعِضُّ البَصْرِ؛ يُقَالُ: أَقَمَحَهُ العُلُّ إِذَا تَرَكَهُ مَرُوعاً مِنْ ضَيْقِهِ.

وَيُقَالُ: لِلْكَانُونِيِّينَ شَهْرًا قِمَاح، لِأَنَّ الإِيْلَ إِذَا وَرَدَتِ المَاءَ فِيهَا تَرْفَعُ رُءُوسَهَا لِشِدَّةِ بَرْدِهِ؛ قَالَ: وَقَوْلُهُ [تعالى]: «فَوَيْلٌ لِلْأَذْقَانِ» هِيَ كِبَايَةُ عَنِ الأَيْدِي لِأَعْيُنِ الأَعْنَاقِ، لِأَنَّ العُلَّ يَجْعَلُ اليَدَ تَلَى الذَّقَنِ والعُنُقِ، وَهُوَ مُقَابِرٌ لِلذَّقَنِ. قَالَ الأَزْهَرِيُّ: وَأَرَادَ عَزَّ وَجَلَّ، أَنَّ أَيْدِيَهُمْ لَمَّا غَلَّتْ عِنْدَ أَعْنَاقِهِمْ رَفَعَتْ الأَغْلالُ أَدْقَانَهُمْ وَرُءُوسَهُمْ صَعْدًا كَالإِيْلِ الرَّافِعَةِ رُءُوسَهَا.

قَالَ اللَّيْثُ: يُقَالُ فِي مَثَلٍ: الظَّمَا الفَاضِحُ خَيْرٌ مِنَ الرِّىِّ الفَاضِحِ؛ قَالَ الأَزْهَرِيُّ: وَهَذَا خِلَافٌ مَا سَمِعْنَاهُ مِنَ العَرَبِ، وَالمَسْمُوعُ مِنْهُمْ: الظَّمَا الفَاضِحُ خَيْرٌ مِنَ الرِّىِّ الفَاضِحِ؛ وَمَعْنَاهُ العَطَشُ الشَّاقُّ خَيْرٌ مِنْ رِىٍّ يَفْضَحُ صَاحِبَهُ.

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي قَوْلِهِ أَمْ زَرَعَ: وَعِنْدَهُ أَقُولُ فَلَا أَقْبِحُ، وَأَشْرَبُ فَاتَّقَمِحُ، أَيْ أَرْوِي حَتَّى أَدَعَ الشَّرْبَ؛ أَرَادَتْ أَنَّهَا تَشْرَبُ حَتَّى تَرْوِي وَتَرْفَعُ رَأْسَهَا؛ وَيُرْوَى بِالثُّونِ. قَالَ الأَزْهَرِيُّ: وَأَصْلُ التَّقَمِحِ فِي المَاءِ، فَاسْتَعَارَتْهُ لِلْبَيْنِ. أَرَادَتْ أَنَّهَا تَرْوِي مِنَ اللَّبَنِ حَتَّى تَرْفَعُ رَأْسَهَا عَنْ شُرْبِهِ، كَمَا يَفْعَلُ البَعِيرُ إِذَا كَرِهَ شَرْبَ المَاءِ.

وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ: إِنْ فُلَانًا لَقَمُوحٌ لِلنَّبِيدِ، أَيْ شَرِبَ لَهْ، وَإِنَّهُ لَقَمُوحٌ

(١) قوله: «ويقدم عليك» في النهاية: «ويقدم عليه».

[عبد الله]

لِلنَّبِيدِ. وَقَدْ قَمِحَ الشَّرَابُ وَالنَّبِيدُ وَالمَاءُ وَاللَّبَنُ وَأَقَمَحَهُ؛ وَهُوَ شُرْبُهُ إِثَاءً؛ وَقَمِحَ السَّوِيْقُ قَمَحًا، وَأَمَّا الخُبْرُ وَالثَّمَرُ فَلَا يُقَالُ فِيهَا قَمِحٌ، إِنَّمَا يُقَالُ القَمِخُ فِيهَا يَسْفُ. وَفِي الحَدِيثِ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا اشْتَكَى تَقَمَّحَ كَمَا مِنْ حَيَّةِ السَّوْدَاءِ. يُقَالُ: قَمِحتُ السَّوِيْقَ، بِكسْرِ الميمِ <sup>(٢)</sup>، إِذَا اسْتَفْتَيْتُهُ. أَوَالْقَمِخَى وَالقَمِخَاةُ: الفَيْشَةُ <sup>(٣)</sup>.

• قَمَحِدَةٌ: القَمَحْدُوَّةُ: الهَنَّةُ النَّاشِزَةُ فَوْقَ القَفَا، وَهِيَ بَيْنَ الذُّوَابَةِ والقَفَا، مُنْحَدِرَةٌ عَنِ الهَامَةِ إِذَا اسْتَلَقَى الرَّجُلُ أَصَابَتِ الأَرْضَ مِنْ رَأْسِهِ، قَالَ: وَالجَمْعُ قَمَاحِدٌ؛ قَالَ: فَإِنْ يَقْبَلُوا نَطْمُنُ نُعُورٌ نُحُورِهِمْ وَإِنْ يَدْبُرُوا نَضْرِبُ أَعَالِي القَاجِدِ وَالقَمَحْدُوَّةُ أَيضًا: أَعْلَى القَدَالِ. قَالَ سِيبَوَيْهِ: صَحَّتِ الوَاوُ فِي قَمَحْدُوَّةٍ لِأَنَّ الإِعْرَابَ لَمْ يَقَعْ فِيهَا، وَلَيْسَتْ بِطَرْفٍ، فَيَكُونُ مِنْ بَابِ عَرَفُوهُ. أَبُو زَيْدٍ: القَمَحْدُوَّةُ مَا أَشْرَفَ عَلَى القَفَا مِنْ عَظْمِ الرَّأْسِ، وَالهَامَةُ فَوْقَهَا، وَالقَدَالُ دُونَهَا مِمَّا يَلِي المَقْدَ. الأَزْهَرِيُّ: القَمَحْدُوَّةُ مَوْخَرُ القَدَالِ وَهِيَ صَفْحَةٌ مَا بَيْنَ الذُّوَابَةِ وَقَاسِ القَفَا، وَيَجْمَعُ قَمَاحِدٌ وَمَمَحْدَوَاتٌ.

• قَمِخٌ: الأَصْمَعِيُّ: أَقَمِخَ بِأَنفِهِ إِفْخَاحًا وَأَكَمِخَ إِكْمَاحًا، إِذَا شَمَخَ بِأَنفِهِ وَتَكَبَّرَ.

• قَمِدَةٌ: اللَّيْثُ: القَمِيدُ: القَوِيُّ الشَّدِيدُ. وَيُقَالُ: إِنَّهُ لَقَمِيدٌ قَمِيدٌ، وَامْرَأَةٌ قَمِيدَةٌ. وَالقَمُودُ: شَيْبَةُ العُصُوِّ مِنْ شِدَّةِ الإِبَاءِ. يُقَالُ: قَمَدٌ يَقْمُدُ قَمْدًا وَقَمُودًا: جَامِعٌ

(٢) قوله: «بكسر الميم» وبابه سمع كما في القاموس.

(٣) زاد في القاموس القمخانة، بالكسر: ما بين القمخدة إلى نقرة القفا. ولحمه تقيحاً: دفعه بالقليل عن كثير يجب له أهد. زاد في الأساس: كما يفعل الأمير الظالم بمن يغزو معه يرضخه أدنى شيء ويستأثر عليه بالغبينة.

فِي كُلِّ شَيْءٍ. ابْنُ سِيْدَةَ: قَمَدٌ يَقْمُدُ قَمْدًا وَقَمُودًا: أَيْ وَتَمَّعَ. وَالأَقْمُدُ: الضَّحْمُ العُنُقِيُّ الطَّوِيلُهَا، وَيُقَالُ: هُوَ الطَّوِيلُ عَامَّةً؛ وَامْرَأَةٌ قَمْدَاءٌ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ:

وَنَحْنُ إِنْ نُهِنَهُ ذَوْدُ الذُّوَادِ  
سَوَاعِدُ القَوْمِ وَقَمْدُ الأَقْمَادِ  
أَي نَحْنُ غَلْبُ الرِّقَابِ.  
وَذَكَرَ قَمْدًا: صُلْبٌ شَدِيدُ الإِنْعَاطِ؛  
وَيُقَالُ: القَمْدُ اسْمٌ لَهُ.

وَرَجُلٌ قَمْدٌ وَقَمْدٌ وَقَمْدٌ وَقَمْدَانٌ  
وَقَمْدَانِيٌّ: قَوِيٌّ شَدِيدٌ صُلْبٌ، وَالأَنْثَى قَمْدَانَةٌ وَقَمْدَانِيَّةٌ.

وَالقَمْدُ: الإِقَامَةُ فِي خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ.  
وَالقَمْدُ: العَلِيْظُ مِنَ الرَّجَالِ.  
وَاقْمَهْدُ البَعِيرُ: رَفَعُ رَأْسَهُ، بِزِيَادَةِ الهاءِ، وَسَيَأْتِي ذِكْرُهُ.

• قَمْدَرٌ: القَمْدَرُ: الطَّوِيلُ.

• قَمْرَةٌ: القَمْرَةُ: تَوْنٌ إِلَى الحُضْرَةِ، وَيُقَالُ: بَيَاضٌ فِيهِ كَمْرَةٌ، حِمَارٌ أَقْمَرٌ. وَالعَرَبُ تَقُولُ فِي السَّمَاءِ إِذَا رَأَتْهَا: كَأَنَّهَا بَطْنٌ أَتَانٍ قَمْرَاءٌ فِيهِ أَمَطْرٌ مَا يَكُونُ. وَسَمَّاهُ قَمْرَاءً: بَيَاضًا؛ قَالَ ابْنُ سِيْدَةَ: أَعْنَى بِالسَّمَةِ أَطْرَافَ الصَّلْبَانِ الَّتِي يُنْسَلِهَا، أَيْ يُلْقِيهَا.

وَفِي الحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، ذَكَرَ الذُّجَالَ فَقَالَ: هِجَانٌ أَقْمَرٌ. قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: الأَقْمَرُ الأَبْيَضُ الشَّدِيدُ البَيَاضِ، وَالأَنْثَى قَمْرَاءٌ.

وَيُقَالُ لِلسَّحَابِ الَّذِي يَشْتَدُّ ضَوْؤُهُ لِكثْرَةِ مَا فِيهِ: سَحَابٌ أَقْمَرٌ.  
وَأَتَانٌ قَمْرَاءٌ أَيْ بَيَاضًا. وَفِي حَدِيثِ حَلِيمَةَ: وَمَعَنَا أَتَانٌ قَمْرَاءٌ، وَقَدْ تَكَرَّرَ ذِكْرُ القَمْرَةِ فِي الحَدِيثِ.

وَيُقَالُ: إِذَا رَأَيْتَ السَّحَابَةَ كَأَنَّهَا بَطْنٌ أَتَانٍ قَمْرَاءٌ فَذَلِكَ الجَوْدُ.

وَلَيْلَةَ قَمْرَاءَ أَيْ مُصِيبَةَ . وَأَقَمَرَتْ لَيْلَتُنَا .  
أَضَاعَتْ . وَأَقَمَرْنَا أَيْ طَلَعَ عَلَيْنَا الْقَمْرُ .

وَالْقَمَرُ : الَّذِي فِي السَّمَاءِ . قَالَ  
ابْنُ سَيِّدَةَ : وَالْقَمَرُ يَكُونُ فِي اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ مِنْ  
الشَّهْرِ ، وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنَ الْقَمَرَةِ ، وَالْجَمْعُ  
أَقْمَارٌ . وَأَقَمَرٌ : صَارَ قَمْرًا ، وَرَبَّمَا قَالُوا :  
أَقَمَرَ اللَّيْلُ وَلَا يَكُونُ إِلَّا فِي الثَّالِثَةِ ، أَنشَدَ  
الْفَارِسِيُّ :

بَا حَبْدًا الْعَرَصَاتُ لَيْ  
لَا فِي لَيْالٍ مُقَمَّرَاتٍ !

أَبُو الْهَيْثَمِ : يُسَمَّى الْقَمَرُ لِلْيَتِيمَيْنِ مِنْ أَوْلَى  
الشَّهْرِ هِلَالًا ، وَلِلْيَتِيمَيْنِ مِنْ آخِرِهِ ، لَيْلَةَ سِتِّ  
وَعَشْرِينَ وَلَيْلَةَ سَبْعِ وَعَشْرِينَ ، هِلَالًا ،  
وَيُسَمَّى مَا بَيْنَ ذَلِكَ قَمْرًا . الْجَوْهَرِيُّ :  
الْقَمَرُ بَعْدَ ثَلَاثِ إِلَى آخِرِ الشَّهْرِ يُسَمَّى قَمْرًا  
لِيَبَاضِهِ ، وَفِي كَلَامٍ بَعْضُهُمْ قَمِيرٌ ، وَهُوَ  
تَضْيِغُهُ . وَالْقَمَرَانُ : الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ .  
وَالْقَمْرَاءُ : ضَوْءُ الْقَمَرِ ، وَلَيْلَةُ مُقَمَّرَةٍ ، وَلَيْلَةُ  
قَمْرَاءَ مُقَمَّرَةٌ ، قَالَ :

بَا حَبْدًا الْقَمْرَاءُ وَاللَّيْلُ السَّاجِ  
وَطَرُقٌ مِثْلُ مَلَاءِ السَّاجِ

وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لَيْلُ قَمْرَاءَ ،  
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَهُوَ غَرِيبٌ ، قَالَ :  
وَعِنْدِي أَنَّهُ عَنَى بِاللَّيْلِ اللَّيْلَةَ ، أَوْ أَنَّهُ عَلَى  
تَأْنِيثِ الْجَمْعِ : قَالَ : وَنَظِيرُهُ مَا حَكَاهُ مِنْ  
قَوْلِهِمْ : لَيْلُ ظَلْمَاءَ ، قَالَ : إِلَّا أَنَّ ظَلْمَاءَ  
أَسْهَلُ مِنْ قَمْرَاءَ ، قَالَ : وَلَا أُذْرِي لِأَيِّ  
شَيْءٍ اسْتَسْهَلَ ظَلْمَاءَ ، إِلَّا أَنَّ يَكُونُ سَمِعَ  
الْعَرَبُ تَقْوِيلَهُ أَكْثَرَ . وَلَيْلَةُ قَمْرَةٍ : قَمْرَاءَ (عَنْ  
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، قَالَ : وَقِيلَ لِرَجُلٍ : أَيْ  
النِّسَاءِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : بِيَبْضَاءِ بَهْتَرَةٍ ،  
حَالِيَةً عَطْرَةٌ ، حَيَّةٌ خَفْرَةٌ ، كَانَهَا لَيْلَةُ  
قَمْرَةٍ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَقَمْرَةٍ عِنْدِي عَلَى  
النِّسَبِ .

وَوَجَّهَ أَقْمَرٌ : مُشَبَّهٌ بِالْقَمَرِ .  
وَأَقْمَرَ الرَّجُلُ : ارْتَقَبَ طُلُوعَ الْقَمَرِ ؛  
قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ :

لَا تُقْمَرَنَّ عَلَى قَمَرٍ وَلَيْلَتِهِ  
لَا عَنْ رِضَاكَ وَلَا بِالْكَرْهِ مُتَّصِبَا  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لِلَّذِي قَلَصَتْ قَلْفَتُهُ  
حَتَّى بَدَأَ رَأْسَ ذِكْرِهِ : عَضَهُ الْقَمَرُ ؛  
وَأَنشَدَ :

فِدَاكَ نِكْسٌ لَا يَبِضُ حَجْرَةٌ  
مُحْرَقُ الْعَرِضِ جَدِيدٌ مِمَّطْرَةٌ  
فِي لَيْلٍ كَانُونٍ شَدِيدٍ خَصْرَةٌ  
عَضَّ بِأَطْرَافِ الرِّبَابِيِّ قَمْرَةٌ  
يَقُولُ : هُوَ أَقْلَبُ لَيْسَ بِمَحْتُونٍ إِلَّا مَا نَقَصَ  
مِنْهُ الْقَمَرُ ، وَشَبَّهَ قَلْفَتَهُ بِالرِّبَابِيِّ ؛ وَقِيلَ :  
مَعْنَاهُ أَنَّهُ وُلِدَ وَالْقَمَرُ فِي الْعَرَبِ ، فَهُوَ  
مَشْتَمُومٌ .

وَالْعَرَبُ تَقُولُ : اسْتَرْعَيْتُ مَالِي الْقَمَرُ إِذَا  
تَرَكْتُهُ هَمَلًا لَيْلًا بِلَارِعٍ يَحْضَطُهُ ، وَاسْتَرْعَيْتُهُ  
الشَّمْسُ إِذَا أَهْمَلْتَهُ نَهَارًا ؛ قَالَ طَرَفَةُ :

وَكَانَ لَهَا جَارَانُ قَابُوسٌ مِنْهَا  
وَبِشْرٌ وَلَمْ اسْتَرْعِهَا الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ  
أَي لَمْ أَهْمِلْهَا ؛ قَالَ وَارَادَ الْبَيْتُ هَذَا  
الْمَعْنَى يَقُولُهُ :

يَحْبِلُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ سَرَّحْتَهَا  
وَمَا عَرَفْنِي مِنْهَا الْكَوَاكِبُ وَالْقَمَرُ  
وَتَقَمَّرْتُهُ : أَتَيْتُهُ فِي الْقَمْرَاءِ . وَتَقَمَّرَ  
الْأَسَدُ : خَرَجَ يَطْلُبُ الصَّبَدَ فِي الْقَمْرَاءِ ؛  
وَمِنْهُ قَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَةَ الضَّبِّيِّ :

أَبْلَغُ عَيْثِمَةَ أَنْ رَاعَى إِلَيْهِ  
سَقَطَ الْعِشَاءُ بِهِ عَلَى سِرْحَانِ  
سَقَطَ الْعِشَاءُ بِهِ عَلَى مُتَقَمَّرِ  
حَامِي الذَّمَارِ مُعَاوِدِ الْأَقْرَانِ

قَالَ ابْنُ بَرِّي : هَذَا مِثْلُ لِمَنْ طَلَبَ خَيْرًا  
فَوَقَعَ فِي شَرٍّ ، قَالَ : وَأَصْلُهُ أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ  
فِي مَفَارِقِ ، فَيَعْوِي لِشَجِيئَةِ الْكِلَابِ يُبَاحِجُهَا  
فَيَعْلَمُ إِذَا نَبَحَتْهُ الْكِلَابُ أَنَّهُ مَوْضِعُ الْحَيِّ  
فَيَسْتَضِيئُهُمْ ؛ فَيَسْمَعُ الْأَسَدُ أَوِ الذَّبَبُ  
عَوَاهُ ، فَيَقْبِضُ إِلَيْهِ فَيَأْكُلُهُ ؛ قَالَ : وَقَدْ قِيلَ  
إِنَّ سِرْحَانَ هُنَا اسْمُ رَجُلٍ كَانَ مُغِيرًا ،  
فَخَرَجَ بَعْضُ الْعَرَبِ بِإِلَيْهِ لِيُعِشِيهَا ، فَهَجَمَ  
عَلَيْهِ سِرْحَانٌ فَاسْتَأْقَمَهَا ؛ قَالَ : فَيَجِبُ عَلَى

هَذَا الْأَبْصَرَفَ سِرْحَانُ لِلتَّعْرِيفِ وَزِيَادَةِ  
الْأَلْفِ وَالثُّونِ ، قَالَ : وَالْمَشْهُورُ هُوَ الْقَوْلُ  
الْأَوَّلُ .

وَقَمَّرُوا الطَّيْرَ : عَشَوْهَا فِي اللَّيْلِ بِالنَّارِ  
لِيَصِيدُوهَا ، وَهُوَ مِنْهُ ؛ وَقَوْلُ الْأَعْنَى :

تَقَمَّرَهَا شَيْخُ عِشَاءٍ فَأَصْبَحَتْ  
قَضَاعِيَةً تَأْتِي الْكَوَاهِنَ نَاشِصَا  
يَقُولُ : صَادَهَا فِي الْقَمْرَاءِ ؛ وَقِيلَ : مَعْنَاهُ  
بَصُرَ بِهَا فِي الْقَمْرَاءِ ؛ وَقِيلَ : اخْتَدَعَهَا كَمَا  
يُخْتَدَعُ الطَّيْرُ ؛ وَقِيلَ : ابْتَنَى عَلَيْهَا فِي ضَوْءِ  
الْقَمَرِ ، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : تَقَمَّرَهَا أَنَا فِي  
الْقَمْرَاءِ ، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : تَقَمَّرَهَا طَلَبَ  
غَيْرَهَا وَخَدَعَهَا ، وَأَصْلُهُ تَقَمَّرَ الصَّيَادُ الظُّبَاءَ  
وَالطَّيْرَ بِاللَّيْلِ إِذَا صَادَهَا فِي ضَوْءِ الْقَمَرِ تَقَمَّرَ  
أَبْصَارُهَا فَتَصَادُ ؛ وَقَالَ أَبُو زَيْنِدٍ يَصِفُ  
الْأَسَدَ :

وَرَاخَ عَلَى آثَارِهِمْ يَتَقَمَّرُ  
أَي يَتَعَاهَدُ غَيْرَهُمْ ، وَكَانَ الْقَهَارُ مَأْخُذًا مِنْ  
الْخِدَاعِ ؛ يُقَالُ : قَامَرَهُ بِالْخِدَاعِ قَمْرَهُ .  
قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي بَيْتِ الْأَعْنَى : تَقَمَّرَهَا  
تَرَوَّجَهَا وَذَهَبَ بِهَا ، وَكَانَ قَلْبُهَا مَعَ الْأَعْنَى  
فَأَصْبَحَتْ وَهِيَ قَضَاعِيَةٌ ، وَقَالَ ثَعْلَبٌ :  
سَأَلْتُ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ عَنْ مَعْنَى قَوْلِهِ تَقَمَّرَهَا  
فَقَالَ : وَقَعَ عَلَيْهَا وَهُوَ سَاكِتٌ ، فَظَنَّتُهُ  
شَيْطَانًا .

وَسَحَابٌ أَقْمَرٌ : مَلَانٌ ؛ قَالَ :  
سَقَى دَارَهَا جُونَ الرِّبَابَةِ مُخْضِلٌ  
يَسْعُ فَيُبِضُ الْمَاءَ مِنْ قَلْعٍ قَمْرٍ  
وَقَمَّرَتِ الْقَرْيَةَ تَقَمَّرَ قَمْرًا إِذَا دَخَلَ الْمَاءُ  
بَيْنَ الْأَدَمَةِ وَالْبَشْرَةِ فَأَصَابَهَا فِضَاءٌ (١)  
وَفَسَادٌ ؛ وَقَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَهُوَ شَيْءٌ يُصِيبُ  
الْقَرْيَةَ مِنَ الْقَمَرِ كَالْإِحْرَاقِ . وَقَمِرَ السَّقَاءُ  
قَمْرًا : بَانَتْ أَدَمَتُهُ مِنْ بَشْرَتِهِ .  
وَقَمِرَ قَمْرًا : أَرِقَ فِي الْقَمَرِ فَلَمْ يَسْمَعْ .

(١) قوله : « فضاء » خطأ صوابه « قضا » على  
قفل . وقضى السقاء والقربة يقضا قضا فسد ففضن  
وتهافت .

وَقَمِرَتِ الْإِبِلُ: تَأَخَّرَ عَشَاؤُهَا أَوْ طَالَ فِي الْقَمَرِ، وَالْقَمَرُ: تَحِيرُ الْبَصَرِ مِنَ التَّلَجِّ. وَقَمِرَ الرَّجُلُ يَقْمَرُ قَمْرًا: حَارَ بَصْرُهُ فِي التَّلَجِّ فَلَمْ يُبْصِرْ. وَقَمِرَتِ الْإِبِلُ أَيْضًا: رَوَيْتَ مِنَ الْمَاءِ. وَقَمِرَ الْكَلَأُ وَالْمَاءُ وَغَيْرُهُ: كَثُرَ. وَمَاءٌ قَمِيرٌ: كَثِيرٌ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)؛ وَأَنْشَدَ: فِي رَأْسِهِ نَطَاقَةٌ ذَاتُ أَشْرٍ كَطَفَانِ الشَّنِّ فِي الْمَاءِ الْقَمِيرِ

وَأَقْمَرَتِ الْإِبِلُ: وَقَعَتْ فِي كَلَأٍ كَثِيرٍ. وَأَقْمَرَ التَّمْرُ إِذَا تَأَخَّرَ إِينَاعُهُ وَلَمْ يَنْضَجْ حَتَّى يُدْرِكَ الْبَرْدُ، فَذَهَبَ حَلَاوَتُهُ وَطَعْمُهُ. وَقَامَرَ الرَّجُلُ مُقَامَرَةً وَقِمَارًا: رَاهَنَهُ، وَهُوَ التَّقَامَرُ. وَالْقِمَارُ: الْمُقَامَرَةُ. وَتَقَامَرُوا: لَعِبُوا الْقِمَارَ. وَقَمِيرُكَ: الَّذِي يُقَامِرُكَ (عَنِ ابْنِ جَنِّي)، وَجَمَعُهُ أَقْمَارٌ (عَنْهُ أَيْضًا)، وَهُوَ شَادٌّ كَنَصِيرٍ وَأَنْصَارٍ؛ وَقَدَّ قَمَرَهُ يَقْمِرُهُ قَمْرًا. وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: مَنْ قَالَ تَعَالَى أَقَامِرُكَ فَلْيَصِدِّقْ بِقَدْرِ مَا أَرَادَ أَنْ يَجْعَلَهُ خَطَرًا فِي الْقِمَارِ. الْجَوْهَرِيُّ: قَمَرَتِ الرَّجُلُ أَقْمِرُهُ، بِالْكَسْرِ، قَمْرًا إِذَا لَاعَبْتَهُ فِيهِ فَعَلَبْتَهُ، وَقَامَرْتُهُ قَمَرْتُهُ أَقْمَرُهُ، بِالضَّمِّ، قَمْرًا إِذَا فَانَحَرْتَهُ فِيهِ فَعَلَبْتَهُ. وَتَقَمَّرَ الرَّجُلُ: غَلَبَ مِنْ يُقَامِرُهُ. أَبُو زَيْدٍ: يُقَالُ فِي مَثَلٍ: وَضَعْتُ يَدِي بَيْنَ يَدَيْ إِحْدَى مَقْمُورَتَيْنِ، أَيْ بَيْنَ إِحْدَى شَرَّتَيْنِ.

وَالْقَمْرَاءُ: طَائِرٌ صَغِيرٌ مِنَ الدَّخَائِلِ. التَّهْدِيدُ: الْقَمْرَاءُ دُخْلَةٌ مِنَ الدُّخُلِ، وَالْقَمْرِيُّ: طَائِرٌ يُشْبِهُ الْحَمَامَ الْقَمْرَ الْبَيْضَ. ابْنُ سَيِّدِهِ: الْقَمْرِيَّةُ ضَرْبٌ مِنَ الْحَمَامِ. الْجَوْهَرِيُّ: الْقَمْرِيُّ مَنْسُوبٌ إِلَى طَيْرِ قَمْرٍ، وَقَمْرٌ أَيْمَانٌ أَنْ يَكُونَ جَمْعَ أَقْمَرٍ، مِثْلُ أَحْمَرَ وَحُمْرٍ، وَإِمَامًا أَنْ يَكُونَ جَمْعَ قَمْرِيٍّ، مِثْلُ رُومِيٍّ وَرُومٍ، وَزَنْجِيٍّ وَزَنْجٍ؛ قَالَ أَبُو عَامِرٍ جَدُّ الْعَبَّاسِ بْنِ مُرْدَاسٍ:

لَا نَسَبَ الْيَوْمِ وَلَا خَلَّةَ

إِسَّعَ الْفَتْحُ عَلَى الرَّائِقِ  
لَا ضَلَحَ بَنِي فَاعَلَمُوهُ وَلَا  
بَيْنَكُمْ مَا حَمَلَتْ عَاتِقِي

سَيْفِي وَمَا كُنَّا بِنَجْدٍ وَمَا  
قَرَّرَ قَمْرُ الْوَادِ بِالشَّاهِقِ  
قَالَ ابْنُ بَرِّي: سَبَبَ هَذَا الشَّعْرُ أَنَّ التُّعْمَانَ  
ابْنَ الْمُنْدَرِ بَعَثَ جَيْشًا إِلَى بَنِي سُلَيْمٍ لِشَيْءٍ  
كَانَ وَجَدَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَجْلِهِ، وَكَانَ مُقَدَّمُ  
الْجَيْشِ عَمْرُو بْنُ فَرْتَنَا، قَمَرَ الْجَيْشُ عَلَى  
عَطْفَانَ فَاسْتَجَاشُوهُمْ عَلَى بَنِي سُلَيْمٍ،  
فَهَزَمَتْ بَنُو سُلَيْمٍ جَيْشَ التُّعْمَانَ وَأَسْرَوْا  
عَمْرُو بْنَ فَرْتَنَا، فَأَرْسَلَتْ عَطْفَانَ إِلَى بَنِي  
سُلَيْمٍ وَقَالُوا: نُنْشِدُكُمْ بِالرَّحِمِ الَّتِي بَيْنَنَا  
إِلَّا مَا أَطْلَقْتُمْ عَمْرُو بْنَ فَرْتَنَا، فَقَالَ أَبُو عَامِرٍ  
هَذِهِ الْآيَاتُ، أَيْ لَا نَسَبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ.

وَلَا خَلَّةَ، أَيْ وَلَا صِدَاقَةَ بَعْدَمَا أَعْتَمْتُمْ  
جَيْشَ التُّعْمَانَ وَلَمْ تُرَاعُوا حُرْمَةَ النَّسَبِ بَيْنَنَا  
وَبَيْنَكُمْ، وَقَدْ تَفَاقَمَ الْأَمْرُ بَيْنَنَا فَلَا يُرْجَى  
صِلَاحُهُ، فَهُوَ كَالْفَتْحِ الْوَاسِعِ فِي التُّوبِ  
يَتَعَبُ مَنْ يَرُومُ رَفْعَهُ، وَقَطَعَ هَمَزَةٌ أَسَّعَ  
ضُرُورَةً، وَحَسَنَ لَهُ ذَلِكَ كَوْنُهُ فِي أَوَّلِ  
النَّصْفِ الثَّانِي، لِأَنَّهُ يَمْتَزِلُهُ مَا يَمْتَدُّ بِهِ؛  
وَيُرْوَى الْبَيْتُ الْأَوَّلُ: أَسَّعَ الْحَرْقُ عَلَى  
الرَّاقِعِ؛ قَالَ: قَمَنْ رَوَاهُ عَلَى هَذَا فَهُوَ  
لَأَنْسِ بْنِ الْعَبَّاسِ، وَلَيْسَ لِأَبِي عَامِرٍ جَدِّ  
الْعَبَّاسِ. قَالَ: وَالْأَثْنَى مِنَ الْقِمَارِيِّ  
قَمْرِيَّةً، وَالذُّكْرُ سَاقٌ حَرٌّ، وَالْجَمْعُ قَمَارِيٌّ،  
غَيْرُ مَضْرُوفٍ، وَقَمْرٌ.

وَأَقْمَرَ الْبُسْرُ: لَمْ يَنْضَجْ حَتَّى أُدْرِكَهُ  
الْبَرْدُ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُ حَلَاوَةٌ. وَأَقْمَرَ التَّمْرُ:  
ضَرَبَهُ الْبَرْدُ فَذَهَبَتْ حَلَاوَتُهُ قَبْلَ أَنْ يَنْضَجَ.  
وَنَحْلَةٌ وَقِمَارٌ: بَيْضَاءُ الْبُسْرِ.  
وَبَنُو قَمَرٍ: بَطْنٌ مِنْ مَهْرَةَ بْنِ حِيدَانَ.  
وَبَنُو قَمَيْرٍ: بَطْنٌ مِنْهُمْ. وَقَارٍ: مَوْضِعٌ،  
إِلَيْهِ يُنْسَبُ الْعُودُ الْقِمَارِيُّ. وَعُودُ قَمَارِيٍّ:  
مَنْسُوبٌ إِلَى مَوْضِعٍ بِلِلَادِ الْهِنْدِ. وَقَمْرَةٌ  
عَنْزٌ: مَوْضِعٌ؛ قَالَ الطَّرِمَاحُ:

وَمَنْ حَصَدْنَا [يَوْمَ أَحْجَارٍ] صَرَحَدِ

بِقَمْرَةٍ عَنْزٍ نَهْشَلًا أَيَّا حَصَدِ (١)

(١) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ بِيَاضٍ فِي الطَّبَعَاتِ  
جَمِيعَهَا، وَالتَّكْلَةُ مِنَ الْحَكْمِ. [عَبْدُ اللَّهِ]

\* قَمَرُزُ \* رَجُلٌ قَمَرَزٌ وَقَمَرَزٌ: قَصِيرٌ؛  
التَّشْدِيدُ عَنْ تَغَلَّبٍ؛ أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:  
قَمَرَزٌ أَذَانُهُمْ كَالِإِسْكَابِ  
الِإِسْكَابُ وَالِإِسْكَابَةُ: الْفَلَكَةُ الَّتِي يُرْفَعُ بِهَا  
الرِّقُّ. قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: رَجُلٌ قَمَرَزٌ عَلَى بِنَاءِ  
الْهَمْزِ، وَهُوَ جَنِي التَّنْصِبِ.

\* قَمَزُ \* الْقَمَزُ: صِنَاغُ الْمَالِ وَرَدِيئُهُ وَرُدَالُهُ  
الَّذِي لَا خَيْرَ فِيهِ كَالْقَرَمِ؛ وَأَنْشَدَ:  
أَخَذْتُ بَكَرًا نَفْرًا مِنَ الْقَمَزِ  
وَنَابَ سَوْءُ قَمْرًا مِنَ الْقَمَزِ  
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: سَمِعْتُ جَامِعًا الْحَنْظَلِيَّ  
يَقُولُ: رَأَيْتُ الْكَلَاءَ فِي جُوجُوِيٍّ (١) قَمْرًا  
قَمْرًا؛ أَرَادَ أَنَّهُ لَمْ يَتَّصِلْ، وَلِكَيْتَهُ نَبَتْ  
مُتَفَرِّقًا، لَمَعَهُ هُنَا وَلَمَعَهُ هُنَا.

وَقَمَرَ الشَّيْءُ يَقْمِرُهُ قَمْرًا: جَمَعَهُ بِيَدِهِ،  
وَهِيَ الْقَمْرَةُ؛ وَقِيلَ: قَمَرَ قَمْرَةً أَخَذَ بِأَطْرَافِ  
أَصَابِعِهِ.

وَالْقَمْرَةُ: بُرْعُومُ النَّبْتِ الَّتِي تَكُونُ فِيهِ  
الْحَبَّةُ. وَالْقَمْرَةُ، بِالضَّمِّ، مِثْلُ الْجَمْرَةِ:  
وَهِيَ كَثْلَةٌ مِنَ التَّمْرِ. وَالْقَمْرَةُ مِنَ الْحَصَى  
وَالْتَرَابِ: الصَّوَّةُ، وَجَمَعُهَا قَمْرٌ.

\* قَمَسَ \* قَمَسَ فِي الْمَاءِ يَقْمِسُ قَمُوسًا:  
انْقَطَعَ نَمُّ الرِّفْعِ؛ وَقَمَسَهُ هُوَ فَانْقَمَسَ، أَيْ  
غَمَسَهُ فِيهِ فَانْقَمَسَ، يَتَعَدَّى وَلَا يَتَعَلَّى.  
وَكَأَنَّ شَيْءًا يَنْغَطُ فِي الْمَاءِ نَمًّا يَرْتَفِعُ، فَقَدَّ  
قَمَسَ؛ وَكَذَلِكَ الْقِنَانُ وَالْإِكَامُ إِذَا  
اضْطَرَبَ السَّرَابُ حَوْلَهَا قَمَسَتْ، أَيْ بَدَتْ  
بَعْدَمَا تَحْتَفِي، وَفِيهِ لَعْنَةٌ أُخْرَى: أَقَمَسَتْهُ فِي  
الْمَاءِ، بِالْأَلْفِ. وَقَمَسَتْ الْإِكَامُ فِي السَّرَابِ  
إِذَا ارْتَمَعَتْ فَرَأَيْتَهَا كَأَنَّهَا تَطْفُو؛ قَالَ ابْنُ  
مُقْبِلٍ:

حَتَّى اسْتَنْتَبَتِ الْهُدَى وَالْيَدُ هَاجِمَةٌ

يَقْمَسُنَ فِي الْأَلِّ غُلْفًا أَوْ يُصَلِّنَا

(٢) قَوْلُهُ: «فِي جُوجُوِيٍّ» كَذَا بِالْأَصْلِ،

وَلَعَلَهُ اسْمُ مَوْضِعٍ، لَكِنْ فِي الْقَامُوسِ: وَجُوجُوٌّ  
كَهْدَهْدُ: مَوْضِعٌ.

وَالْوَلْدُ إِذَا اضْطَرَبَ فِي سُحْدِ السَّلَى  
قِيلَ : قَمَسَ ؛ قَالَ رُوْبَةُ :

وَقَامِسٍ فِي آلِهِ مُكْفَنٌ  
يَتْرُونَ نَرَوُ اللَّاعِبِينَ الرَّفْنَ

وَقَالَ شَمْرٌ : قَمَسَ الرَّجُلُ فِي الْمَاءِ إِذَا  
غَابَ فِيهِ ، وَقَمَسَتِ الدَّلْوُ فِي الْمَاءِ إِذَا غَابَتْ  
فِيهِ ، وَأَقَمَسَ فِي الرَّكِيَّةِ إِذَا وَتَبَ فِيهَا .  
وَقَمَسْتُ بِهِ فِي الْبُرِّ ، أَي رَمَيْتُ . وَفِي  
الْحَدِيثِ : أَنَّهُ رَجَمَ رَجُلًا ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهِ ،  
وَقَالَ : إِنَّهُ الْآنَ لَيَقْمِسُ فِي رِيَاضِ الْجَنَّةِ ،  
وَرَوَى : فِي أَنْهَارِ الْجَنَّةِ ، مِنْ قَمَسَهُ فِي الْمَاءِ  
فَأَقَمَسَ ، وَيُرْوَى ، بِالضَّادِ ، وَهُوَ بِمَعْنَاهُ .  
وَفِي حَدِيثٍ وَقَدْ مَدَحَجَ : فِي مَفَاوِزَ تُضْحَى  
أَعْلَامُهَا قَامِسًا وَيُسَمَّى سَرَابُهَا طَامِسًا ، أَي  
تَبْدُو جِبَاهُهَا لِلْعَيْنِ ثُمَّ تَغِيْبُ ؛ وَأَرَادَ كُلَّ عِلْمٍ  
مِنْ أَعْلَامِهَا ، فَلِذَلِكَ أَوْرَدَ الْوَصْفَ  
وَلَمْ يَجْمَعْهُ . قَالَ الرَّامِحْسَرِيُّ : ذَكَرَ سَبِيحُ  
أَنَّ أَفْعَالًا يَكُونُ لِلوَاحِدِ ، وَأَنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ  
يَقُولُ : هُوَ الْأَنْعَامُ ، وَاسْتَشْهَدَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى :  
« وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نُسْقِطُكُمْ مِمَّا فِي  
بُطُونِهِ » ، وَعَلَيْهِ جَاءَ قَوْلُهُ : تُضْحَى أَعْلَامُهَا  
قَامِسًا ، وَهُوَ هُنَا فَاعِلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ .

وَفُلَانٌ يَقَامِسُ فِي سِرِّهِ <sup>(١)</sup> إِذَا كَانَ يَحْتَقُ  
مَرَّةً وَيَظْهَرُ مَرَّةً .

وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا نَاطَرَ أَوْ خَاصَمَ قَرْنًا :  
إِنَّمَا يَقَامِسُ حَوَاتًا ؛ قَالَ مَالِكُ بْنُ الْمَتَحَلِّ  
الْهَدَلِيُّ :

وَلَكِنَّمَا حَوَاتًا يَلْجَأُ أَقَامِسُ  
دَجْتِي : مَوْضِعٌ ؛ وَقِيلَ إِنَّمَا يُقَالُ ذَلِكَ إِذَا  
نَاطَرَ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُ ؛ وَقَامَسَتْهُ فَمَسَتْهُ .  
وَقَمَسَ الْوَلَدُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ : اضْطَرَبَ .  
وَالْقَامِسُ : الْقَوَاصُ ؛ قَالَ أَبُو دُوَيْبٍ :  
كَأَنَّ ابْنَةَ السَّهْمِيِّ ذَرَّةٌ قَامِسٌ  
لَهَا بَعْدَ تَقْطِيعِ النَّبُوحِ وَهَيْجٍ  
وَكَذَلِكَ الْقَمَّاسُ . وَالْقَمَّاسُ : الْعَوَّصُ .

(١) قوله : « فُلَانٌ يَقَامِسُ فِي سِرِّهِ » عبارة شرح القاموس : فُلَانٌ يَقَمَسُ فِي سِرِّهِ إِذَا كَانَ يَخْتَفِي مَرَّةً وَيَظْهَرُ مَرَّةً .

وَالْتَقْمِيسُ : أَنْ يُرْوَى الرَّجُلُ إِلَهُهُ .  
وَالْتَقْمِيسُ . بِالْعَيْنِ : أَنْ يَسْقِيَهَا دُونَ الرَّيِّ .  
وَقَدْ تَقَدَّمَ .

وَأَقَمَسَ الْبُكَوْبُ وَأَقَمَسَ : انْحَطَّ فِي  
الْمَغْرِبِ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَذْكُرُ مَطْرًا عِنْدَ  
سُقُوطِ الرُّيَّا :

أَصَابَ الْأَرْضَ مُتَقَمَسَ الرُّيَّا  
بِسَاحِيَةٍ وَأَتْبَعَهَا طِلَالًا  
وَأِنَّمَا خَصَّ الرُّيَّا لِأَنَّهُ زَعَمَ أَنَّ الْعَرَبَ  
تَقُولُ : لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْأَنْوَاءِ أَغْرَزَ مِنْ نَوْءِ  
الرُّيَّا ؛ أَرَادَ أَنَّ الْمَطَرَ كَانَ عِنْدَ نَوْءِ الرُّيَّا .  
وَهُوَ مُتَقَمَسُهَا ، لِغَرَارَةِ ذَلِكَ الْمَطَرِ .

وَالْقَامُوسُ وَالْقَوْمَسُ : قَعْرُ الْبَحْرِ ؛  
وَقِيلَ : وَسَطُهُ وَمُعْظَمُهُ . وَفِي حَدِيثِ  
ابْنِ عَبَّاسٍ : وَسِئَلٌ عَنِ الْمَدِّ وَالْجَزْرِ .  
قَالَ : مَلَكَ مُوَكَّلٌ يَقَامُوسُ الْبَحْرِ ، كَلَّمَا  
وَضَعَ رِجْلَهُ فِيهِ فَاضَ ، وَإِذَا رَفَعَهَا غَاضَ .  
أَي زَادَ وَتَقَصَّ ، وَهُوَ فَاعِلٌ مِنَ الْقَمَسِ .  
وَفِي الْحَدِيثِ أَيْضًا : قَالَ قَوْلًا بَلَغَ بِهِ قَامُوسُ  
الْبَحْرِ ، أَي قَعْرُهُ الْأَقْصَى ، وَقِيلَ : وَسَطُهُ  
وَمُعْظَمُهُ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْقَامُوسُ أَبْعَدُ  
مَوْضِعٍ غَوْرًا فِي الْبَحْرِ ؛ قَالَ : وَأَصْلُ  
الْقَمَسِ الْعَوَّصُ .

وَالْقَوْمَسُ : الْمَلِكُ الشَّرِيفُ .  
وَالْقَوْمَسُ : السَّيِّدُ ، وَهُوَ الْقَمَّاسُ (عَنِ  
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنْشَدَ :

وَعَلِمْتُ أَنِّي قَدْ مَنَيْتُ بِنَيْطَلٍ  
إِذْ قِيلَ : كَانَ مِنَ الْوَدَوْنِ قَمَّاسُ  
وَالْجَمْعُ قَمَامِسُ وَقَمَامِسَةٌ ، أَدْخَلُوا الْمَاءَ  
لِتَأْنِيثِ الْجَمْعِ .

وَقَوْمِسُ : مَوْضِعٌ ؛ قَالَ أَحَدُ  
الْحَوَارِجِ :

مَا زَالَتِ الْأَقْدَارُ حَتَّى قَدَفْتَنِي  
بِقَوْمِسَ بَيْنَ الْفَرَجَانِ وَصَوْلٍ <sup>(١)</sup>

(٢) قوله : « بَيْنَ الْفَرَجَانِ » هكذا في الأصل ، مشدد الراء وعليه يستقيم وزن البيت ، ولكن اسم الموضع بإسكان الراء كما في معجم ياقوت والقاموس وكذا للمؤلف في مادة فرج .

وَقَامِسٌ : لَعْفٌ فِي قَاسِمٍ .

« قَمَشٌ » الْقَمَشُ : الرَّيْدِيُّ مِنْ كُلِّ  
شَيْءٍ ، وَالْجَمْعُ قَمَاشٌ . وَنَظِيرُهَا عَرَقٌ  
وَعَرَاقٌ وَأَشْيَاءٌ مَعْرُوفَةٌ ذَكَرَهَا يَعْقُوبٌ وَغَيْرُهُ .  
وَالْقَمَاشُ أَيْضًا : كَالْقَمَشِ وَاحِدٌ مِثْلُهُ .  
وَالْقَمَشُ : جَمْعُ الشَّيْءِ مِنْ هُنَا وَهُنَا .  
وَكَذَلِكَ التَّقْمِيشُ . وَذَلِكَ الشَّيْءُ قَمَاشٌ .  
وَقَمَشَهُ يَقْمِشُهُ <sup>(٣)</sup> قَمَشًا : جَمَعَهُ . اللَّيْتُ :  
الْقَمَشُ جَمْعُ الْقَمَاشِ . وَهُوَ مَا كَانَ عَلَى  
وَجْهِ الْأَرْضِ مِنْ فَنَاتِ الْأَشْيَاءِ حَتَّى يُقَالَ  
لِرِذَالَةِ النَّاسِ : قَمَاشٌ . وَقَمَاشُ كُلِّ شَيْءٍ  
وَقَمَاشَتُهُ : فَنَاتُهُ .

وَالْقَمِيشَةُ : طَعَامٌ لِلْعَرَبِ مِنَ اللَّبَنِ وَحَبِّ  
الْحَنْظَلِ وَنَحْوِهِ .  
وَتَقْمِشُ الْقَاشِ وَأَقْمَشُهُ : أَكَلَهُ مِنْ هُنَا  
وَهُنَا .

وَقَمَاشُ الْبَيْتِ : مَتَاعُهُ .

« قَمَصٌ » الْقَمِيسُ الَّذِي يُلْبَسُ مَعْرُوفٌ .  
مَذْكُورٌ ، وَقَدْ يُعْنَى بِهِ الدَّرْعُ . فَيُؤْتَى ، وَأَنَّهُ  
جَرِيرٌ حِينَ أَرَادَ بِهِ الدَّرْعَ فَقَالَ :  
تَدْعُو هَوَازِنَ وَالْقَمِيسُ مُفَاضَةٌ

تَحْتَ النَّطَاقِ تُشَدُّ بِالْأَزْرَارِ <sup>(٤)</sup>  
وَالْجَمْعُ أَقْمِصَةٌ ، وَقَمَصٌ ، وَقَمَصَانٌ .

وَقَمَصَ الثَّوْبَ : قَطَعَ مِنْهُ قَمِيسًا (عَنِ  
اللُّخَيَّانِيِّ) . وَتَقَمَّصَ قَمِيسَهُ : لَبَسَهُ ، وَإِنَّهُ  
لَحَسَنُ الْقَمِصَةِ (عَنِ اللَّخَيَّانِيِّ) . وَيُقَالُ :  
قَمَّصْتُهُ تَقْمِصًا ، أَي لَبَسْتُهُ قَمَّصًا ، أَي  
لَبَسَ . وَرَوَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ عَنْ عُثْمَانَ أَنَّ  
النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ لَهُ : إِنَّ اللَّهَ سَيَقْمِصُكَ  
قَمِيسًا ، وَأَنْتَ سَتَلَاصُ عَلَى خَلْعِهِ ، فَأَبَاكَ  
وَخَلَعَهُ ، قَالَ : أَرَادَ بِالْقَمِيسِ الْخِلَاقَةَ فِي

(٣) قوله : « يَقْمِشُهُ » ضبط في الأصل بكسر  
الميم وصنيع القاموس يقتضى الضم .

(٤) رواية البيت في ديوان جرير هي :

تَدْعُو رَيْبَعًا وَالْقَمِيسُ مُفَاضَةٌ  
تَحْتَ النَّجَادِ تُشَدُّ بِالْأَزْرَارِ

[ عبد الله ]

هذا الحليث وهو من أحسن الاستعارات .  
وفي حديث المرحوم : إنه يتقمص في أنهار  
الجنة ، أي يتقلب ويتعمس ، ويروى  
بالسين ، وقد تقدم . والقمص : غلاف  
القلب . قال ابن سيده : وقمص القلب  
شحمه أراه على التشبيه .

والقماص : الأستتر في موضع ، تراه  
يقمص فيب من مكانه من غير صبر . ويقال  
للقلبي : قد أخذ القمص . والقمص  
والقماص : الوئب ، قمص يقمص  
ويقمص قاصاً وقاصاً . وفي المثل :  
أفلا قمص بالبعير (حكاه سيويي) ، وهو  
القميص أيضاً (عن كراع) .

وَقَمَصَ الْفَرَسَ وَغَيْرَهُ يَقْمِصُ وَيَقْمِصُ  
قَمِصًا ، وَقَاصًا أَيْ اسْتَنَّ ، وَهُوَ أَنْ يَرْفَعَ  
يَدَيْهِ وَيَطْرَحَهُمَا مَعًا وَيَعْمَلُ بِرِجْلَيْهِ . يُقَالُ :  
هَذِهِ دَابَّةٌ فِيهَا قِمَاصٌ ، وَلَا تَقُلْ قِمَاصٌ ؛  
وَقَدْ وَرَدَ الْمَثَلُ الْمُتَقَدِّمُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ  
فَقِيلَ : مَا بِالْعَبْرِ مِنْ قِمَاصٍ ، وَهُوَ  
الْحِمَارُ ؛ يُضْرَبُ لِمَنْ ذَلَّ بَعْدَ عَزٍّ .  
وَالْقِمِصُ : الْبِزْدُونُ الْكَثِيرُ الْقِمَاصِ  
وَالْقِمَاصِ ، وَالضَّمُّ أَفْضَحُ . وَفِي حَدِيثِ  
عُمَرَ : قَمِصَ مِنْهَا قَمِصًا ، أَيْ نَفَرَ  
وَأَعْرَضَ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : أَنَّهُ قَضَى فِي  
الْقَارِصَةِ وَالْقَامِصَةِ وَالْوَاقِصَةَ بِالذَّبِّهِ أَثْلَانًا ؛  
الْقَامِصَةُ النَّافِرَةُ الضَّارِبَةُ بِرِجْلِهَا ، وَقَدْ ذَكَرَ  
فِي قِرْصٍ . وَمِنْهُ حَدِيثُ الْآخِرِ : قَمِصَتْ  
بَارِجِلَهَا ، وَقَمِصَتْ بِأَحْبِلِهَا . وَفِي حَدِيثِ  
أَبِي هُرَيْرَةَ : لَتَقْمِصَنَّ بِكُمْ الْأَرْضُ قِمَاصَ  
الْبَقْرِ ، يَعْنِي الزَّلْزَلَةَ . وَفِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ  
ابْنِ يَسَارٍ : قَمِصَتْ بِهِ فَصْرَعْتَهُ ، أَيْ وَبَّتْ  
وَنَفَرَتْ فَالْفَتْهُ .

ويقال للفرس : إنه لقامص العرقيب ،  
وذلك إذا شجع نساءه ، فقمصت رجله .  
وقمص البحر بالسيفية إذا حركها بالموج .  
ويقال للكذاب : إنه لقموص الحنجرة  
(حكاه يعقوب عن كراع) .

والقمص : ذباب صغار يطير فوق

الماء ، واجدته قمصة . والقمص : الجراد  
أول ما يخرج من بيضه ، واجدته قمصة .

◦ قمطه القمط : شد كشد الصبي في  
المهد ، وفي غير المهد ، إذا ضم أعضاؤه  
إلى جسده ثم لف عليه الهاط . ابن سيده :  
قمطه يقمطه ويقمطه قمطاً وقمطه : شد  
يديه ورجليه ، واسم ذلك الحبل القماط .  
والقماط : حبل يشد به قوائم الشاة عند  
الذبح ، وكذلك ما يشد به الصبي في  
المهد ، وقد قمطت الصبي والشاة بالهاط  
أقمط قمطاً . وقمط الأسير إذا جمع بين  
يديه ورجليه بحبل . والقماط : الخرفة  
العريضة التي تلفها على الصبي إذا قبط .  
وقد قمطه بها . قال : ولا يكون القمط  
إلا شد اليدين والرجلين معاً .  
والقماط : اللصوص ، والقماط :  
اللص ، والقمط : الأخذ .

وَوَقَعَ عَلَى قِمَاطِ فُلَانٍ : فَطِنَ لَهُ فِي  
تَوَدُّدِهِ . التَّهْدِيبُ : يُقَالُ وَقَعْتُ عَلَى قِمَاطِ  
فُلَانٍ أَيْ عَلَى بُودُوهِ ، وَجَمَعَهُ الْقِمْطُ .  
ويقال : مر بنا حول قميط أي تام .  
وأنشد صاعد في الفصوص لأبي بن خريم  
يذكر غزاة الحرورية :

أقامت غزاة سوق الضراب  
لأهل العراقرن حولاً قميطا  
ويروى : شهراً قميطا . وغزاة اسم امرأة  
شبيب الخارجي . وفي حديث ابن عباس :  
فأزال يسأله شهراً قميطاً ، أي تاماً كاملاً .  
وأقمت عنده شهراً قميطاً وحولاً قميطاً ، أي  
تاماً .

وسفاد الطير كله : قماط . وقمط الطائر  
الأثني يقمطها ويقمطها قمطاً : سددها ،  
وكذلك التيس (عن ابن الأعرابي) . وقال  
مرة : تقامطت الغنم ، فعم به ذلك  
الجنس . وتراصعت الغنم وتقامطت . وإنه  
لقمطي أي شديد السفاد .

الحرابي عن ثابت بن أبي ثابت قال :

قَمَطَ التَّيْسُ يَقْمِطُ وَيَقْمِطُ إِذَا تَرَا ، وَقَمَطَ  
الطَّائِرُ يَقْمِطُ وَيَقْمِطُ . الْأَضْمِيُّ : يُقَالُ  
لِلطَّائِرِ قَمَطَهَا وَقَمَطَهَا .

والقمط : ما تشد به الأخصاص ، ومنه  
معاقد القميط . وفي حديث شريح : أنه  
اختصم إليه رجلان في خص ، فقضى  
بالخص للذي تليقه القمط ؛ وذلك أنه  
احتكم إليه رجلان في خص ادعياه معاً ؛  
وقمطه شرطه التي يوثق بها ويشد بها ، من  
ليق كانت أو من حوص ، فقضى به للذي  
تليقه المعاهد دون من لا تليقه معاقد القميط .  
ومعاقد القميط تلي صاحب الخص ؛  
الخص : البيت الذي يعمل من القصب ،  
قال ابن الأثير : هكذا قال الهروي بالضم ،  
وقال الجوهري : القمط ، بالكسر ، كانه  
عنده واحد .

◦ قمطره القمطر : الجمل القوي السريع .  
وقيل : الجمل الضخم القوي ؛ قال  
جميل<sup>(١)</sup> :

قمطر يلوح الودع تحت لبايه  
إذا أرزمت من تحته الريح أرزما  
ورجل قمطر : قصير ؛ وأنشد أبو بكر  
لعجيب السلولي :

قمطر كحواز الدحاريج أبت  
والقمطر والقمطري : القصير الضخم .  
ومرأة قمطرة : قصيرة عريضة (عن  
ابن الأعرابي) ؛ وأنشد :

وهبت من وبني قمطره  
مضرورة الحفوين مثل الدبرة  
والقمطر والقمطرة : شبه سمط يسف  
من قصب .

وذئب قمطر الرجل : شديداه . وكتب  
قمطر الرجل إذا كان به عقاب من اعوجاج

(١) قوله : « قال جميل » خطأ ، فاليق  
لحميد بن ثور ، وهو في ديوانه ص ١٥ . وفي  
التهديب نسب لحميد .

ساقيه ؛ قال الطرمح يصف كلباً :  
 مُعِيدَ قَمَطَرِ الرَّجُلِ مُخْتَلِفُ الشَّبَا  
 شَرَبْتُ شَوْلِكَ الْكَفِّ شَنْنُ الْبَرَانِ  
 وَشَرُّ قَمَطَرٍ وَقَمَاطِرٌ وَمَقْمَطِرٌ .  
 وَأَقْمَطَرٌ عَلَيْهِ الشَّيْءُ : تَرَاخَمَ . وَأَقْمَطَرٌ  
 لِلشَّرِّ : تَهَيَّأَ . وَيُقَالُ : أَقْمَطَرْتُ عَلَيْهِ  
 الْحِجَارَةَ ، أَيْ تَرَاكَمْتُ وَأَطَلْتُ ؛ قَالَتْ  
 خُنَسَاءُ تَصِفُ قَبْرًا : مَقْمَطِرَاتٌ وَأَحْجَارٌ .  
 وَالْمَقْمَطِرُ : الْمُجْتَمِعُ . وَأَقْمَطَرْتُ الْعَرَبُ  
 إِذَا عَطَفْتَ ذَنبَهَا وَجَمَعْتَ نَفْسَهَا .

وَقَمَطَرُ الْمَرْأَةِ ، وَقَمَطَرُ جَارِيَتِهِ قَمَطَرَةٌ :  
 نَكَحَهَا . وَقَمَطَرُ الْفَرِيَّةِ : شَدَّهَا بِالْوِكَاءِ .  
 وَقَمَطَرُ الْفَرِيَّةِ أَيْضًا : مَلَأَهَا (عَنِ  
 اللَّحْيَانِيِّ) . وَقَمَطَرُ الْعَدُوِّ أَيْ هَرَبَ (عَنِ  
 ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) .

وَيَوْمٌ مَقْمَطِرٌ وَقَمَاطِرٌ وَقَمَطَرِيرٌ : مُقْبَضٌ  
 مَا بَيْنَ الْعَيْنَيْنِ لِشِدَّتِهِ ، وَقِيلَ : إِذَا كَانَ  
 شَدِيدًا غَلِيظًا ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

بَنَى عَمْنَا هَلْ تَذْكُرُونَ بِلَاءَنَا  
 عَلَيْكُمْ إِذَا مَا كَانَ يَوْمٌ قَمَاطِرًا ؟  
 بِضَمِّ الْقَافِ . وَأَقْمَطَرُ يَوْمُنَا : اشْتَدَّ . وَفِي  
 التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : « إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا  
 عَبُوسًا قَمَطِرًا » ؛ جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ : أَنَّهُ  
 يُعْبَسُ الْوَجْهَ ، فَيَجْمَعُ مَا بَيْنَ الْعَيْنَيْنِ ، وَهَذَا  
 شَائِعٌ فِي اللَّغَةِ . وَشَرُّ قَمَطَرِيرٍ : شَدِيدٌ .  
 اللَّيْتُ : شَرُّ قَمَاطِرٍ وَقَمَطَرٍ وَقَمَطَرٍ ؛ وَأَنْشَدَ :  
 وَكُنْتُ إِذَا قَوِي رَمَوْنِي رَمِيْتَهُمْ  
 بِمُسْتَقَطَةِ الْأَحَالِ قَمَاءَ قَمَطِرٍ

وَيُقَالُ : أَقْمَطَرْتُ النَّاقَةَ إِذَا رَفَعْتَ ذَنبَهَا  
 وَجَمَعْتَ قَطْرَيْهَا وَزَمَّتْ بِأَنْفِهَا . وَالْمَقْمَطِرُ :  
 الْمُشْتَرِي . وَأَقْمَطَرُ الشَّيْءُ : انْتَشَرَ ، وَقِيلَ :  
 تَقَبَّضَ كَأَنَّهُ ضِدٌّ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

قَدْ جَعَلْتُ شِبْوهُ تَرْبِيرٌ  
 تَكْسُوُ اسْتَهَا لَحْمًا وَقَمَطِرٌ  
 التَّهْدِيدُ : وَمِنْ الْأَحَاجِي : مَا أَيْضُ  
 شَطْرًا ، أَسْوَدَ ظَهْرًا ، يَمْشِي قَمَطْرًا ، وَيَبُولُ  
 قَطْرًا ؟ وَهُوَ الْقَمَطَدُ . وَقَوْلُهُ : يَمْشِي قَمَطْرًا

أَيْ مُجْتَمِعًا . وَكُلُّ شَيْءٍ جَمَعْتُهُ ، فَقَدْ  
 قَمَطَرْتُهُ .

وَالْقَمَطَرُ وَالْقَمَطَرَةُ : مَائِضَانُ فِيهِ  
 الْكُتْبُ ؛ قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : لَا يُقَالُ  
 بِاللَّشْدِيدِ ، وَيُنْشَدُ :

لَيْسَ بِعِلْمٍ مَا بِي الْقَمَطَرُ  
 مَا الْعِلْمُ إِلَّا مَا وَعَاهُ الصَّدْرُ  
 وَالْجَمْعُ قَمَاطِرٌ .

• قَمَعٌ • الْقَمْعُ : مَصْدَرُ قَمَعَ الرَّجُلُ يَقْمَعُهُ  
 قَمْعًا ، وَأَقْمَعَهُ ، فَانْقَمَعَ : قَهَرَهُ وَذَلَّلَهُ ،  
 فَذَلَّ . وَالْقَمْعُ : الذَّلُّ .

وَالْقَمْعُ : الدُّخُولُ فِرَارًا وَهَرَبًا . وَقَمَعَ  
 فِي بَيْتِهِ وَأَنْقَمَعَ : دَخَلَهُ مُسْتَحْفِيًا . وَفِي  
 حَدِيثِ عَائِشَةَ وَالْجَوَارِي اللَّاتِي كُنَّ يَلْعَبْنَ  
 مَعَهَا : فَإِذَا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ،  
 انْقَمَعْنَ ، أَيْ تَعَيَّنَ وَدَخَلْنَ فِي بَيْتِ ، أَوْ مِنْ  
 وَرَاءِ سِتْرٍ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَأَصْلُهُ مِنْ  
 الْقَمْعِ الَّذِي عَلَى رَأْسِ الْكَمَرَةِ ، أَيْ يَدْخُلُنَّ  
 فِيهِ كَمَا تَدْخُلُ الْكَمَرَةُ فِي قَمْعِهَا . وَفِي حَدِيثِ  
 الَّذِي نَظَرَ فِي شَقِّ الْبَابِ : فَلَمَّا أَنْ بَصُرَ بِهِ  
 انْقَمَعَ ، أَيْ رَدَّ بَصْرَهُ وَرَجَعَ ، كَأَنَّ الْمَرْدُودَ  
 أَوْ الرَّاجِعَ قَدْ دَخَلَ فِي قَمْعِهِ . وَفِي حَدِيثِ  
 مُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ : فَيَنْقَمِعُ الْعَدَابُ عِنْدَ ذَلِكَ ،  
 أَيْ يَرْجِعُ وَيَتَدَاخَلُ ؛ وَقَمَعَهُ بِنُ الْيَاسِ مِنْهُ ،  
 كَانَ اسْمُهُ عَمِيرًا ، فَأَغْيَرَ عَلَى إِبِلِ أَبِيهِ فَانْقَمَعَ  
 فِي الْبَيْتِ قَرَفًا ، فَسَمَّاهُ أَبُوهُ قَمْعَةً ، وَخَرَجَ  
 أَخُوهُ مَدْرِكَةَ (١) بِنُ الْيَاسِ لِبُعَاءِ (٢) إِبِلِ أَبِيهِ  
 فَأَدْرَكَهَا ، وَقَعَدَ الْأَخُ الْكَاثِلُ يَطْبِخُ الْقِدْرَ  
 فَسَمَّى طَابِخَةً ، وَهَذَا قَوْلُ النَّسَائِيِّ .  
 وَقَمَعَهُ قَمْعًا : رَدَعَهُ وَكَفَّهُ . وَحَكَى شَمِيرٌ

(١) قوله : « وخرج أخوه مدركة إلخ » كذا  
 بالأصل ، ولعله وخرج أخوه الثاني لبغاء إبل أبيه ،  
 فأدركها ، فسَمَى مدركة .

(٢) قوله : « لبغاء » بضم الباء في الطبقات  
 جميعها بكسر الباء وهو خطأ . وبَيَّضْتُ الشَّيْءَ أَبْغَيْهِ  
 بُغَاءً : طَلَبْتَهُ . وَبَغَتِ الْمَرْأَةُ تَبْغِي بَغَاءً : عَهَرَتْ  
 وَفَجَرَتْ .

عَنْ أَعْرَابِيٍّ أَنَّهَا قَالَتْ : الْقَمْعُ أَنْ تَقْمَعَ آخَرَ  
 بِالْكَلامِ حَتَّى تَتَصَاغَرَ إِلَيْهِ نَفْسُهُ . وَأَقْمَعَ  
 الرَّجُلُ ، بِالْأَلْفِ ، إِذَا طَلَعَ عَلَيْهِ فَرَدَّهُ ،  
 وَقَمَعَهُ : قَهَرَهُ . وَقَمَعَ الْبُرْدُ الثَّبَاتَ : رَدَّهُ  
 وَأَحْرَقَهُ .

وَالْقَمْعَةُ : أَعْلَى السَّمَامِ مِنَ الْبَعِيرِ أَوْ  
 النَّاقَةِ ، وَجَمْعُهَا قَمْعٌ ، وَكَذَلِكَ الْقَمْعَةُ ،  
 بِالتَّوْنِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

وَهُمْ يُطْعِمُونَ الشَّحْمَ مِنْ قَمَعِ الدَّرَى  
 وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّى الرَّاجِزِ :

تَتَوَقَّى بِاللَّيْلِ لِشَحْمِ الْقَمْعَةِ  
 تَتَأَوَّبُ الدُّنْبُ إِلَى جَنْبِ الضَّمْعَةِ

وَالْقَمْعُ وَالْقَمْعُ : مَا يُوضَعُ فِي فَمِ السَّقَاءِ  
 وَالرِّزْقِ وَالْوَطْبِ ، ثُمَّ يُصَبُّ فِيهِ الْمَاءُ وَالشَّرَابُ  
 أَوْ اللَّبَنُ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِلسُّخُولِ فِي الْإِنَاءِ ،  
 مِثْلُ نَطَعٍ وَنَطَعٍ ، وَنَاسٌ يَقُولُونَ قَمْعٌ ،  
 يَفْتَحُ الْقَافَ وَيَسْكِبُ الْمِصْمِ (حَكَاهُ  
 يَعْقُوبُ) ؛ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَقَوْلُ سَيْفِ  
 ابْنِ ذِي يَرْزَنْ حِينَ قَاتَلَ الْجَبَشَةَ :

قَدْ عَلِمْتُ ذَاتُ امْنِطَعِ  
 أَنِّي إِذَا امْمُوتُ كَنَعِ  
 أَضْرِبُهُمْ بِذَا امْتَقَلَعِ  
 لَا أَتَوَقَّى بِامْمَجْرَعِ  
 اقْتَرَبُوا قَرَفَ امْمِصَمَعِ (٣)

أَرَادَ : ذَاتُ النَّطْعِ ، وَإِذَا الْمَوْتُ كَنَعِ ،  
 وَبِذَا الْقَلْعِ ، فَأَبْدَلَ مِنْ لَامِ الْمَعْرِفَةِ مِيمًا ،  
 وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ ؛ وَنَصَبَ قَرَفَ لِأَنَّهُ أَرَادَ  
 يَا قَرَفُ ، أَيْ أَنْتُمْ كَذَلِكَ فِي الْوَسْخِ  
 وَالذَّلِّ ، وَذَلِكَ أَنْ قَمَعَ الْوَطْبُ أَبَدًا وَسِخًا  
 مِمَّا يَلْزُقُ بِهِ مِنَ اللَّبَنِ ، وَالْقَرَفُ مِنْ وَضَرَ  
 اللَّبَنِ ، وَالْجَمْعُ أَقَاعٌ . وَقَمَعَ الْإِنَاءَ يَقْمَعُهُ :  
 أَدْخَلَ فِيهِ الْقَمْعَ ، لِيَصُبَّ فِيهِ لَبَنًا أَوْ مَاءً ،  
 وَهُوَ الْقَمْعُ ؛ وَالْقَمْعُ : أَنْ يُوضَعَ الْقَمْعُ فِي  
 فَمِ السَّقَاءِ ثُمَّ يُمَلَأُ . وَقَمَعْتُ الْفَرِيَّةَ إِذَا تَنَيْتُ

(٣) قوله : « امتنع ، يموت ، امقلع ،  
 امقمع » هو بلفظ العن ، إذ يدلون « ال » التعريف  
 به « ام » .

فَمَهَا إِلَى خَارِجِهَا ، فِيهِ مَقْمُوعَةٌ . وَإِدَاوَةٌ مَقْمُوعَةٌ وَمَقْمُوعَةٌ ، بِالْيَمِيمِ وَالثَّوْنِ ، إِذَا حُوتَ رَأْسُهَا . وَالْإِقْفَاعُ : إِدْخَالُ رَأْسِ السَّقَاءِ إِلَى دَاخِلِهِ ، مُشْتَقٌّ مِنْ ذَلِكَ . وَاقْتَمَعَتِ السَّقَاءُ : لَعَنَ فِي اقْتَبَعَتْ .

وَالْقَمْعُ وَالْقَمْعُ : مَا التَّرْقَى بِاسْتِغْلَالِ الْعَيْبِ وَالنَّمْرِ وَنَحْوِهِمَا ، وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ . وَالْقَمْعُ وَالْقَمْعُ : مَا عَلَى الثَّمَرَةِ وَالْبُسْرَةِ . وَقَمَعَ الْبُسْرَةَ : قَلَعَ قَمْعَهَا ، وَهُوَ مَا عَلَيْهَا وَعَلَى الثَّمَرَةِ .

وَالْقَمْعُ : مِثْلُ الْحَاجِجَةِ تَوَرُّوهُ فِي السَّمَاءِ . وَقَمَعَتِ الْمَرْأَةُ بَنَاتَهَا بِالْحَيْثَاءِ : حَضَبَتْ بِهِ أَطْرَافَهَا فَصَارَ لَهَا كَالْأَقْفَاعِ ؛ أَنْشَدَ ثَعْلَبُ :

لَطَمْتَ وَرَدَ خَدَّهَا بَيْنَانِ  
مِنْ لُجَيْنٍ قَمَعَنَ بِالْعُقَيَانِ  
شِبْهَ حُمْرَةِ الْحَيْثَاءِ عَلَى الْبَنَانِ بِحُمْرَةِ  
الْعُقَيَانِ ، وَهُوَ الذَّهَبُ لَا غَيْرَ .

وَالْقَمَعَانُ : الْأُذَانُ . وَالْأَقْفَاعُ : الْأَذَانُ وَالْأَسْنَاعُ . وَفِي الْحَدِيثِ : وَيَلُ لِقَمَاعِ الْقَوْلِ ، وَيَلُ لِلْمُصْرِينِ ؛ قَوْلُهُ وَيَلُ لِأَقْفَاعِ الْقَوْلِ يَعْنِي الَّذِينَ يَسْمَعُونَ الْقَوْلَ وَلَا يَعْمَلُونَ بِهِ ، جَمَعَ قَمِعَ ، شِبْهَ آذَانِهِمْ وَكَرَّةَ مَا يَنْخُلُهَا مِنَ الْمَوَاعِظِ ، وَهُمْ مُصْرُونَ عَلَى تَرْكِ الْعَمَلِ بِهَا ، بِالْأَقْفَاعِ الَّتِي تُفْرَغُ فِيهَا الْأَشْرِبَةُ وَلَا يَبْقَى فِيهَا شَيْءٌ مِنْهَا ، فَكَأَنَّهُ يَمُرُّ عَلَيْهَا مَجَازًا كَمَا يَمُرُّ الشَّرَابُ فِي الْأَقْمَاعِ اجْتِنَازًا .

وَالْقَمَعَةُ : ذُبَابٌ أَزْرَقٌ عَظِيمٌ يَنْخُلُ فِي أَنْوَابِ الدُّوَابِّ ، وَيَقَعُ عَلَى الْإِبِلِ وَالْوَحْشِ إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَيَلْسَعُهَا ؛ وَقِيلَ : يَرْكَبُ رُمُوسَ الدُّوَابِّ فَيُؤْذِنُهَا ، وَالْجَمْعُ قَمَعٌ وَمَقَامِعٌ ؛ الْأَخْبِيرَةُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

وَيَرْكَلَنَّ عَنْ أَقْرَابِيهِنَّ بِأَرْجُلِ  
وَأَذْنَابِ زُعْرِ الْهَلْبِ زُرْقِ الْمَقَامِعِ  
وَمِثْلُهُ مَقَامِرٌ ، مِنَ الْفَقْرِ ، وَمَحَاسِينُ وَنَحْوُهُمَا .

وَقَمِعَتِ الظَّيْبَةُ قَمْعًا وَتَقَمَعَتْ : لَسَعَتْهَا الْقَمْعَةُ وَدَخَلَتْ فِي أَنْفِهَا ، فَحَرَّكَتْ رَأْسَهَا مِنْ ذَلِكَ . وَتَقَمَعَ الْجَمَارُ : حَرَّكَ رَأْسَهُ مِنْ الْقَمْعَةِ لِطَرْدِ الثَّمَرَةِ عَنْ وَجْهِهِ أَوْ مِنْ أَنْفِهِ ؛ قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ :

أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَ مُرْتَةً  
وَعَقْرَ الظَّبَاءِ فِي الْكِنَاسِ تَقَمَعُ ؟  
يَعْنِي تُحَرِّكُ رُمُوسَهَا مِنَ الْقَمْعِ .  
وَالْقَمِيعَةُ : الثَّائِبَةُ بَيْنَ الْأَذْنَيْنِ مِنَ الدُّوَابِّ ، وَجَمْعُهَا قَائِعٌ .

وَالْقَمْعُ : دَاءٌ وَغِلْظٌ فِي إِحْدَى رُكْبَتَيْ الْفَرَسِ ، فَرَسٌ قَمِعٌ وَأَقَمِعٌ .

وَقَمَعَةُ الْعُرْقُوبِ : رَأْسُهُ ، مِثْلُ قَمَعَةِ الذَّنْبِ . وَالْقَمْعُ : غِلْظُ قَمَعَةِ الْعُرْقُوبِ ، وَهُوَ مِنْ عِيُوبِ الْعَيْلِ ، وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَكُونَ الْفَرَسُ حَلِيدَ طَرْفِ الْعُرْقُوبِ ، وَبَعْضُهُمْ يَجْعَلُ الْقَمَعَةَ الرَّأْسَ ، وَجَمْعُهَا قَمِعٌ . وَقَالَ قَائِلٌ مِنَ الْعَرَبِ : لِأَجْزَنِ قَمَعَكُمُ ، أَيُّ لِأَضْرِبَنَّ رُمُوسَكُمُ . وَعُرْقُوبٌ أَمْعُ : غِلْظُ رَأْسِهِ وَلَمْ يَحْدَ . وَيُقَالُ : عُرْقُوبٌ أَمْعٌ إِذَا غَلِظَتْ إِبْرَتُهُ . وَقَمَعَةُ الْفَرَسِ : مَا فِي جَوْفِ الثَّنَّةِ ؛ وَفِي التَّهْدِيدِ : مَا فِي مَوْجِرِ الثَّنَةِ مِنْ طَرْفِ الْحَاجِجَةِ مِمَّا لَا يَبْتِئُ الشَّمْرُ .

وَالْقَمَعَةُ : قُرْحَةٌ تَكُونُ فِي الْعَيْنِ ؛ وَقِيلَ : وَرَدٌ يَكُونُ فِي مَوْضِعِ الْعَيْنِ . وَالْقَمْعُ : فَسَادٌ فِي مَوْقِ الْعَيْنِ وَاحْتِرَارٌ . وَالْقَمْعُ : كَمَدٌ لَوْنُ لَحْمِ الْمُوقِ وَوَرْمُهُ ، وَقَدْ قَمِعَتْ عَيْنُهُ تَقَمَعُ قَمْعًا ، فِيهِ قَمِيعَةٌ ؛ قَالَ الْأَعَشَى :

وَقَلْبَتْ مُقَلَّةٌ لَيْسَتْ بِمُفْرَقَةٍ  
إِنْسَانَ عَيْنٍ وَمَوْفًا لَمْ يَكُنْ قَمِيعًا  
وَقِيلَ : الْقَمِيعُ الْأَرْمَصُ الَّذِي لَا تَرَاهُ إِلَّا مِثْلَ الْعَيْنِ . وَالْقَمْعُ : بَثْرٌ يَخْرُجُ فِي أَصُولِ الْأَشْفَارِ ، تَقُولُ مِنْهُ : قَمِعَتْ عَيْنُهُ ، بِالْكَسْرِ ؛ وَفِي الصَّحَاحِ : وَالْقَمْعُ بَثْرَةٌ تَخْرُجُ فِي أَصُولِ الْأَشْفَارِ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : صَوَابُهُ أَنْ يَقُولَ : الْقَمْعُ بَثْرٌ أَوْ يَقُولَ : وَالْقَمَعَةُ بَثْرَةٌ .

وَالْقَمْعُ : قَلَّةٌ نَظَرُ الْعَيْنِ مِنَ الْعَمَسِ . وَقَمَعَ الرَّجُلُ يَقْمَعُهُ قَمْعًا : ضَرَبَ أَعْلَى رَأْسِهِ .

وَالْقَمِيعَةُ : وَاحِدَةٌ الْمَقَامِعِ مِنْ حَلِيدٍ كَالْمِخْجَرِ يُضْرَبُ عَلَى رَأْسِ الْفِيلِ . وَالْمَقْمِعُ وَالْمَقْمِيعَةُ ، كِلَاهُمَا : مَا قُمِعَ بِهِ . وَالْمَقَامِعُ : الْحِجْرَةُ وَأَعْمِدَةُ الْحَلِيدِ مِنْهُ ، يُضْرَبُ بِهَا الرَّأْسُ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «وَلَهُمْ مَقَامِعٌ مِنْ حَلِيدٍ» ، مِنْ ذَلِكَ . وَقَمَعْتُهُ إِذَا ضَرَبْتُهُ بِهَا . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمرَ : ثُمَّ لَقِنْتِي مَلَكٌ فِي يَدِهِ مَقْمَعَةً مِنْ حَلِيدٍ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الْقَمِيعَةُ وَاحِدَةُ الْمَقَامِعِ ، وَهِيَ سِيَاطٌ تُعْمَلُ مِنْ حَلِيدٍ ، رُمُوسُهَا مُعْوَجَةٌ .

وَقَمَعَةُ الشَّيْءِ (١) : خِيَارُهُ ، وَخَصَّ كُرَاعٌ بِهِ خِيَارَ الْإِبِلِ ، وَقَدْ اقْتَمَعَهُ ، وَالْإِسْمُ الْقَمِيعَةُ . وَلِإِبِلٍ مَقْمُوعَةٌ : أُخِذَ خِيَارُهَا ، وَقَدْ قَمَعَتْهَا قَمْعًا وَتَقَمَعَتْهَا إِذَا أَخَذَتْ قَمَعَتَهَا ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

تَقَمَعُوا قَمَعَتَهَا الْمَقَامِيلَا  
وَقَمَعَةُ الذَّنْبِ : طَرْفُهُ . وَالْقَمِيعَةُ : طَرْفُ الذَّنْبِ ، وَهُوَ مِنَ الْفَرَسِ مُنْقَطِعُ السَّيْبِ ، وَجَمْعُهَا قَائِعٌ ؛ وَأُورِدَ الْأَزْهَرِيُّ هُنَا بَيِّنَاتِ ذِي الرُّمَّةِ عَلَى هَذِهِ الصِّعَةِ :

وَيَنْقُضَنَّ عَنْ أَقْرَابِيهِنَّ بِأَرْجُلِ  
وَأَذْنَابِ حُصَّ الْهَلْبِ زُعْرِ الْقَائِعِ  
وَمَتَمَعُ الدَّابِّيِّ : رَأْسُهَا وَجَحَافِلُهَا ، وَيُجْمَعُ عَلَى الْمَقَامِعِ ، وَأَنْشَدَ أَيْضًا هُنَا بَيِّنَاتِ ذِي الرُّمَّةِ عَلَى هَذِهِ الصِّعَةِ :

وَأَذْنَابِ زُعْرِ الْهَلْبِ ضَحْمِ الْمَقَامِعِ  
قَالَ : يُرِيدُ أَنَّ رُمُوسَهَا شُهُودٌ  
وَقَمَعَ مَا فِي الْإِنْيَاءِ وَاقْتَمَعَهُ : شَرِبَهُ كُلَّهُ أَوْ أَخَذَهُ . وَيُقَالُ : خُذْ هَذَا فَاقْمَعَهُ فِي فِيهِ ثُمَّ اكْتَلَيْتُهُ فِي فِيهِ .

وَالْقَمْعُ وَالْإِقْمَاعُ : أَنْ يَمُرَّ الشَّرَابُ فِي الْحَلْقِ مَرًّا بِغَيْرِ جَرَعٍ ؛ أَنْشَدَ ثَعْلَبُ :

(١) قوله : «ولعة الشيء» في القاموس : والقَمِيعَةُ ، بِالضَّمِّ ، خِيَارُ الْمَالِ ، وَفَنَحَ وَيُحَرِّكُ ، أَوْ خَاصَّ بِخِيَارِ الْإِبِلِ .

إذا غمَّ خِرْشَاءُ الثَّالِثَةُ أَنَّهُ  
ثِيٌّ مِشْفَرِيٌّ لِلصَّرِيحِ وَأَقَمَا  
وَرِوَايَةُ الْمُصَنَّفِ: فَأَقَمَا.

وَفِي الْحَدِيثِ: أَوَّلُ مَنْ يُسَاقُ إِلَى النَّارِ  
الْأَقْمَاعُ الَّذِينَ إِذَا أَكَلُوا لَمْ يَشْبَعُوا، وَإِذَا  
جَمَعُوا لَمْ يَسْتَعْمُوا، أَيْ كَانَ مَا يَأْكُلُونَهُ  
وَيَجْمَعُونَهُ يَمُرُّ بِهِمْ مُجْتَازًا غَيْرَ نَابِتٍ فِيهِمْ  
وَلَا بَاقٍ عِنْدَهُمْ، وَقِيلَ: أَرَادَ بِهِمْ أَهْلَ  
الْبَطَالَاتِ الَّذِينَ لَا هَمَّ لَهُمْ إِلَّا فِي تَرْجِيَةِ  
الْأَيَّامِ بِالْبَاطِلِ، فَلَاهُمْ فِي عَمَلِ الدُّنْيَا  
وَلَا فِي عَمَلِ الْآخِرَةِ.

وَالْقَمْعُ وَالْقَمْعَةُ: طَرْفُ الْحُقُومِ، وَفِي  
التَّهْدِيدِ: الْقَمْعُ طَبَقُ الْحُقُومِ، وَهُوَ  
مَجْرَى النَّفْسِ إِلَى الرَّقْعِ.

وَالْأَقْمَاعِيُّ: عَنَبٌ أَيْضٌ، وَإِذَا انْتَهَى  
مُتَّهَاتُهُ أَضْفَرُ، فَصَارَ كَالْوَرْسِ، وَهُوَ مُتَّحَرِّجٌ  
مُكْتَبِرُ الْعَنَاقِيدِ، كَثِيرُ الْمَاءِ، وَلَيْسَ وِرَاءَ  
عَصِيرِهِ شَيْءٌ فِي الْجَوْدَةِ، وَعَلَى زَيْبِهِ  
الْمُعُولُ، كُلُّ ذَلِكَ عَنِ أَبِي حَنِيْفَةَ؛ قَالَ:  
وَقِيلَ الْأَقْمَاعِيُّ ضَرْبَانُ: فَارِسِيٌّ وَعَرَبِيٌّ،  
وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ.

• قَمْعُثُ: الْقَمْعُوثُ: الدُّبُوثُ، وَهُوَ  
الَّذِي يَقُودُ عَلَى أَهْلِهِ وَحَرَمِهِ؛ قَالَ  
ابْنُ دُرَيْدٍ: لَا أَحْسَبُهُ عَرَبِيًّا.

• قَمْعَدُ: ائْتَمَعَ الرَّجُلُ: كَأَقْمَعَطَ؛ قَالَ  
الْأَزْهَرِيُّ: كَلَّمْتُهُ فَأَقْمَعَدْتُ أَقْمَعِدَادًا.  
وَالْمَقْمَعِيدُ: الَّذِي تُكَلِّمُهُ بِجَهْلِكَ فَلَا يَلِينُ  
لَكَ وَلَا يَنْقَادُ، وَهُوَ أَيْضًا الَّذِي عَظَّمَ أَعْلَى  
بَطْنِيهِ وَاسْتَرْخَى أَسْفَلَهُ

• قَمْعَطُ: ائْتَمَعَ الرَّجُلُ إِذَا عَظَّمَ أَعْلَى  
بَطْنِيهِ وَخَمَصَ أَسْفَلَهُ. وَأَقْمَعَطَ: تَدَاخَلَ  
بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ، وَهِيَ الْقَمْعَطَةُ.

وَالْقَمْعُوطَةُ وَالْمَقْمُوطَةُ، كِلْتَاهُمَا دُوبِيَّةٌ  
مَا<sup>(١)</sup>.

(١) قوله: «كلتاها...» بالأصل =

• قَمْعَلُ: الْقَمْعَلُ وَالْقَلْمَعُ: الْقَدْحُ  
الضَّخْمُ بِلَمَعَةٍ هُدَيْلِيٍّ، وَقَالَ رَاجِزُهُمْ يَنْعَتُ  
حَافِرَ الْفَرَسِ:

بَلْتَهُمُ الْأَرْضُ بِرِوَابِ حَوْبِ  
كَالْقَمْعَلِ الْمُتَكَبِّ فَوْقَ الْأَنْثَابِ  
وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: قَدَحٌ قَمْعَلٌ مُحَدَّدٌ  
الرَّاسِ طَوِيلُهُ. وَالْقَمْعَلُ وَالْقَمْعَلُ: الْبَطْرُ  
(عَنْهُ أَيْضًا).

وَالْقَمْعَالُ: سَيْدُ الْقَوْمِ؛ وَقَالَ  
ابْنُ بَرِّي: الْقَمْعَالُ رَيْسُ الرُّعَاةِ، وَكَذَلِكَ  
الْقَمَادِيَّةُ (عَنْ ابْنِ خَالَوَيْهِ). وَيُقَالُ:  
خَرَجَ مَقْمَعِلًا إِذَا كَانَ عَلَى الرُّعَايَا يَأْمُرُهُمْ  
وَيَنْهَاهُمْ.

وَالْقَمْعَالَةُ: أَعْظَمُ الْفَيَاشِلِ.  
وَقَمْعَلُ الثَّبْتُ: خَرَجَتْ بَرَاعِمُهُ (عَنْ  
أَبِي حَنِيْفَةَ)، قَالَ: وَهِيَ الْقَاعِيلُ. وَيُقَالُ  
لِلرَّجُلِ إِذَا كَانَ فِي رَأْسِهِ عُجْرٌ: فِي رَأْسِهِ  
قَمَاعِيلُ، وَاحِدُهَا قَمْعُولُ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ:  
قَالَ ذَلِكَ ابْنُ دُرَيْدٍ.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقَمْعَالَةُ الطَّرْجَهَارَةُ،  
وَهِيَ الْقَمْعَالَةُ.

• قَمَلُ: الْقَمَلُ: مَعْرُوفٌ، وَاحِدُهُ  
قَمَلَةٌ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي: أَوَّلُهُ الصُّوَابُ وَهِيَ  
بَيْضُ الْقَمَلِ، الْوَاحِدَةُ صُوَابَةٌ، وَبَعْدَهَا  
الزَّرْقَةُ<sup>(١)</sup> ثُمَّ الْفَرَعَةُ ثُمَّ الْهَزِينَةُ ثُمَّ الْحَنِيْجُ ثُمَّ  
الْفَنَضِجُ ثُمَّ الْحَنْدَلِيسُ، وَقَوْلُهُ:

وَصَاحِبٍ لِأَخِيرٍ فِي شِبَابَةٍ  
أَصْبَحَ شَوْمُ الْعَيْشِ قَدْ رَمَى بِهِ  
حُوتًا إِذَا مَا زَادْنَا جِثْنَا بِهِ  
وَقَمَلَةً إِنْ نَحْنُ بَاطِشْنَا بِهِ  
إِنَّمَا أَرَادَ بِمِثْلِ قَمَلَةٍ فِي قَلْبِهِ غَنَائِمَهُ كَمَا قَدَّمْنَا  
فِي قَوْلِهِ:

حُوتًا إِذَا مَا زَادْنَا جِثْنَا بِهِ

= هنا وفي مادة مقطع. والذي في القاموس أنهما  
دحروجة الجمل.

(٢) قوله: «وبعدها الزرقة» وقوله «ثم  
الفنضج» كل منها في الأصل بهذا الضبط.

وَلَا يَكُونُ قَمَلَةً حَالًا إِلَّا عَلَى هَذَا، كَمَا  
لَا يَكُونُ حُوتًا حَالًا إِلَّا عَلَى ذَلِكَ، وَنَظِيرُ  
كُلِّ ذَلِكَ مَا حَكَاهُ سَيِّبِيُّوهُ، رَحِمَهُ اللَّهُ، مِنْ  
قَوْلِهِمْ: مَرَّرْتُ بِزَيْدٍ أَسَدًا شِدْدَةً، لَا تُرِيدُ أَنَّهُ  
أَسَدٌ، وَلَكِنْ تُرِيدُ أَنَّهُ مِثْلُ أَسَدٍ، وَكُلُّ ذَلِكَ  
مَذْكُورٌ فِي مَوَاضِعِهِ، وَيُقَالُ لَهَا أَيْضًا قَمَالٌ  
وَقَمَلٌ.

وَقَمِلَ رَأْسُهُ، بِالْكَسْرِ، قَمَلًا: كَثُرَ قَمَلُ  
رَأْسِهِ. وَقَوْلُهُمْ: غُلٌّ قَمِلٌ، أَصْلُهُ أَنَّهُمْ  
كَانُوا يَقْتُلُونَ الْأَسِيرَ بِالْقَيْدِ وَعَلَيْهِ الشَّعْرُ فَيَقْمَلُ  
الْقَيْدُ فِي عُنُقِهِ. وَفِي الْحَدِيثِ: مِنَ النِّسَاءِ غُلٌّ  
قَمِلٌ يَقْدِفُهَا اللَّهُ فِي عُنُقِ مَنْ يَشَاءُ ثُمَّ  
لَا يُخْرِجُهَا إِلَّا هُوَ. وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ وَصِفَةِ  
النِّسَاءِ: مِثْنُ غُلٌّ قَمِلٌ أَيْ ذُو قَمَلٍ، كَانُوا  
يَقْتُلُونَ الْأَسِيرَ بِالْقَيْدِ وَعَلَيْهِ الشَّعْرُ فَيَقْمَلُ  
وَلَا يَسْتَطِيعُ دَفْعَهُ عَنْهُ بِحِيلَةٍ، وَقِيلَ: الْقَمِلُ  
الْقَدْرُ، وَهُوَ مِنَ الْقَمَلِ أَيْضًا.

وَقَمِلَ الرَّفْعُ قَمَلًا: اسْوَدَّ شَيْئًا وَصَارَ  
فِيهِ كَالْقَمَلِ. وَفِي التَّهْدِيدِ: قَمِلَ الرَّفْعُ إِذَا  
اسْوَدَّ شَيْئًا بَعْدَ مَطَرٍ أَصَابَهُ فَلَانَ عُوْدُهُ، شَبَّهَ  
مَا خَرَجَ مِنْهُ بِالْقَمَلِ. وَقَمِلَ بَطْنُهُ: ضَمَخَ.

وَأَقَمَلَ الرَّمْتُ: تَقَطَّرَ بِالنَّبَاتِ، وَقِيلَ: بَدَأَ  
وَرَقَهُ صِغَارًا. وَقَمِلَ الْقَوْمُ: كَثُرُوا؛ قَالَ:  
حَتَّى إِذَا قَوْلَتْ بَطُونُكُمْ  
وَرَأَيْتُمْ أَبْنَاءَكُمْ شَبَبُوا  
وَقَلْبَتْكُمْ ظَهَرَ الْمِجَنُّ لَنَا

إِنَّ اللَّثِيمَ الْعَاجِزَ الْحَبِيبُ  
الْوَاوُ فِي وَقَلْبَتْكُمْ زَائِدَةٌ، وَهُوَ جَوَابُ إِذَا،  
وَقَمِلَتْ بَطُونُكُمْ كَثُرَتْ قِبَالِكُمْ؛ بِهَذَا فَسَرُهُ  
لَنَا أَبُو الْعَالِيَةِ. وَقَمِلَ الرَّجُلُ: سَمِنَ بَعْدَ  
هُرَالٍ. وَامْرَأَةٌ قَمِلَةٌ وَقَمَلِيَّةٌ: قَصِيرَةٌ جِدًّا؛  
قَالَ:

مِنَ الْبَيْضِ لَا دَرَامَةٌ قَمَلِيَّةٌ  
إِذَا خَرَجَتْ فِي يَوْمِ عِيدِ تَوَارِيَةِ  
أَي تَطَلَّبُ الْإِرْبَةَ.

وَالْقَمَلِيُّ، بِالتَّحْرِيكِ، مِنَ الرِّجَالِ:  
الْحَمِيرُ الصَّغِيرُ الشَّانِ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّي  
إِشَاعِرٍ:

من البيض لادرامة قميئة  
تبد نساء الناس دلاً وميساً  
وأنشد لآخر:  
أفي قملتي من كليب هجوته  
أبو جهضم تغلى على مرأجله؟  
والقمل أيضاً: الذي كان بدويًا فعاد  
سوادياً (عن ابن الأعرابي).

والقمل: صغار الذر والذبى، وقيل:  
هو الذبى الذي لا أجنحة له، وقيل: هو  
شيء صغير له جناح أحمر، وفي التهذيب:  
هو شيء أصغر من الطير له جناح أحمر  
أكدر، وفي الثريل العريز: «فأرسلنا عليهم  
الطوفان والجراد والقمل»، وقال  
ابن الأباري: قال عكرمة في هذو الآية  
القمل الجنادب وهي الصغار من الجراد،  
واحدتها قملة، وقال الفراء: يجوز أن  
يكون واحد القمل قامل مثل راجح ورجم  
وصائم وضيم.

الجوهري: أما قملة الزرع فدويبة تطير  
كالجراد في خلقة الحلم، وجمعها قمل.  
ابن السكيت: القمل شيء يقع في الزرع  
ليس بجراد، فيأكل السنبلة وهي غضة قبل  
أن تخرج، فيطول الزرع ولا سنبلة له؛ قال  
الأزهري: وهذا هو الصحيح؛ وقال  
أبو عبيدة: القمل عند العرب الحمان؛  
وقال ابن خالويه: القمل جراد صغار،  
يعني الذبى. وأقمل العرقع والرمت إذا بدا  
ورقه صغاراً أول ما يتفطر.

وقال أبو حنيفة: القمل شيء يشبه  
الحلم وهو لا يأكل أكل الجراد، ولكن  
يتمص الحب إذا وقع فيه الدقيق وهو  
رطب، فذهب قوته وخيره، وهو خبيث  
الرائحة وفيه مشابهة من الحلم، وقيل:  
القمل دواب صغار من جنس القردان إلا  
أنها أصغر منها، واحدتها قملة، تتركب  
البعير عند الهزال؛ قال الأعشى:  
قوماً تعالج قملًا أبناؤهم  
وسلاسلًا أجدًا وباباً مؤصداً

وقيل: القمل قمل الناس، وليس  
بشيء، واحدتها قملة.  
ابن الأعرابي: القمل الذي قد  
استغنى بعد فقر. المحكم: وقمل  
موضع، والله أعلم.

• قملس • القملس: الداهية كالقلمس.

• قمم • قم الشيء قماً: كسسه،  
حجازية. وفي حديث عمر، رضى الله  
عنه: أنه قدم مكة فكان يطوف في  
سبككها، فيمر بالقوم فيقول: قموا  
فناءكم، حتى مر بدار أبي سفيان،  
فقال: قموا فناءكم، فقال: نعم يا أمير  
المؤمنين، حتى يجيء مهاننا الآن؛ ثم مر  
به فلم يصنع شيئاً، ثم مر ثالثاً فلم يصنع  
شيئاً، فوضع الدرة بين أذنيه ضرباً،  
فجاءت هند فقالت: والله لرب يوم لو  
ضربته لاشعر بطن مكة، فقال: أجل.

والقممة: المكسفة والقامة:  
الكناسة، والجمع قمام. وقال اللحياني:  
قامة البيت ما مسح منه فالقى بعضه على  
بعض. الليث: القم ما يعم من قامات  
القماش ويكنس. يقال: قم بيته يقمه قماً  
إذا كسسه. وفي حديث فاطمة، عليها  
السلام: أنها قمت البيت حتى اغبرت  
ثيابها، أى كسسته. وفي حديث  
ابن سيرين: أنه كتب يسألهم عن  
المحاولة، فقيل: إنهم كانوا يشترطون لرب  
الماء قمامة الجر، أى الكساحة،  
والجرن: جمع جرين وهو البيدر. ويقال:  
التي قمامة بيتك على الطريق، أى كناسة  
بيتك. وتقمم أى تتبع القمام في الكناسات.  
قال ابن برى: والقمة، بالضم، المزبلة؛  
قال أوس بن مفرأ:

قالوا: فما حال مسكين؟ فقلت لهم:  
أضحى كقمة دار بين أنداء  
وقم ما على المائدة يقمه قماً: أكله فلم

يدع منه شيئاً. وفي الحديث: أن جماعة من  
الصحابة كانوا يقيمون شواربهم، أى  
يستأصلونها قصاً، تشبيهاً بقم البيت وكسبه.  
وفي مثل لهم: أدركى القويمه لا تأكله  
الهويمه؛ يعنى الصبي الذي يأكل البعر  
والقصب وهو لا يعرفه، يقول لأمه: أدركيه  
لا تأكله الهامة، أى الحية؛ وفي التهذيب:  
أراد بالقويمه الصبي الصغير يلقط ما تقع  
عليه يده، قرأها وقعت يده على هامة من  
الهوام فتلسه.

وقمت الشاة قماً: إذا ارتمت من  
الأرض. واقمت الشيء: طلبته لتأكله؛  
وفي الصحاح: إذا أكلت من القممة، ثم  
يُستعارُ فيقال: أقمت الرجل ما على الخوان  
إذا أكله كله، وقمة فهو رجل يقم.  
والقممة: مرمة الشاة تلتف بها  
ما أصابت على وجوه الأرض وتأكله.  
ابن الأعرابي: للقمم مقام، واحدتها  
قممة، وللخيل الححافل، وهي الشفة  
للإنسان. الأصبهاني: يقال قممة ومرمة  
لحم الشاة، قال: ومن العرب من يقول  
قممة ومرمة، قال: وهي من الكلب  
الزلقوم، ومن السباع الحظم. والقممة:  
قممة الثور. ابن سيده: والقممة والقممة  
الشفة، وقيل: هي من ذوات الظلف  
خاصة، سميت بذلك لأنها تقم به  
ما تأكله أى تطلبه.

والقميم: ما بقي من نبات عام أول  
(عن اللحياني). ويقال لبيس البقل:  
القميم، وقيل: القميم حطام الطريفة  
وما جمعه الريح من بيسها، والجمع  
أقممة. والقميم: السويق (عن اللحياني)؛  
وأنشد:

تعلل بالبيدو حين تسمى  
وبالمعو المكمم والقميم<sup>(١)</sup>

(١) قوله: «بالبيدو» كذا في الأصل والمحكم  
هنا، والذي في المحكم في معر: بالبيدو؛  
وفسر البيدو بالزبد.

وَقَمَّ الْفَحْلُ الْإِبِلَ يَقْمُهَا قَمًّا وَأَقْمَهَا  
إِقْمَامًا : اشْتَمَلَ عَلَيْهَا ، وَضَرَبَهَا كُلَّهَا  
فَأَلْقَاهَا ، وَكَذَلِكَ تَقْمَمُهَا وَأَقْمَمَهَا حَتَّى  
قَمَّتْ تَقِيمٌ وَتَقْمٌ قُمُومًا ، وَإِنَّهُ لَمَقْمٌ ضِرَابٍ ؛  
قَالَ :

إِذَا كَثُرَتْ رَجْعًا تَقْمَمَ حَوْلَهَا  
مَقْمٌ ضِرَابٍ لِلطَّرِيقَةِ مِغْسَلٌ  
وَتَقْمَمُ الْفَحْلُ النَّاقَةَ إِذَا عَلَاها وَهِيَ  
بَارِكَةٌ لِيَضْرِبَهَا ، وَكَذَلِكَ الرَّجُلُ يَعْلُو قِرْنَهُ ؛  
قَالَ الْعَجَّاجُ :

يَقْتَسِرُ الْأَقْرَانُ بِالتَّقْمَمِ  
وَيُقَالُ : شَدَّ الْفَرَسُ عَلَى الْحِجْرِ  
فَقَمَمَهَا ، أَيْ تَسَمَّهَا . وَجَاءَ الْقَوْمُ الْقِمَّةَ ،  
أَيْ جَمِيعًا ، دَخَلَتْ الْأَيْفُ وَاللَّامُ فِيهِ كَمَا  
دَخَلَتْ فِي الْجَمَاءِ الْفَقِيرِ .

وَالْقِمَّةُ : أَعْلَى الرَّأْسِ وَأَعْلَى كُلِّ شَيْءٍ .  
وَقِمَّةُ النَّخْلَةِ : رَأْسُهَا . وَتَقْمَمُهَا : ارْتَقَى فِيهَا  
حَتَّى يَبْلُغَ رَأْسَهَا . وَقِمَّةُ كُلِّ شَيْءٍ : أَعْلَاهُ  
وَوَسَطُهُ .

وَتَقْمِيمُ النَّجْمِ : أَنْ يَتَوَسَّطَ السَّمَاءَ فَتَرَاهُ  
عَلَى قِمَّةِ الرَّأْسِ . وَالْقِمَّةُ ، بِالْكَسْرِ : الْقَامَةُ  
(عَنِ اللَّحْيَانِي) . وَهُوَ حَسَنُ الْقِمَّةِ ، أَيْ  
الْبُسْبُوسَةِ وَالشَّخْصِ وَالْهَيْئَةِ ؛ وَقِيلَ : الْقِمَّةُ  
شَخْصُ الْإِنْسَانِ مَا دَامَ قَائِمًا ، وَقِيلَ : مَا دَامَ  
رَاكِبًا . يُقَالُ : أَلْقَى عَلَيْهِ قِمَّتَهُ ، أَيْ بَدَنَهُ .  
وَيُقَالُ : فَلَانَ حَسَنَ الْقَامَةِ وَالْقِمَّةِ وَالْقَوْمِيَّةِ  
بِمَعْنَى . يُقَالُ : إِنَّهُ لَحَسَنُ الْقِمَّةِ عَلَى  
الرَّجُلِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ حَصَّ عَلَى  
الصَّدَقَةِ فِقَامَ رَجُلٍ صَغِيرِ الْقِمَّةِ ؛ الْقِمَّةُ ،  
بِالْكَسْرِ : شَخْصُ الْإِنْسَانِ إِذَا كَانَ قَائِمًا ،  
وَهِيَ الْقَامَةُ . وَالْقِمَّةُ أَيْضًا : وَسَطُ الرَّأْسِ .  
وَالْقِمَّةُ : رَأْسُ الْإِنْسَانِ ؛ وَأَنْشَدَ :

ضَحْمُ الْفَرَيْسَةِ لَوْ أَبْصُرَتْ قِمَّتَهُ  
بَيْنَ الرَّجَالِ إِذَا شَبَّهَتْهُ الْجِبَالُ  
الْأَضْمِيُّ : الْقِمَّةُ قِمَّةُ الرَّأْسِ ، وَهُوَ  
أَعْلَاهُ . يُقَالُ : صَارَ الْقَمْرُ عَلَى قِمَّةِ الرَّأْسِ  
إِذَا صَارَ عَلَى حَيْالِ وَسَطِ الرَّأْسِ ؛ وَأَنْشَدَ :  
عَلَى قِمَّةِ الرَّأْسِ ابْنُ مَاءٍ مُحَلَّقٌ

وَالْقِمَّةُ وَالْقِمَامَةُ : جَمَاعَةُ الْقَوْمِ .  
وَتَقْمَمَ الْفَرَسُ الْحِجْرَ : عَلَاهَا .  
وَالْقَمْتَامُ وَالْقَمَائِمُ مِنَ الرَّجَالِ : السَّيِّدُ  
الْكَبِيرُ الْخَيْرُ الْوَاسِعُ الْفَضْلُ . وَيُقَالُ : سَيِّدٌ  
قَمَائِمٌ ، بِالضَّمِّ ، لِكثْرَةِ خَيْرِهِ ؛ وَأَنْشَدَ  
ابْنُ بَرِّى :

أَوْرَثَهَا الْقَمَائِمُ الْقَمَائِمَا  
وَوَقَعَ فِي قَمْتَامٍ مِنَ الْأَمْرِ ، أَيْ وَقَعَ فِي  
أَمْرٍ عَظِيمٍ كَبِيرٍ . وَالْقَمْتَامُ : الْمَاءُ الْكَبِيرُ .  
وَقَمْتَامُ الْبَحْرِ : مُعْظَمُهُ لِاجْتِمَاعِ مَائِهِ ،  
وَقِيلَ : هُوَ الْبَحْرُ كُلُّهُ ، وَالْبَحْرُ الْقَمْتَامُ  
أَيْضًا ؛ قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

وَعَرَفْتُ حِينَ وَقَعْتُ فِي الْقَمْتَامِ  
وَالْقَمْتَامُ : الْبَحْرُ . وَفِي حَدِيثٍ عَلِيٍّ ،  
عَلَيْهِ السَّلَامُ : يَحْمِلُهَا الْأَخْضَرُ الْمُتَعَجَّرُ ،  
وَالْقَمْتَامُ الْمُسَخَّرُ : هُوَ الْبَحْرُ (١) .

وَالْقَمْتَامُ : الْعَدَدُ الْكَبِيرُ ، وَالْقَمْتَامَانُ  
مِثْلُهُ . وَعَدَدُ قَمْتَامٍ وَقَمَائِمٍ وَقَمْتَامَانُ  
(الْأَخْيَرَةُ عَنْ ثَعْلَبٍ) : كَثِيرٌ ؛ وَأَنْشَدَ  
لِلْعَجَّاجِ :

لَهُ نَوَاحٍ وَلَهُ أَسْطُمٌ  
وَقَمْتَامَانُ عَدَدُ قَمْتَامٍ  
هُوَ مِنْ قَمْتَامٍ ، الْعَدَدُ الْكَبِيرُ ؛ قَالَ رَكَضُ  
ابْنِ أَبِي :

مِنْ نَوْفَلٍ فِي الْحَسَبِ الْقَمْتَامِ  
وَقَالَ رُوْبَةُ :

مَنْ خَرَّ فِي قَمْتَامَيْنَا تَقْمَمَنَا  
أَيْ مَنْ خَرَّ فِي عَدَدِنَا غَيْرَ وَعَلِبَ كَمَا يُعْمَرُ  
الْوَاقِعُ فِي الْبَحْرِ الْعَمْرِ .

وَالْقَمْتَامُ : صِعَارُ الْقِرْدَانِ وَضَرْبٌ مِنَ  
الْقَمَلِ شَدِيدُ التَّشْبِيهِ بِأُصُولِ الشَّعْرِ ،  
وَاجْتَدَتْهَا قَمْتَامَةٌ ، وَقِيلَ : هِيَ الْقِرَادُ أَوْلُ  
مَا يَكُونُ صَغِيرًا ، لَا يَكَادُ يَرَى مِنْ صِعْرِهِ ؛  
وَقَوْلُهُ :

وَعَطَنَ الذَّبَانَ فِي قَمْتَامِهَا  
لَمْ يَقْسِرْهُ ثَعْلَبٌ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَقَدْ يَجُوزُ  
أَنْ يَعْنَى الْكَبِيرُ ، أَوْ يَعْنَى الْقِرْدَانَ .

(١) فِي النِّهَايَةِ : الْمَسْجَرُ بَدَلَ الْمَسْخَرِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَمَّ إِذَا جَمَعَ ، وَقَمَّ إِذَا  
جَفَّ . وَقَمَّمَهُ اللَّهُ عَصَبَهُ أَيْ جَفَّفَ عَصَبَهُ .  
وَقَمَّمَهُ اللَّهُ عَصَبَهُ ، أَيْ سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ  
الْقَمْتَامَ ؛ وَقِيلَ : قَمَّمَهُ اللَّهُ عَصَبَهُ ، أَيْ  
جَمَعَهُ وَقَبَضَهُ ، وَقَالَ ثَعْلَبٌ : شَدَّدَهُ ،  
وَيُقَالُ ذَلِكَ فِي الشَّمِّ .

وَالْقَمْتَمُ : الْجِرَّةُ (عَنْ كُرَاع) .  
وَالْقَمْتَمُ : ضَرْبٌ مِنَ الْأَوَانِي ؛ قَالَ عَتْرَةُ :

وَكَانَ رَبًّا أَوْ كَحِيلًا مُعْتَدًّا  
حَسَّ الْقِيَانُ بِهِ جَوَابَ قَمْتَمٍ (٢)  
وَالْقَمْتَمُ : مَا يُسْتَقَى بِهِ مِنْ نُحَاسٍ ،  
وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْقَمْتَمُ بِالرُّومِيَّةِ . وَفِي

حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَأَنْ أَشْرَبَ  
قَمْتَمًا أَحْرَقَ مَا أَحْرَقَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ  
أَشْرَبَ نَبِيذَ جِرٍّ ؛ الْقَمْتَمُ : مَا يُسْحَنُ فِيهِ الْمَاءُ  
مِنْ نُحَاسٍ وَغَيْرِهِ ، وَيَكُونُ ضَيْقَ الرَّأْسِ ،

أَرَادَ شَرْبَ مَا يَكُونُ فِيهِ مِنَ الْمَاءِ الْحَارِّ ؛ وَمِنْهُ  
الْحَدِيثُ : كَمَا يَعْلَى الْمَرْجَلُ بِالْقَمْتَمِ ؛  
قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هَكَذَا رَوَى ، وَرَوَاهُ  
بَعْضُهُمْ : كَمَا يَعْلَى الْمَرْجَلُ وَالْقَمْتَمُ ، قَالَ :

وَهُوَ أَتَيْنُ إِنْ سَاعَدَتْهُ صِحَّةُ الرُّوَابِيَةِ .  
وَالْقَمْتَمُ : الْخَلْقُومُ . وَقَمْتَمٌ : مَاءٌ يَنْزِلُهُ مَنْ  
خَرَجَ مِنْ عَانَةِ بَرِيدِ سِنْجَارٍ ؛ قَالَ الْقَطَامِيُّ :

حَلَّتْ جَنُوبٌ قَمْتَمًا بِرِهَانِهَا  
فَمَتَّى الْخَلَاصُ بِذِي الرَّهَانِ الْمُعْلَقِ ؟  
وَفِي الْمَثَلِ : عَلَى هَذَا دَارُ الْقَمْتَمِ ، أَيْ

إِلَى هَذَا صَارَ مَعْنَى الْحَبْرِ ، يُضْرَبُ لِلرَّجُلِ  
إِذَا كَانَ خَيْرًا بِالْأَمْرِ ؛ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُمْ : عَلَى  
يَدَيْ دَارِ الْحَدِيثِ ، وَالْجَمْعُ قَمَائِمٌ .

وَالْقَمْتَمُ : الْبُسْرُ الْبَائِسُ ، بِالْكَسْرِ ،  
وَقِيلَ : هُوَ مَا يَبْسُ مِنَ الْبُسْرِ إِذَا سَقَطَ أَخْضَرَ  
وَلَانَ ؛ قَالَ مَعْدَانُ بْنُ عُبَيْدٍ :

وَأَمَّةٌ أَكَّالَةٌ لِلْقَمْتَمِ

• قمن • الْأَزْهَرِيُّ : رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ،  
ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : إِنِّي قَدْ نَهَيْتُ عَنْ الْقِرَاءَةِ

(٢) قَوْلُهُ « الْقِيَانُ » هَذَا مَا فِي الْأَصْلِ  
وَابْنُ سَيِّدَةَ ، وَالَّذِي فِي الْمَعْلَقَاتِ : الْوُقُودُ .

في الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ ، فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَمَعَّظُوا  
اللهَ فِيهِ ، وَأَمَّا السُّجُودُ فَأَكْبَرُوا فِيهِ مِنْ  
الدُّعَاءِ ، فَإِنَّهُ قَمِنٌ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ ؛  
يُقَالُ : هُوَ قَمِنٌ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ ،  
بِالتَّحْرِيكِ ، وَقَمِنٌ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ ، فَمِنٌ  
قَالَ قَمِنٌ أَرَادَ الْمَصْدَرُ ، فَلَمْ يُكُنْ وَلَمْ يَجْمَعْ  
وَلَمْ يُؤنِّثْ ، يُقَالُ : هُمَا قَمِنٌ أَنْ يَفْعَلَا  
ذَلِكَ ، وَهُم قَمِنٌ أَنْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ وَهُن قَمِنٌ  
أَنْ يَفْعَلْنَ ذَلِكَ ؛ وَمَنْ قَالَ قَمِنٌ أَرَادَ التُّعَتَ  
فَنُكِّي وَجَمَعَ فَقَالَ : هُمَا قَمِنَانِ ، وَهُم  
قَمِنُونَ ، وَيؤنِّثُ عَلَى ذَلِكَ ، وَفِيهِ لَعْنَانُ ؛  
هُوَ قَمِنٌ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ ، وَقَمِينٌ أَنْ يَفْعَلَ  
ذَلِكَ ، بِإِلْيَاءِ ؛ قَالَ قَيْسُ بْنُ الْحَطِيمِ :

إِذَا جَاوَزَ الْإِنثَيْنِ سِرٌّ فَإِنَّهُ  
بِنَتْ وَتَكْبِيرُ الْوَشَاةِ قَمِينٌ

قَالَ ابْنُ كَيْسَانَ : قَمِينٌ بِمَعْنَى حَرِيٌّ ،  
مَأْخُودٌ مِنْ قَمِنْتُ الشَّيْءَ إِذَا اشْرَفْتَ عَلَيْهِ أَنْ  
تَأْخُذَهُ ؛ غَيْرُهُ : هُوَ مَأْخُودٌ مِنَ الْقَمِينِ بِمَعْنَى  
السَّرِيعِ وَالْقَرِيبِ . ابْنُ سَيْدَةَ : هُوَ قَمِنٌ  
بِكَذَا وَقَمِنٌ مِنْهُ وَقَمِينٌ وَقَمِينٌ ، أَيْ حَرٍ  
وَحَلِيقٌ وَجَدِيدٌ ، فَمِنٌ فَحَّحَ لَمْ يُكُنْ وَلَا جَمَعَ  
وَلَا أَنْثٌ ، وَمَنْ كَسَرَ الْمِيمَ أَوْ أَدْخَلَ الْيَاءَ  
فَقَالَ قَمِينٌ نُكِّي وَجَمَعَ وَأَنْثٌ ، فَقَالَ قَمِينَانِ  
وَقَمِينُونَ ، وَقَمِينَةٌ ، وَقَمِينَاتٌ وَقَمِينَاتٌ ،  
وَقَمِينَانِ وَقَمِينُونَ وَقَمِنَاءُ ، وَقَمِينَةٌ وَقَمِينَاتٌ ،  
وَقَمِينَاتٌ وَقَمِينَاتٌ . وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ : إِنَّهُ  
لَمَقْمُونٌ أَنْ يَفْعَلَ (١) ذَلِكَ ، وَإِنَّهُ لَمَقْمَتَةٌ أَنْ  
يَفْعَلَ ذَلِكَ ، كَذَا لَا يَبْنِي وَلَا يَجْمَعُ فِي  
الْمُدَّكِرِ وَالْمَوْثُثِ ، كَقَوْلِكَ مَحْلَقَةٌ  
وَمَجْدَرَةٌ . وَهَذَا الْأَمْرُ مَقْمَتَةٌ لِذَلِكَ ، أَيْ  
مَحْرَأَةٌ وَمَحْلَقَةٌ وَمَجْدَرَةٌ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي :  
شَاهِدٌ قَمِنٌ ، بِالنُّفْحِ ، قَوْلُ الْحَارِثِ  
ابْنِ خَالِدٍ الْمَحْرُومِيُّ :

(١) قوله : « إنه لمقمون أن يفعل .. إلخ »  
كذا بالأصل تبعاً لنسخة من المحكم ، والذي في  
التهذيب : وقال اللحاني إنه لمقمة أن يفعل ذلك ،  
وإنهم لمقمة ، لا يبنى ولا يجمع إلخ .

مَنْ كَانَ يَسْأَلُ عَنَّا أَيْنَ مَنَزِلُنَا  
فَالأَمْحَوَانَةُ مِنَّا مَنَزِلٌ قَمِنٌ  
قَالَ : وَشَاهِدٌ قَمِينٌ بِالنُّفْحِ قَوْلُ الْحَوِيلِرِيِّ :  
وَمُنَاخٌ غَيْرُ تَيْبَةٍ عَرَسَتْهُ  
قَمِينٌ مِنَ الْجِدَّتَانِ نَابِي الْمَضْجَعِ  
وَهَذَا الْمَنَزِلُ لَكَ مَوْطِنٌ قَمِنٌ ، أَيْ  
جَدِيدٌ أَنْ تَسْكُنَهُ . وَأَقَمِنُ بِهَذَا الْأَمْرُ ، أَيْ  
أَخْلِقُ بِهِ . وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ : مَا رَأَيْتُ مِنْ  
قَمِينَةٍ وَقَمَانِيَةٍ ، كَذَا حِكَاةٌ . وَدَارَى قَمِنٌ مِنْ  
دَارِكٍ ، أَيْ قَرِيبٌ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَمِنُ  
وَالْقَمِينُ الْقَرِيبُ . وَالْقَمِنُ وَالْقَمِينُ :  
السَّرِيعُ . وَتَقَمِنْتُ فِي هَذَا الْأَمْرِ مُؤَافَقْتُكَ ،  
أَيْ تَوَخَّيْتُهَا (٢) .

• قَمِيَّةٌ . الْقَمِيَّةُ : قَلَّةُ الشَّهْوَةِ لِلطَّعَامِ  
كَالْقَهْمِ ، وَقَدْ قَمِيَ وَقَمِيَ الْبَعِيرُ يَقْمَةُ قُمُومًا ؛  
رَفَعَ رَأْسَهُ وَلَمْ يَشْرَبِ الْمَاءَ ، لَقِيَ فِي قَمَحٍ .  
وَقَمِيَ الشَّيْءُ ، فَهُوَ قَامِيَةٌ ؛ انْعَمَسَ حِينًا  
وَارْتَفَعَ أُخْرَى ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :

يَعْدِلُ أَنْضَادَ الْقِفَافِ الْقَمِيَّةُ  
جَعَلَ الْقَمِيَّةُ نَعْتًا لِلْقِفَافِ ، لِأَنَّهَا تَقِيْبُ حِينًا  
فِي السَّرَابِ ثُمَّ تَطْهَرُ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي قَبْلَ هَذَا  
الْبَيْتِ الَّذِي أوردَهُ الْجَوْهَرِيُّ :  
قِفَافٌ أَلْحَى الرَّاعِسَاتِ الْقَمِيَّةُ  
قَالَ ابْنُ بَرِّي قَبْلَهُ :  
يَعْدِلُ أَنْضَادَ الْقِفَافِ الرَّدُّو  
عَنْهَا وَأَثْبَاجَ الرَّمَالِ الْوَرُو  
قَالَ : وَالَّذِي فِي رَجَزِ رُوَيْبَةَ :

تَرَجَافٌ أَلْحَى الرَّاعِسَاتِ الْقَمِيَّةُ  
أَيْ تَرَجَافٌ أَلْحَى هَذِهِ الْإِبِلِ ، الرَّاعِسَاتِ أَيْ  
الْمُضْطَرِّبَاتِ ، يَعْدِلُ أَنْضَادَ هَذِهِ الْقِفَافِ  
وَيَحْلُقُهَا .

وَيُقَالُ : قَمِيَ الشَّيْءُ فِي الْمَاءِ يَقْمُهُ إِذَا

(٢) زاد المجد كالصاغاني : القمنانة ، بفتح  
القاف : القراد أول ما يكون ، وهو لا يرى صغراً .  
والقمن كأمير : أتون الحمام ورائحة قنة كقرحة أى  
متنة . وجئت بالحديث على قنه وقنه محركين على  
سنه .

قَمَسَهُ فَارْتَفَعَ رَأْسُهُ أَحْيَانًا وَانْعَمَرَ أَحْيَانًا فَهُوَ  
قَامِيَةٌ .  
وَقَالَ الْمُفَضَّلُ : الْقَامِيَةُ الَّتِي يَرْكَبُ  
رَأْسَهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ يَتَوَجَّهُ .

الْجَوْهَرِيُّ : الْقَمِيَّةُ مِنَ الْإِبِلِ مِثْلُ  
الْقَمَحِ ، وَهِيَ الرَّافِعَةُ رُؤُسَهَا إِلَى السَّمَاءِ ،  
الْوَاحِدَةُ قَامِيَةٌ وَقَامِيحٌ . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي  
تَرْجَمَةِ مَقَّةَ : سَرَابٌ أَمَقُّهُ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :

فِي الْفَيْضِ مِنْ ذَاكَ الْبَعِيدِ الْأَمَقِّ  
وَهُوَ الَّذِي لَا خَضْرَاءَ فِيهِ ، وَرَوَاهُ أَبُو عَمْرٍو :  
الْأَمَقَّةُ ، قَالَ : وَهُوَ الْبَعِيدُ . يُقَالُ : هُوَ  
يَتَقَمَّهُ فِي الْأَرْضِ إِذَا ذَهَبَ فِيهَا ، وَقَالَ  
الْأَصْمَعِيُّ : إِذَا أَقْبَلَ وَأَدْبَرَ فِيهَا . وَخَرَجَ فُلَانٌ  
يَتَقَمَّهُ فِي الْأَرْضِ : لَا يَدْرِي أَيْنَ يَذْهَبُ .  
قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : وَتَتَكَمَّهُ مِثْلُهُ . وَقَالَ فِي قَوْلِ  
رُوَيْبَةَ الْقَمِيَّةُ : هِيَ الْقَمَحُ ، وَهِيَ الَّتِي رَفَعَتْ  
رُؤُسَهَا كَالْقِمَاحِ الَّتِي لَا تُشْرَبُ .

• قَمِهْدٌ . اقْمَهْدَ الرَّجُلُ اقْمِهْدَادًا إِذَا رَفَعَ  
رَأْسَهُ ، وَكَذَلِكَ الْبَعِيرُ . وَأَقْمَهْدٌ أَيْضًا ؛  
مَاتَ ؛ قَالَ :

فَإِنْ تَقْمَهْدِي اقْمَهْدِي مَكَانِيَا  
الْأَزْهَرِيُّ : الْمُقْمَهْدُ الْمُقِيمُ فِي مَكَانٍ  
وَاحِدٍ لَا يَبْرَحُ ؛ وَاسْتَشْهَدَ هُوَ أَيْضًا بِقَوْلِهِ :  
فَإِنْ تَقْمَهْدِي اقْمَهْدِي . . . . .  
وَالْقَمِهْدُ : الرَّجُلُ اللَّيْمُ الْأَصْلُ الْقَيْحُ  
الْوَجُوهُ .

وَالْإقْمِهْدَادُ : شَيْءٌ ارْتِعَادٌ فِي الْفَرْخِ إِذَا  
رَفَعَهُ أَبَوَاهُ ، فَتَرَاهُ يَكُوِهْدُ الْيَهْمَا ، وَيَقْمَهْدُ  
نَحْوَهُمَا .

• قَمِيٌّ . مَا يُقَامِنِي الشَّيْءُ وَمَا يُقَامِنِي ،  
أَيْ مَا يُؤَافِقُنِي (عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ) ، وَقَامَانِي  
فُلَانٌ أَيْ وَافَقَنِي . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَمِيُّ  
الدُّخُولُ (٣) . وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَ النَّبِيُّ ،

(٣) قوله : « القمي الدخول ، ويقمو ،  
والقمي السن ، وهو هذه ، والقمي تنظيف » كل  
ذلك مضبوط في الأصل والتهذيب بهذا الضبط ،  
وأورد ابن الأثير الحديث في المهموز .

عَلَيْهِ، يَقْمُو إِلَى مَنْزِلِهِ عَائِشَةَ كَثِيرًا، أَيْ  
يَدْخُلُ.

وَالْقَمَى: السَّمْنُ. يُقَالُ: مَا أَحْسَنَ  
قَمُو هَذِهِ الْأَيْلِ. وَالْقَمَى: تَنْظِيفُ الدَّارِ مِنَ  
الْكِبَا.

الْفَرَاءُ: الْقَامِيَةُ مِنَ النِّسَاءِ الدَّلِيلَةُ فِي  
نَفْسِهَا.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: أَقَمَى الرَّجُلُ إِذَا سَمِنَ  
بَعْدَ هُرَالِهِ، وَأَقَمَى إِذَا لَزِمَ الْبَيْتَ فِرَارًا مِنَ  
الْفَقْرِ، وَأَقَمَى عَدُوَّهُ إِذَا أَذَلَّهُ.

\* قَنَا \* قَنَا الشَّيْءُ يَقْنَا قَنَوًا: اشْتَدَّتْ  
حُمْرَتُهُ. وَقَنَاهُ هُوَ. قَالَ الْأَسَدُ بْنُ يَعْقَرَ:  
يَسْعَى بِهَا ذُوؤُمَتَيْنِ مُشَمَّرٍ

قَنَاتٌ أَنَامِلُهُ مِنَ الْفِرْصَادِ  
وَالْفِرْصَادُ: الثَّوْتُ.

وَفِي الْحَدِيثِ: مَرَرْتُ بِأَبِي بَكْرٍ، فَإِذَا  
لِحْيَتُهُ قَانِيَةٌ، أَيْ شَدِيدَةُ الْحُمَرَةِ. وَقَدْ قَنَاتُ  
تَقْنَا قَنَوًا، وَتَرَكَتِ الْهَمْرَةَ فِيهِ لَعْنَةً أُخْرَى.  
شَيْءٌ أَحْمَرُ قَانِيٌّ.

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: قَنَا الْجِلْدُ قَنَوًا: أُلْقِيَ  
فِي الدَّبَاغِ بَعْدَ تَرْعِ تَحْلِيلِهِ، وَقَنَاهُ صَاحِبُهُ.  
وَقَوْلُهُ:

وَمَا خِيفْتُ حَتَّى بَيْنَ الشَّرْبِ وَالْأَدَى

بِقَانِيَةِ أُنَى مِنَ الْحَيِّ أَيْنُ  
هَذَا شَرِبْتُ لِقَوْمٍ، يَقُولُ: لَمْ يَزَالُوا  
يَمْنَعُونَنِي الشَّرْبَ حَتَّى احْمَرَّتِ الشَّمْسُ.

وَقَنَاتُ أَطْرَافِ الْجَارِيَةِ بِالْحِنَاءِ:  
اسْوَدَّتْ. وَفِي التَّهْدِيدِ: احْمَرَّتْ احْمِرَارًا  
شَدِيدًا.

وَقَنَا لِحْيَتَهُ بِالْحِضَابِ تَقْنِيَةً: سَوَّدَهَا.  
وَقَنَاتٌ هِيَ مِنَ الْحِضَابِ.

التَّهْدِيدُ: وَقَرَأْتُ لِلْمَوْجِ، يُقَالُ:  
ضَرَبْتُهُ حَتَّى قَنَى قَنَوًا، إِذَا مَاتَ. وَقَنَاهُ  
فُلَانٌ يَقْتُوهُ قَنَا، وَأَقَنَاتُ الرَّجُلِ إِقْنَاءٌ:  
حَمَلَتْهُ عَلَى الْقَتْلِ.

وَالْمَقْنَاةُ وَالْمَقْنُوَةُ: الْمَوْضِعُ الَّذِي  
لَا تَصِيْبُهُ الشَّمْسُ فِي الشِّتَاءِ. وَفِي حَدِيثِ

شَرِيكِ: أَنَّهُ جَلَسَ فِي مَقْنُوَةٍ لَهُ، أَيْ  
مَوْضِعٍ لَا تَطْلُعُ عَلَيْهِ، الشَّمْسُ، وَهِيَ  
الْمَقْنَاةُ أَيْضًا، وَقِيلَ هُنَا غَيْرُ مَهْمُوزَيْنِ.

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: زَعَمَ أَبُو عَمْرٍو أَنَّهَا  
الْمَكَانُ الَّذِي لَا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ. قَالَ:

وَلِهَذَا وَجْهٌ، لِأَنَّهُ يَرْجِعُ إِلَى دَوَامِ  
الْحَضْرَةِ، مِنْ قَوْلِهِمْ: قَنَا لِحْيَتَهُ إِذَا  
سَوَّدَهَا. وَقَالَ غَيْرُ أَبِي عَمْرٍو: مَقْنَاةٌ  
وَمَقْنُوَةٌ، بِغَيْرِ هَمْزٍ، تَقْبِضُ الْمَضْحَاقَةَ.

وَأَقْنَانِي الشَّيْءُ: أَمَكْنِي وَدَنَا مِنِّي.

\* قَنْب \* الْقَنْبُ: جَرَابٌ قَضِيبِ الدَّابَّةِ.

وَقِيلَ: هُوَ وَعَاءٌ قَضِيبِ كُلِّ ذِي حَافِرٍ، هَذَا  
الْأَصْلُ، ثُمَّ اسْتَعْمِلَ فِي غَيْرِ ذَلِكَ. وَقَنْبُ  
الْجَمَلِ: وَعَاءٌ تُبْلِهُ. وَقَنْبُ الْجِمَارِ: وَعَاءٌ  
جُرْدَانِيهِ. وَقَنْبُ الْمَرَاةِ: بَطْرُهَا.

وَأَقْنَبُ الرَّجُلِ إِذَا اسْتَحْفَى مِنْ سُلْطَانٍ أَوْ  
غَرِيمٍ. وَالْمِقْنَبُ: كَفُّ الْأَسَدِ. وَيُقَالُ:

مِخْلَبُ الْأَسَدِ فِي مِقْنَبِهِ، وَهُوَ الْغِطَاءُ الَّذِي  
يَسْتُرُهُ فِيهِ. وَقَدْ قَنَبَ الْأَسَدُ بِمِخْلَبِهِ إِذَا  
أَدْخَلَهُ فِي وَعَائِهِ، يَقْنِبُهُ قَنَبًا. وَقَنْبُ الْأَسَدِ:  
مَا يَدْخُلُ فِيهِ مِخَالِيَهُ مِنْ يَدِهِ، وَالْجَمْعُ  
قَنْوَبٌ، وَهُوَ الْمِقْنَابُ، وَكَذَلِكَ هُوَ مِنَ  
الصَّفَرِّ وَالْبَارِي.

وَقَنْبُ الرُّرُجِ تَقْنِيًّا إِذَا أَعْصَفَ.

وَقَنَابَةُ الرُّرُجِ وَقَنَابُهُ: عَصْفَتُهُ عِنْدَ  
الْإِنْهَارِ، وَالْعَصْفِيَّةُ: الْوَرَقُ الْمُجْتَمِعُ الَّذِي  
يَكُونُ فِيهِ السُّنْبُلُ، وَقَدْ قَنَبَ.

وَقَنْبُ الْعَنْبِ: قَطْعُ عَنْهُ مَا يُفْسِدُ  
حَمْلَهُ. وَقَنْبُ الْكَرْمِ: قَطْعُ بَعْضِ قَضَائِيهِ،  
لِلتَّخْفِيفِ عَنْهُ وَاسْتِيفَاءِ بَعْضِ قُوَّتِهِ (عَنْ

أَبِي حَنِيفَةَ). وَقَالَ النَّضْرُ: قَنَبُوا الْعَنْبَ إِذَا  
مَا قَطَعُوا عَنْهُ مَا لَيْسَ بِحَمْلٍ، وَمَا قَدْ أَدَى  
حَمْلَهُ يَقْطَعُ مِنْ أَعْلَاهُ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ:  
وَلِهَذَا حِينَ يَقْضَبُ عَنْهُ شَكِيرُهُ رَطْبًا.

وَالْقَانِبُ: الذَّلْبُ الْعَوَاءُ. وَالْقَانِبُ:  
الْفَيْحُ الْمُشْكِي.

وَالْقَيْنَابُ: الْفَيْحُ النَّشِيطُ، وَهُوَ

السَّفِيرُ.

وَقَنْبُ الزَّهْرِ: خَرَجَ عَنْ أَكْمَامِهِ.

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْقَنْوَبُ بَرَاعِمُ  
النَّبَاتِ، وَهِيَ أَكْمَةٌ زَهْرُوهَا، فَإِذَا بَدَتْ،  
قِيلَ: قَدْ أَقْنَبَ.

وَقَنْبَتِ الشَّمْسُ تَقْنِبُ قَنْوَبًا: غَابَتْ فَلَمْ  
يَبْقَ مِنْهَا شَيْءٌ.

وَالْقَنْبُ: شِرَاعٌ ضَحْمٌ مِنْ أَعْظَمِ شُرُحِ  
السَّفِينَةِ.

وَالْمِقْنَبُ: شَيْءٌ يَكُونُ مَعَ الصَّائِدِ،  
يَجْعَلُ فِيهِ مَا يَصِيدُهُ، وَهُوَ مَشْهُورٌ شَيْءٌ  
بِمِخْلَاقِهِ أَوْ خَرِيطَةٍ، وَأَنْشَدَ:

أَنْشَدْتُ لِأَصْطَادِ مِنْهَا عُنْطَبًا  
إِلَّا عَوَاسَاءَ تَفَاسَى مُقْرِبًا  
ذَاتِ أَوَانِينَ تَوْقَى الْمِقْنَبَا

وَالْمِقْنَبُ مِنَ الْخَيْلِ: مَا بَيْنَ الثَّلَاثِينَ

إِلَى الْأَرْبَعِينَ، وَقِيلَ: زَهَاءُ ثَلَاثَةِ. وَفِي  
حَدِيثِ عَمْرِو، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَاهْتِمَامِهِ

بِالْخِلَافَةِ: فَذَكَرَ لَهُ سَعْدُ بْنُ طَعْنٍ،  
فَقَالَ: ذَلِكَ إِنَّمَا يَكُونُ فِي مِقْنَبٍ مِنْ  
مَقَانِيكُمْ، الْمِقْنَبُ: بِالْكَسْرِ، جَمَاعَةُ الْخَيْلِ  
وَالْفَرَسَانِ، وَقِيلَ: هِيَ دُونَ الْمَائَةِ؛ يُرِيدُ  
أَنَّهُ صَاحِبُ حَرْبٍ وَجِيوشٍ، وَلَيْسَ  
بِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ. وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ:

كَيْفَ بَطِيئِي وَمَقَانِيهَا؟

وَقَنْبُ الْقَوْمِ وَأَقْنَبُوا إِقْنَابًا وَتَقْنِيًّا إِذَا  
صَارُوا مِقْنَبًا، قَالَ سَاعِدَةُ بْنُ جُوَيْهَةَ  
الْهَدَلِيَّةُ<sup>(١)</sup>:

عَجِبْتُ لِقَيْسٍ وَالْحَوَادِثُ تُعْجِبُ  
وَأَصْحَابِ قَيْسٍ يَوْمَ سَارُوا وَقَنْبُوا  
وَفِي التَّهْدِيدِ:

وَأَصْحَابِ قَيْسٍ يَوْمَ سَارُوا وَأَقْنَبُوا  
أَيُّ بَاعَدُوا فِي السَّيْرِ، وَكَذَلِكَ تَقْنَبُوا.

(١) ليس البيت لساعدة، وإنما هو لحديفة  
ابن أنس الهدلي، كما في ديوان الهدلين. ورواية  
الديوان: «... حين ساروا وقنبا» بدل: يوم  
ساروا... [عبد الله]

وَالْقَيْبُ : جَاعَةٌ النَّاسِ ؛ وَأَنْشَدَ :  
وَلِعَبْدِ الْقَيْسِ عَيْصُ أَشِيبُ  
وَقَيْبُ وَهَجَانَاتُ زُهْرُ  
وَجَمْعُ الْمُقْتَبِ : مَقَابِبُ ؛ قَالَ لَيْدٌ :  
وَإِذَا تَوَاكَلَتِ الْمَقَابِبُ لَمْ يَزَلْ  
بِالْقَمْرِ مِنَّا مِنْسَرٌّ مَعْلُومٌ  
قَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْمِنْسَرُّ مَا بَيْنَ ثَلَاثِينَ فَارِسًا  
إِلَى أَرْبَعِينَ . قَالَ : وَلَمْ أَرَهُ وَقَفْتُ فِي الْمُقْتَبِ  
شَيْئًا .

وَالْقَيْبُ : السَّحَابُ .

وَالْقَيْبُ : الْأَبْنُ ، عَرَبِيٌّ صَحِيحٌ .  
وَالْقَيْبُ وَالْقَيْبُ : ضَرْبٌ مِنَ الْكِنَانِ ؛ وَقَوْلُ  
أَبِي حَبِيبِ الثَّمِيرِيِّ :  
فَقَلَّ يَدُودٌ بِمِثْلِ الْوَقْفِ عَيْطًا  
سَلَاهِبٌ مِثْلُ أَذْرَاكِ الْقَتَابِ  
قِيلَ فِي تَفْسِيرِهِ : يُرِيدُ الْقَيْبَ ، وَلَا أُدْرِي  
أَيُّ لُغَةٍ فِيهِ أَمْ بَنَى مِنَ الْقَيْبِ فِعَالًا ؛ كَمَا قَالَ  
الْآخَرُ :

مِنْ نَسَجِ دَاوُدَ أَبِي سَلَامٍ

وَأَرَادَ سَلِيمَانَ .

وَالْقَنْابَةُ وَالْقَنْابَةُ : أَطْمٌ مِنْ آطَامِ  
الْمَدِينَةِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• قَبْرٌ . قَبْرٌ ، بِالْفَتْحِ : اسْمٌ رَجُلٍ .  
وَالْقَيْبِيُّ وَالْقَيْبِيُّ : ضَرْبٌ مِنَ النَّبَاتِ .  
اللَيْثُ : الْقَيْبِيُّ نَبَاتٌ تُسَمِّيهِ أَهْلُ الْعِرَاقِ  
الْبَقْرَ ، يُمَشَى كَدَوَاءِ الْمَشَى . اللَّيْثُ : الْقَيْبِيُّ  
ضَرْبٌ مِنَ الْحُمُرِ .

قَالَ : وَدُجَاجَةٌ قَيْبَانِيَّةٌ وَهِيَ الَّتِي عَلَى  
رَأْسِهَا قَيْبَرَةٌ ، أَيُّ فَضْلُ رِيَشٍ قَائِمَةٌ وَمِثْلُ  
مَا عَلَى رَأْسِ الْقَيْبِيِّ . وَقَالَ أَبُو الدَّقَيْشِ :  
قَيْبَرْتِهَا الَّتِي عَلَى رَأْسِهَا ؛ وَالْقَيْبَرَاءُ ؛ لُغَةٌ  
فِيهَا ، وَالْجَمْعُ الْقَيْبَارُ ، وَقَدْ ذُكِرَ فِي قَبْرِ .

• قَيْسٌ • قَيْسٌ : اسْمٌ .

• قَيْبِصٌ • الْقَيْبِصُ : الْقَيْبِيُّ ، وَالْأَثْنَى  
قَيْبِصَةٌ ؛ وَيُرْوَى بَيْتُ الْفَرَزْدَقِ :

إِذَا الْقَيْبِصَاتُ السُّودُ طَوْفَنَ بِالضُّحَى  
رَقَدَنَ عَلَيْهِنَّ الْحِجَالُ الْمُسْجَفُ  
وَالضَّادُ أَعْرَفُ .

• قَيْبِصٌ • الْقَيْبِصُ : الْقَيْبِيُّ ، وَالْأَثْنَى  
قَيْبِصَةٌ ؛ قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

إِذَا الْقَيْبِصَاتُ السُّودُ طَوْفَنَ بِالضُّحَى  
رَقَدَنَ عَلَيْهِنَّ الْحِجَالُ الْمُسْجَفُ

• قَيْبِعٌ • الْقَيْبِعُ : الْقَيْبِيُّ الْحَسِيُّ .

وَالْقَيْبِعَةُ : خَرِقَةٌ تُخَاطُ شَبِيهَةً بِالْبُرْنَسِ  
تَلْسُهَا الصَّبِيَانُ . وَالْقَيْبِعَةُ : هَنَةٌ تُخَاطُ مِثْلَ  
الْمِقْنَعَةِ تُعْطَى الْمُتَمَتِّينَ ، وَقِيلَ : الْقَيْبِعَةُ مِثْلُ  
الْحَبِيْعَةِ إِلَّا أَنَّهَا أَصْعَرُ ؛ وَالْقَيْبِعَةُ : غِلَافُ  
نَوْرِ الشَّجَرَةِ ، وَمِثْلُ الْحَبِيْعَةِ ، وَكَذَلِكَ  
الْقَيْبِعُ ، بِغَيْرِ هَاءٍ . وَقَيْبِعُ التَّوْرِ وَقَيْبِعَتُهُ :  
غِطَاؤُهُ ، وَأَرَاهُ عَلَى الْمَكَلِّ يَهْدُو الْقَيْبِعَةَ .  
وَقَيْبِعَتِ الشَّجَرَةَ : صَارَتْ تَمْرُثُهَا أَوْ زَهْرُثُهَا  
فِي قَيْبِعَةٍ أَوْ غِطَاءٍ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْقَيْبِعُ  
وِعَاءُ السُّبُلَةِ . وَقَيْبِعَتٌ : صَارَتْ فِي الْقَيْبِعِ .  
وَيُقَالُ : قَيْبِعَتِ وَبَرَهَمَتِ بَرُهْمَةً .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَيُقَالُ قَيْبِعَ الرَّجُلُ فِي  
بَيْتِهِ إِذَا تَوَارَى ، وَأَصْلُهُ قَبِعَ قَرِيْدَتِ الثَّوْنِ ؛  
قَالَ أَبُو عَمْرٍو ؛ وَأَنْشَدَ :

وَقَيْبِعَ الْجُعْبُوبُ فِي ثِيَابِهِ  
وَهُوَ عَلَى مَا زَلَّ مِنْهُ مُكْتَبِيبٌ  
وَالْقَيْبِعُ : وِعَاءُ الْحِنِطَةِ فِي السُّبُلِ ؛  
وَقِيلَ : الْقَيْبِعَةُ الَّتِي فِيهَا السُّبُلَةُ .

• قَيْبَلٌ • الْقَيْبَلَةُ وَالْقَيْبَلُ : طَائِفَةٌ مِنَ النَّاسِ  
وَمِنْ الْخَيْلِ ، قِيلَ : هُمْ مَا بَيْنَ الثَّلَاثِينَ إِلَى  
الْأَرْبَعِينَ وَنَحْوِهِ ، وَقِيلَ : هُمْ جَاعَةٌ  
النَّاسِ ، قَيْبَلَةٌ مِنَ الْخَيْلِ ، وَقَيْبَلَةٌ مِنَ النَّاسِ  
طَائِفَةٌ مِنْهُمْ ، وَالْجَمْعُ الْقَيْبَالُ ؛ قَالَ  
الشَّاعِرُ :

شَدَبَ عَنْ عَانَاتِهِ الْقَيْبَالَا

أَثْنَاءَهَا وَالرُّبْعَ الْقَيْبَالَا

وَقَدَّرَ قَيْبَالِيَّةً : تَجْمَعُ الْقَيْبَلَةُ مِنْ

النَّاسِ ، أَيُّ الْجَمَاعَةِ .

وَرَجُلٌ قَيْبَلٌ وَقَيْبَالٌ : غَلِيظٌ شَدِيدٌ .  
وَالْقَيْبَالُ : الْعَظِيمُ الرَّأْسِ ؛ قَالَ أَبُو طَالِبٍ :  
وَعَرَبَتُهُ أَرْضٌ لِأَيْحُلٍ حَرَامِهَا

مِنَ النَّاسِ غَيْرِ الشَّوْتَرِيِّ الْقَيْبَالِ (١)  
عَرَبَةٌ : اسْمٌ جَزِيرَةٌ الْعَرَبِ . وَالشَّوْتَرِيُّ :  
الْحَجْرِيُّ . وَالْقَيْبَالُ : حِمَارٌ مَعْرُوفٌ ؛ قَالَ :  
زُعْبَةُ وَالشَّحَاجُ وَالْقَيْبَالَا  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَيْبَلَةُ مِصِيدَةٌ يُصَادُ بِهَا  
النَّهْسُ ، وَهُوَ أَبُو بَرَاقِشَ .

وَقَبِلَ الرَّجُلُ إِذَا أَوْقَدَ الْقَبْلَ ، وَهُوَ  
شَجَرٌ .

• قَنْتٌ • الْقَنْتُ : الْإِمْسَاكُ عَنِ الْكَلَامِ ،  
وَقِيلَ : الدُّعَاءُ فِي الصَّلَاةِ . وَالْقَنْتُ :  
الْحُشُوعُ وَالْإِقْرَارُ بِالْعُبُودِيَّةِ ، وَالْقِيَامُ بِالطَّاعَةِ  
الَّتِي لَيْسَ مَعَهَا مَعْصِيَةٌ ؛ وَقِيلَ : الْقِيَامُ ؛  
وَزَعَمَ تَعَلَّبَ أَنَّهُ الْأَصْلُ ؛ وَقِيلَ : إِطَالَةُ  
الْقِيَامِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ : « وَفُؤِمُوا لِلَّهِ  
قَانِتِينَ » . قَالَ زَيْدُ بْنُ أَرْهَمَ : كُنَّا نَتَكَلَّمُ فِي  
الصَّلَاةِ حَتَّى نَزَلَتْ : « وَفُؤِمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ » ؛  
فَأَمْرًا بِالسُّكُوتِ ، وَنَهْيًا عَنِ الْكَلَامِ ،  
فَأَمْسَكْنَا عَنِ الْكَلَامِ ؛ فَالْقَنْتُ هُنَا :  
الْإِمْسَاكُ عَنِ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ .

وَرُويَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَنْتَ  
شَهْرًا فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ ، بَعْدَ الرَّكْعَةِ ،  
يَدْعُو عَلَى رِجْلٍ وَذِكْرَانٍ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ :  
أَصْلُ الْقَنْتِ فِي أَشْيَاءَ : فَعَوْنُ الْقِيَامِ ،  
وَبِهَذَا جَاءَتْ الْأَحَادِيثُ فِي قَنْتِ الصَّلَاةِ ،  
لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَدْعُو قَانِمًا . وَأَبِينُ مِنْ ذَلِكَ  
حَدِيثُ جَابِرٍ ، قَالَ : سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ ،  
أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : طُولُ الْقَنْتِ ؛  
يُرِيدُ طُولَ الْقِيَامِ .

وَيُقَالُ لِلْمُصَلِّيِّ : قَانِتٌ . وَفِي

(١) قوله : « وعربة أرض إلخ » هي محرمة ،  
وسكنها الشاعر ضرورة كما نبه على ذلك المجد في مادة  
عرب وأن يعجز البيت :  
من الناس إلا اللوذعي الحلالح

الْحَدِيثِ : مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، كَمَثَلِ الْقَائِمِ الصَّائِمِ ، أَيْ الْمُصَلِّي . وَفِي الْحَدِيثِ : تَمَكَّرَ سَاعَةً خَيْرٌ مِنْ قُوتِ لَيْلَةٍ ، وَقَدْ تَكَرَّرَ ذِكْرُهُ فِي الْحَدِيثِ . وَبُرِدُ بِمَعَانِي مُتَعَدِّدَةٍ : كَالطَّاعَةِ ، وَالْحُشُوعِ ، وَالصَّلَاةِ ، وَالِدُّعَاءِ ، وَالْعِبَادَةِ ، وَالْقِيَامِ ، وَطَوْلِ الْقِيَامِ ، وَالسُّكُوتِ ، فَيَصْرَفُ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْمَعَانِي إِلَى مَا يَحْتَمِلُهُ لَفْظُ الْحَدِيثِ الْوَارِدِ فِيهِ . وَقَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ : الْقُوتُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ : الصَّلَاةُ ، وَطَوْلُ الْقِيَامِ ، وَإِقَامَةُ الطَّاعَةِ ، وَالسُّكُوتِ . ابْنُ سَيِّدَةٍ : الْقُوتُ الطَّاعَةُ ، هَذَا هُوَ الْأَصْلُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَالْقَائِمِينَ وَالْقَائِمَاتِ » ، ثُمَّ سُمِّيَ الْقِيَامُ فِي الصَّلَاةِ قُوتًا ، وَمِنْهُ قُوتُ الْوَتْرِ . وَقَوَّتَ اللَّهُ يَقْتَهُهُ : أَطَاعَهُ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « كُلُّ لَهُ قَائِمُونَ » أَيْ مُطِيعُونَ ، وَمَعْنَى الطَّاعَةِ هُنَا : أَنْ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ مَخْلُوقُونَ كَارَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى ، لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ عَلَى تَغْيِيرِ الْخَلْقِ ، وَلَا مَلِكٌ مُفْرَبٌ ، فَأَنَارَ الصَّنْعَةَ وَالْخَلْقَةَ تَدْلُ عَلَى الطَّاعَةِ ، وَلَيْسَ يُعْنَى بِهَا طَاعَةُ الْعِبَادَةِ ، لِأَنَّ فِيهِمَا مُطِيعًا وَغَيْرَ مُطِيعٍ ، وَإِنَّمَا هِيَ طَاعَةُ الْإِرَادَةِ وَالْمَشِيئَةِ . وَالْقَائِمَةُ : الْمُطِيعَةُ . وَالْقَائِمَةُ : الدَّاكِرُ لِلَّهِ تَعَالَى ، كَمَا قَالَ عَزَّ وَجَلَّ : « أَمَّنْ هُوَ قَائِمٌ أَنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا » ؟ وَقِيلَ : الْقَائِمَةُ الْعَابِدُ . وَالْقَائِمَةُ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : « وَكَانَتْ مِنَ الْقَائِمِينَ » ؛ أَيْ مِنَ الْعَابِدِينَ . وَالْمَشْهُورُ فِي اللَّغَةِ أَنَّ الْقُوتَ الدُّعَاءَ . وَحَقِيقَةُ الْقَائِمَةِ أَنَّهُ الْقَائِمُ بِأَمْرِ اللَّهِ ، فَالِدَّاعِي إِذَا كَانَ قَائِمًا خُصَّ بِأَنَّ يُقَالُ لَهُ قَائِمٌ ، لِأَنَّهُ ذَاكِرٌ لِلَّهِ تَعَالَى ، وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى رِجْلَيْهِ ، فَحَقِيقَةُ الْقُوتِ الْعِبَادَةُ وَالِدُّعَاءُ لِلَّهِ ، عَزَّ وَجَلَّ ، فِي حَالِ الْقِيَامِ ، وَبِجُوزِ أَنْ يَقَعَ فِي سَائِرِ الطَّاعَةِ ، لِأَنَّهُ إِنْ لَمْ يَكُنْ قِيَامًا بِالرَّجْلَيْنِ ، فَهُوَ قِيَامٌ بِالشَّيْءِ بِالنَّبِيَّةِ . ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَالْقَائِمَةُ الْقَائِمُ بِجَمِيعِ أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَجَمَعَ الْقَائِمَةُ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ :

قَوَّتْ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ :

رَبُّ الْبِلَادِ وَالْعِبَادِ قَوَّتَ  
وَقَوَّتَ لَهُ : دَلَّ . وَقَوَّتَتِ الْمَرْأَةُ لِعَمَلِهَا :  
أَقَوَّتْ<sup>(١)</sup> . وَالْإِقْبَاتُ : الْإِنْقِيَادُ .  
وَأَمْرًا قَوِيَّتْ : بَيَّنَّتْ الْقَائِمَةَ قَلِيلَةَ الطَّعْمِ ،  
كَفَتَيْنِ .

• قَنْزَةُ الْقَنْزَرِ : الْقَصِيرُ<sup>(٢)</sup> .

• قَنْزَلُ الْأَصْمَعِيِّ : الْقَنْزَلَةُ أَنْ يَبْنِيَتْ  
الْتَّرَابُ إِذَا مَشَى ، وَهُوَ مُقْتَلٌ ، وَقَالَ غَيْرُهُ  
الْتَّقَنْزَلَةُ ؛ حَكَاهُ اللَّحْيَانِيُّ كَأَنَّهُ مَقْلُوبٌ .

• قَنْجُ التَّهْدِيبِ : اسْتَعْمَلَ مِنْهُ قَنْجُ ،  
وَهُوَ مَوْضِعٌ فِي بَلَدِ الْهِنْدِ .

• قَنْجَرُهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفُنْجُورُ الرَّجُلُ  
الصَّغِيرُ الرَّأْسِ الضَّعِيفُ الْعَقْلُ .

• قَنْجَلُ الْفُنْجُلِ : الْعَبْدُ .

• قَنْحُ : قَنْحٌ يَقْنَحُ قَنْحًا ، وَيَقْنَحُ : تَكَارَهَ  
عَلَى الشَّرَابِ بَعْدَ الرَّيِّ ، وَالْأَخْيَرَةُ أَعْلَى .  
وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : قَنْحٌ مِنَ الشَّرَابِ يَقْنَحُ  
قَنْحًا : تَمَزَّرَهُ .

الْأَزْهَرِيُّ : تَقْنَحْتُ مِنَ الشَّرَابِ تَقْنَحًا ،  
قَالَ : وَهُوَ الْغَالِبُ عَلَى كَلَامِهِمْ ، وَقَالَ  
أَبُو الصَّخْرِ : قَنْحْتُ أَقْنَحُ قَنْحًا . وَفِي حَدِيثِ  
أُمِّ زَنْجَرٍ : وَعِنْدَهُ أَقُولُ فَلَا أَقْنَحُ ، وَأَشْرَبُ  
فَأَقْنَحُ ، أَيْ أَقْطَعُ الشَّرْبَ وَأَتَمَهَّلُ فِيهِ ؛  
وَقِيلَ : هُوَ الشَّرْبُ بَعْدَ الرَّيِّ ؛ قَالَ شَمِيرٌ :  
سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدٍ يَسْأَلُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الطُّوَالَ  
النَّحْوِيُّ عَنْ مَعْنَى قَوْلِهَا فَأَقْنَحُ ، فَقَالَ  
أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : أَظْهَرُ تَرِيدُ أَشْرَبُ قَلِيلًا قَلِيلًا ؛  
قَالَ شَمِيرٌ : فَقُلْتُ لَيْسَ التَّفْسِيرُ هَكَذَا ،

(١) أَيْ سَكَنَتْ وَأَقَادَتْ .

(٢) قَوْلُهُ « الْقَنْزَةُ » يَأْتِي أَيْضًا بِالنَّاءِ الشَّائِئَةِ  
بِدَلِّ النَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ ، مِثْلُهُ زَنْةٌ وَمَعْنَى ، كَمَا فِي الْقَامُوسِ .

وَلَكِنَّ التَّقْنُحَ أَنْ تَشْرَبَ فَوْقَ الرَّيِّ ، وَهُوَ  
حَرْفٌ رَوَى عَنْ أَبِي زَيْدٍ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :  
وَهُوَ كَمَا قَالَ شَمِيرٌ ، وَهُوَ التَّقْنُحُ وَالتَّرْنُحُ ،  
سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنْ أَعْرَابِ بَنِي أَسَدٍ .  
وَقَنْحَ الْعُودَ وَالْمُضْنَ يَقْنَحُهُ قَنْحًا ، إِذَا  
عَطَفَهُ حَتَّى يَصِيرَ كَالصَّوْلَجَانِ ، وَهُوَ الْقَنْحُ  
وَالْقَنْحَةُ .

وَالْقَنْحُ : اتِّخَاذُكَ قَنْحَةً تُشَدُّ بِهَا عِضَادَةُ  
بَابِكُ وَنَحْوِهَا ، وَتُسَمَّى الْقَرْسُ : قَانَهُ ؛ قَالَ  
ابْنُ سَيِّدَةٍ : حَكَاهُ صَاحِبُ الْعَيْنِ ،  
وَلَا أَدْرِي كَيْفَ ذَلِكَ ، لِأَنَّ تَغْيِيرَهُ عَنْهُ لَيْسَ  
بِحَسَنِ ، قَالَ : وَعِنْدِي أَنَّ الْقَنْحَ هُنَا لَعْنَةٌ  
فِي الْقَنْحِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لِدِرْوَنْدٍ  
الْبَابِ النَّجَافِ وَالتَّجْرَانِ ، وَلِمَتْرَسِيهِ الْقَنْحُ ،  
وَلِعَبْتِيهِ التَّهْضَةُ . الْأَزْهَرِيُّ : قَنْحْتُ الْبَابَ  
قَنْحًا ، فَهُوَ مَقْنُوحٌ ، وَهُوَ أَنْ تَنْحَتَ حَشَبَةً  
ثُمَّ تَرْفَعُ الْبَابَ بِهَا ، تَقُولُ لِلتَّجَارِ : أَقْنَحْ  
بَابَ دَارِنَا ، فَيَضَعُ ذَلِكَ ، وَتَلِكُ الْحَشَبَةَ  
هِيَ الْقَنْحَةُ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ حَشَبَةٍ تُدْخَلُهَا  
تَنْحَتُ أُخْرَى لِتَحْرِكُهَا . الْجَوْهَرِيُّ :  
الْقَنْحَةُ ، بِالضَّمِّ مُشَدَّدَةٌ ، مِفْتَاحٌ مَعُوجٌ  
طَوِيلٌ . وَقَنْحْتُ الْبَابَ إِذَا أَصْلَحْتَ ذَلِكَ  
عَلَيْهِ .

• قَنْحَلُ : شَرُّ الْعَبِيدِ .

• قَنْخَرُهُ الْقَنْخَرُ : الصَّلْبُ الرَّأْسِ الْبَاقِي  
عَلَى النَّطَاحِ ؛ قَالَ اللَّيْثُ : مَا أَدْرِي  
مَا صَحَّتُهُ ، قَالَ : وَأَطْنُ الصَّوَابَ الْقَنْخَرُ .  
وَالْقَنْخَرِيُّ وَالْقَنْخَرُ وَالْقَنْخَرَةُ شِبْهُ صَحْرَةٍ  
تَنْقَلِعُ مِنْ أَعْلَى الْجَبَلِ وَفِيهَا رِخَاوَةٌ ، وَهِيَ  
أَصْغَرُ مِنَ الْفَيْدِيَّةِ .  
وَالْقَنْخِيرَةُ وَالْقَنْخُورَةُ : الصَّحْرَةُ الْعَظِيمَةُ  
الْمُتَقَلِّقَةُ .

وَالْقَنْخَرُ وَالْقَنْخَارُ : الْعَظِيمُ الْجَبَلُ .  
وَأَنْفُ قَنْخَارٍ : ضَحْمٌ ، وَأَمْرًا قَنْخَارَةٌ :  
ضَحْمَةٌ . اللَّيْثُ : الْقَنْخَرُ الْوَاسِعُ الْمَنْخَرَيْنِ  
وَالْقَمْرُ الشَّدِيدُ الصَّوْتِ .